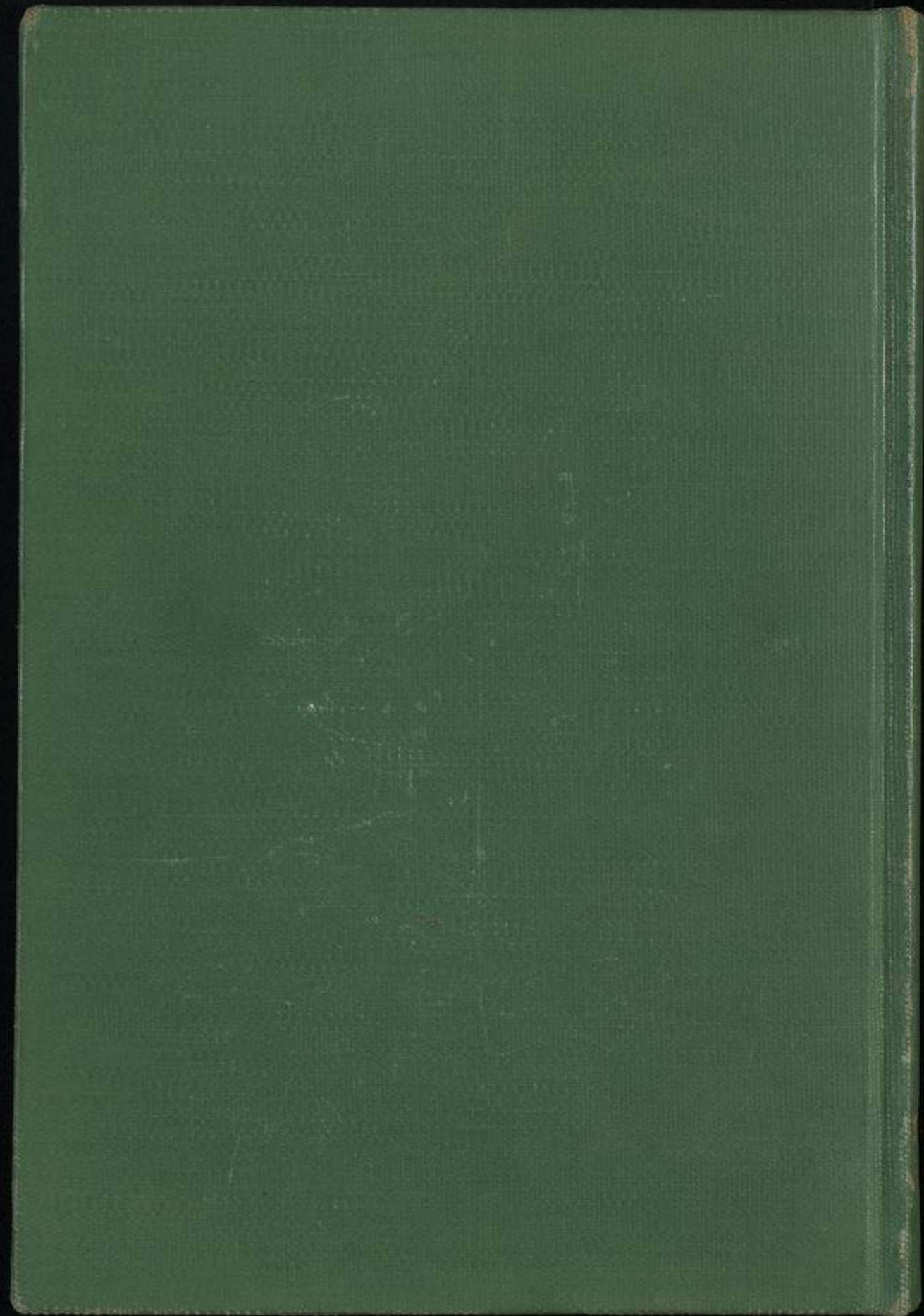


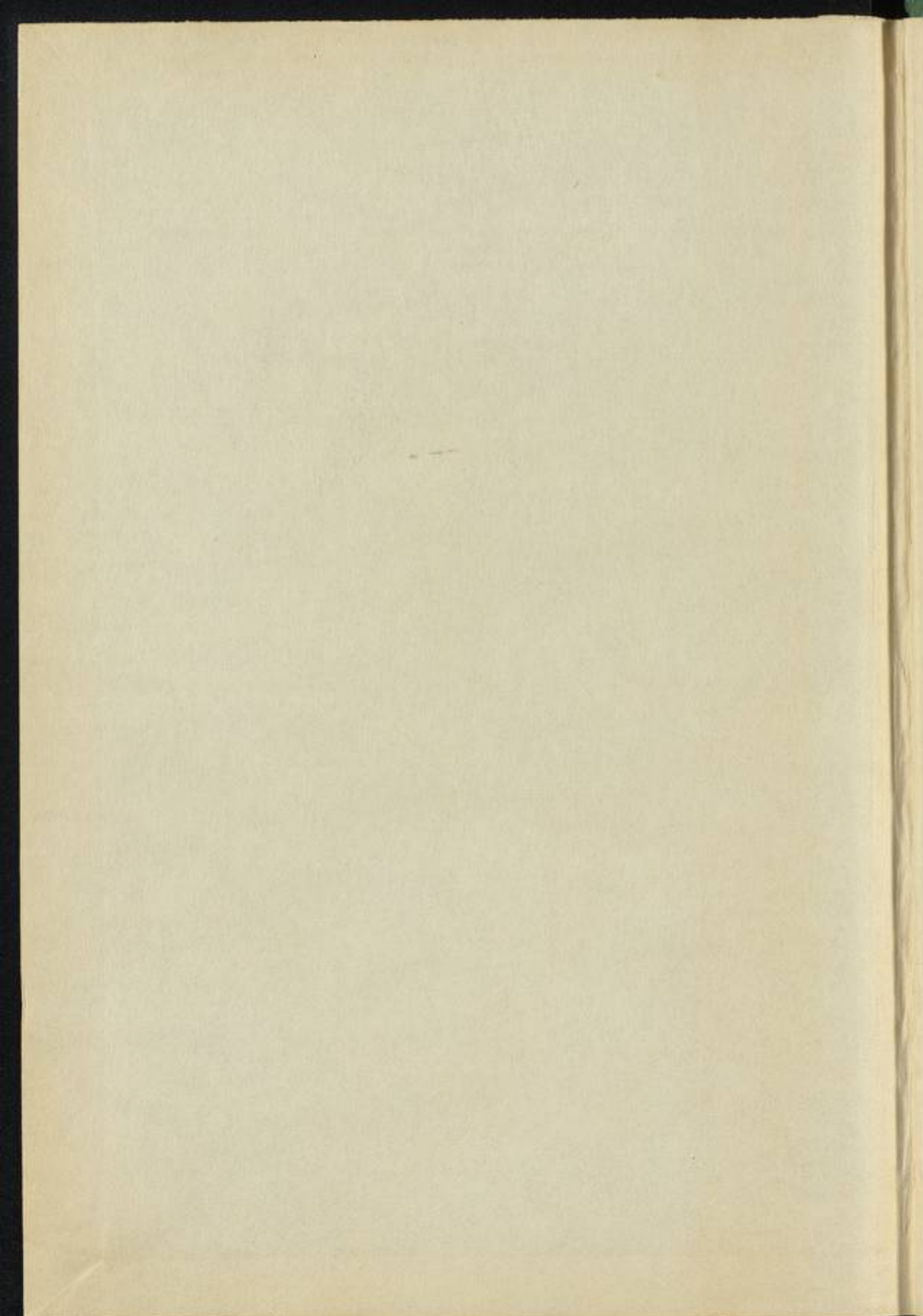


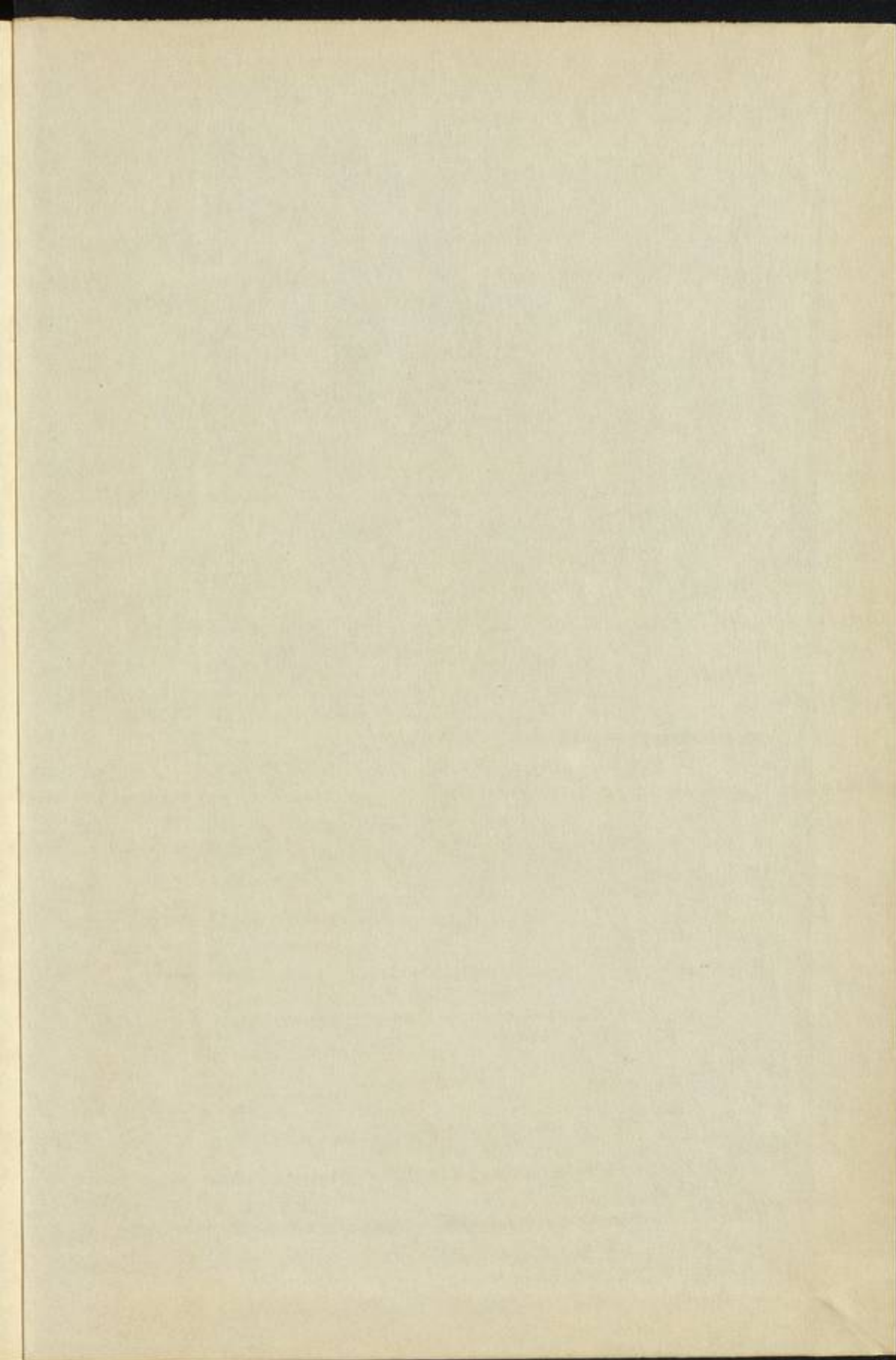
Libraries

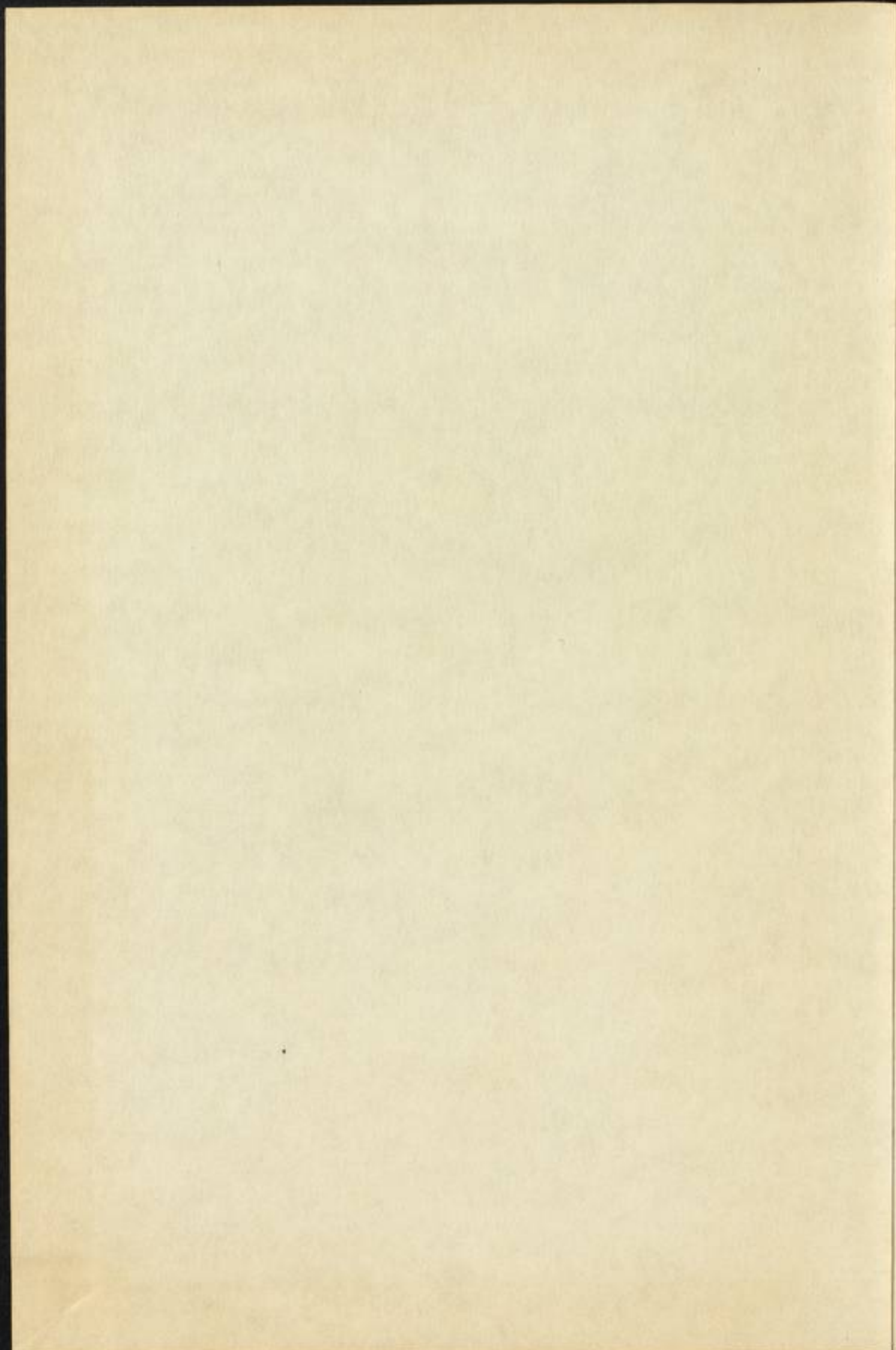
Columbia University
in the City of New York

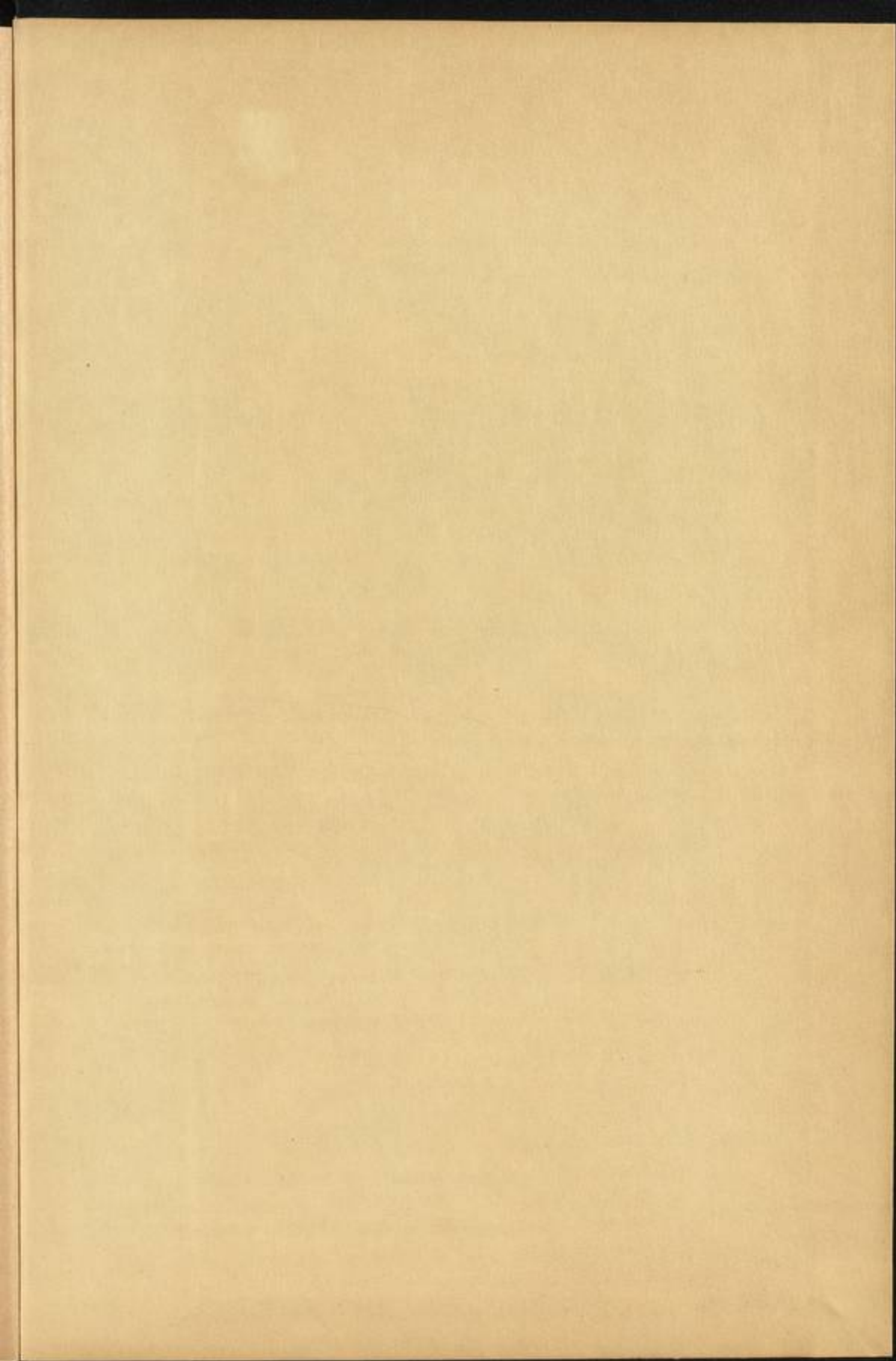
THE LIBRARIES











الجزء الأول

تاريخ الوزارات العراقية

في طبعته الثانية

بمقام

السيد عبد الرزاق الحسيني

جميع الحقوق محفوظة للمؤلف

١٣٧٢هـ - ١٩٥٣م

مطبعة العرفان - صيدا

956.7

H27

v.1



— (الملك فيصل الاول) —

باعث مجد العراق ومجد نهضته

16547E

فاتحة الكتاب

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

-(رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا) -

رَبَّنَا لَا تُؤْخِذْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ

﴿ وبعد ﴾

اختتمت فكرة وضع « تاريخ الوزارات العراقية » في ذهني منذ أواخر عام ١٩٢٦م ، يوم حجب « مجلس النواب العراقي » تقته عن « الوزارة السعدونية الثانية » بانتخابه مرشح المعارضة ، السيد رشيد عالي الكيلاني ، لرئاسة المجلس المذكور ، في اجتماعه الاعتيادي الثاني ، من دورته الانتخابية الاولى ، بدلا من السيد حكمت سليمان ، الذي رشعته الوزارة المذكورة لهذا المنصب فأخفقت ، واضطرت الى الاستقالة في يوم أول تشرين الثاني ١٩٢٦م ، حيث قامت مقامها وزارة ائتلافية برئاسة السيد جعفر العسكري ، أشغل السيد رشيد عالي المشار اليه منصب وزارة الداخلية فيها وقد شرعت منذ العام التالي - عام ١٩٢٧م - في جمع اصول هذا الكتاب ومواده ، مستعينا بضبوط « البلدان العراقي » تارة ، وبالصحف اليومية وما ينشر فيها من بلاغات ، ومستندات ، وأخبار تارة اخرى ، حتى اذا كانت سنة ١٩٣٠م ، وجدت لدى الاخ صبيح ممتاز الدفترى مجموعة قيمة من « مقررات مجلس الوزراء » العراقي ، مطبوعة على هيئة كراسات صغيرة ، لكل ثلاثة اشهر كراسة مستقلة ، فكانت هذه المقررات من اللقى الجليلة التي أعانتني على وضع بحث مطول عن كيفية « تكوين الوزارات العراقية » وأهم الاعمال التي قامت كل وزارة بها ، والمقررات التي اتخذتها ، والمعاهدات التي عقدتها ، والمشاريع التي أنجزتها ، نشرتها في اجزاء متتابعة من المجلد التاسع عشر من « مجلة العرفان الصيداوية » عام ١٩٣٠م .

وكننت طوال هذه المدة اتصل بأصحاب الفخامة والمالي والسعادة : رؤساء الوزراء ، والوزراء ، ورجال السيف والقلم ، لجمع المعلومات المتنوعة عن كل ما له علاقة بموضوع الكتاب ، فكان بعضهم يشجعني على المضي في هذا السبيل ، فيمدني بكل ما لديه من وثائق ومستندات ، والبعض الاخر يرى في عملي ملهاة ومشغلة لا يستحقان التشجيع والتشهير بالاعمال الحكومية . فلما كانت سنة ١٩٣٤م وصدر الجزء الاول من « تاريخ الوزارات العراقية » أخذ الذوات المشار اليهم

يضعون تحت تصرفي كل ما لديهم من اصول ثمينة ، ومعلومات مفيدة ، يسرت صدور الجزء الثاني من هذا الكتاب في سنة ١٩٣٥م ، وكان في مقدمة هؤلاء اصحاب الفخامة والمعالي : جعفر العسكري ، وياسين الهاشمي ، وتوفيق السويدي ، وشقيقه الاكبر ناجي السويدي ، ورشيد عالي الكيلاني ، والشيخ محمد رضا الشبيبي ، ويوسف غنيمة ، وغيرهم من رجال الفضل والادب ، ثم تتابعت اجزاء الكتاب حتى بلغت الاربعة في عام ١٩٤٠م ، وحالت ظروف الحرب العالمية الثانية وارتفاع اسعار الورق ، واجور الطبع ، الى عشرة امثالها عما كانت عليه من قبل ، دون السير بالكتاب وفي منتصف عام ١٩٤١م جرى اعتقالي ، في جملة من اعتقل بعد الحركة التحررية التي قامت في العراق خلال الشهرين نيسان وايار من هذه السنة ، وجبست عني المراجع الضرورية للبحث والتأليف ، واحرق كل ما كان عندي من مجلدات هذا الكتاب ، وقد دام هذا الاعتقال اربع سنوات كاملات ، وضعت خلالها كتابا آخر (١) فلما فرج الله عن العالم كربته ، وعادت مياه السلام الى مجاريها الطبيعية ، وانتشر الوعي في البلاد انتشاراً واسعاً ، شعرت برغبة ملحة لدى القراء الكرام في اقتناء «تاريخ الوزارات» فأعدت النظر فيما صدر من مجلداته ، ودققت في اصوله ومواده من جديد ، واستعنت بما استجد لدي من معلومات واتصالات (٢) ووثائق ومستندات ، حتى اذا انتهيت من هذا كله ، وجدت أن «تاريخ الوزارات العراقية» لم يبق منه غير الاسم ، فان موادته تبدلت تبديلاً جوهرياً ، وقوبلت وثائقه مع اصولها مقابلة دقيقة ، امعاناً في التأكد من سلامة النقل ، واكتشفت آفاق جديدة لم يكن من الميسور اكتشافها من قبل ، وهكذا يخرج «تاريخ الوزارات العراقية» في طبعته الثانية بمجلة قشبية ، واصول جديدة ، ونقول دقيقة ، ومعلومات طريفة ، واجزاء متسلسلة ارجو الا ينقص عراها ليكون هذا الكتاب مرجعاً كاملاً ، وسفراً مفيداً جامعاً لكل من يود أن يكتب عن تاريخ العراق السياسي في المستقبل القريب أو البعيد ، ان تأليف الكتب ، وجمع المستندات ، ومراجعة الاصول ، والاتصال بأصحاب العلاقة ، وتكوين فكرة صحيحة عن الظروف والمناسبات ، كل ذلك ليس من الامور السهلة ، كما يتوهم البعض ، ولكن العمل المتواصل الذي تمرسنا عليه في حياتنا الشاقة ، يسر لنا اجتياز هذه المرحلة الطويلة من مراحل حب المساهمة في خدمة هذا الوطن بسلام وامان ، فאלله نسأل أن يسدد خطانا ويوفقنا لتمام ما بدأنا به إنه اكرم مسؤول .

السيد عبد الرزاق الحسيني

بغداد - الكرادة الشرقية : غرة المحرم سنة ١٣٧٢

(١) هو كتاب « تاريخ العراق السياسي الحديث » الذي تم طبعه في ثلاثة مجلدات ، وقال جائزة « المجمع العلمي العراقي » المدة لافضل كتاب طبع في عام ١٩٤٩ - ١٩٥٠ م (٢) كان لصاحي الفخامة : السيد ناجي شوكت ، والسيد حكمة سليمان ، الفضل الاكبر في تهذيب مواد الكتاب وتصحيحها في هذه الطبعة الجديدة .

الوزارة النقيببة الاولى

✽ نوطنة ✽

قابل الشعب العراقي وصول السر برسي كوكس ، كأول ممثل سياسي بريطاني في العراق ، إلى بغداد في يوم الاثنين ٢٧ المحرم سنة ١٣٣٩ هـ (١١ تشرين الاول ١٩٢٠ م) بشي . من الارتياح وكان قادة الرأي في البلاد يعلقون على سياسته يومئذ أمل إنهاء الثورة التي كبدت الشعب ضحايا



✽ السر برسي كوكس ✽

كثيرة ، في الاموال وفي الانفس ، وركون البلاد إلى الهدوء والسكينة ، بعد ذلك الهيجان العظيم ، وكان الممثل المشار إليه قد عين «مندوبا ساميا» لحكومته البريطانية في العراق في الخامس من شهر تشرين الاول ١٩٢٠ م فأعدت لاستقباله العدة اللازمة ، واشترك في الاحتفال بقدمه كثير من رجالات العاصمة ، وبعض رؤساء القبائل غير الثائرة ، وألقى الاستاذ جميل صدقي الزهاوي الشاعر الفيلسوف المعروف ، كلمة ترحيب بمقدمه صدرها بهذين البيتين :

عد للعراق واصلح منه ما فسد
الشعب فيه عليك اليوم معتمد
ثم حمل الزهاوي على الثورة ، وعلى القامنين بها حملة شعواء ، وذمها ذم أنكره عليه الوطنيون
مع أنه القاتل في رثاء أبطالها :

ماذا بك شبان الرميثة من غطارفة ججاج
ولمن أقيمت في البيوت على كرامتها المناوح (٢)
« والشعراء يتبعهم الغاؤون ، ألم تر أنهم في كل واد يهيمون ، وأنهم يقولون ما لا يفعلون » (٣)
وقد رد السبر برسي كوكس على الشاعر العراقي الكبير بالكلمة التالية :
يا جميل أفندي ويا أيها المندوبون !
إن دولة بريطانية أرسلتني للمساعدة والاتفاق مع أشرف ورؤساء العراق لنحصل على الغاية
المطلوبة للطرفين ، وتأليف الحكومة العربية ، حكومة مستقلة بنظارة دولة انكلترة ، ولقد جئت
لهذا المقصد ، لكن ما زال الاعتشاش مستمراً ، طبعاً لا يمكن العمل ، وأنا حاضر عندما تحصل
الفرصة ، وهذا شيء بيدكم (٤)

وبعد انفضاض حفلة الاستقبال ، انصرف « المندوب السامي » إلى دراسة التقارير المتنوعة عن
الحالة العامة في العراق ، كما اجتمع بلفيف من الوجوه ، والاشراف ، ورؤساء القبائل الموالية ،
ليقرر الحطة الواجبة الاتباع .

✽ ما عمله السبر برسي كوكس ✽

كان بركان الثورة - رغم الهزال الذي أصاب عمودها الفقري - لا يزال محتدماً في بعض
مناطق القتال ، وكانت القبائل تنازل القوات البريطانية بين حين وآخر ، وتوقع فيها الحساثر
الفادحة ، في الاموال وفي الانفس ، فأذاع السير برسي كوكس البلاغ التالي في يوم ٢٦ تشرين
الاول سنة ١٩٢٠ م

✽ منشور إلى جميع طوائف العراق وعشاثرها ✽

ان فخامة نائب الملك ، السير برسي كوكس ، يعلن لجميع أفراد العشائر ، وطوائف العراق ،
بأن حكومة بريطانية العظمى انتدبته ليعود إلى العراق لتنفيذ مقاصد الحكومة الثابتة ، بمساعدة

(٢) ديوان الزهاوي ص ١٧٦

(١) ديوان الزهاوي ص ٣٢٠

(٣) سورة الشعراء : الآيات ٢٢٤ و ٢٢٥ و ٢٢٦

(٤) جريدة العراق العدد (١١٤) التاريخ ١٢ تشرين الأول سنة ١٩٢٠

رؤساء الامة ، ولتشكيل حكومة وطنية في العراق بنظارة حكومة بريطانية ، ولقد يصعب جداً على فخامته تنفيذ منويات الحكومة البريطانية ، ما دامت بعض أقسام العشائر والطوائف في العراق تعادي الحكومة ، ويظن ان الاحوال الحاضرة نتجت عن الشكوك الواهية التي تخامر أفكار بعض طبقات الامة في نوايا الحكومة البريطانية ، ويعتقد فخامته بتوصله لازالة كل شك أو ريبة خامرت أفكار الذين قابلوه حتى الآن ، ولا يعلم فخامته غرض العشائر الذين يشغلون أنفسهم بالحرب ، فإذا كان هناك سوء مفهومية يمكن إزالتها ، فيسر فخامته أن يبلغ العشائر ذلك إليه بواسطة أقرب حاكم سياسي إليهم إه (١)



﴿ المس بيل ﴾

- وقد كانت العضد الايمن للسربسي كوكس -

﴿ ندائير اخرى ﴾

كان هذا البلاغ موجهاً إلى القبائل الثائرة ، بالطبع ، وكان على « المندوب السامي » أن يفكر في الوضع الداخل أيضاً ، فاتضح له أن لا بد من إشغال الرأي العام ، أو لفت القسم المنور منه إلى الاشتغال بقضية « تأسيس الحكومة العربية » فيقضي بذلك على مقاومة الاحتلال البريطاني ، ويحجج المتعلمين وأشباه المتعلمين من صفوف الشعب ، لاغرائهم بالوظائف الكتابية ونحوها .

وبعد أن جمع مجلسه الاستشاري (١) وعرض عليه فكرة تكوين «حكومة مؤقتة» تكون كالجسر بينه وبين الشعب العراقي، وتأخذ على عاتقها تعييد الطريق لاقامة الحكم المقرر، فاتح السيد عبد الرحمن الكيلاني، نقيب أشرف بغداد، برئاسة هذه الحكومة، فقبلها بعد تردد، وشرع في مفاوضة الاشخاص الذين يودون الاشتراك في هذه المهمة، وكان معظمهم من ذوي البيوتات المعروفة، ومن لا يتسرب الشك إلى سلوكهم السياسي، وهكذا تكونت الحكومة المؤقتة في ١٢ صفر ١٩٣٩ و ٢٥ تشرين الاول ١٩٢٠ كما يأتي :

- | | |
|--|--|
| ١- السيد عبد الرحمن الكيلاني، نقيب أشرف بغداد، رئيساً لمجلس الوزراء. | |
| ٢- السيد طالب النقيب : وزيراً للداخلية | ٦- جعفر العسكري : وزيراً للدفاع الوطني |
| ٣- ساسون حسقل : وزيراً للمالية | ٧- عبد اللطيف المنديل : وزيراً للتجارة |
| ٤- حسن الباجه جي : وزيراً للعدلية | ٨- عزت باشا الكركوكي : وزيراً للمعارف والصحة |
| ٥- مصطفى الالوسي : وزيراً للاوقاف | ٩- محمد علي فاضل : وزيراً للنافعة |

وقد اعتذر «حسن راجي الباجه جي» عن الاضطلاع بأية مسؤولية، في هذا العهد، فجرى تعديل طفيف في توزيع المناصب الوزارية بأن تولى السيد مصطفى الالوسي منصب وزارة العدلية، وتولى السيد محمد علي فاضل منصب وزارة الاوقاف.

وفي ٢٩ كانون الثاني ١٩٢١ م تسلم عزت باشا الكركوكي منصب وزارة النافعة، بعد أن جعل عنوانها «وزارة الاشغال والمواصلات» وفي ٢٢ شباط ١٩٢١ تقرر إسناد أحد المناصب الوزارية إلى أحد أفراد الشيعة الامامية فاختير السيد محمد مهدي آل بحر العلوم الكربلائي وزيراً المعارف والصحة، وفي ٢٩ نيسان ١٩٢١ استقال عبد اللطيف المنديل من منصب «وزارة التجارة» فبقيت هذه الوزارة شاغرة حتى تاريخ استقالة «الوزارة النقيبية الاولى» في يوم ٢٣ آب سنة ١٩٢١

✽ وزراء بلا مناصب وزارية ✽

وأراد السر برسي كوكس أن يحدو في العراق، حذو الحكام البريطانيين في المستعمرات، فعين بعض المنتسبين إلى البيوتات والاسر المعروفة، وزراء بلا مناصب وزارية، وكان معظم هؤلاء ممن تفرس المندوب السامي فيهم الفائدة المتوخاة لتنفيذ سياسته المرسومة، أما عددهم فكان اثنا عشر وهم :

(١) كان المجلس الاستشاري للمندوب السامي مكوناً من السر بوثام كلوتر، ناظر العدلية، والكولونيل هاول، ناظر المالية، والمبجر بولارد، ناظر الاشغال والمسترفلي، ناظر الداخلية، والكولونيل سليتر، مساعد المالية، والمس بيل، السكرتيرة الشرقية لدار الاعتماد البريطانية، وكانت قد لعبت دوراً هاماً في القضية العراقية كما سيوضح ذلك في الصفحات الآتية

الوزارة النقيية الاول

بعد تعديلها

رئيس مجلس الوزراء



عبد الرحمن النقيب

امام الصفحة الثامنة



وزير الماخية * طالب النقيب



وزير المالية * ساسون حوزبل



وزير المدنية * مافنافي اللوسي



وزير الدفاع الوطني * جعفر المسكري



وزير التامة * عزت الكركوتي



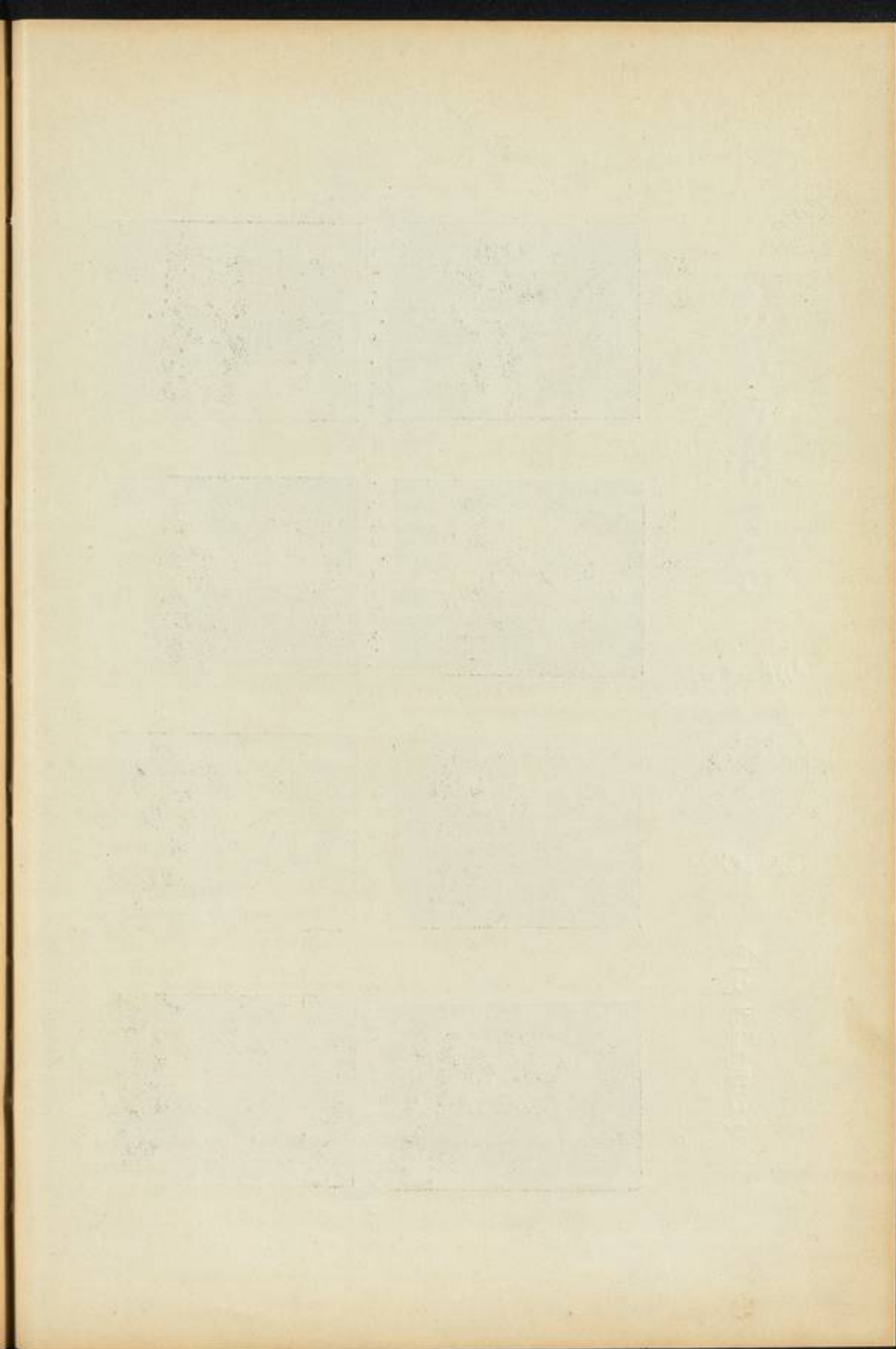
وزير التجارة * عبد الحافظ المنديل



وزير الصحة والمارف * بحر المادوم



وزير الوقف * محمد علي فاضل



١- حمدي بابان	- بغداد -	٧- محمد الصيود	- الكوث -
٢- عبد الجبار الحياط	«	٨- عجيل السرمد	- الصورة -
٣- عبد الغني كبة	«	٩- أحمد الصانع	- البصرة -
٤- عبد الحميد الشاوي	«	١٠- سالم الحيون	- الحمار -
٥- عبد الرحمن الحيدري	«	١١- هادي القرويني	- الحلة -
٦- فخر الدين آل جميل	«	١٢- داود اليوسفاني	- الموصل -

وقد اعتذر كل من حمدي باشا بابان «بغداد» والسيد هادي القرويني «الحلة» عن المشاركة والمساهمة مع هذه الهيئة الاستشارية لمجلس الوزراء فاختر الشيخ ضاري السعدون «الناصرية» بدلا عن الاول، واختير الحاج نجم البدر اوي «العمارة» بدلا عن الثاني، وخصص المندوب السامي راتبا لرئيس الوزراء قدره سبعة آلاف ربية في الشهر، كما خصص ثلاثة آلاف ربية لكل وزير من الوزراء العشرين ولكل مستشار من المستشارين البريطانيين.

❖ اول بلاغ للمندوب السامي ❖

وبعد أن فرغ المندوب السامي من هذه التعيينات والتخصيصات أصدر البلاغ التالي في يوم ٧ تشرين الثاني ١٩٢٠ م

ان فخامة المندوب السامي يرغب في أن يطلع عموم الاهالي، على قدر الامكان، على الاجراءات التي يتخذها لتنفيذ مقاصد حكومة جلالة ملك بريطانيا، أما هذه المقاصد فهي الاسراع في تهديد الطرق، التي يتوصل بها الشعب العراقي إلى إبداء رأيه في شكل الحكومة التي يرغب فيها، ثم تعجيل تأسيس هذه الحكومة، بإرشاد حكومة بريطانيا العظمى، ونظارتها. أما الوضعية فهي ان اختيار شكل الحكومة أمر يجب أن يبت فيه العراقيون أنفسهم، ولا يمكن إصدار مثل هذا القرار بدون تأليف مؤتمر عام، يمثل الشعب تمام التمثيل. ثم ان لجنة المبعوثين السابقين، الجمعية الآن، تشتغل في وضع التعليقات الانتخابية، وسوف يجري بالسرعة اللازمة كل ما يقتضي، حسب اقتراحات اللجنة المذكورة، ويشرع في أمر الانتخاب في الامكنة الحالية من الاضطراب، غير انه لا ينبغي على الخاص والعام، عدم إمكان إجراء الانتخاب في بعض الامكنة، ما لم يخضع سكانها للحكومة، وتلوذ إلى السكون المعتاد، وعلى كل حال فإن الاستعداد لاجراء الانتخاب، ان يتم في مدة تقل عن شهرين، أو ثلاثة أشهر، ولما كان يلزم في غضون هذه المدة إشراك زعماء الامة في أعمال الحكومة، أكثر من ذي قبل، وتجنباً من تسرب اليأس إلى قلوب المسالمين، والذين داوموا على ولائهم للحكومة، من تأخير إجراء الانتخابات

أولاً - تؤلف هيئة وزارية من رئيس وزراء، ووزراء للداخلية، والمالية، والعادلة، والأوقاف والصحة، والدفاع، والاشغال العمومية، والتجارة، ووزراء آخرين لا تكون لهم وزارات خاصة ثانياً - تستق مسؤولية إدارة شؤون الحكومة - ما عدا الامور الخارجية، والحركات الحربية والامور العسكرية العمومية، إلا فيما يعود إلى القوات الوطنية على هيئة الوزراء - وتستجري أعمال هيئة الوزراء بنظاري وإرشادي .

برسي كوكس

بغداد في ١١ تشرين الثاني ١٩٢٠

المندوب السامي في العراق (١)

ولقد انطوت صفحة من صفحات «الحكم الاحتلالي البريطاني المباشر في العراق» بصور هذا البيان وحل محله «الحكم البريطاني المستتر» ولعل أغرب ما جاء في هذا البيان أن الوزارة النقيية الاولى «تشتغل تحت نظارة المندوب السامي البريطاني في العراق وإرشاده» ولكنها تكون مسؤولة عن أعمالها تجاهه .

✽ أول اجتماع لمجلس الوزراء ✽

اجتمع مجلس الوزراء في «الدركاه العالي القادري» لأول مرة في يوم الثلاثاء الموافق ٢ تشرين الثاني ١٩٢٠ فتلى قبل كل شيء الخطاب التالي عن رئيس الوزراء، السيد عبد الرحمن النقيب :
أيها السادة الاجلاء . وجوه الوطن العزيز النبلاء !

تعلمون ان ما انتدبتم إليه من القيام بالوظائف، التي أودعت إلى عهدتكم، من أهم الامور، فيجب على كل منا أن يتخذ صدق العزم شعاره، وقوة الاقدام دثاره، مع الثبات المكين، عند مباشرة الاعمال التي تعود إلى وظيفته . ويجب على كل واحد منا أيضاً أن يسند صاحبه ويعاضده في عمله، لتحصل الثمرة المطلوبة، وتلتقط الضالة المنشودة للجميع . واني لا احب ان اطيل الكلام في هذا الباب، لانكم تعلمون اكثر مما اعلم، وواقفون على الاحوال، اكثر مما أنا واقف عليه وأتم، ومما هو ظاهر في الميدان، ومشاهد بعين العقل كاليان أن تميز الرجال بالاعمال، وتشهد لهم على ذلك الاثار :

والقول ان لم يقرن الفعل به تصديقه فهو الحديث المفتري

سدد الله خطاكم، ووقفنا وإياكم لما فيه النفع للبلاد والعباد بمنه وكرمه

ثم جرت مذاكرة سطحية حول علاقة الوزراء العراقيين بمستشاريهم البريطانيين، فتقرر أن يكلف السر برسي كوكس بتثبيت ذلك في مذكرة رسمية للسير بمقتضاها، وكان كوكس قد حضر

جلسة مجلس الوزراء هذه ، واعرب عن سروره وارتياحه لتأليف حكومة وطنية في العراق ، وادعى « ان حكومة لندن مستبشرة بهذا الحادث » فلما كلف بإعداد المذكرة المذكورة ، قبل التكليف بكل سرور ، وفيما يلي محضر الجلسة ، موضوعة البحث :

« بناء على الدعوة الواقعة من قبل رئيس الهيئة الادارية ، صاحب الفخامة والساحة ، نقيب الاشراف ، حضرة السيد عبد الرحمن افندي ، قد عقدت الهيئة الادارية أول اجتماعاتها تيمناً في الدركاء العالي القادري ، وذلك في الساعة الرابعة عريية بعد الظهر ، من يوم الثلاثاء المصادف ٢ تشرين الثاني ١٩٢٠ وحضر الاجتماع صاحب الدولة وزير الداخلية حضرة السيد طالب باشا ، وصاحب العطوفة ناظر الدفاع حضرة جعفر باشا ، وحضرة صاحب الفضيحة ناظر العدلية السيد مصطفى افندي الالوسي ، وسيادة ناظر المالية حضرة ساسون افندي ، وسعادة ناظر المعارف حضرة عزت باشا ومن الاعضاء حضرة ذي السيادة عبد الرحمن باشا الحيدري ، وحضرة فخر الدين افندي آل جميل وحضرة عبد الجبار باشا ، وحضرة عبد الحميد بك الشاوي ، وحضرة الحاج عبد الغني جلبي آل كبة ، وتلي عليهم في اول الجلسة خطاب فخامة حضرة الرئيس المفخم ، وبعد تلاوته اخذوا يتذاكرون فيما يلزم اتخاذه من التدابير لحسن إدارة شؤون البلاد ، وكان من جملة المذاكرة ان يطلب من الحكومة المحتلة اولاً برنامج يبين ويوضح وظائف النظارات ، وطريقة الاعمال ، وختمت الجلسة في الساعة السادسة عريية من اليوم المذكور » اهـ

❖ لائحة تعليمات لرباة الادارة العراقية ❖

قلنا ان مجلس الوزراء ، بعد ان استمع إلى الخطبة التي افتتح بها رئيسه الجلسة الاولى ، قرر تكليف المندوب السامي ان يثبت علاقات المستشارين البريطانيين بالوزراء العراقيين ، في مذكرة تحريرية ليجري العمل بقتضاها ، وفيما يلي المذكرة التي اعدّها المندوب لهذا الغرض ، اثبتناها بنصّها الرسمي وبأغلاطها ، وقد بقيت نافذة العمل مدة بقاء العراق تحت الانتداب البريطاني « اي إلى يوم ٣ تشرين الاول من سنة ١٩٣٢ م »

١- يعلم حضرات اعضاء مجلس الوزراء اني بصفتي مندوب سامي ، تقع مسؤولية إدارة شؤون البلاد على عاتقي وعلى شخصي ، وانا المسؤول عنها لدى حكومة جلالة الملك إلى ان ينقصد المؤتمر العام لسن قانون اساسي للعراق ، بناء عليه سيكون الفصل في المسائل المقررة لي عند اختلاف الاراء بيني وبين الهيئة الوزارية .

٢- وبما ان لا بد من مرور مدة لتأليف المؤتمر واجتماعه ، قررت إذاً اتخاذ واسطة تمهيدية يدور محور عملها الفعلي - ما عدا الذي يعود للامور الخارجية والتدابير العسكرية - تحت نظارتي

وهي الهيئة الوزارية الادارية ، يرأسها صاحب الفخامة والسماحة نقيب اشراف بغداد ، ويؤلف تلك الادارة وزراء يتولى بعضهم إدارة دواوين الحكومة ، وهم النظار ، وغيرهم وهم اعضاء في الهيئة الادارية بلا نظارة خاصة .

٣- ويكون رئيس كل دائرة من دوائر الحكومة وزيراً من النظار يتولى شؤون تلك الادارة مع مراعاة الامور الاتية :

اولا : مراقبة الهيئة الادارية على اعمال تلك النظارة .

ثانياً : استماع الاراء التي يرفعها المأمورون البريطانيون ، الذين اختارهم انا لوظائف المستشارية لتلك الدوائر .

اما وظائف المستشارية ليست اجرائية بل استشارية ، والامل ان مجلس الوزراء ، وحضرات الوزراء المتولين شؤون الادارة ، يدركون ان الاشخاص الذين اختارهم لوظيفة المستشارية ، لاختبارهم الطويل شؤون الادارة ، وإلمامهم بتدبير اعمال الدوائر التي ستضم إلى الوزارات ، يقتضي ان يلتفت إلى آرائهم وينظر فيها بكل دقة .

ثالثاً : في الدرجة القصوى تكون المراقبة العليا خاصة بشخصي

٤- ويلوح لي ان احسن طريقة لادارة اعمال الدوائر ، تكون برفع جميع المسائل التي تعود إلى نظارة الوزير ، بواسطة مستشاره ، وعلى المستشار ان يرفع المحررات والاوراق ، التي تأتيه إلى الوزير ، بلا تأخير ليقوم الوزير بإجرائها ، بإيجابها ، بعد مشاورة المستشار ، وكذلك إذا اراد احد الوزراء اتخاذ إجراءات جديدة ، فيايعود إلى وزارته ، فينبغي اما ان يستشير المستشار اولاً ، او ان يرسل اوامره إلى الدوائر المقصودة بواسطة ليتمكن المستشار من ابداء رأيه قبل ان يأخذ الامر صورته النهائية .

٥- والحالة هذه يجب وضع الخطة التي ينبغي اتباعها اذا حصل خلاف في الرأي أو في غير ذلك بين أحد الوزراء ومستشاره .

أولاً : اذا أصدى مستشار رأيه في أمر إلى وزيره ، وتعد على الوزير قبول رأيه ، فعلى الوزير أن يدعو المستشار إلى المذاكرة والمشورة ، وبعد المذاكرة اذا لم يتوفقا على الاتفاق ، واعتقد المستشار بأهمية الامر وضرورة اتباعه ، فله الحق أن يطلب من الوزير رفع الامر إلى مجلس الوزراء للمذاكرة ، فعليه يتوقف البت في أمر كهذا إلى أن يجتمع مجلس الوزراء وتعرض عليه المسألة .

ثانياً : اذا اراد وزير القيام بأمر وخالفه المستشار فللوزير نفس الحق برفع الامر إلى مجلس الوزراء ، ويتوقف البت في الامر المختلف فيه إلى ان يعرض على مجلس الوزراء ، وفي الفترة التي ينتظر في نهايتها رفع الامر إلى مجلس الوزراء ، للوزير والمستشار الحرية التامة في رفع الامر إلى

بصفتي مندوب سامي، وبذلك أتمكن من ابداء رأيي لمجلس الوزراء بدون أقل تعرض لما هو وارد في البند العاشر من هذا البرنامج .

٦- أما مجلس الوزراء فمن الضروري أن يعقد اجتماعات منتظمة مرة في الاسبوع أو أكثر اذا اقتضى الحال .

٧- ولتسهيل امور الادارة الفعالة ، يجب أن يكون لحيأة الوزراء سكرتيراً ذي كفاءة وهينة كتاب ، ويجب اتخاذ التدابير اللازمة لتعيين هؤلاء بلا تأخير .

٨- على كل وزير اخبار السكرتير عن كل مسألة يريد رفعها الى مجلس الوزراء ، وعلى السكرتير استحضار برنامج لها ليرفع الى حيأة الوزراء ، وعليه أيضاً أن يرسل نسخة من هذا على الاقل ٢٤ ساعة قبل انعقاد المجلس أولاً الى فخامة المندوب السامي ، وثانياً الى جميع الوزراء .

ومن القواعد العمومية أن لا يعرض في مجلس الوزراء أمر ما عدا المدرج في برنامج الجلسة ، واذا عرض فلا يجوز البت فيه على كل حال ، وتستثنى المواد الضرورية التي يقتضي تسريعها فوراً .

٩- اما السكرتير فعليه ان يحضر جميع مجالس الوزراء ويدون وقائع الجلسات في صورة كشف وبيان للامور التي يبت فيها ثم يوزع هذا الكشف ، بتوقيع السكرتير ، في مدة لا تزيد على ٢٤ ساعة من انعقاد مجلس الوزراء . أولاً على فخامة المندوب السامي ، وثانياً على جميع الوزراء وكل وزارة مسؤولة عن تنفيذ قرارات مجلس الوزراء ، العائدة اليها ، وتبلغ ذلك التنفيذ الى سكرتير مجلس الوزراء لاطلاع الوزارة عليه في الجلسة التالية ، وحسب القواعد المرعية ، تعتبر جميع مذاكرات مجلس الوزراء خصوصية لا يجوز لاحد افشاءها خارج المجلس .

١٠ : تعتبر جميع قرارات مجلس الوزراء قاطعة ، بشرط موافقتي عليها ، بصفتي رئيس الحكومة الحالية ، وبصفتي مندوب سامي على ان احافظ على الحق اللازم لي ، وهو رد او تعديل اي قرار من قرارات مجلس الوزراء ان لم يكن موافقاً للمصلحة .

١١ : وليطلع النظار تقاماً على جميع المواد المدرجة في برنامج الجلسة ، يجوز لاي من المستشارين الحضور في اي جلسة من جلسات مجلس الوزراء ما دام في بساط البحث قضية عائدة للوزارة التي ينتمي اليها ، فله عندئذ ان يبدي مشورته في المسألة ولا مشاركة له عند اخذ الاراء .

١٢ : والامل وطيد بأن التعليقات الموضوعة اعلاه ، بخصوص سير اعمال مجلس الوزراء ، والوزارات ، وعلاقاتهم معي من جهة ومع المستشارين من جهة اخرى ، تؤول جميعها الى سير حيث في الادارة في مركز الحكومة ، فالدوائر المركزية القائمة اليوم باعمال الحكومة من حيث انه قد مضى عليها بضع سنين وهي سائرة سيرها الحسن ، لا يصعب اخاقتها الى الادارة الجديدة بعد اجراء التعديلات اللازمة فيها . اما ادارة شؤون الجهات فيحتمل ان تصادف فيها صعوبات

جمة ولكنها ستهدون ان شاء الله .

١٣ : وكما تعلمون ان الاولوية والاقضية في العراق لم تزل كما كانت ، يدير شؤونها ضباط سياسيون بريطانيون بمعاونة عدد من المأمورين الوطنيين ، كمساعدى الحكام السياسيين ، ومديري النواحي الخ . ولكن بما ان بعض الاقضية لم تزل مضطربة ، وفيها جنود بريطانيون فعليه يتعذر استبدال الحاكم البريطاني بحاكم اهلي في الظروف الحالية . وهناك اقضية مطمئنة يمكن اتخاذ الاجراءات اللازمة فيها للحصول على المأمورين الكفاء .

١٤ : حيث ان تعاطي اسباب لتأمين السكون والراحة في الخارج من جملة وظائف الهيئة الادارية ، فعلى الهيئة المذكورة ان تبادر عاجلاً بتحري وانتخاب مأمورين كفاء ، اهل خبرة من الوطنيين ، لتعينهم في الاماكن التي تقتضي المصلحة تعيينهم لها تدريجياً ، وبعد انتخابهم ينبغي على الهيئة ان ترتب اقتراحاتها عن اسماء الاشخاص المصدق عليهم وتعرضها على للملاحظة اللازمة واصدار الامر فيها .

P. Z. Cox

بغداد : تشرين الثاني مندوب السامي في العراق

✽ الوزارة في مبداء العمل ✽

كان من المنتظر ان تقوم « الوزارة النقيية الاولى » بوضع حد للثورة العراقية الكبرى ، التي بدأت تهن وتضعف بما ناب القائمين بها من تشتت في الكلمة ، وتفرق في وحدة الصفوف ، ونفاد في الذخيرة ، وكان مؤملاً ان تتوسط لدى المندوب السامي لتحقيق الاهداف التي تكونت الوزارة من اجلها ، ولكنها انصرفت الى اشغال المناصب الحكومية ، والى تعيين الموظفين لها ، فأقامت الى جانب كل وزير مستشاراً بريطانياً والى جنبه معاوناً وسكرتيراً ومكتباً خاصاً ، وعينت لكل لواء « من الوية العراق » متصرفاً وطنياً ، والى جانب كل متصرف مشاورة البريطاني ، وكان لكل مشاور سكرتيره ودائرته المستقلة ، وانشأت عدة مديريات عامة ، وجعلت على راس كل مديرية مقيماً بريطانياً عاماً وهكذا دواليك .

ومن هنا نشأت الادارة المزروجة في البلاد ، وصار الناس يستقبلون عهداً جديداً من الحكم في بلادهم ، واخذ معظم المراجعين يتقربون الى رؤساء الدوائر البريطانيين اعتقاداً منهم بأن اشغالهم لا تقتضى الا على ايدي الانكليز فضربت الحكومة الوطنية الجديدة - بهذا الاعتقاد - ضربة اليمة ، وطبعت بنظر الشعب بطابع خاص ، فأعرض عنها ، وصب عليها جام غضبه في انديته ومعاهده ، والى ذلك يشير شاعر العربية الاكبر ، معروف الرصافي ، بهذين البيتين :

الا بلغوا غني الوزير مقالة له بينها لو كان يجبل قوبيخ
اراك بحسام الوزارة نورة واما جناب المستشار فزرنينخ (١)

اما الكتاب ، والمترجون ، وصغار الموظفين ، فقد تم اختيار معظمهم من الطبقات الوضيعة ،
ممن لم تبرهن الايام على نزاهتهم ، وغرة نفوسهم ، ولم تكن لديهم المؤهلات العلمية والاخلاقية
لان الطبقة المهدبة ، المعتزة بكرامتها ، المحافظة على سمعتها ، كانت تستنكف الخدمة في الحكومة
التي كونها صناديد الاحتلال

هذا من جهة ، ومن جهة اخرى فان الحكومة الجديدة قامت على اساس منهار من الناحية المالية
ذلك لان حكومة الاحتلال البريطانية سحبت موجود الخزان في العراق ، وقيدته ايراد الحكومة
الهند ، ولم تبق في خزانة « الوزارة النقيية الاولى » اي مبلغ * ويروي « رد الهاشمي على تقرير
السر هلتن يانغ » لسنة ١٩٣٠م ان يد السحب لم تقتصر على ما كان في الخزان المالية ، وانما
امتدت الى خزينه الاوقاف فسحبت منها نحو ثلاثة الكاك من الريات كانت مودعة بصفة
الامانة في الخزينه المالية ، وان الحكومة الوطنية الجديدة تكبدت سد الديون الخارجية الخاصة
التي كانت لمصالح تحمقت قبل استلامها الادارة العامة من سلطة الاحتلال ، اي انها تعهدت بتسديد
نفقات بعض المشاريع الخاصة التي تمت قبل ان ان يؤول امر البلاد اليها (٢)

✽ اعادة المبشرين ✽

وكانت الحكومة المحتلة قد نفت الى الهند ، والى هنجام ، جماعة من المشتغلين في القضايا
الوطنية ، فرأت الوزارة الجديدة ان تجس نبض الحكومة البريطانية في امر ارجاعهم ، فاتخذ
مجلس الوزراء القرار التالي في ١٠ تشرين الثاني ١٩٢٠م

« هو انه لما كان من الامور الملزمة اخاد الثورات التي تحدث في خارج البلد ، وهذا امر
يتوقف على اصلاح بعض الاحوال بالخارج ، وان من جملة اصلاحات المذكورة هو العفو عن بعض
المنفيين الذي لم يقع منهم جرم يوجب عدم العفو عنهم ، ومن جملة هؤلاء الاشخاص الشيخ مخيف ؛
فان ساعدت الحكومة الفخيمة بالعفو عنه ، واصدار الحكم لاعادته الى بغداد يؤخذ منه التأمينات
المؤكددة بالتعهد بالاطاعة ، والانقياد لاوامر الحكومة من دون ان يحدث خلل منه في المستقبل ،
يكون الحال المذكور مفيداً للمطلوب الذي اشرنا اليه اعلاه من اخاد الثورات ، وتشويق الثائرين
على الاطاعة والانقياد ، فإن لم يكن محذور نمجهله زجو الايجاب ، كذلك يذكر في الطلب

(١) ديوان الرصافي ص ٤٨١ « بيروت ١٩٣١ »

(٢) رد الهاشمي على تقرير السر هلتن يانغ ص (٧)

المذكور عن اشخاص الباقين من المنفيين وهم الشيخ احمد الداود، وجعفر الشبيبي، ومحمد افندي المصطفى الخليل، والسيد خيرى الهنداوي، ورؤوف افندي ورقائه وهم : سيد احمد بن سيد سالم، وجبار بن حساني، وعلي بن حمادي الحسن، وسيد عبد السلام افندي الخطيب، وتوفيق افندي ابن ملائله من اهالي الحلة، وعبد الرحمن افندي بن حسن افندي من اهالي كركوك» هـ

والى جانب هذا القرار الوزاري كثر ضجيج الناس بطلب اعادة المبعدين، والحوالي الطلب باعادتهم على اعمدة الصحف فأجابت «دائرة المندوب السامي» بكتابها المرقم ٣١٩٤٧/١١ والمؤرخ في ١٨ تشرين الثاني ١٩٢٠ بأنها لا تمنع في اعادة المبعدين اذا اتخذت التدابير اللازمة لضمان عدم عيبتهم بالامن، فاتخذ مجلس الوزراء القرار التالي في الجلسة التي عقدها في يوم ٢٢ تشرين الثاني ١٩٢٠م وهذا نصه :

١- بخصوص الحاج مخيف قرر ان بناء على تفاؤل فخامة المندوب السامي في كتابه غره ٣١٩٤٧/١١ والمؤرخ في ١٨ تشرين الثاني سنة ١٩٢٠ يقترح مجلس الوزراء بجلب الحاج مخيف الى بغداد، وبقيائه فيها، واخذ التأمينات اللازمة منه الى ان تسكن الاحوال في الديوانية، ويحين الوقت لاعادة الحاج مخيف الى بلده، هذا اذا لم ير فخامة المندوب مانعاً لحيثه الى بغداد

٢- بخصوص الشيخ احمد الشيخ داود، ومحمد جعفر الشبيبي، ومحمد المصطفى الخليل، يوافق مجلس الوزراء على اخذ عهد خطي منهم، كما ورد في كتاب فخامة المندوب السامي

٣- بخصوص الاشخاص الستة من الحلة، والشخصين من كركوك، قرر الانتظار الى حين ورود كتاب آخر من فخامة المندوب السامي

٤- بخصوص (١) عارف افندي السويدي (٢) الشيخ احمد مختار محلة الحاج فتحي (٣) صبري افندي ابن قاسم اغا (٤) محمد افندي ابن مصطفى الخليل (٥) امين افندي رئيس بلدية المعظم (٦) نوري بك ابن فتاح باشا (٧) الشيخ صالح الحلي : فمجلس الوزراء يوافق على جلب ستة من المذكورين، واخذ الضمانة الخطية منهم، غير ان سابعهم وهو الشيخ صالح الحلي فلعدم وقوف المجلس على احواله، تأجل البت في امره الى حين حصول المعلومات اللازمة عنه . هـ

هكذا انتهت قضية اعادة المبعدين السياسيين الى بلادهم بعد اخذ تعهد خطي منهم هذا نصه : «نحلف أن نخضع الى الحكومة الحاضرة المؤقتة، ونحلف بشرفنا ان نعمل بحسب أوامرها الى ذلك الوقت الذي فيه يصدر قراراً - كذا - من مجلس الامة فيما يختص بتعيين مستقبل العراق ونضمن انفسنا بأن نبتعد بعد رجوعنا الى العراق عن كل عمل سياسي» وأخذوا يعودون الى اماكنهم بالتدريج .

﴿ أعمال أخرى للوزارة ﴾

١- قدم السيد طالب باشا النقيب ، وزير الداخلية ، مذكرة الى مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة في ٢٩ تشرين الثاني ١٩٢٠ تناولت وجوب « اعادة المنفيين والاسرى العراقيين » وضرورة « اعلان العفو العام عن المتهمين بالجرائم » و « ارسال معتمد من الوزراء الى كربلا والنجف لاجل تشكيل هيئة حكومية » و « ان تكون لهيأة الوزارة الحاضرة سلطة معتدلة تبرهن للامة ان كل الاعمال ناشئة من ارادتها »

وقد احال المجلس المطلبين الاول والثاني الى « ديوان المندوب السامي » كما « نسب ذهاب اصحاب المعالي جعفر باشا ، والامير محمد الحبيب ، وعجيل باشا الى كربلا والنجف لاستطلاع الاحوال هناك » أما فيما يتعلق بالمطلب الرابع فقد قرر المجلس « أن يطلب من فخامة المندوب السامي تبليغ مواد التعليقات المقررة الى المستشارين للعمل بموجبها »

٢- وفي أول كانون الاول ١٩٢٠ م « قرر مجلس الوزراء أن الوظائف التي كانت تقلد من قبل بالارادة السنية السلطانية ، ستقلد من بعد بقرار مجلس الوزراء ، وان ما سوى ذلك من الوظائف يعد به من قبل كل من الوزراء ضمن دائرة سلطته الى من يرى اهلا لذلك »

٣- وكان بين الموضوعات التي عرضت على مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٣ شباط سنة ١٩٢١ موضوع « الجيش الليفي » فاتخذ بصدده هذا القرار :

« تلي كتاب من فخامة المندوب السامي رقم ١٣٣٤ ومؤرخ في ٢٢ كانون الثاني سنة ١٩٢١ يبحث فيه فخامة المندوب عن درجة اهمية جيش الليفي ، ويطلب من مجلس الوزراء النظر اليه برين الاهتمام ، وربطه بإحدى وزارات الحكومة ، فقرر مجلس الوزراء اقتراح الحاق الجيش المذكور بوزارة الداخلية ، ووافق على هذا الرأي كل من حضرات اصحاب الدولة والمعالي السيد طالب باشا ، وجعفر باشا ، والسيد مصطفى افندي الالوسي ، والسيد محمد علي فاضل افندي ، وعبد الرحمن باشا الحيدري ، وعبد الغني جليي آل كبة ، وعبد المجيد بك الشاوي ، ودأود افندي يوسفاني . اما اصحاب المعالي فخر الدين افندي آل جميل ، وعبد الجبار باشا خياط ، وعجيل باشا زعيم الزبيد ، فإنهم وافقوا على الحاق جيش الليفي بوزارة الداخلية على ان يكون لوزارة الدفاع علاقة به من جهة اللوازم والصحة وترتيبات أركان الجيش ، وما يتعلق بالامور الحربية . أما معالي عزت باشا فلم يوافق على وجود جيش الليفي ، واعترض معاليه عليه من حيث تأسيسه ، اما حضرة صاحب المعالي ساسون افندي وزير المالية فقد اعترض على الحاق جيش الليفي بوزارة الداخلية لاسباب مالية كتعدد الدوائر العسكرية التابعة للدفاع والليفي ، وتضاعف النفقات . اما صاحب البهاحة والفخامة حضرة رئيس الوزراء فارقأى ايداع الامر فخامة المندوب السامي ليلحق الجيش

المشار اليه الى اية وزارة شاءها فخامته » اهـ

والذي نعرفه ان الجيش الليبي بقي مستقلاً تديره الحكومة البريطانية الى اواخر عام ١٩٢٣ فكانت تقلصه تارة ، وتوسعه تارة اخرى ، حتى اتخذت منه حرساً خاصاً لمطاراتها الحربية في العراق بعد اعلان استقلال العراق .

٤- وفي جلسة مجلس الوزراء المنعقدة في يوم ٢٧ شباط ١٩٢١

« تلي كتاب من سعادة الجنرال نوري باشا السعيد ، وكيل وزير الدفاع الوطني ، مرقم ١٠٤ ومؤرخ في ٢٧ شباط سنة ١٩٢١ يقترح فيه تبديل الموظفين الهنود بغيرهم من الوطنيين ، فقرر مجلس الوزراء بالاتفاق اقتراح الاستعانة عن الموظفين الهنود ، واستبدالهم بالموظفين الوطنيين تدريجاً .

٥- كانت جريدة الاستقلال « البغدادية » قد برزت الى الوجود في يوم ٢٨ ايلول من عام ١٩٢٠ م فلما تكونت « الوزارة النقيية الاولى » في ٢٥ تشرين الاول لم ير الوطنيين ، القانون بإصدار هذه الجريدة ، وبتحريرها ، أية فائدة منها ، فصاروا يوجهون اليها ، وإلى الحكومة البريطانية ، نقدات لاذعة ، حتى اذا ضاقت السلطة ذرعاً بهؤلاء ، هددت الى الجريدة فأمرت بتعطيلها في غرة جمادى الثانية ١٩٣٩ (٩ شباط ١٩٢١) وإلى القائمين بإصدارها ، فساقطهم الى السجن ، ثم اصدرت وزارة الداخلية بياناً في ٢٤ شباط طلبت فيه الى الشعب أن يركن الى الهدوء والسكينة ، لتتمكن الحكومة القائمة من تحقيق امان في البلاد في جو خال من الاضطراب ، على حين كان الشعب يرى في اعمالها ملهاة ومشغلة .

﴿ تكوين وزارة الدفاع ﴾

كان المندوب السامي البريطاني قد اقترح على مجلس الوزراء بكتابه المرقم ٩٣١٤ والمؤرخ ٢٦ أيار ١٩٢١ ضرورة الاسراع في تكوين جيش وطني ، فأحاط المجلس علماً بهذا الاقتراح ، وأقر في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٦ من الشهر المذكور « قانون التطوع المؤقت للجيش العراقي » وهو القانون الذي تقدمت به « وزارة الدفاع الوطني »

وفي ٢٢ حزيران ١٩٢١ اذاع وزير الدفاع هذا البيان :

« لقد تشكلت ، والله الحمد ، وزارة الدفاع ، وقد عينت لجميع المحلات ضباطاً للتجنيد ، لاجل تأليف الجيش العراقي الوطني ، الذي هو المستند الحقيقي لحفظ كيان البلاد ، ودفع الطوارئ . العدوانية عنه ، فعلى مواطني الكرام ، ولي الامل الوطيد والثقة بهم ، ان يتهافتوا على الانخراط في الجيش المذكور ، مشبتين بذلك ميلهم الصحيح ، ووطنيتهم الصادقة للحصول على الضالة المنشودة »

ومناسبة تكوين نواة الجيش العراقي ، ايام هذه الوزارة ، فقد اهدته الحكومة البريطانية بطريقتين من المدافع الجبلية مع جميع معداتها وذلك بتاريخ ٣٠ تشرين الثاني من سنة ١٩٢١

﴿ ضم السليمانية الى العراق ﴾

لما اعلنت « هذنة موندوس » في ٣٠ تشرين الاول ١٩١٨ م ابرق علي احسان باشا برقية من الموصل الى الشيخ محمود المعروف « الزعيم الكردي المشهور في السليمانية » طلب فيها ان يحكم « منطقة السليمانية » باسم الحكومة العثمانية بعد ان وضع تحت تصرفه ما يقضى لذلك من مال وعتاد، ولكن الشيخ المومى اليه سلم الحامية التركية ، التي كانت مرابطة في تلك المنطقة الى السلطات البريطانية في كركوك ، فعينت هذه السلطات « الشيخ محمود » حاكماً « على السليمانية » وعينت اعوانه ومريديه حكاماً في الوحدات الادارية المجاورة للسليمانية ، او التابعة لها ولما تكونت « الوزارة النقيية الاولى » في ٢٥ تشرين الاول سنة ١٩٢٠ اوضح المندوب السامي لها الحالة في السليمانية ، لانه كان يريد ان يحتفظ لنفسه بالاشراف عليها ، ولكن سرعان ما قلب الشيخ محمود ظهر المحن للحكومة البريطانية ، واعلن نفسه حاكماً عاماً على تلك الاصقاع ، فقبضت عليه السلطات البريطانية المسؤولة ، وابعדתه الى الهند ، وفي يوم ٧ آذار ١٩٢١ م اتخذ مجلس الوزراء هذا القرار :

« تلي كتاب من سكرتير فخامة المندوب السامي مرقم ٣٣٣٠/٤ ومؤرخ في ٢٢ شباط سنة ١٩٢٠ متعلق بشؤون ادارة لواء السليمانية فقرر مجلس الوزراء . بالاتفاق ما يأتي :

(١) بناء على اهمية موقع لواء السليمانية الجغرافي ، والروابط الاقتصادية والسياسية التي تربطه بالعراق ، والتقاليد المشتركة القديمة بين الحطتين ، يقترح مجلس الوزراء على فخامة المندوب السامي ابقاء القديم على قدمه ، وتوحيد ادارة العراق واللواء المذكور ، واعتباره كسائر الوية العراق بجميع شؤونه

(٢) قرر مجلس الوزراء عرض البيان المرفوع من وزارة الدفاع الوطني ، والمتعلق بمحدود العراق الطبيعية الشالية على فخامة المندوب السامي ، مع الرجاء من فخامته ان يعرض محتويات البيان المذكور على المراجع البريطانية ، ونطلب مساعدتهم للذب عن حقوق العراق ، وجعل حدوده الشمالية على صورة تكفل صيانة البلاد من الطوارئ الخارجية كما هو مبين في الخارطة اه اما كتاب سكرتير المندوب السامي ، الذي يشير القرار الوزاري المشار اليه ، فهذا نصه :

الى سكرتير مجلس الوزراء التاريخ ٢٢ شباط ١٩٢١ الرقم ٣٣٣٠/٤

ارمني فخامة المندوب السامي ان اخاطبكم بشأن امور لواء السليمانية الادارية : لا يخفى على مجلس الوزراء ان معاهدة الصلح مع تركية تنص على عدم معارضة دول الحلفاء الكبرى اذا ارادت المناطق الكردية التابعة للواء الموصل الانضمام الى حكومة كردستان ، في خلال سنة واحدة من تاريخ عقد الصلح مع تركية ، ويعترف فخامة المندوب السامي بالمصالح الاقتصادية

جعفر العسكري، ووزير المالية، ساسون حسيقل، ومستشار وزارة المالية، سليتر، ومستشار وزارة الاشغال والمواصلات، أتكسن، ومستشار وزارة الدفاع بالوكالة، الميجر إيدي، والسكرتيرة الشرقية لدار الانتداب البريطانية في العراق، المس بل، وقد غادر هذا الوفد بغداد في يوم ٢٢ شباط ١٩٢١م ليحضر جلسات المؤتمر في الثاني عشر من آذار من هذه السنة فيقرر مايلي :

(١) علاقة الدولة « العراقية » الجديدة ببريطانية العظمى من حيث النفقات

(٢) شخصية من سيتولى حكم هذه الدولة

(٣) نوع وشكل قوات الدفاع في الدولة الجديدة، التي ستستمتع بمسؤوليات أوسع في

الدفاع عن نفسها

(٤) وضع المناطق الكردية وعلاقتها بالعراق

ففيما يتعلق بالفقرة الاولى : صرح السربرسي كوكس، بعد المشاورة مع الجنرال هالدين، أن في الامكان خفض النفقات البريطانية في العراق الى ٢٠ مليوناً من الباونات في السنة المقبلة، على أن يتبعها تخفيض آخر حتى تصل الى أدنى حد ممكن (١)

وفيما يتعلق بالفقرة الثانية : يقول السربرسي كوكس :

« كان من الاسهل علينا الوصول إلى النتيجة بإسقاط أسماء غير اللاتنيين من قائمة المرشحين للعرش من العراقيين وغيرهم ٠٠ فإن ترشيح أحد أبناء الحسين، شريف مكة المكرمة وملك الحجاز، قد ينال رضى أغلبية الشعب العراقي، إن لم يكن أجمعه » -٢- ولما كانت التمهيدات قد جرت على أساس ترشيح سمو الامير فيصل للعرش المذكور، فقد وضع « مؤتمر القاهرة » منهجاً خاصاً لتأييد هذا الترشيح أما ما يتعلق بالفقرة الثالثة، فقد تقرر تكوين جيش محلي من خمسة عشر ألف مقاتل، وتخصيص ١٥ في المئة من إيرادات العراق العامة له، على أن يزداد هذا المبلغ حتى يصل إلى ٢٥ في المئة سنوياً، وأن تزداد قوة الليفي المحلية، التي ستقوم الحكومة البريطانية بإدارتها ونفقاتها، من

(١) كانت النفقات البريطانية في العراق كما جاءت في ص ٣١٢ من كتاب Ireland كما يلي :

٣٢٤,٠٠٠,٠٠٠ في سنة ١٩٢٠-٢١ المالية	٥٧٤,٠٣٥,٨ في سنة ١٩٢٣-٢٤ المالية
٢٣,٣٥٥,٩٥٠ في سنة ١٩٢١-٢٢ المالية	٤٤٧٩,٧٥٤ في سنة ١٩٢٤-٢٥ المالية
٧,٨٠٧,٣٨٤ في سنة ١٩٢٢-٢٣ المالية	٤,١١٨,٤٠٠ في سنة ١٩٢٥-٢٦ المالية

أما النفقات البريطانية في العراق في السنة ١٩١٩-١٩٢٠ المالية فكانت تتراوح من السبعين إلى الثمانين مليوناً من الباونات كما ذكرها هنري فوستر في ص ١٧٩ من كتابه :

« The Making of modern Iraq »

2- The letters of Geretrude Bell p. 531

أربعة آلاف محارب الى ٧٥٠٠ وأن يعزز ذلك كله بستة أسراب من الطائرات البريطانية ، ترابط في محلات استراتيجية ، فتنسحب القوات البريطانية المحتلة من العراق بالتدريج (١) وأما فيما يتعلق بالفقرة الرابعة ، فقد « استقر رأي أعضاء المؤتمر على القيام بمحاولة للتوثق من مدى رغبة الكرد في الاندماج في المملكة العراقية ، أو الانفصال عنها » - ٢

كذلك تقرر في « مؤتمر القاهرة » إخراج وزير الداخلية ، السيد طالب باشا النقيب ، من العراق ، وعلان العفو العام عن المشاركين في « الثورة العراقية الكبرى » في أقرب وقت ممكن . وكان السيد طالب يطمح في العرش العراقي فكان وجوده « بمقتضى منصبه الاستراتيجي كوزير للداخلية ، وبصفته أقوى الرجال واشدهم تأثيراً في العراق قد يقضي على فرصة نجاح فيصل في العراق ، وبذلك يقوض جميع الخطط التي وضعت بدقة »

يقول الكولونيل لورانس ، في هامش الصفحة (٢٧٦) من كتابه « أعمدة الحكمة السبعة ، عهدت الوزارة البريطانية المتضايقة الى المستر تشرشل ، تسوية قضايا الشرق الاوسط ، فاستطاع في بضعة أسابيع أن يذلل كل معضلة بواسطة مؤتمر القاهرة ، وأن يوجد حلولاً تفي ، على ما أظن ، بوعودنا نصاً وروحاً ، على قدر ما يستطيع بشر ، دون أن يضحي بأي مصلحة لانبراطوريتنا ، او مصلحة للشعوب التي يهملها الامر » (٣)

ويقول الاستاذ هولس ريتشر في كتابه « مقاييس الكفاءة الاستقلال » ص ١٩ « وبعد مفاوضات كثيرة ، عرض العرش - العراقي - على الامير فيصل الذي كان قد اخرج حديثاً من الدولة العربية التي شكلها في سورية ، ومع أن انتخاب الامير يعود قسم منه دون شك إلى النفوذ البريطاني ، فكانت ثمة أدلة كافية ، حتى قبل أن تعرف رغبة بريطانية ، على أن سموه كان المنتخب عن طيب نفس من العناصر المهمة في العراق » (٤)

أما دار الاعتماد البريطانية في بغداد ، فتقول في تقريرها الخاص عن تقدم العراق : وفي الوقت نفسه ، كان الرأي العام العراقي يميل ميلاً محسوساً إلى الملكية ، وأخذت الرغبة العامة تتجلى في أن يقدم الامير فيصل نفسه للشعب العراقي كمرشح للعرش ، وقد كانت مكانته وخدماته الثمينة لقضية الحلفاء ، ابان الحرب ، تشفع له لدى الشعبين : العراقي والبريطاني على السواء ، وبعد التأكد من أن سموه وقف تماماً على المسؤوليات المترتبة على حكومة صاحب الجلالة تجاه عصابة الامم ، وأنه سيكون مستعداً - إذا قدر له أن يصبح ملكاً على العراق - أن يتفاوض

1- IRAQ. A study in political development P. 312

2- The letters of G. B. P. 532

3- Seven Pullars of wisdom p.276

4- Criteria of capacity for independence p. 19

لعقد معاهدة انكليزية-عراقية على المنوال المشروح في صك الانتداب، أعلنت حكومة بريطانية موافقتها على ترشيحه لعرش العراق (١)



صورة «مؤتمر القاهرة» ويرى المستر تشرشل في الوسط، والى يساره «السريديني» وخلفه جعفر باشا العسكري

ومن لطيف ما يروى عن «مؤتمر القاهرة» ان ساسون حصيل «وزير مالية العراق» سأل المستر تشرشل قائلاً: جرت العادة في البلاد المنسلخة من الانبراطورية العثمانية ان يأتيا أمراؤها

(١) التعرير البريطاني الخاص عن تقدم العراق خلال سنة ١٩٢١ - ١٩٣١ ص ١٤

من الشمال إلى الجنوب ، ولم يسبق أن جاءها أمير من الجنوب ، فكيف تعللون هذا الحدث ؟ فأجاب تشرشل ان ذلك لصحيح ، ولكن لا تنسى -ياساسون- أن المستر كنونا ليس ذاهب مع الامير فيصل وهو من الشمال (١)

وفي الواقع ان كنونا ليس أشغل منصب «مستشار وزارة الداخلية» في العراق من سنة ١٩٢١ إلى سنة ١٩٣٥ وكان سفيراً لحكومته البريطانية في العراق من عام ١٩٤١ م إلى عام ١٩٤٥ م

* بيان المندوب السامي عن المؤتمر *

عاد الوفد العراقي إلى « مؤتمر القاهرة » إلى بلاده فبلغ بغداد في التاسع من شهر نيسان ١٩٢١ م وبعد ثلاثة أيام من وصوله ، أذاع المندوب السامي بلاغاً عما تم في مؤتمر القاهرة هذا نصه :

« كان السبب الاول الذي دعا إلى عقد المؤتمر ، الذي التأم في القاهرة ، رغبة وزير المملكة الجديدة في الاجتماع بالممثلين البريطانيين في المناطق الواقعة ضمن دائرة مسؤوليته ، كالمندوبين السامين للعراق وفلسطين ، وحاكمي عدن وبلاد الصومال ، وذلك لكي يطلع الوزير المذكور رأساً على مجرى الامور في الاقطار المذكورة

» أما ما يمتنع بالعراق فكانت المسألة الموضوعة على بساط البحث ضرورة إنقاص المصروفات العسكرية إنقاصاً كبيراً لكي تتمكن الحكومة البريطانية من القيام بأعباء المحافظة على حالة ثابتة الاركان في البلاد العراقية ريثما تتمكن الحكومة الوطنية ذاتها من أن تأخذ على عاتقها مسؤولية الدولة العربية ، التي ترمي الحكومة البريطانية إلى تأسيسها وتأييدها

« وقد تمكن فخامة المندوب السامي ، وجناب القائد العام من أن يقدموا إلى المؤتمر اقتراحات ترمي إلى اقتصاد بعضه عاجل ، وبعضه تدريجي ، مما جعل وزير الدولة شديد الامل بأنها ستأتي مرضية لاراء حكومة جلالة الملك ، والرأي العام البريطاني والعربي ، وفي الوقت ذاته فإن الاتفاق الذي توصل اليه قد أحل مسائل المحافظة على الامن الداخلي ، وحماية الحدود ، والترتيبات المالية اللازمة لترقية الجيش العربي ، محلها من الاعتبار ، وسيصدر في وقت قريب عفو عام يشمل جميع الذين اشتبكوا في الاضطرابات الاخيرة ، عدا بعض أفراد ارتكبوا جرائم فظيعة : كقتل الكولونيل لجان ، وما أشبه من الجرائم

» وعند انتهاء المؤتمر سافر وزير الدولة الى فلسطين ، ومنها الى انكلترا ، كي يقدم بذاته النتائج التي توصل اليها المؤتمر الى مجلس الوزراء ، والامل وطيد أن سترد في بضعة الايام لاتيّة برقية تنبئ بمصادقة مجلس الوزراء على تلك النتائج ، وعندئذ يصدر فخامة المندوب بلاغاً آخر « اه (٢)

(١) عبد الرزاق الحسني في كتابه « العراق في دوري الاحتلال والانتداب » ٢٠١/١

(٢) جريدة العراق : العدد (٢٦٦)

✽ اخراج السيد طالب من العراق ✽

كان وزير الداخلية ، السيد طالب باشا النقيب ، قد انتهر فرصة غياب « المندوب السامي » عن العراق في « مؤتمر القاهرة » فصار إلى البصرة نهراً في ٨ آذار ١٩٢١ وعاد إلى بغداد عن طريق الفرات قبلتها في الحادي والعشرين من هذا الشهر بعد أن نزل في أهم المدن القائمة عليه ، واتصل برؤساء القبائل البارزين فيها

وفي مساء اليوم الرابع عشر من نيسان ، أقام وليمة عشاء على شرف المستر برسيفل لندن « مراسل جريدة الدايلي ميل » اللندنية ، دعا إليها نخبة من الرجال البارزين ، وتعرض في أثناء حديثه إلى السياسة البريطانية بما أغاض المندوب ، وهو في القاهرة فكان اخراج السيد طالب من بغداد موضوع بحث المؤتمر ، إذ ما كاد المندوب السامي يعود إلى العراق حتى أوعز إلى القيادة العامة باخراجه ، فدبرت « المس بل » حفلة شاي للسيد المشار إليه ، حتى إذا فرغ منها ، وهم في الخروج ، تولت القبض عليه ثلة من الجيش البريطاني كانت تنتظره على الباب ، وابتعد إلى البصرة (١) في مساء اليوم السادس عشر من نيسان ١٩٢٠ وقرر مجلس الوزراء في جلسته المتعقدة في أول آب

(١) يروي المستر فلي ، مستشار وزارة الداخلية ، قصة نفي السيد طالب كما يلي :
« وفي أحد أيام أواخر مارت اخبرني السيد طالب انه سيقم وليمة عشاء في بيته لجميع القناصل والممثلين الدبلوماسيين في بغداد ، ولا يبرز رجال التجارة والاعمال من الجالية الاوربية الموجودة في بغداد ، وعدد من الوجهاء المحليين ، وكانت النية ان يدهي إلى الوليمة ايضا مراسل جريدة الديلي تلغراف المستر ايس لاندن وقد طلب إلى السيد طالب ان الي دعوته أيضاً ، فاقترحت عليه انني من الاوفى أن لا احضر الوليمة . . . وفي نهاية الدعوة نهض - السيد - ليخفف عن قلبه شيئاً من العبء السياسي ، الذي كان أكثر مما يمكن تحمله ، وكان فعوى حديثه ان شائعات تبين فيصل ملكاً على العراق أخذت تملأ الاذنية والمخائل ، وهو يود أن يوضح الحاضرين ، وللعكومة البريطانية ، ان أهالي العراق لا يريدون فصلاً ولا يتساهلون بفرضه عليهم ، واذا كنتم تشككون في حديثي فيتنا على هذه المائدة هنا : الشيخ محمد ، امير ربيعة ، عنده اربعون ألفاً من اشداء الرجال ، والشيخ فلان وفلان على رأس قبيلة تمد ثلاثين ألف رجل اسألهم ليجيبونكم مما يفكر فيه الناس في هذا الشأن ، وان الحكومة البريطانية كانت قد وعدت بأننا سنتنخب شكل الحكومة الذي نريده بحرية ، وانني احتج ضد أي تغيير يطرأ على ذلك الوعد . فعجل أحد ضيوف السيد طالب ، وكان تاجر اسمه تود ، بالذهاب إلى . . . حيث أن السيد طالب خطف بأمر من الربرسي كوكس ، عندما كان ضيفاً في بيته ، ثم نقل بسيارة مصفعة إلى زورق بخاري كان راسياً في جنوب بغداد . . . وذلك انه بعد عشر دقائق نهض السيد طالب للخروج فثبته غيرترو دبل إلى باب المقيمة الخارجي ، وبعد أن صعد إلى سيارته عادت راجعة ، وما أن شغل السائق سيارته حتى وجد الطريق مسدودة بمدد من سيارات الحمل ، وعندما هم السيد طالب بالاعتراض على سوء الأدب هذا ، ظهر بوفل ، والكبت كوكس من خلف إحدى سيارات الحمل معتبرين عن انسداد الطريق ثم طلبا إليه أن يمتد بنفسه سجيناً عندهما . . . وعلى هذا ذهبت - في اليوم التالي لمواجهة كوكس - وانا مززعج على تقديم استقالتي في الحال ، ثم عدت بعد ثلاث ساعات من المناقشة ، وانا عضو من اعضاء الوزراء العراقية أي وزيراً لداخلية وكالة عن السيد طالب »

« أيام فلي في العراق » تعريب الاستاذ جعفر خياط ص ٥١ - ٥٤

تخصيص راتب شخصي للسيد طاب قدره (٢٥٠٠) ربيعه شهرياً، حسب أمر المندوب السامي، وهذا هو البلاغ الذي أصدره المندوب السامي، عن إخراج السيد طاب في ١٩ نيسان :
«يرى فخامة المندوب السامي من المناسب أن يوقف الرأي العام، على الاسباب التي اقتضت إقالة السيد طاب باشا من الحكومة، وإخراجه من بغداد»

ان فخامة المندوب السامي، قبل مغادرته بغداد، صرح مراراً علانية، وفي أثناء محادثاته مع المأمورين والاشراف، بأن رغبته، ورغبة حكومة جلالة الملك، ترمي الى ضمان الحرية التامة للعراقيين، ليعربوا عن رغائبهم بشأن نوع الحكومة التي يطلبونها، والشخص الذي يريدون أن يتولى عليهم، وعند رجوع فخامته من القاهرة «مصر» أكد تصريحاته هذه لعظمة رئيس مجلس الوزراء، وللسيد طاب باشا، لما فاتحاه بشأن المسألة نفسها، ولكن في صباح اليوم السادس عشر من الشهر الحالي، بلغ مسامع فخامة المندوب السامي، أمر خطاب وجهه السيد طاب باشا الى



﴿ وزير الداخلية السيد طاب النقيب ﴾

فريق من الوجهاء، في أثناء مأدبة أقامها في اليوم الرابع عشر من الشهر الحالي، اكراماً لوجيه بريطاني أثناء زيارته بغداد زيارة قصيرة. وبعد أن ألقى السيد طاب على ضيفه مستفحساً منه ما اذا كان بإمكانه تأكيد تصريحات فخامة المندوب السامي، بالنظر الى موقف الحكومة البريطانية في هذا الشأن، وبعد أن استفهم عن خير الطرق التي يضمن بها اقالة بعض الموظفين البريطانيين من حاشية فخامة المندوب السامي، لم يستحسن خطتهم، اطردي في الكلام بقوله: انه هو وأبناء بلاده قد عزموا على حمل ذوي الشأن على تنفيذ خطة حكومة جلالة الملك بأمانة حسب التصريحات المذكورة آنفاً، ثم التفت الى أمير ربيعة، والشيخ سالم آل خيون، اللذين كانا في عداد ضيوفه، وقال، كمن يقترح اقتراحاً انه: اذا بدرت أي بادرة عكس ذلك، فيجب أن يحسب حساباً لأمير ربيعة، والعشرين الفا من رجاله المسلحين، والشيخ سالم آل الحيون، والقبائل التابعة له، وقد تمادى في تهوره حتى قرن اسم عظمة النقيب في هذا التهديد

«ان فخامة المندوب السامي لا يخافه أبداً أقل شك في الموقف الحلي الذي للزعيمين المشار اليهما ، أو في استقامة مقاصد عظيمة النقيب ، استقامة تامة ، ولكن فخامته يرى انه ، والحالة هذه ، اذا بدأ أقل تسامح في أمر التفوه بكلام ينم عن تهديد شائن ، بإشهار السلاح في وجه حكومة جلالة الملك ، ويصدر عن رجل كالسيد طاب باشا ، الذي يشغل منصباً خطيراً ، فيكون مقصراً في القيام بواجبه نحو سكان هذه البلاد ، والحكومة البريطانية

«فبناء على ما تقدم ، وجباً بمصلحة القانون ، والنظام ، والحكومة الصالحة ، رأى فخامته من واجبه أن يطلب من القائد العام ، أن يتخذ التدابير اللازمة لابعاد السيد طاب حالا ، وقد غادر السيد طاب بغداد في مساء اليوم السادس عشر من الشهر الحالي»

انتهى عن جريدة «العراق» البغدادية العدد (٢٧١) الصادر بتاريخ ١٩ نيسان ١٩٢١

✽ اعلان العفو العام ✽

وفي يوم ٣٠ أيار ١٩٢١م أذاع «المندوب السامي» بيان العفو العام عن القائمين بالثورة وهذانه :
بناء على التخويل الصادر من حكومة جلالة الملك ، يعلن فخامة المندوب السامي ، بترديد السرور ، عفواً عاماً عن المجرمين السياسيين ، يعمل به ابتداء من يوم ٣٠ مي «يار» وعلى القاعدة الآتية :
البند الاول : يشمل العفو جميع من كان لهم يد في فترة سنة ١٩٢٠ وذلك فيما يخص الجرائم التي تعد مرتكبة ضد الحكومة ومساعدة على الفتنة

يطلق سراح المسجونين ، والذين تحت التوقيف ، ويؤذن للشاردين بالرجوع ، ولا خوف عليهم من أن يحاكموا ، ذلك مع استثناء الآتين :

- (١) الافراد الذين ، عند اشتراكهم في الفتنة ، كانوا موظفين بالاجرة في ادارة (حكومة) المناطق المحتلة ، فهؤلاء ينظر في أمر كل منهم على حدة ، حسب استحقاقه
- (٢) الافراد المذكورون فيما يلي ، المعتقد بأنهم مسؤولون عن اقرار بعض الجرائم الشنيعة ، أو التحريض على اقرارها ، وهم الان شاردون من وجه العدالة
- (أ) الشيخ ضاري ، وولاده خميس وسلمان ، وسرب وسلاوي ولدا محباس ، ودهام بن فرحان ، وجميع هؤلاء تابعون لعشيرة الزوبع ، وجميعهم متهمون بقتل الكولونيل لجن ، أو التحريض على قتله
- (ب) جميل بك (١) وحيد أفندي الديوبني المتهمان بالتحريض رأساً على قتل المرحومين اليوزباشي بارلو ، والملازم ستيوارت ، وغيرهما من الموظفين البريطانيين في قل أعفر
- (ج) جاسم المولي ، من عشيرة المهديّة ، المتهم بقتل المرحوم اليوزباشي ريكلي

(١) جميل صدق آل خليل الموصل « وليس السيد جميل المدني » كما يتوهم البعض

(د) محمد الملا محمود ، من البجاجة ، المتهم بقتل المرحوم الملازم برادفيلد ، حسن العبد وجاسم العوض ، من عشيرة بني تميم ، المتهمان بقتل المستر بوكان
(هـ) ناصر بن ارضير ، وعلاوي الجاسم ، وابن ارميدي ، والثلاثة متهمون بقتل بعض الاسرى البريطانيين

(و) بسيوس بن محاويس ، ونعمه بن ضعينة ، وكلاهما من عشيرة الجوابر ، ومتهمان بقتل بعض ضباط سلاح الطيران الملوكي

(ز) فالح بن الحاج صقر العجيب ، من عشيرة الجوابر ، والمتهم بالتحريض على قتل الملازم هذكار ، وخمسة من رجال المدفعية البريطانيين على المركب كرين فلاي

البند الثاني : أما بشأن الافراد ، الذين لم يكن لهم علاقة بقتل سنة ١٩٢٠ ، ولكنهم معتقلون أو منفيون ، أو شاردون ، لاسباب متعلقة بجرائهم سياسية ، ارتكبت قبل الفتنة المذكورة ، فقد خول فخامة المندوب السامي مبدئياً أن يشملهم بالعفو ، على أن ينظر في أمر كل منهم على حدة ، وبحسب استحقاقه ، عند تقديم صاحب الشأن طلباً رسمياً الى أقرب ممثل بريطاني ، أو الى فخامة المندوب السامي رأساً

B. Z. Cox

المندوب السامي في العراق

بغداد ٣٠ أيار ١٩٢١

✽ الحكومة البريطانية تعلن رأيها ✽

بعد أن عاد المندوب السامي ، السر برسي كوكس ، من القاهرة ، وأخرج من العراق السيد طالب النقيب ، على الصورة التي فصلناها ، ثم أعلن « قرار العفو العام » عن القائمين بالثورة ، وقف وزير المستعمرات البريطاني ، المستر ونستون تشرشل ، في مجلس العموم البريطاني في يوم ١٤ حزيران ١٩٢١ م وألقى بياناً مطولاً عما تم في « مؤتمر القاهرة » خص العراق منه بما يلي :

« ولعلكم تذكرون أنه نشر في العراق في حزيران ١٩٢٠ (١) بلاغ جاء فيه : أن السر برسي كوكس عائد في الخريف ، وقد عهد اليه امر انشاء حكومة عربية محضة ، وقد أنجز الشيء الكثير من ذلك ، فأنشأ حكومة احتياطية يرأسها سماحة النقيب ، وانا لنعترف بما قام به مساحته من الخدمات الجليلة ، والاخلاص في المعاونة ، وفي النية الاستعاضة عن الحكومة المؤقتة هذه بادارة أساسها جمعية عومية منتخبة ، وكذلك في البضعة الاشهر المقبلة ، واجلاس حاكم عربي تقبله البلاد ، وانشاء جيش عربي لاجل الدفاع الوطني ، وليس في النية اكراه الشعب على قبول حاكم مخصوص ، وستطلق الحرية التامة في البحث والافصاح عن الرأي ، سواء كان ذلك في أمر انتخاب

(١) نشر البلاغ المذكور في صفحة ١٠ من هذا الكتاب

الحاكم ، أو انتخاب الجمعية العمومية ، ولما كانت الدولة المنتدبة قد تكبدت نفقات باهضة ، فلا يمكنها - والحالة هذه - أن تتغاضى عن مسألة حيوية هذا شأنها ، فطبيعة الحال تقضي بأن تكون رغبتنا انتخاب أفضل المرشحين ، ونحن واثقون بأن العراقيين يتخذون الحكمة رائداً لهم في انتخاب هم أحرار فيه ، وذلك بإرشاد السر برسي كوكس ، الذي نشق به كل الثقة . . الى أن يقول : وقد بلغت حكومة صاحب الجلالة البريطانية الامير فيصل أنها لا تعارض في ترشيحه ، وأنه اذا تم انتخابه ، فالحكومة البريطانية تؤيده ، وهو الآن في طريقه الى البصرة ، ولاشك في أنه اذا انتخب فيصل نكون قد توصلنا الى حل فيه مستقبل ناجح سعيد . ١ هـ

هذا هو القسم المختص بالعراق ، من خطاب المستر تشرشل ، وقد ناقض في القسم الاخير منه ، القسم الاول منه ، فقد فرض فيه الترشيح ، بينما ترك ذلك في القسم الاول للشعب .

✽ الامير فيصل في العراق ✽

استقل الامير فيصل الباخرة البريطانية «نورث بروك» من «جدة» في يوم ١٢ حزيران ١٩٢١ م قاصداً «البصرة» فأبرق الملك حسين الى نقيب بغداد هذه البرقية :

بغداد : فرع الدوحة النبوية ، فضيلة السيد الاجل ، حضرة النقيب

ضروري بلغكم توجه ابني فيصل الى طرفكم ، بناء على طلبات الاهالي المتعددة ، ولا متراج عائلتنا بكم ، فلا أحتاج أن أبحث عما يجب لسعيكم جميعاً فيما يستلزم راحة البلاد ، ومضاعفة الرغبة ، وتأمين مستقبل الكل . هذا ما أنتظره من هم نجايتكم ، والحسنة الدينية والقومية ، والله يتولانا واياكم بالتوفيق .

عن مكة المكرمة في ١٧ حزيران ١٩٢١ م

التوقيع : « حسين »

وقد أسرع «نقيب بغداد» فرد على برقية الحسين بما يلي :

لحضور صاحب الشوكة والعظمة ، جلالة الملك حسين ، سلطان الحجاز ، أيد الله شوكته

لقد أخذت بيد التكريم والاجلال ، برقية جلاليتكم المشعرة بتوجه سمو الامير ، ذي القدر الخطير ، الامير فيصل حفظه الله الى العراق . وقد ابتهجنا سروراً من هذه البشارة ، ودعونا له بالسلامة ، وصرنا ننتظر قدومه ساعة فساعة شوقاً للقاء ، فبمنه تعالى عند قدوم سموه نبادر الى القيام بالواجب علينا ، من خدمته بحيث اتحاد النسب والحسب القديين يقضيان بذلك على الداعي .

وأما الامر السامي الملوكي لهذا الداعي ، بالسعي جميعاً فيما يستلزم راحة البلاد ، فهو واجب الامتثال ، على كل حال ، لاقتضاء الحس الوطني ، ونسأل الله التوفيق .

عن بغداد ١٩ حزيران ١٩٢١ م

التوقيع : نقيب اشراف بغداد

وقد صحب الامير فيصل في الباخرة «نورث بروك» المستر كرنواليس ، الذي عين بعد تنويع
الامير مستشاراً خاصاً لجلالته ، ثم اسندت اليه «مستشارية وزارة الداخلية» فبقي يشغلها الى عام
١٩٣٥م ، كما كان مع سموه سكرتيره الخاص ، وبعز الزعماء العراقيين الهاربين ، فلما قاربت
الباخرة المذكورة المياه العراقية ، أبرق سموه الى نقيب بغداد البرقية التالية في ٢٢ حزيران ١٩٣١م .
بغداد : فخامة رئيس الوزراء حضرة النقيب

بمزيد السرور اخبر فقامتكم بأني واصل البصرة صباح الجمعة القادمة ، شاكراً المولى عز
وجل الذي أسعدني بقرب لقائكم ، ومشاهدة البلاد التي هي محط مفاخر الاجداد ، واثقاً بازدياد
عواطفكم الودية ، أنتم ، وزملائكم وكافة الشعب العراقي الكريم .

فيصل

فأسرع النقيب «عبد الرحمن» الى ارسال الجواب التالي :

الباخرة الحربية البريطانية «نورث بروك»

ضياء مصباح بيت النبوة ، والكوكب الدري في سماء الشرف ، سمو الامير فيصل حفظه
الله تعالى .

لقد أخذت بيد الاحترام برقية سموكم ، الدالة على عواطفكم الهاشمية نحو هذا الداعي ،
والمبشرة بقدوم سموكم البصرة ، يوم الجمعة ، فامتلاً القلب سروراً . فنشكركم شكراً وفيراً ، داعين
لسموكم بسرعة الوصول بالسلامة ، مرحبين بقدومكم الميمون ، نحن ، والوزراء ، والشعب .

رئيس الوزراء : عبد الرحمن

لم يقتصر الترحاب ، الذي تقرر إجراؤه للامير فيصل ، على البرقيات التي أثبتنا نصوصها أعلاه ،
بل ندب مجلس الوزراء خمسة من أعضائه للسفر الى البصرة ، واستقبال الامير رسمياً ، كما أن
أمانة العاصمة ألقت - بالاشتراك مع السلطات البريطانية - وفداً قوامه ستون شخصاً للاشتراك
في هذا الاستقبال .

وفي اليوم السابع عشر من شهر شوال سنة ١٣٢٩ الهجرية ، والثالث والعشرين من شهر
حزيران سنة ١٩٢١ الميلادية ، رست الباخرة «نورث بروك» في «ميناء البصرة» فاستقبل الامير
الهاشمي استقبالا حاراً ، وأدب له متصرف لواء البصرة «أحمد الصانع» مأدبة فخمة في اليوم التالي ،
حضرها لغير من الوجوه ، والاشرف ، والسراة ، من عراقيين ، وبريطانيين ، وخطب فيها الامير
الهاشمي خطبة حث فيها المستمعين على الاتحاد والتضامن ، وعلى دفن الماضي لاستقبال عصر جديد ،
ومستقبل عتيق (١) .

ثم تابع سفره الى بغداد ، فكانت الاستقبالات التي تجري لسموه في المدن والقصبات ، التي يمر بها تختلف باختلاف عقليات الحكام السياسيين ، ونوابهم من البريطانيين والهنود ، حتى العرب ، فكنت ترى البعض يببالغ في الاجلال والتكريم ، والبعض الاخر يعتمد الخط من قيمة هذا الحدث العظيم . وقد نزل سمو الامير في « الحلة » فخرج على « الكوفة » و « النجف » و « كربلاء » لزيارة



﴿ سمو الامير فيضل قبل تنويجه ملكاً ﴾

أجداده ، وللتعرف على حماة الشريعة ، ورؤوس القبائل ، فلقى كل عطف وتأيد . ولما وصل الى بغداد في يوم ٢٣ شوال ١٣٣٩ هـ (٢٩ حزيران ١٩٢١ م) استقبل استقبالا منقطع النظير ، واخذت الولاة والحفلات التكرمية تقام لسموه من قبل الطوائف المختلفة ، والنحل

المتباينة ، فتلقى الخطب فيها ، وتنشد القصائد ، ويرد الأمير على ذلك كله ردوداً تختلف باختلاف الزمان والمكان ، حتى استطاع مخاطبه ، أن يملك القلوب ، ويستهيوي الأفئدة ، فقد كان جذاباً في حديثه ، حكيماً في إرشاده ، صريحاً في وعده (١)

وأراد السربرسي كوكس أن يستغل هذا الشعور ، فأذاع البيان التالي في ٥ تموز ١٩٢١ م :

❖ بلوغ الى عموم العراقيين ❖

لا شك انه غير خاف على العموم أن قد انتهى إلى بغداد في ١٦ حزيران الموافق ٩ شوال بيان خطاب القاه جناب المستر تشرشل في مجلس العموم البريطاني يوم ١٤ حزيران الموافق ٧ شوال وقد شرح فيه وزير الدولة المذكورة لساميه ، الحالة السياسية في بلدان الشرق الأدنى ، ثم أعطى بياناً شافياً عن سياسة حكومة جلالة الملك ، فيما يتعلق بهذه البلدان

ان ماورد في ذلك الخطاب ، بشأن العراق ، قد صار نشره في الحال ، بإذن مني ، بصفة كوني المندوب السامي ، في الجرائد الانكليزية والعربية ، في بغداد ، والبصرة ، وقد ظهر ان ما نشر قد اتى ببيان واضح عن سياسة الحكومة البريطانية ، على انه ، بعد نشر ذلك البلاغ ، عرض علي تكراراً بأن الاهالي يرغبون شديد الرغبة في تصريح مني ، بصفة كوني المندوب السامي كورئيس الحكومة العراقية الموقته ، أشرح فيه بوضوح النقاط المهمة كما وردت في الخطاب المذكور ، فبناءً عليه ، رأيت من الواجب علي أن أقوم بذلك فأقول :

نما يذكر أنه ، بعد بدائة الحرب العظمى ، قطعت العهود مراراً لاهالي العراق ، وجلالة ملك الحجاز ، بأنه لن يسمح بوجه من الوجوه ، أن تعود العراق ، أو أية مقاطعة من المقاطعات الحرة (١) كان مستشار وزارة الداخلية ، المستر فلي ، قد سافر إلى البصرة لاستقبال الأمير فيصل ومرافقته إلى بغداد ، وقد جاء في كتاب له :

« وعند عودتي إلى بغداد ذهبت لمواجهة كوكس ، الذي بدأ حديثه مني باستفسارات رقيقة عن صحتي ، لكنه سرعان ما انتقل من ذلك إلى حديث العمل فقال لي « يبدو انك لم تتأش مع فيصل جيداً فقد كان متذمراً بمرارة من موقفتك خلال السفارة إلى هنا ، وهو يصرح انه سوف لا يبقى ما لم يطمئن عن تأييد جميع البريطانيين تأييداً فعالاً له « قلت له « لا يمكنني ان افهم كيف انه يتوقع ذلك بالنظر للأوامر الرسمية ، التي هي أوامرك انت ، والتي لم تلغ ، او تخور بشأن حرية الانتخابات ، وانني كثيراً ما كنت اطمئن النقيب وغيره بأننا عازمون على البر بالوعود التي بذلناها لهم ، وان فصلاً بطبيعة الحال قد ادرك ان نجاحه سيكون ضعيفاً ، اذا سار الانتخاب سيراً حراً والحق انني بينت له ذلك بهراة « فأجابني كوكس « انني اعرف انك قلت له ذلك ، لكنك تعلم بصورة اكيدة الآن ما الذي تريده الحكومة البريطانية « فرددت عليه « انني اعرف ذلك طبعاً كما انني ادركت ذلك منذ مدة طويلة برغم جميع التاكيدات التي بذلتها لي بمكس ذلك غير ان ما لا اتمكن من فهمه هو ان الحكومة البريطانية اذا كانت تريد وتعزم ان يكون فيصل ملكاً فلم إذن لا تعينه بصورة مستقيمة ، لا التواء فيها ، بدلاً من ان تصر على مهزلة الانتخاب واذا كان في وسعك ان تعين خلفاً لي سأذهب من هنا واسلمه المنصب في الحال »

راجع كتاب « أيام فلي في العراق » تعريب الاستاذ جعفر خياط ص ٦٣-٦٤

إلى السلطات التي كانت تابعة لها عند نشوب الحرب ، وإن الحكومة البريطانية تقصد المحافظة على هذه العهود بمحزم وثبات ، وتشعر انها تكون مقصرة في القيام بواجباتها بموجب هذه العهود ، فيما لو أهملت تقديم المساعدة للعراق ، في هذا الدور الابتدائي من حياته ، وانها تتركه باهمال كهذا ، فريسة للاضطراب ، وعدم النظام ، وفي ذات الوقت ان بريطانيا العظمى غير مستعدة للاستمرار على حمل العبء المالي الثقيل ، والتبعة « المسؤولة » السياسية بمراقبة الادارة « إدارة العراق » للحد الذي كان ضروريا ، ريثما تعاد الامور الى احوال السلم .

ان الحكومة البريطانية ، كانت دائما ولا تزال ، ترى ان افضل طريقة للقيام بعهودها ، وواجباتها ، هي مساعدة اهالي العراق على اقامة حكومة وطنية منهم بمساعدتنا ، فتنشأ بذلك دولة عربية مصادقة ، تكون بغداد عاصمة لها ، اما حكومة جلالة الملك نفسها فترى ان افضل انواع الادارات للعراق ، هو حكومة دستورية برئاسة وازع « حاكم » مقبول لدى اهالي البلاد ، على ان حكومة جلالة الملك ترغب ان تبين بوضوح ، كما سبق فينت تكراراً ، بأن ليس لها من قصد او رغبة ما في إكراه الشعب على قبول وازع ما معين ، بل الامر بالعكس ، فانها ترغب في وجود الحرية التامة في الاختيار وإبداء الرأي ، ومع ذلك ان الحكومة البريطانية بصفة كونها الدولة التي تحملت مصاريف طائلة في العراق ، في اثناء السبع سنوات الاخيرة ، لا يمكنها ان تقف موقف عديم الاكتراث امام هذه المسألة ، فلها الثقة بأن الشعب العراقي سيستعمل الحكمة والحرية في اختياره للوازع .

وهنا اود ان اشير بإيجاز الى قدوم سمو الامير فيصل الى العراق فأقول :

ان موقف حكومة جلالة الملك في هذا الصدد هو كما يأتي :

ان عائلة الشريف ، هي العائلة التي نشرت اللواء العربي في صف الحلفاء ، اثناء الحرب التي لعبت دوراً ذات شأن في ريجها ، وان القضية التي من اجلها دخلت في صفوف المحاربين ، كانت قضية حرية العرب ، يعني عين القضية التي قد تعهدت بريطانيا العظمى بمظاهرتها ، ونجاحها ، في العراق فبناء على ذلك عندما سأل انصار عائلة الشريف ، في العراق ، عن موقف الحكومة البريطانية ازاء دعوتهم للامير فيصل ، ليأتي العراق ، اجابوا على ذلك بأن حكومة جلالة الملك لن تضع عثرة في سبيل ترشيح سمو الامير لعرش العراق ، واذا وقع عليه انتخاب الشعب سيلقى تأييد بريطانيا له .

فبناء على ذلك بينا وزير الدولة « المستر تشرشل » يورد رغبته في أن يستعمل اهالي العراق الحرية في الاختيار ، يرى أن ليس هناك من سبب للامتناع ، من أن يبين بوضوح ، بأن حكومة جلالة الملك تعتبر ان الامير فيصل هو مرشح موافق ، لا بل حقاً أوفق مرشح في الميدان ، وترجو

أن ينال معاضدة اكثية الشعب العراقي ، وإذا تم انتخاب الامير فيصل ، فتعتقد حكومة جلالة الملك أنه يكون قد توصل بذلك إلى حل ينطوي على أكبر الامال في مستقبل سعيد مقبل لهذه البلاد ان حكومة جلالة الملك تعلم أن قد بحث في حاول أخرى غير ممكنة : منها أولاً تأسيس جمهورية وثانياً عرض أمير تركي ، أما فيما يخص الاول ، فمن رأي حكومة جلالة الملك أن درجة العراق من الرقي غير موافقة قطعياً لتأسيس جمهورية ، وأما فيما يخص عرض أمير تركي ، فهذا حل ليست الحكومة مستعدة لافساح المجال له

ومن المؤمل أن العبارات التي أوردت أعلاه ، تفسر بوضوح سياسة حكومة جلالة الملك ، وهي سياسة قد استحسنها بالاجمال الجمهور البريطاني ، والصحافة البريطانية ، حسب ما بينت في خطاب المستر ونستن تشرشل ، وإني أوافق عليها كل الموافقة بصفتي المندوب السامي الذي من واجباتي وواجبات وظيفتي ، تفسيرها بدقة ، ٥١
بغداد في ٥ تموز ١٩٢١

✽ المرحلة الكردية ✽

في الوقت الذي كانت البلاد تستعد لوضع حد نهائي لشكل الحكومة المنوي اقامتها في العراق ، كانت هناك حركة في الشمال يقوم بها البعض من الزعماء الاكراد ، الذين يتمسكون بحق تقرير المصير ، للشعوب التي سلخت من جسم الانبراطورية العثمانية ، فكانت هذه الحركة سبباً أدى الى تأخير أمر البت في قضية تنويع الامير فيصل لعرش العراق بضعة أيام
فقد كان المندوب السامي البريطاني أعطى « الوزارة النقيصة الاولى » وعداً بوضع نظام موقت لانتخاب المجلس التأسيسي ، الذي يضع أساس الحكومة الوطنية وشكلها ، وكان الوطنيون في بغداد ، وأنصار الامير فيصل يلحون بشدة ، في الجرائد وفي الحفلات والمآدب ، التي كانت تقام لسمو الامير ، على الوزارة القائمة بوجوب انجاز وعدها ، المتعلق بوضع أساس الحكومة الوطنية للبلاد ، فلما استبطلت هذه الوزارة وضع النظام الموقت من قبل المندوب السامي ، أوغزت الى سكرتيرها أن يوجه الى سكرتير « المندوب السامي » هذا الكتاب :

التاريخ ٨ تموز ١٩٢١

الرقم ١ - ٥٣٥

ديوان مجلس الوزراء في العراق

الى سكرتارية دار الانتداب في بغداد

« أمرني فخامة رئيس الوزراء أن أشير إلى كتابي المرقم ١٣١ والمؤرخ في ٧ نيسان ١٩٢١ وأرجوكم أن تتحققوا من فخامة المندوب السامي ، السبب الذي أدى إلى تأخير اكمال النظام الموقت لانتخاب أعضاء المجلس التأسيسي « قانون الانتخاب » ويود فخامة رئيس الوزراء أن يعلم إذا كان لدى فخامة المندوب السامي مانع لا كمال النظام المذكور ، ونشره بأسرع ما يكون »
التوقيع حسين افنان : سكرتير مجلس الوزراء

فرد سكرتير المندوب السامي على هذا الاستفسار برقم س د - ١٦٣١ وتاريخ ٨ تموز ١٩٢١ م بما يلي :

إلى سكرتارية مجلس الوزراء

أجيب على كتابكم المرقم ١ - ٥٣٥ والمؤرخ في ٨ تموز سنة ١٩٢١ بأن فخامة المندوب السامي يأسف للتأخير الذي حصل في أمر الموافقة على قانون الانتخاب، والناسي، كما بين فخامتكم سابقاً، عن الاشكال الحادث في إيجاد حل موافق للمصالح الكردية، في مناطق مختلفة، بحسب معاهدة سيفر. لقد زاد في الامر اشكالات بين آراء الطوائف الكردية في موقفهم إزاء الحكومة الكردية وفخامة المندوب السامي البريطاني، وفخامة المندوب السامي يعرف الاسباب القاطعة التي تستقر مجلس الوزراء. للبحث على نشر قانون الانتخاب، ومع علم فخامتكم بجميع الاحوال، مستعد لتنفيذ مواد القانون المذكور، بشرط أن تكون المناطق الكردية مخيرة في الاشتراك في الانتخاب أو عدمه، وألا يؤثر ذلك على قراراتهم النهائي في خصوص موقفهم تجاه حكومة العراق، ومزيتهم لديها وبناء على المعلومات الاولى، التي وردت من وزارة الداخلية، وبلغت فخامة المندوب السامي، يخشى فخامتكم أن تستغرق المدة من تاريخ نشر قانون الانتخاب، الى حين انعقاد المجلس التأسيسي، زمناً طويلاً لا يقل عن الثلاثة أشهر

لا شك انه لا بد من انعقاد المجلس التأسيسي قريباً لسن قانون أساسي للبلاد، ولكن مطالب الاهل ترداد يوماً فيوماً لفرصة يتهمزونها لتعيين حاكم للبلاد، وسيقيد مركز هذا الحاكم بنصوص القانون الاساسي، وللحصول على ذلك بصورة سريعة، ينبغي إحداث طريقة سهلة وافية بالمرام، وفخامة المندوب السامي سيسهل جميع الوسائل التي يقررها مجلس الوزراء للحصول على النتيجة المطلوبة والمتعلقة بهذا الامر، ١٥

الامضاء. سي، سي، كارت : سكرتير المندوب السامي

مجلس الوزراء يبايع فيصل

على أثر تسلم سكرتير مجلس الوزراء هذا الكتاب، اجتمع المجلس في دار رئيسه، السيد عبد الرحمن النقيب في يوم ١١ تموز ١٩٢١ م، وجرى المناقشة حول الاقتراح، فاقترح النقيب أن ينادي بالامير فيصل، ملكاً على العراق فوراً، فاتخذ المجلس القرار التالي :

أولاً - إحداث طريقة سهلة لاعطاء الشعب العراقي فرصة يظهر فيها رغائبه، ويختار ملكاً للبلاد : فقرر مجلس الوزراء باتفاق الآراء، بناء على اقتراح فخامة رئيس الوزراء، المناداة بسمو الامير فيصل ملكاً على العراق، ويشترط أن تكون حكومة سموه، حكومة دستورية، نيابية ديمقراطية، مقيدة بالقانون، وقرر أيضاً، باتفاق الآراء، إبلاغ هذا القرار وزارة الداخلية لتذيع ذلك

في جميع الدوائر الحكومية الرسمية ، ولاجراء ما يلزم .
 ثانياً - المسألة الكردية : فما دامت الحكومة البريطانية تفسح المناطق الكردية مجالا
 الاشتراك ، أو عدمه ، في الانتخاب للمجلس التأسيسي ، بحسب منطوق معاهدة سيفر ، يرى مجلس
 الوزراء ايضاً ان تلك المناطق الحرة التامة للاشتراك أو عدمه ، بحسب المعاهدة المذكورة ،
 وألا يعتبر اشتراك الاكراد ، أو عدمه ، حجة عليهم في المستقبل ، والحكومة العراقية تود اشتراك
 المناطق الكردية معها ، وترغب في عدم انفصالها عن جسم المملكة العراقية .
 ثالثاً - بناء على ما ورد في القرارين السابقين لا يرى مجلس الوزراء ما يمنع الشروع حالا
 بتنفيذ مواد القانون الموقت لانتخاب المجلس التأسيسي .

✽ المندوب السامي والبيعة ✽

جاء في مذكرة لالسير برسي كوكس في ص ٥٣٢ من « رسائل بل » ان النقيب لم يستشره في
 اقتراح المناذاة بالامير فيصل ملكاً على العراق ، ولهذا ما كاد سكرتير مجلس الوزراء يرسل اليه
 المقررات ، التي اتخذها المجلس الوزاري في جلسته المنعقدة في يوم ١١ تموز سنة ١٩٢١ م ، حتى أمر
 سكرتيه الخاص أن يرد على كتاب سكرتير مجلس الوزراء بما يلي :
 الرقم ٣٠ - ٥ - ١٢٢١٩ التاريخ ١٣ تموز سنة ١٩٢١ م

الى سكرتير مجلس الوزراء .

اجيب على كتابكم المرقم ١٠ - ٥٤٤ والمؤرخ في ١٢ تموز سنة ١٩٢١ وفي طيه مفاوضات
 مجلس الوزراء المنعقد في ١١ تموز سنة ١٩٢١ ، بأن فخامة المندوب السامي أمرني أن اطلعكم على
 أن فخامته قد تلا بمزيد الاهتمام اقتراح حضرة صاحب الفخامة نقيب أشرف بغداد ، الذي وافق
 عليه مجلس الوزراء باتفاق الازاء ، وهو المناذاة بسمو الامير فيصل ملكاً على العراق ، بشرط أن
 تكون حكومة سموه حكومة دستورية نيابية ديمقراطية مقيدة بالقانون

ويعتقد فخامته بأن قرار مجلس الوزراء المذكور ، يردد صدأ أفكار الامة . غير انه يجب
 قبل أن يوافق فخامته على القرار المذكور ، ويؤيده ، أن يطلع على رأي الامة في هذا الخصوص
 مباشرة ، وعليه فخامته يرجو من مجلس الوزراء اصدار الامر لوزارة الداخلية بوضع الوسائل
 المقتضاة ، التي يوافق عليها ، لاجراء التصويت العام ، ولاشك في ان اذاعة قرار مجلس الوزراء
 سيوجب اهتماماً عاماً بهذا الامر ، ولكن لأجل تأييده ، بأجلى وضوح ، يقترح فخامة المندوب
 السامي نشر بلاغ بهذا الخصوص بموافقة مجلس الوزراء .

الامضاء : سي . سي . كاربنت : سكرتير المندوب السامي

وقد نشر « مجلس الوزراء » في الصحف المحلية كافة ، القرار الذي اتخذ في جلسته المنعقدة في ١١ تموز سنة ١٩٢١ ، فلم ير المندوب في النشر الذي تم ما يفيق رغبته ، فأعد بلاغاً صدر من ديوانه الخاص في ١٦ تموز ١٩٢١ م وأذاعه على الرأي العام وهذا نصه :

✽ بلاغ الى عموم اهالي العراق ✽

حيث ان مجلس الوزراء ، في جلسته يوم ١١ الجاري الموافق ٥ ذي الحجة سنة ١٣٣٩ قد قرر بالاجماع ، بناء على اقتراح صاحب الساحة والفضامة رئيس الوزراء ، المناداة بسمو الامير فيصل ملكاً للعراق ؛ بشرط أن تكون حكومة سموه ؛ حكومة دستورية ؛ نيابية ؛ ديمقراطية ، مقيدة بالقانون ، وحيث ان هذا القرار قد أرسل الى المندوب السامي ، لاجل التصديق ، وذلك طبقاً للاصول المتبعة ، فان فضامة المندوب السامي يشعر انه ، مع وجود جميع الاسباب التي تحمله على الاعتقاد بأن قرار المجلس السالف الذكر يمثل شعور البلاد السائد ، يرى ان من الواجب عليه أن يحصل على تصريح مباشر من الامة بموافقتها ، قبل ان يوافق المجلس بموافقتها على القرار المذكور ، وعليه قد طلب فضامته الى مجلس الوزراء أن يوعز الى وزارة الداخلية بأن تتخذ الوسائل الادارية للحصول على تعبير رسمي عن رغائب الشعب . اما الطريقة الميينة للحصول على ذلك فستعلن في حينها . اهـ

بغداد ١٦ تموز سنة ١٩٢١ الامضاء : ب . ز . كو كس

المندوب السامي في العراق

✽ الصحف العراقية والسياسة الفرنسية ✽

كانت الصحف العراقية تهاجم سياسة الفرنسيين في سورية ، اثناء بحثها موضوع تنويع الامير فيصل ملكاً على العراق ، وكان المندوب السامي البريطاني في العراق يحرق الارم على هذه المهاجمة ، فاحتج لدى مجلس الوزراء على ذلك فاتخذ المجلس في جلسته المنعقدة في ٨ آب ١٩٢١ هذا القرار :
تلى كتاب سكرتير فضامة المندوب السامي المرقم س ٢٠ ١٨٤٥٥ والمؤرخ في ٤ آب سنة ١٩٢١ يبحث فيه عن نزعة الجرائد العربية المحلية الى نشر انتقادات على السياسة الفرنسية في سوريا ، ويقترح فضامة المندوب السامي اصدار الاوامر المقضية الى وزارة الداخلية لتضع حداً لنشر الجرائد المحلية ما من شأنه إيجاد مشا كل دولية فوافق مجلس الوزراء باتفاق الراء على الاقتراح المذكور وقرر ايداع الكتاب المذكور الى وزارة الداخلية لتقوم بمقتضى منطوقه »

✽ بقعة الشعب ✽

أصدرت « وزارة الداخلية » بياناً الى متصرفي الولاية كافة ، طلبت فيه تسجيل آراء الاهلين

في قرار مجلس الوزراء الصادر في ١١ تموز ١٩٢١ م، وهيأت لجائاً للإشراف على عملية التسجيل، فأوفدت كل لجنة الى أحد الاولية، فكانت اللجان المذكورة، بعد ان تحل المدن، والقصبات والقرى، تدعو الاهلين الى الاجتماع في كل محلة من محلات المدن والقرى، فيتلو أحدهم خطاباً عن « مهمة اللجنة » ويعدد فضائل الامير الهاشمي، فتتردد الاصوات كلمة « موافق » موافق » ويفض الاجتماع، بعد ان تكون اللجنة قد نظمت محضراً بذلك .

ويجب ان نذكر للتاريخ فقط، ان لواء كركوك صوّت ضد الامير فيصل، وكذلك فعل « لواء السليمانية » وأن اللوامين « إربل والموصل » اشترطوا في نسي البيعة « ضمان حقوق الاقليات في تأسيس الادارات التي وعدوا بها من قبل الحلفاء » في معاهدة سيفر .

وجاء في صفحة ٦٠١ من المجلد الثاني من « رسائل بل » أن وفداً كبيراً من اهل البصرة طلب مقابلة المندوب السامي ليعرض عليه مطالب اهل الثغر، وهي تلخص في: أن يكون الملك فيصل ملكاً مشتركاً للعراق والبصرة، على ان يكون للبصرة مجلس تشريعي خاص، مع جيش وإدارة، وشرطة، وأن تجب الضرائب وتصرف من قبلها، وعلى ان تساهم في مساعدة الادارة المركزية في بغداد مساعدة مالية معقولة اهـ

وتضيف المرسيل - في عرضها هذه المعلومات - الى ما تقدم، ان الوفد البصري طلب مساعدتها « في تحقيق رغائب البصريين » فلم يسمعها غير تقديمه الى المندوب السامي .

✽ تنويع الامير ✽

استطاع الامير فيصل ان يذلل الصعوبات التي قامت في سبيل نجاحه، مهما تنوعت أو تعددت، واقترح أن يتم تنويعه في يوم ٢٣ آب ١٩٢١ م

ويصادف هذا التاريخ في الحساب الهجري يوم ١٨ ذي الحجة ١٣٣٩ وهو يوم ذكرى عيد الغدير، الذي يوقع فيه الامام علي بن ابي طالب عليه السلام بولاية العهد عن النبي العربي (صلعم) ونص عليه بالخلافة، ليجمع بين عهدين تاريخيين، وعيدين ساميين: عيد التنويع وعيد الغدير، فلم ير المندوب السامي مانعاً من قبول هذا الاقتراح .

وأبرقت وزارة المستعمرات الى مندوبها في بغداد، في منتصف شهر آب من هذه السنة، أن يعتبر الامير فيصل حاكماً على العراق (Governor) وليس ملكاً كما يريد، ولكن المندوب عارض هذا الطلب واصر على وجوب اختياره كملك دستوري « King » ثم طلبت الوزارة المذكورة الى المندوب المشار اليه ان يوغر الى الامير فيصل، لينذكر في خطبة التنويع، بأن السلطة العليا في العراق ستكون للمندوب البريطاني، دون الملك العربي

« ان فيصلاً احتج من فوره على عدم امكانه الاستمرار على العمل، اذا طلب منه هذا التصريح،

وقد اوضح انه كان قد قبل ترشيح نفسه للعرش ، في المفاوضات معه في لندن ، على اساس ابدال الانتداب بمعاهدة يتفاوض عليها ، وان سمعته كملك ومهابته ستصانان... وقد شرح المندوب السامي لوزارة المستعمرات الاثر السيء الذي ستركه هذا التصريح على اهل البلاد ، وعلى فيصل نفسه ، واعترف بأن استخدام طرق ملتوية اخرى قد يؤدي الى سيطرة كافية « (١) »

وقد عمل المندوب السامي بهذا الامر قبل ان يصل اليه الجواب

وحل يوم ١٨ ذي الحجة ١٣٣٩ . و ٢٣ آب ١٩٢١ م . فاقامت حفلة التتويج في ساحة « برج الساعة » ببغداد في الساعة المعينة ، وقد حضرها ممثلون عن الالوية التي اشتركت في



—(١) الملك فيصل في حفلة تتويجه—

التصويت فقط (٢) يمثلون الطوائف والاصناف بكافة ، وبعد بضع دقائق اقبل الامير الهاشمي يحيط به السربسي كوكس « المندوب السامي » والجنرال هالدين « قائد القوات البريطانية في العراق » والكولونيل كرونواليس « المستشار الخاص للامير » ففتش حرس الشرف ، المعد لتحيته ، واقتعد مجلسه في المحل المعد لسموه ، جاءه المندوب السامي عن يمينه ، والقائد العام عن شماله ، وجلس في الصف الثاني كل من السادة : رستم حيدر ، وامين الكسباني (من السوريين) وحسين

افنان (سكرتير مجلس الوزراء) وبعد لحظات معدودات ، تناول المندوب السامي سكرتير المجلس الوزاري بلاغاً تلاه على الجمهور هذا نصه :

✽ نص البلاغ ✽

منشور من فخامة السير برسي كوكس ، الحامل لوسام الاكبر للامبراطورية الهندية ، ووسام نجمة الهند العالي من درجة فارس ، ووسام القديس ميخائيل ، والقديس جرجس السامي من درجة فارس ، المندوب السامي لجلالة ملك بريطانيا ، الى الامه العراقية بواسطة ممثليها الحاضرين .
لقد قرر مجلس الوزراء باتفاق الراء ، بناء على اقتراح سمو رئيس الوزراء ، المناذاة بسمو الامير فيصل ملكاً على العراق في جلسته المنعقدة في اليوم الرابع من شهر ذي القعدة من سنة ١٣٣٩ هـ الموافق ١١ تموز سنة ١٩٢١ م على ان تكون حكومة سموه حكومة دستورية نيابية ديمقراطية مقيدة بالقانون ، وبصفتي مندوباً لجلالة ملك بريطانيا ، رأيت ان اقف على رضى الشعب العراقي البات ، قبل موافقتي على ذلك القرار ، فاجري التصويت العام برغبة مني ، واسفرت نتيجة التصويت عن اكثرية ٩٧٪ في المئة من مجموع المنتخبين المتفقين على المناذاة بسمو الامير فيصل ملكاً على العراق . وعليه اعلن ان سمو الامير فيصل ، نجل جلالة الملك حسين ، قد انتخب ملكاً على العراق ، وان حكومة جلالة ملك بريطانيا قد اعترفت بجلالة الملك فيصل ملكاً على العراق فليحيي الملك اه

ولم يكد «سكرتير مجلس الوزراء» ينتهي من تلاوة بلاغ «المندوب السامي» حتى انتصب السيد محمود النقيب ، اكبر النجال رئيس الوزراء ، والقى دعاء موجزاً بمناسبة هذا الحدث التاريخي الجليل ، ثم اطلقت المدافع ٢١ طلقة تيمناً بهذا العيد القومي
ثم نهض الملك فيصل فألقى خطاباً استهله بشكر العراقيين على مبايعته (مبايعه حرة) وحيا ابنا النهضة العربية الذين استبسلوا مع ابطال الحلفاء ، وذهبوا ضحية اوطانهم الغريزة) وشكر الانكليز على جميل معروفهم ، وحث الناس على الاتحاد والتآلف وهذا هو :

✽ خطاب التبريع ✽

اتقدم الى الشعب العراقي الكريم بالشكر الخالص على مبايعته اياي ، مبايعه حرة ، دلت على محبته لي ، وثقتي بي ؛ فأسأل الله عز وجل أن يوفقني لاعلاء شأن هذا الوطن العزيز ، وهذه الامه النجيبة . لتستعيد مجدها الغابر ، وتنال منزلتها الرفيعة بين الامم الناهضة الراقية
وانه ليجدرني في مثل هذه الساعة التاريخية ، التي برهنت فيها الامه العراقية على خالص ودها فحواً أسرتنا الهاشمية ، ان اذكر ما لجلالة والدي ، الملك حسين الاول ، من الايادي البيضاء ،

فلقد رفع لواء العرب منظمًا الى الحلفاء ، ونهض بالعرب لا غاية له سوى تحريرهم ؛ وتأييد استقلالهم القومي ، الذي كانوا ينشدونه منذ قرون ، كما اني أرى من الواجب المحتم في مثل هذا اليوم ، ان اذكر محييا تلك النفوس الطاهرة الالوية ، من ابناء النهضة العربية ، الذين استبسلوا مع ابطال الحلفاء وذهبوا ضحية اوطانهم العزيزة ، اولئك هم اصحاب الذكرى الخالدة ؛ فسلام عليهم والفتحية وهنا واجب آخر يدعوني لان ارتل آيات الشكر للامة البريطانية ، إذ اخذت بناصر العرب في اوقات الحرب الحرجة ، فجادت بأموالها ، وضحت بأبنائها ، في سبيل تحريرهم واستقلالهم ، وانني اعتمد على صداقتها وموازرتها ، التي اظهرتها ، وتهدت لنا بها ، اقدمت على القيام بشؤون هذه البلاد ، شاكرًا للحكومة الموقرة همتها ، ولفخامة المندوب السامي محبته ، وللحكومة البريطانية العظمى ، اعترافها في ملكا للدولة العراقية المستقلة ، التي دعيت للمكيتها بإرادة الشعب مباشرة ايها العراقيون الاعزاء ! لقد كانت هذه البلاد في القرون الحالية ، مهد المدنية والعمران ، ومركر العلم والعرفان ، فاصبحت ، بنا فيها من الخطوب والحوادث ، خالية من اسباب الراحة والسيادة . فقد فيها الامن ، وسادت الفوضى ، وقل العمل ، وتغلبت الطبيعة ، وغارت مياه الرافدين في بطون البحار ، فافقرت الارض ، بعد ان كانت يانعة نضرة ، وطفئت القفار على المعبور واضحت المدن التي قويت على مقاومة الثائبات اشبه شيء بواحات واسعة ، فنحن الان تجاه هذه الحقيقة المولمة ، ولا يجدر بشعب يريد النهوض الا ان يعترف بهذه الحقائق .

اننا لم نهض الا لمكافحة هذه العقبات ، ولم نخض غمار الحرب الا لاحياء هذه المعالم الدارسة ، واذا كان الناس على دين ملوكهم ، فديني انما هو تحقيق امان في هذا الشعب ، وتشييد اركان دولته على المبادئ الدينية القوية . وتأسيس حضارته على اساس العلوم الصحيحة والاخلاق الشريفة ، متوكلا على الله ، ومستنداً على روحانية انبيائه العظام ، ومعتمداً عليكم انتم ايها العراقيون .

وقد صرحت مراراً بان ما نحتاج اليه لترقية هذه البلاد ، يتوقف على معاونة امة تمدنا باموالها ورجالها ، وبما ان الامة البريطانية اقرب الامل لنا ، واكثرها غيرة على مصالحنا ، فاننا سنستمد منها ، ونستعين بها وحدها ، على الوصول الى غايتنا المنشودة في اسرع وقت

ولا يغرب عن الالذهان انه اذا كان الناس على دين ملوكهم ، فالملوك على دين شعوبهم ، فعلى قدر التضامن يكون النهوض . ونحن الان احوج الامل الى التضامن ، والتعاقد ، والعمل بجهد ونشاط ، ضمن دائرة السلم والنظام ، واني لا آو جهداً بان استعين برجال الامة على اختلاف مواهبهم ، وتباين طبقاتهم ، وتفاوت معتقداتهم . فالكل عندي سوا لا فرق بين حاضرهم وباديهم ؛ ولا ميزة لاحد عندي الا بالعلم والمقدرة ، والامة بجمعوعها هي حزبي ، لا حزب لي سواها ؛

ومصلحة البلاد العامة هي مصلحتي ، لا مصلحة لي غيرها
الا وان اول عمل أقوم به هو مباشرة الانتخابات وجمع المجلس التاسيسي * ولتعلم الامة أن
مجلسها هو الذي سيضع بمشورتي دستور استقلالها على قواعد الحكومات السياسية الديمقراطية ،
ويعين أسس حياتها السياسية والاجتماعية ، ويصادق نهائياً على المعاهدة التي سأودعها له فيما يتعلق
بالصلوات بين حكومتنا والحكومة البريطانية العظمى ، ويقرر حرية الاديان والعبادات شرط الا
تخل بالامن العام والاخلاق العمومية ، ويسن قوانين عدلية تضمن منافع الاجانب ومصالحها ، وقنع
كل تعرض بالدين والجنس واللغة ، وتكفل التساوي في المعاملات التجارية مع كافة البلاد الاجنبية
واني لوائتق تمام الوثوق بان بالاستشارة مع فخامة المندوب السامي السريسي كوكس الذي
برهن على صداقة للعرب خلدت له الذكر الجليل سنصل الى غايتنا هذه بأسرع وقت ان شاء الله
فاًلى الاتحاد والتعاقد ، الى الروية والتبصر ، الى العلم والعمل ، ادعوا متي والله الموفق والمعين

✽ بين ملك بريطانيا وملك العراق ✽

بعد أن انتهى الملك فيصل من القاء خطاب التتويج ، قدم اليه المندوب السامي البرقية التي كان
قد طيرها الى جلالته ملك بريطانيا العظمى يبارك له فيها ارتقاءه عرش العراق (بفتوى الاغلبية
الساحقة من أهالي العراق) ويذكره بأمر المعاهدة التي ستعقد بين الطرفين لتحل محل الانتداب
فرد جلالته الملك فيصل على ذلك رداً جميلاً شكره فيه على ما اسداه وشعبه البريطاني « من
الايايدي البيضاء في تحقيق آمال العرب » وأكد أن المعاهدة التي ستعقد بين الطرفين قريباً « ستؤكد
صلوات التحالف التي شيدتها دماء العرب والبريطانيين الممتزجة في ميادين الحرب الضروس »
ولما كانت برقية التهريك والرد عليها تولفان جزءاً مهماً من كتابنا آثرنا نشرهما في هذه الصفحة
صاحب الجلالة الملك فيصل - بغداد

اقدم جلالتيكم تهاني الخاصة على هذا الحادث التاريخي المؤثر الذي قد أصبحت به بغداد
مدينة العراق القديمة مرة اخرى مركزاً لمملكة عربية بفتوى الاغلبية الساحقة من أهالي العراق .
وانه لمن اشد دواعي الابتهاج لي ولشعبي ان يتوج الجهاد العسكري المشترك للقوات العربية
والبريطانية ، وقوات حلفائهم ، بهذا الحادث الخييد الذكري * واني لوائتق بأن المعاهدة التي ستعقد
بيننا قريباً لتوثيق عرى المحالفة التي دخلنا فيها أيام الحرب المظلمة ستمكيني من القيام بتعهدي
المقدس بافتتاح عهد سلام واقبال مجدد للعراق

التوقيع : آر . آي . جورج : الملك الانبراطور

٢٣ آب ١٩٢١

صاحب الجلالة الانباطورية الملك جورج - لندن

اني لمسرور ومبتهج جداً بالالطف الملوكي، الذي اظهرتوه نحوي، ونحو شعبي، ببرقية جلالتهكم
وفي مثل هذا اليوم المبارك الذي أصبحت به بغداد مدينة الخلفاء ثاني مرة عاصمة مملكة عربية
اذكر مفاخرأما جلالتهكم ولشعبكم الكريم من الايادي البيضاء في تحقيق آمال العرب واني
لواثق بان الامة العربية ستحقق ما جلالتهكم من الاعتماد عليها باعادة مجدها القديم ما دامت مؤيدة
بصداقة بريطانيا العظمى ولا شك في أن المعاهدة التي ستعقد بيننا قريباً ستؤكد صلات التحالف
التي شيدتها دماء العرب والبريطانيين المترجة في ميادين الحرب الضروس، وستكون مؤسسة على
دعائم لا تتزعزل هذا واني مع شعبي ارجو جلالتهكم ولشعبكم النجيب السعادة الابدية والنصر الدائم

٢٥ آب ١٩٢١

التوقيع

فيصل

✽ استقالة الوزارة ✽

رأت «الوزارة النقيبية الاولى» التي كونها السيد برسي كوكس في يوم ٢٥ تشرين الاول من
سنة ١٩٢٠م ان مهمتها قد انتهت بعد أن توج الامير فيصل على العراق في ٢١ آب ١٩٢١ وكان
الملك فيصل، قبل أن يتوج بأسبوع، عهد الى النقيب المومي إليه أن يتبأ لتشكيل وزارة جديدة
فلما تمت حفلة التتويج، رفع النقيب الى الملك فيصل كتاب استقالته بالنص التالي :

يا صاحب الجلالة !

ان الاصول المرعية، في الحكومات الدستورية، تقضي انسحاب هيئة الوزارة عن العمل، عند
حدوث تجدد في شكل الحكومة، ولما كان تبوء جلالتهكم عرش العراق، وضرورة تأليف
حكومة دستورية دائمة هما تجددان مباركان، قد انسحبت مع رفقا في الوزراء من مباشرة اعمال
مجلس الوزراء ولذلك بادرت بعرض الكيفية على اعقاب جلالتهكم والامر جلالتهكم
١٨ ذي الحجة سنة ١٣٣٩ هـ - ٢٣ آب سنة ١٩٢١ م

التوقيع عبد الرحمن النقيب

وقد أمر الملك فيصل بالرد على كتاب استقالة النقيب بما يلي :

صاحب الفخامة !

قبلنا استقالتهكم، شاكرين همتهكم السابقة، راغبين مثابرتكم مع زملائكم على العمل
حتى نأمر بتأليف الوزارة الجديدة

فيصل

في ١٨ ذي الحجة سنة ١٣٣٩ هـ - ٢٣ آب سنة ١٩٢١ م

✽ بين النقيب والمندوب السامي ✽

لم يكتف السيد عبد الرحمن النقيب بالرسالة التي بعث بها الى الملك فيصل ، فوجه رسالة ثانية الى المندوب السامي البريطاني هذا نصها :

ديوان مجلس الوزراء في العراق

في ١٨ ذي الحجة سنة ١٣٣٩ المصادف ٢٣ آب ١٩٢١

الى فضامة المندوب السامي السريبرسي كوكس

بناء على تبوء جلالة الملك فيصل المعظم في هذا اليوم المبارك ؛ عرش العراق ، قد انتهت اعمال الحكومة الموقته ، ولهذا قد انسحبت مع رفقائي الوزراء عن مباشرة اعمال مجلس الوزراء لاقتضاء الحكم الدستوري ، وسارعت بعرض القضية على فضامتكم في الحتام اسدي الشكر الجزيل لما رأيته من فضامتكم من المعونة والمعاونة اثناء قيام الحكومة الموقته بالاعمال ، التي عهدت اليها ، وانتظام امرها بسياستكم الرشيدة ، وحكمتكم الرصينة .

وكان المندوب السامي السريبرسي كوكس قد اتخذ التدابير اللازمة لمنح السيد النقيب وسام الانباطورية ، لقاء الخدمات التي اسداها له ، والمعونة التي بذلها في سبيل تذليل مهمته ، فلما تسلم الرسالة المدرج نصها اعلاه اجاب عليها بما يلي :

دار الانتداب : بغداد

الرقم س ٥٠ / د ٢٠٨١ / التاريخ ٣٢-٢٤ آب سنة ١٩٢١

جناب صاحب السامحة والفضامة ، الحبيب النسيب ، السيد عبد الرحمن افندي ، نقيب اشرف بغداد ، ورئيس مجلس الامة « كذا » المفضم

يا صاحب السامحة !

تلقيت بزيد الاحترام كتاب سماحتكم تاريخ اليوم ؛ والذي به تفيدونني ، انه طبقاً لعرف الحكم الدستوري ، قد رأيتم سماحتكم وزملائكم ، اصحاب المعالي الوزراء ، ان اعمالكم قد انتهت بمناسبة جلوس سمو الامير فيصل على عرش العراق وتشكيل حكومة دائمة ولقد تلقيت رسالتكم هذه بسرور يمازجه الاسف

اولا : ان هذا المأق السامي الذي أتيتوه سماحتكم ، ومجلسكم ، بغرمكم على انتهاج هذا المنهج ، قد صادف تحييزي ، وان الحادث السعيد الذي كان السبب في ذلك هو حادث تدريجي يدعو الى انتهاج جميع العراقيين وأصدقائهم ابتهاجاً عظيماً

هذا من الجهة الواحدة ، أما من الجهة الاخرى ، فاني قد شعرت بأسف شديد عندما تحقق لي انتهاء مدة التكاتف والتعاون بيني وبين مجلس الامة « كذا »
ثانياً : اني أشكركم ، جزيل الشكر ، على عبارات التقدير ، التي قد أشركتم بها الى معاضدي اني عبرت لسوكم تكراراً عن تقديري الشخصي لما أبديتموه من تضحية النفس ، والغيرة على المصلحة العامة ، باجابتكم دعوتي اليكم لمساعدتي في مهمة تشكيل حكومة موقته .
والآن اسمحوا لي أن اكرر عبارات تقديري هذا ، مرة اخرى ، بأشد التعابير القلبية ، ولولا تلك المعاضدة الفعالة لما كان لي أدنى امل بالنجاح

أما فيما يتعلق بأعمال مجلس الامة « كذا » برئاستكم الحكيمة ، مع زملائكم ، اصحاب المعالي الوزراء ، فاني اقدم لكم اشد التهاني ، والتشكرات القلبية ، وكل ما يوسعي ان أقوله هو أنه ، بحسب رأيي ، ان اعمال المجلس ، من حيث الكفاءة والمقدرة ، قد كانت ولا تزال موضوع اعجابي العظيم ، وان المجلس لم يقتصر على معالجة ما عرض عليه من المسائل بأحسن الطرق العملية



﴿ السيد النقيب الذي منح وسام الانبساطورية ﴾

والحنكة ، والسياسة الشديدة ، بل وجدت دائماً انه عند ما كانوا يجدون داعياً للاختلاف معي على نقطة ما ، أو تأجيلها لزيادة البحث ، كان دائماً توجد اسباب صحيحة لعلمهم ، واني متأكد بأنهم يدركون ، كما أدرك انا ، كم نحن مدينون لارشاداتكم السديدة فأرجو من ساحتكم أن تتفضلوا وتقدموا لهم جملة وافراداً تشكراتي القلبية على خدماتهم الثمينة
وفي الحتاملي الشرف والسرور العظيم بأن ابلغ ساحتكم بأن صاحب الجلالة الانبساطورية الملك جورج ، يسره أن ينعم عليكم ، تقديرأ لخدماتكم الجليلة ، بوسام الانبساطورية البريطانية السامي من الدرجة الاولى . ولي الشرف يا صاحب الفخامة ، بأن أكون خادمكم الامين
ب . ز . كو كس : المندوب السامي في العراق

﴿ اسد ، شكر ﴾

وقد تلي هذا الكتاب في جلسة مجلس الوزراء المنعقدة في يوم ٢٥ آب ١٩٢١ :

« فقرر مجلس الوزراء بالاتفاق اسداء الشكر الى صاحب الجلالة ملك انكلترة وانهباطور الهند، بواسطة فخامة المندوب السامي، على انعام جلالة بوسام الانباطورية البريطانية السامي من الدرجة الاولى على فخامة رئيس الوزراء. » اهـ

❖ قرار للوزارة الموقفة ❖

لما استقلت « وزارة النقيب الاولى » في ٢٣ آب ١٩٢١ عهد الملك فيصل اليها القيام بالاعمال الوزارية بالوكالة ريثما يتم تكوين « وزارة جديدة دائمة » وكان متصرف لواء بغداد، رشيد الخوجة، قد رفع من احدى مضابط بيعة الملك فيصل عبارة اغاظ رفعها المندوب السامي فأمر بفصله من الخدمة فاتخذ مجلس الوزراء « بالوكالة » القرار التالي في جلسته المنعقدة في يوم ٥ ايلول ١٩٢١

« تلي كتاب من سكرتير فخامة المندوب السامي مرقم س د - ٢٢٥٩ ومؤرخ في ٥ ايلول سنة ١٩٢١ متعلق بما أتاه متصرف لواء بغداد رشيد بك الخوجة من حذف الفقرات من صورة المضبطة للتصويت العام، فقرر مجلس الوزراء تكليف حضرة صاحب المعالي عبد الجبار باشا الخياط أن يوعز الى رشيد بك الخوجة بالاستقالة من منصبه » اهـ

فاضطر السيد رشيد الخوجة ان يرفع كتاب استقالته من منصبه الحكومي مكرها بعد أن اعترض على شرعية هذا التكليف مرارا



الوزارة النقيبية الثانية

✽ المانة مومزة ✽

كان موضوع تكوين الوزارة الجديدة من الموضوعات التي أشغلت الملك فيصل ، والمندوب السامي ، والزعماء العراقيين ردحاً من الزمن . فكان الملك فيصل يرغب رغبة صادقة في اسناد منصب الرئاسة الى رجل لا يتهم بمالة الانكليز ، وكان المندوب السامي يبذل الجهود الجبارة لحمل الملك على اسناد هذا المنصب الى السيد عبد الرحمن النقيب ، رئيس الحكومة المؤقتة ، كما وعده من قبل ، وكان للمتطرفين الوطنيين رغبة مثل رغبة الملك ولكنهم كانوا يخشون ان يؤول عدم الاخذ برأي المندوب السامي الى نتائج لاتحمد عقباها ، وبعد تفكير طويل ، ومفاوضات استمرت ثلاثة اسابيع ، وجه الملك فيصل الكتاب التالي الى السيد النقيب في يوم ١٠ ايلول سنة ١٩٢١ م

وزيرى الافخيم السيد عبد الرحمن النقيب

بناء على ما نعهده فيكم من الروية والصدقة ، وما سبق لكم من الخدمات الجليلة والمسامحي المشكورة في إدارة المملكة ؛ وكلنا الى عهدتكم رئاسة الوزارة إصالة على ان تنتخبوا زملاءكم وتعرضوا اسماءهم على سدتنا الملكية والله ولي التوفيق .

كتب في اليوم السابع من محرم الحرام سنة الف وثلثمائة واربعون

فيصل

✽ المراسيم المعنادة ✽

لم يكده السيد النقيب يتلقى كتاب التكليف بتأليف الوزارة الجديدة حتى أخذ القلم وسطر الكلمة الآتية ودفعها الى ولده ، السيد عاصم ، فتلاها جهاراً على من حضر حفلة الاستيزار ؛ حيث تلي فيها كتاب التكليف . قال السيد عاصم :

ايها السادة الاجلاء !

إن حسن ظن جلالة الملك المعظم أيده الله بي - إذ رأي اهلنا لتقلد وظيفة رئاسة الوزارة في حكومته الديمقراطية النيابية الدستورية المقيدة بالقانون - لمن اجل المن واثمها ؛ فلذلك انطق بلسان الحمد والشكر لجلالته ، وأسأل الله تعالى ان يوفقني للقيام بهذه الوظيفة الجليلة ، واداء واجباتها على الوجه الذي يرضيه ويرضي الشعب ، ويكون السعي في ذلك وراء الغاية المطلوبة لسعادة الوطن العزيز ، ورفاه اهليه ، وتوطيد روابط المودة بين جلالة الملك المعظم وبين حليفته

بريطانية العظمى ، لان في ذلك من الفوائد الادبية ما لا يخفى على كل عاقل لبيب ، وساعرض على اعتاب جلالة الخطة التي تسلكها هيئة الوزارة بحوله تعالى (١)

لم تنته المشكلة بإسناد منصب رئاسة الوزارة الى السيد عبد الرحمن النقيب ، فقد كان على النقيب ان يوفق بين وجهتي نظر الملك والمندوب في اختيار زملاء له يشاركونه المسؤولية ، ويسعون جميعاً الى ما فيه الخير للجميع ، وقد استطاع أن يهتدي الى بعض الاشخاص ، الذين يرضي دخولهم الوزارة لجهتين العراقية والبريطانية ، فكتب الى جلالة الملك يقول :

ديوان مجلس الوزراء.

بغداد في ٩ محرم سنة ١٩٤٠ المصادف ل ١٢ ايلول سنة ١٩٢١ م .

صاحب جلالة الملك المعظم

إن الارادة الملكية الصادرة بإسناد رئاسة الوزارة الى عهدة الداعي لدولتكم أوجبت الفخر والمباهاة ، وقد صرفت قسارى جهدي في انتخاب زملائي ، الذين رأيتهم اهلاً للاشتراك في إدارة شؤون الامة وتسيير أمور المملكة ، فأعرض اسماءهم على السدة الملكية وهم :

- ١- وزير الداخلية الحاج رمزي بك
 - ٢- وزير المالية ساسون افندي
 - ٣- وزير العدلية ناجي بك السويدي
 - ٤- وزير الدفاع جعفر باشا
 - ٥- وزير الاشغال والمواصلات عزت باشا
 - ٦- وزير التجارة عبد اللطيف باشا المنديل
 - ٧- وزير المعارف عبد الكريم افندي الجزائري
 - ٨- وزير الصحة الدكتور حنا افندي خياط
 - ٩- وزير الاوقاف السيد محمد علي فاضل افندي
- كتب في بغداد في ٩ محرم سنة ١٣٤٠ هـ

رئيس الوزراء عبد الرحمن

هذا هو نص الكتاب الذي بعث به السيد عبد الرحمن النقيب الى الملك فيصل عن تأليف الوزارة الجديدة

✽ صدور الارادة الملكية ✽

وفي اليوم الثامن من المحرم ١٣٤٠ والثاني عشر من ايلول ١٩٢١ م صدرت الارادة الملكية التالية :

بناء على ما عرضه رئيس الوزراء عيّننا :

(١) جريدة المراق : العدد ٣٩٨ التاريخ ١٣ ايلول سنة ١٩٢١ م

الحاج رمزي بك	وزيراً للداخلية	غزت باشا	وزيراً للاشغال
ساسون أفندي	وزيراً للمالية		والمواصلات
ناجي بك السويدي	وزيراً للعدلية	عبد اللطيف باشا المنديل	وزيراً للتجارة
جعفر باشا العسكري	وزيراً للدفاع	عبد الكريم أفندي الجزائري	وزيراً للمعارف
الدكتور حنا خياط	وزيراً للصحة	السيد محمد علي فاضل أفندي	وزيراً للأوقاف

على رئيس الوزراء تنفيذ هذه الارادة

كتب في اليوم الثامن من شهر محرم الحرام سنة ١٣٤٠

رئيس الوزراء - عبد الرحمن فيصل

وقد اعتذر العلامة الشيخ عبد الكريم الجزائري عن قبول هذا المنصب ، لمكرهه الروحي الكبير ، وترفعه عن الاشتراك في الحكم ، فاختر العلامة السيد محمد علي هبة الدين الشيرستاني وزيراً للمعارف ، وهو ابن مجدها .

❦ منهاج الوزارة ❦

« لقد أثبتت التدقيقات والتجارب الاجتماعية ، والسياسية ، والاقتصادية ، أن الشعب لا يمكنه أن ينهض سبيل التقدم ، ويرقى في سلم الحضارة إلا باستناده الى حكومة ، دستورية ، نيابية ، ديمقراطية ، تقوم بادارة شؤونه ، وتدير أموره ، على غاية من العدل والاحسان ، واعتماده على رجاله الذين يرى فيهم من حسن الجدارة ، والاقدام على مهام الحكومة ، من كل الوجوه ، وعليه فوزارتنا ، التي تتجلى فيها حسن نية الامة ، تصرف قصارى جهدها لتأييد حكومتنا العراقية الدستورية النيابية الديمقراطية ، واستكمال أسبابها المادية والادبية ، بارادة ثابتة ، وعزم بات ، بدون توقف واحجام

ولما كان الامن الذي هو نتيجة العدل وحسن الادارة ، منشأ الزراعة والتجارة والحرفة وجميع الاقتصاديات القائمة بالشركات العائدة الى ذلك ، وكانت مملكة العراق الحديثة العهد بالحرية والاستقلال في حاجة ماسة الى استتباب الامن وحصول الراحة فيها ، تسلك المنهج القويم المؤدي الى سعادة شعبها ورفاهه ، تهتم وزارتنا بتوطيد دعائم الامن في جميع أنحاء المملكة العراقية بالقوة الادارية والضبط لتتال حظه الوافر منه حيناً بعد حين .

« ومن المعلوم أن المملكة العراقية ، المعروفة بنحس تربتها الثمينة ، وثروتها الطبيعية واستعداد أهاليها ، كانت قد أهملت منذ قرون ، وفقد فيها العلم ، وبار سوق التجارة ، وتناقصت الزراعة ، وقلت الحرفة ، ونزلت درجة الاقتصاديات الى حد لا تناسب مملكة حرة مستقلة ،

الوزارة النقيية الثانية

رئيس مجلس الوزراء



عبد الرحمن النقيب

﴿ امام الصفحة ٥٠ ﴾



وزير الماشية الحاج رمزي



وزير المالية * ساسون حراقيل



وزير المدينة * طهي السويدي



وزير الفقار الوطني * جعفر السكري



وزير الاستمال * عزت باننا



وزير المعارف * التهرستاني



وزير الوقف * محمد علي فاضل



وزير التجارة * عبد الحفيظ التديل



فأينما من الواجب علينا ، أن نواظب على العمل حتى ترقى فيها العلوم والمعارف والحرف العصرية وتنظم وسائل الري بعد الدرس والتدقيق والاستفادة من كبار المتخصصين لوضع منهاج لارواء الاراضي ، وتوسيع نطاق الزراعة ، وتكمل طرق اقتصادياتها لتعود مملكة حية من حيث الثروة العامة ، التي عليها المعول في كل زمان ومكان ، وتتمنى وزارتنا إبقاء مرافق ثروة البلاد في يد الحكومة ؛ وتنتظر اهتمام الاهلين بهذا الامر الخطير واشترائهم الفعلي لنجاحه .

وتسعى وزارتنا في اتخاذ جانب الاقتصاد ، وتقليل المصاريف ، وبذل المهمة في تزييد واردات الحكومة ، والتفكير في اتخاذ الوسائل الفعالة لصيانة الحقوق الاميرية ، وإيجاد وسائل للجباية بصورة موافقة لمصالح الحكومة والشعب .

« ولما كانت المملكة العراقية تحتاج إلى جيش وطني يلم شعها داخلا ، ويدافع عن كيائها خارجاً ، ولا يمكن بقاؤها إلا بهذا السور الحمي ، الذي يضعها بين جنبيه ، في حالتي السلم والحرب ترى وزارتنا أن تواصل السعي في تأليف جيش متطوع من الاهلين يقوم بنا عهد إليه من الوظائف المهمة ، لتكون المملكة العراقية في أمن ، من الطوارئ ، والحوادث المستقبلية ، وسكون من العوائل والمشاكل الداخلية ، وتسير سيراً حثيثاً لتحقيق الامن والنظام .

« ولما كانت المحاكم الشرعية والنظامية هي الواسطة لتوزيع عدل الحكومة على الاهلين ، واحقاق حقوقهم ، ومعاقبة مسيئهم ، يجب الاعتناء بشؤونها ، وتنظيم أمورهابصورة تليق بحكومة ديمقراطية ، وتضاهي محاكم الممالك الراقية في الحكم ، وتوزيع العدل ، وعليه فالوزارة ستهم كل الاهتمام بجعل المحاكم موافقة لرغائب الشعب ، وعادات البلاد ، ناظرة في الحقوق على وجه المساواة ومن البديهي أن الحكومة البريطانية ، التي بذلت جهدها في سبيل تأسيس حكومتنا العراقية ، هي الصديقة الوحيدة التي يعتمد على ولائها ، ويستند إلى مساعدتها في المواقف الحرجة ويجب أن تراعي المصالح المتبادلة بينها وبين الحكومة العراقية ، وأن يهتم في توطيد العلائق اللازمة لتتمكن الحكومة العراقية من تأمين منافعها السياسية والاقتصادية .

« ومن أهم الامور التي تعني بها وزارتنا ، هو تأليف المؤتمر الممثل للشعب العراقي ، ووظيفته سن القوانين الاساسية ، لان المؤتمر بمثابة الروح للملكة الديمقراطية ، التي لا تقوم لها قائمة إلا به ، وعليه فالسرعة في تأليفه هي من أهم مقاصد الشعب والحكومة .

« ولا ينبغي أن ما ذكر من الاصلاح والتنظيم لا يتم إلا إذا كان الشعب العراقي متحد الكلمة مجتمعة الامر على معاضدة الحكومة ومساعدتها للقيام بألقى على عاتقها من مسؤولية إدارة المملكة ، لذلك تسعى وزارتنا لبث روح التضامن ، ونبذ التباغض بين طبقات الامة ، والقضاء على أي اختلاف يوجب خذلان الشعب ، وصدده عن العمل الواجب عليه ، وجعله متمسكاً كل

التمسك بالعرش الملكي ، ومتفانياً في حب صاحبه المفدى
هذه هي خطة وزارتنا والله ولي التوفيق » إ هـ

رئيس الوزراء : عبد الرحمن (١)

✽ لغة البلاد الرسمية ✽

لما أتم الإنكليز احتلال العراق ، كانت اللغة الإنكليزية هي اللغة المتداولة في الدواوين الرسمية ، وقد بقيت هذه اللغة ، لغة رسمية مدة بقاء « الوزارة النقيبية الأولى » في دست الحكم ، وطرفاً من أيام « الوزارة النقيبية الثانية » حتى اذا كان يوم ٢٧ كانون الاول ١٩٢١ م اتخذ مجلس الوزراء هذا القرار :

« تلي كتابان من رئيس الديوان الملكي مرقان ٢٢٨ و ٢٣٢ ومؤخران في ٢٢ و ٢٧ كانون الاول سنة ١٩٢١ يقترح فيها جعل مكاتبات دواوين الحكومة وأشغالها باللغة العربية التي هي لغة البلاد الرسمية ، ابتداء من رأس السنة المالية الآتية « نيسان سنة ١٩٢٢ » ولزوم اتخاذ الوسائل الى أن يكون عموم الاعمال جارياً بهذه اللغة تدريجياً بحيث متى وافت السنة الجديدة تكون الاعمال سائرة سيرها الطبيعي بدون أن يعتريها توقف أو خلل في هذا الخصوص فوافق مجلس الوزراء على ذلك ، وقرر ، باتفاق الآراء ، إجراء جميع معاملات دواوين الحكومة باللغة العربية على أن يطرأ هذا التطور تدريجياً ، ويستكمل في ابتداء السنة المالية الجديدة » إ هـ

✽ الرحلات الملكية ✽

١- سافر الملك فيصل إلى الموصل في يوم ٩ تشرين الاول ١٩٢١ فكانت أول سفره يقوم بها جلالتة ، وقد تزل بطريقه في سامراء لزيارة الامامين العسكريين عليها السلام ، كما تزل في تكريت ، وكان يرافقه في هذه الزيارة وزير الدفاع والداخلية ومستشارهما البريطانيان ، وبعد أن استقبل في الموصل الحداباء وفود الاقضية الشمالية عاد إلى عاصمة ملكه في يوم ١٧ من هذا الشهر

٢- وفي يوم ٢٢ تشرين الاول ايضاً سافر صاحب الجلالة الملك إلى الحلة فسدة الهندية ، فالمسيب ، فكريلا ، فالنجف ، فالكوفة . وقد استقبل في كل قصبه أو مدينة مر بها استقبالا باهراً ، ومثل بين يدي جلالتة الرؤساء والزعماء ، وعاد إلى العاصمة بطريق الحلة - الديوانية - بغداد فبلغها في الحادي والثلاثين من الشهر المذكور

٣- وفي مساء يوم ١٧ تشرين الثاني ١٩٢١ قصد جلالة الملك الناصرية ؛ بعد أن تزل في السماوة ؛ فحظي بالمشول بين يديه أشرفها وسراتها ورؤساء القبائل في هاتيك الاطراف ، ثم

قصد جلالتة « سوق الشيوخ » وعاد إلى العاصمة في ٢٦ ١١ من الشهر
٤- وفي صباح يوم الجمعة الموافق ١٧ آذار ١٩٢٢ قصد الملك فيصل مضارب الدليم، في
البدعة الجديدة، واجتمع إلى رؤسائه قبائل الدليم وفخودها ثم عاد إلى عاصمة ملكه في مساء اليوم المذكور
٥- وفي العاشر من نيسان قصد جلالتة « كوت العجزة » واجتمع برؤوس القبائل المختلفة
في هذا اللواء.

وهكذا كان الملك فيصل يتنزه الفرس فيزور أجزاء مملكته الواسعة جزءاً بعد جزء، ويحتفل
الاهلون بزياراته هذه احتفالات باهرة، فيستمع إلى مظالمهم وشكاواهم، ويوزع إلى الحكومة
أن تقوم ببعض المشروعات النافعة التي تحقق الرفاء الاقتصادي، وتشغل الأيدي العاطلة فيبرهن للشعب
على حرصه ومحبته له .

❖ مقررات وزارية مصنوعة ❖

١- « قرر مجلس الوزراء باتفاق الآراء - في جلسته المنعقدة في يوم ٢٩ آب ١٩٢١ -
بناء على اقتراح صاحب المعالي ساسون افندي وزير المالية أن تكتب جميع الارادات الملكية ،
وأن تعرض على جلالة مولانا الملك المعظم ، بعد أن يوقع عليها رئيس الوزراء والوزير المسؤول ؛
ثم بعد صدورهما تحفظ النسخ الاصلية منها في ديوان مجلس الوزراء ، وترسل صور منها إلى الدوائر
المختصة بها ، وتشر أيضاً في الجريدة الرسمية من قبل ديوان مجلس الوزراء . »
٢- وفي جلسة مجلس الوزراء المنعقدة في يوم ٢٤ أيلول ١٩٢١ م :
« اقترح معالي وزير العديلة - ناجي السويدي - إعفاء أصحاب الامتيازات لاصدار المجلات
والجرائد العلمية البجته من أداء الضمان النقدي ، المفروض على كل طالب للامتياز ، فقرر مجلس
الوزراء باتفاق الآراء قبول ذلك ، بشرط أن لا تبث المجلات والجرائد العلمية عن الامور السياسية
مطلقاً ، فإذا تعرضت للامور السياسية فينفذ فيها القانون ، ويجبرها على دفع الضمان المطلوب بشأن
أصحاب الصحف السياسية » .

٣- اتخذ مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٤ تشرين الثاني ١٩٢١ هذين القرارين :
أ- تلي كتاب آخر من وزارة المالية رقم ١٠٤٠٨ ومؤرخ في ٢١ تشرين الثاني ١٩٢١
يقترح فيه إعادة بقية الضباط العراقيين من سوريا إلى أوطانهم ، على حساب حكومة العراق ، على أن
يصرف عليهم من ال (٧٥٠٠٠) ربية المرسدة لذلك بحسب الشروط الآتية :

(١) أن يكون هؤلاء من الضباط العراقيين السابقين ، وأن تقوم الحكومة بنفقات سفر
عائلاتهم ، بشرط استصوابهم إياها

(٢) أن يصدق أنهم غير متمسكين من القيام بنفقات سفرهم بأنفسهم
فوافق مجلس الوزراء، باتفاق الآراء، على إعادة الضباط العراقيين إلى أوطانهم، على نفقة
الحكومة العراقية، بحسب الشروط المقترحة من قبل وزارة المالية «إه

ب- تلي كتاب من وزارة المالية مرقم ١٠٤٥١ ومؤرخ في ٢٣ تشرين الثاني سنة ١٩٢١
متعلق بمسألة إعادة الأسرى العراقيين المعتقلين في مركب ياباني مينا بيرة، من بلاد اليونان، فقرر
مجلس الوزراء باتفاق الآراء إعادتهم إلى أوطانهم، على نفقة الحكومة العراقية، وإذا نقص المبلغ
المرصد لذلك في الميزانية فعلى وزارة المالية سد النقص بالمبالغ المقتضية بالمناقلة
٤- وفي جلسة مجلس الوزراء المنعقدة في يوم ٣ كانون الاول ١٩٢١ :

« تلي كتاب رئيس لجنة تصفية الرتب المؤجل من الجلسة السابقة، والذي يطلب فيه وضع
حد يعرف به المشترك بالجيش العربي، والغير مشترك فيه، فقرر مجلس الوزراء باتفاق الآراء اعتبار
سقوط مدينة حلب ختام الحرب في سورية ويمحق لمن التحق من الضباط بالجيش العربي، قبل سقوط
حلب، التمتع بالحقوق التي ينو له قانون تصفية الرواتب »

وفي جلسة مجلس الوزراء المنعقدة في يوم ٢٩ كانون الاول ١٩٢١ م :
« تلي كتاب من معالي رئيس لجنة التصفية جاء فيه: أن قرار اللجنة المؤلفة لتصفية رتب الضباط،
الذين اشتركوا في الجيش الحجازي، هو أن يضم إلى خدمة هؤلاء مثل مدة خدمتهم في الجيش الحجازي
أي اليوم باليوم، والشهر بالشهر، فقرر باتفاق الآراء قبول قرار لجنة التصفية في هذا الخصوص » اه

❖ من الانتداب الفعلي الى الاستقلال الفعلي ❖

« تنص المادة الثانية والعشرون من عهد عصبة الأمم على : أن بعض الاقوام المنتمية سابقاً إلى
الانبراطورية التركية، وقد وصلت درجة من الرقي يمكن الاعتراف مبدئياً بكيانها كامم مستقلة
بشرط أن تم بالمشورة الادارية والمساعدة حتى يمين الوقت الذي تستطيع فيه أن تقف منفردة »
ولما كان العراق أحد الاجزاء التي كانت تكون الانبراطورية التركية المذكورة، وقد انفصل
عنها في ختام الحرب العالمية الاولى، عهدت عصبة الأمم إلى بريطانيا بالانتداب عليه في الخامس
والعشرين من شهر نيسان سنة ١٩٢٠ فلم يرق هذا التكليف للعراقيين « الذين أبدوا تذمراً
محسوساً من المراقبة الانتدابية، وشوقاً حاراً إلى الاستقلال » حتى أدى التذمر المذكور إلى نشوب
« الثورة العراقية الكبرى » في ٣٠ حزيران ١٩٢٠ م، تلك الثورة التي ألحقت بالعراق
وببريطانية نفسها أضراراً مادية ومعنوية كثيرة

وقد استمرت المقاومة لاية رقابة انتدابية ؛ بعد قيام الحكم الوطني في العراق وتبويج الملك

فصل في ٢٣ آب سنة ١٩٢١؛ حتى أحدثت هيجاناً خطيراً هداماً في كثير من أنحاء البلاد فرأت الحكومة البريطانية أنها ما لم تجد واسطة لمجابهة هذا الخطر، فلا مفر من إطالة الاحتلال العسكري، الذي اصطبغ بشكل قيام حكومة وطنية في البلاد، إطالة غير محدودة ولكنها، بعد التروي الدقيق، قرّرها أن من الأفضل تحديد مركزها الحقوقي في العراق، ليس في شكل انتدائي صريح - كما كان مقترحاً - بل بشكل معاهدة تعقد بين الحكومتين: العراقية والبريطانية على أن ترضي شروطها عصبه الامم، وتقعنها بأن بريطانية لا زالت في وضع تستطيع معه القيام بمجهودها الانتدابية، فلقد كان في نية الحكومة البريطانية ليس احلال المعاهدة محل الانتداب، بل تحديد الانتداب وصوغه في شكل معاهدة

وافتحت المفاوضات بين الجانبين: العراقي والبريطاني على عهد «الوزارة النقيبية الثانية» لعقد المعاهدة المقترحة، «ولكن عندما تجلّ أن هذه الوثيقة يجب أن تتضمن بنوداً وأحكاماً مفصلة تمكن الحكومة البريطانية من القيام بعين التعهدات الواردة في صك الانتداب، أبدى الملك فيصل ومجلس وزرائه مخاوفهم منها، ومع أنهم لم يعارضوا في عقد معاهدة تحدد العلاقات بين الحكومة البريطانية والحكومة العراقية لمدة ٢٠ سنة، إلا أنه لم يخطر على بالهم قط أن النظام الانتدائي يجب أن يدوم طوال هذه المدة، ووافق الطرفان أخيراً على أن تترك الأحكام المفصلة للاتفاقيات الملحقة، التي سيتفاوض الطرفان فيها فيما بعد، وتم التوقيع على المعاهدة في ١٠ تشرين الاول سنة ١٩٢٢ بعد أن نصت إحدى موادها على أن تسعى بريطانية لادخال العراق في عصبه الامم في أقرب وقت ممكن» (١)

٣ * الوهابيون والعراق *

لم تحل ظروف المفاوضات بين بريطانية والعراق لوضع المعاهدة العراقية - البريطانية من حوادث خطيرة، وأزمات شديدة، وتعديات تكدر صفو الامن والراحة، فيضطر الشعب تجاهها لان يشتغل فيها مرغماً. فقد نشرت الصحف نبأ هجوم الاخوان النجديين على القبائل العراقية ليلة ١٢ رجب ١٣٤٠ «١١ مارت ١٩٢٢» وعبثهم بالاموال والانفس (٢) فكان هذا الهجوم سبباً دعا الشعب لان يشتغل في قضيته من أساسها ولم تكن هذه الغارة، التي شنها سواد الاخوان على العراق، الاولى من نوعها، فقد سبق لهم

(١) اقتبسنا أكثر المبارات هنا عن «التقرير البريطاني... عن سير العراق خلال عشر سنوات»
(٢) اسفر التحقيق الذي قامت به الحكومة العراقية عن أن القبائل العراقية خسرت في هذه الاغارة ما يلي:
(٦٩٤) قتلاً و (١٣٠) رأساً من الخيل و (٢٥٣٠) جلاً و (٣٨١١) حاراً و (٤٣٠١٠) رؤوس من الغنم و (٧٨١) بيتاً، كما هو مريح كتاب وزارة الداخلية المؤرخ في ١٤ آذار ١٩٢٢

في غابر السنين أن هاجموا العراق، وعبثوا بتقدسات أهليه مراراً، لبواث مذهبية؛ أما الاغارة التي نحن بصدها، فتختلف عن تلك اختلافاً كبيراً، فقد حدث بعد تتويج الملك فيصل أن اتهم «حمود السويط» أحد مشايخ الظفير بنهب ٢٥٠,٠٠٠ ليرة من أحد التجار العراقيين، فلما طوب برد المبلغ المذكور إلى صاحبه، إستوحش الطلب، وضمن بقبيلته الى الاراضي النجدية، فلقى فيها الامان والترحاب، وسرعان ما انضم الى رسل ابن سعود، عاهل نجد، في جباية الزكاة من القبائل العراقية، التي اعتادت أن ترعى أغنامها في المراعي النجدية المجاورة، فكان هذا الانضمام من أسباب هذا الاحتكاك والاصطدام

هذا من جهة، ومن جهة أخرى فإن أفخاداً من قبيلة شمر، التي يرأسها «ابن رشيد» أمير حائل، كانت قد لجأت الى العراق بعد أن قوض «ابن سعود» إمارة «ابن رشيد» في عام ١٩٢١ فكانت هذه الافخاد تحي بين ضلوعها حقداً يدفعها الى الاغارة على القبائل النجدية كلما وجدت لذلك سبيلاً

ولقد هاج الرأي العام في العراق وماج، على أثر حادثة الاخوان، المار ذكرها، وطلب الى الحكومة أن تتخذ التدابير الصارمة لقطع دابر العابثين بالارواح البريئة، فقرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة في يوم ١٨ آذار إرسال لجنة الى «لواء المنتفق» مؤلفة من نوري السعيد «ممثلاً عن وزارة الداخلية» وداود الحيدري «ممثلاً عن وزارة العدلية» والحاج رمضان الرئيس الاول «ممثلاً عن وزارة الدفاع» على أن ينضم إلى هؤلاء الميجر يدس، مستشار لواء المنتفق، لدرس الحوادث ورفع بيان عن :

(١) أسباب وقوع الحادثة وتفاصيلها

(٢) المسؤولين عن وقوع الحادثة

(٣) تقدير الاضرار اللاحقة بالاهلين، وما يازم لهؤلاء من المعاونة

وقد سافرت اللجنة إلى اللواء المذكور وأجرت التحقيق المطلوب، فظهر لها :

(١) ان عدم وجود حدود رسمية، بين العراق ونجد، حمل ابن سعود على الاجتهاد في نشر

سلطانه على القبائل والعربان المنتشرين بين حدود نجد وسكة حديد العراق

(٢) ان عشيرة الضفير، الساكنة في بادية العراق، معرضة لهجوم القبائل النجدية عليها لسبب

وجود احد رؤسائها «حمود السويط» تحت حماية ابن سعود ورعايته

واعتبر «تقرير اللجنة» الحكومة المركزية في بغداد مسؤولة عن حلول هذه الكارثة، لان

«متصرفية لواء المنتفق» شعرت بقرب حدوث الخطر فطلبت الى الحكومة المركزية أن تنجدها

فلم تندها هذه بشيء ما .

أما الاضرار التي لحقت بالقبائل العراقية فقد قدرت اللجنة كما جاءت في هامش الصفحة (٥٥)

✽ بحث الخلاف في مجلس الوزراء ✽

وفي يوم ٢٧ آذار ١٩٢٢م اجتمع مجلس الوزراء العراقي واتخذ هذا القرار :
تلي كتاب من رئيس الديوان الملكي مرقم ٤٢٩/٦/٢ ومؤرخ في ٢٧ آذار سنة ١٩٢٢م متعلق
بما حدث في الجهة الغربية ، والغربية الجنوبية ، من تجاوزات أتباع سلطان نجد على عشائر العراق ،
ويقترح فيه وجوب النظر في المسألة سريعاً بكل دقة واهتمام واتخاذ قرار يكفل أمن العشائر ، من
الضيم والتعدي ، الى أن تسفر المكاتبة مع سلطان نجد عن النتيجة المطلوبة ، وتعين الحدود ، وتنصم
دواعي الخلاف ، فأخذت آراء أصحاب المعالي الوزراء كل على حدة وهي كما يأتي :
ناجي بك السويدي - وزير العدلية - ان حكومة العراق تهتم بهذه المسألة غاية الاهتمام ،
وتعتقد أن الواجب يقضي عليها أن تقوم بالدفاع عنها بكل ما يمكن ، ولكي تتمكن من اتخاذ
القرار القطعي ، فيايجب اجراؤه في هذه الوضعية ، أطلب عرض الكيفية على السدة الملكية ، والسؤال
من فخامة المندوب السامي :

(١) هل يوجد خلاف بين حكومة العراق وبين حكومة نجد ؟ فإذا كان هناك خلافاً فما
هي أسبابه ؟

(٢) تعيين موقف حكومة بريطانية تجاه هذه المسألة ، وهل هي مسؤولة عن الدفاع عن
حدود العراق ؟

جعفر باشا العسكري - وزير الدفاع - كان قد قرر بين جلالة الملك فيصل المعظم ، وفخامة
المندوب السامي ، أن تكون مسؤولية الدفاع عن ساحل نهر دجلة الايمن ، وساحلي الفرات ، من
المنتفق إلى تلعفر شمالاً ، على الحكومة العراقية ، وأن تكون مسؤولية الدفاع عن ساحل دجلة
الايسر ، والعمارة ، والبصرة ، على الحيوش البريطانية ، بشرط أن توازر الطرفين قوة الطيران
الملكية فهل طراً تغيير على هذا القرار ؟ فإذا لم يطرأ تغيير على هذا القرار فأرى ان الحكومة
العراقية مسؤولة عن الدفاع عن هذه المنطقة .

السيد محمد علي هبة الدين الشهرستاني - وزير المعارف - بما أن هذه الحادثة الحاضرة مهمة
جداً ، ويجب تداركها بأسرع وقت ، قبل كل شيء . أطلب استيضاح موقفنا ، وموقف الحكومة
البريطانية تجاه هذه المسألة

عزت باشا - وزير الاشغال والمواصلات - أوافق على ما أبداه ناجي بك السويدي وزير العدلية
السيد محمد علي فاضل أفندي - وزير الاوقاف - يجب أن أعلم قبل كل شيء . موقف الحكومة

البريطانية إزاء هذه المسألة

الدكتور حنا افندي خياط - وزير الصحة العمومية - أوافق على ما قاله ناجي بك السويدي، وزير العدلية، وأضيف إليه ما يأتي «التوسط لدى فخامة المندوب السامي لاتخاذ الوسائل اللازمة للدفاع عن الحدود، إلى أن تحل المسألة بصورة نهائية بين الحكومتين»
عبد اللطيف باشا المنديل - وزير التجارة - أوافق على ما قاله ناجي بك السويدي، وزير العدلية، وعلى ما أضافه الدكتور حنا افندي خياط وزير الصحة العمومية
ساسون افندي حسيقل - وزير المالية - إذا فرضنا أن مسؤولية الدفاع واقعة على بريطانية، كما أعتقد، يجب على الحكومة العراقية أن تنظر في أمر قوتها فهل هي مستعدة للاشتراك مع القوات البريطانية؟

الحاج رمزي بك - وزير الداخلية - أوافق على ما أبداه ناجي بك السويدي وزير العدلية.
فخامة رئيس الوزراء السيد عبد الرحمن افندي - نقيب أشرف بغداد - كيف يمكننا أن نعمل شيئاً، أو نرسل قوة، بدون أن يأتينا ببيان في هذا الامر من الاختصاصيين في الامور الحربية؟ وعليه فالامر عائد إلى وزارة الدفاع، فإذا لم تدرس هذه المسألة تماماً، ولم يأتنا منها بيان بذلك، فلا يمكننا أن نقوم بعمل ما، لانه يجب علينا أن نعلم ما هي قوتنا، وهل نقدر على هذا العمل؟ لذلك أرى أن نعرف القوة الدفاعية الحقيقية بصورة رسمية من وزارة الدفاع قبل كل شيء.
... أما الان فيجب علينا أن نكرر استرحامنا من جلالة الملك للتوسط لدى فخامة المندوب السامي لتوقيف القتال، وهجوم عشائر نجد على تخوم العراق، بأسرع ما يمكن» (١)

✽ نصير في حياة الوزارة ✽

لم يكسد مجلس الوزراء يفرغ من مناقشة التقرير، الذي وضعته اللجنة التي أوفدها إلى لواء المنتفق، حتى قدم وزير العدلية، ناجي السويدي، كتاب استقالته من منصبه وهو:
لفخامة رئيس الوزراء دام علاه
بناء على الاسباب التي لا تخفى على سماحتكم، أرجو التوسط لدى جلالة الملك المعظم بقبول استقالاتي ولكم الشكر والمنة سيدي

١٩٢٢ آذار ٣٠ وزير العدلية - ناجي السويدي

وأعقبه وزير الداخلية، الحاج رمزي، فرفع كتاب استقالته الاقي:

لفخامة رئيس الوزراء المفخض

بوجب الامر الذي تلقينته ، أقدم اليكم بالرجاء بقبول استقالي ، ولكم الشكر سيدي
وزير الداخلية - رمزي ٣٠ آذار ١٩٢٢

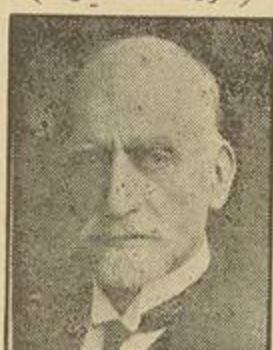
وقدم استقالته أيضاً وزير التجارة ، عبد اللطيف باشا المنديل ، وهذا نصها :
لفخامة رئيس الوزراء المحترم دام علاه

التمس قبول استقالي ولكم الشكر مدى الدهر سيدي
وزير التجارة - عبد اللطيف المنديل ٣٠ آذار ١٩٢٢

﴿ الوزراء المستقيلون ﴾



وزير الأشغال والمواصلات : عزت



وزير المالية : ساسون خزقييل



وزير العدلية : ناجي السويدي



وزير التجارة : عبد اللطيف المنديل



وزير الداخلية : الحاج رمزي

وإلى القارى. نص كتاب استقالة وزير الأشغال والمواصلات ، عزت باشا ، الذي حذا حذو
زملائه فاستقال من منصبه ايضاً :

حضرة صاحب الفخامة رئيس الوزراء المحترم

بناء على استقالة بعض اخواني الوزراء أقدم برفع استقالي إلى فضامتكم راجياً قبولها
وزير الأشغال والمواصلات - عزت ١ شعبان ١٣٤٠

وسارع وزير المالية ، ساسون حسيقل ، فبعث بكتاب استقالته وهو :
إلى فخامة رئيس الوزراء المفخهم دام علاه

تقدبلغني استقالة بعض رفقائي الوزراء من مناصبهم ، وبما أني لازت مشتركاً معهم ، لا يمكنني
التخلف عنهم ، لذلك استرحم قبول استقالتي أيضاً ولفخامتكم مزيد الشكر سيدي
وزير المالية - ساسون

وقد صدرت الارادة الملكية في أول نيسان ١٩٢٢ بقبول استقالة :

١- ناجي السويدي : من منصب وزارة العدلية

٢- الحاج رمزي : من منصب وزارة الداخلية

٣- عبد اللطيف المنديل : من منصب وزارة التجارة

٤- غزت باشا : من منصب وزارة الاشغال والمواصلات

٥- الدكتور حنا خياط : من منصب وزارة الصحة

وصدرت الارادات الملكية المرقتان ٨٢ و ٨٣ والمؤرختان في ١ نيسان ١٩٢٢ بتعيين :

١- توفيق الحالدي : وزيراً للداخلية ، بدلا من الحاج رمزي المستقيل ، من هذا المنصب

٢- صبيح بك نشأت : وزيراً للاشغال والمواصلات بدلا من غزت باشا

٣- وصدرت الارادة الملكية في يوم ١٥ نيسان ١٩٢٢ بتعيين الحاج محمد جعفر جلبي ابو التمن

وزيراً للتجارة

٤- وصدرت الارادة الملكية بتاريخ ٢٤ نيسان ١٩٢٢ بتعيين عبد المحسن الفهد السعدون

وزيراً للعدلية

٥- وقرر مجلس الوزراء الغاء وزارة الصحة ، وجعلها مديرية عامة تابعة لوزارة الداخلية

أما وزير المالية ، ساسون حسيقل ، فقد رفض رئيس الوزراء قبول استقالته من منصبه ، وأصر

على رفضها ، رغم اصرار الوزير على التخلي عن منصبه ، وعلى هذه الصورة تم توقيع الوزارة النقيية الثانية

✽ التعجيل في عقد مؤتمر المحمرة ✽

الظاهر أن البيان الذي أبداه وزير العدلية ، ناجي السويدي ، وأيده كل من وزراء الداخلية ،

والاشغال ، والتجارة ، والصحة « الحاج رمزي ، وغزت باشا ، وعبد اللطيف المنديل ، والدكتور

حنا » لم يلق تأييد الجهات البريطانية ، فاضطر هؤلاء إلى ترك كراسي المسؤولية على نحو ما ذكرناه

وفي الوقت نفسه فإن المندوب السامي البريطاني في العراق ، السير برسي كوكس ، بعث

ببرقية احتجاج إلى عظمة السلطان ابن سعود على الغارات التي تشنها القبائل الخاضعة لنفوذه على

القبائل العراقية الآمنة ، دون مسوغ ، وقد اقترح فخامة المندوب حدوداً معقولة للمسلكتين

« العراق ونجد » ودعى « ابن سعود » إلى عقد مؤتمر في « المحمرة » يجتمع فيه مندوبون عنه ، وعن العراق ، وعن الحكومة البريطانية ، ليقرروا كيفية منع وقوع أمثال هذه التجاوزات في المستقبل ، ولم يتردد « السلطان ابن سعود » عن قبول فكرة عقد المؤتمر ، فأوفد أحمد الثنيان السعود إلى « المحمرة » لينوب منابه ، وقررت الحكومة العراقية إيفاد وزير الأشغال والمواصلات ، صبيح نشأة ، لينوب

﴿ الوزراء الجدد ﴾



عبد المحسن السعدون: وزير العديلة محمد جعفر ابوالتمن: وزير التجارة توفيق الحالدي: وزير الداخلية



صبيح نشأت: وزير الأشغال والمواصلات

عنها ، أما الحكومة البريطانية فقد عهدت إلى « الميجر ب. ه. بوديلون » بالشخص إلى « المحمرة » لتمثيلها في هذا المؤتمر ، وبعد أن والى المؤتمر عقد جلساتهم انتهوا إلى التوقيع على هذه المعاهدة في يوم ٥ أيار ١٩٢٢م وهي :

« بسم الله الرحمن الرحيم »

نظراً إلى وجوب تأمين الوداد ، وتأسيس حسن المناسبات ، بين حكومتي العراق ونجد ،

نحن الواضعين الامضاء. تحت هذه المقررات، المندوبين المعيّنين من قبل جلالة الملك فيصل الاول، ملك العراق، وعظمة سلطان نجد وتوابعها، عبدالعزيز بن السعود، وفخامة المندوب السامي لحكومة بريطانيا العظمى في العراق، الميجر جنرال السرب. ز. كوكس جي سي ام. جي جي سي. أي أي. كي سي اس أي، لسن معاهدة ما بين الحكومة العراقية والحكومة النجدية اتفقنا على المواد الاتية :

المادة الاولى - (أ) إن العشائر التي هي تحت اسم عشائر المنتفق، والضير، والعمارات، فهم راجعون إلى حكومة العراق، وأما الحكومتان : نعني بهما العراق ونجد تتعهدان متقابلاً أن تمنعا تعديات عشائرها على الطرف الآخر، ويكون الطرفان مكلفان في تأديب عشائرها، وإذا الاحوال لم تساعدهما للتأديب، فالحكومتان تتذاكران لاتخاذ تدابير مشتركة طبقاً لحسن المناسبات فيما بينهما

(ب) حسب الاعتراض الوارد من قبل مندوب حكومة نجد على الحدود التي طلبها مندوب حكومة العراق تقرر أساس الاتي :

إنه نظراً إلى قرار (أ) عشائر المنتفق، والضير، والعمارات، يرجعون إلى العراق، وشعر نجد إلى نجد، والآبار والاراضي التي مستعملة من القديم من قبل عشائر العراق هي للعراق، والآبار والاراضي التي مستعملة من القديم من قبل شعر نجد هي لنجد، ولأجل تعيين هذه الآبار والاراضي وسن الحدود على هذا الاساس، حصل الاتفاق بتشكيل لجنة مركبة من أهل الخبرة لكل حكومة شخصان تحت رئاسة أحد رجال حكومة بريطانيا، المنتخب من قبل المندوب السامي، وتجتمع اللجنة في بغداد لسن الحدود القطعية، والطرفان يقبلونها بدون اعتراض

المادة الثانية : الحكومتان : نعني بهما العراق ونجد، تتعهدان لتأمين طريق الحج، وعلى محافظة الحجاج الكرام من كل تعدي، ما داموا في داخل حدودهما، كما تعهدت حكومة سلطان نجد لحكومة جلالة ملك بريطانيا العظمى في المادة الخامسة من معاهدتهما

المادة الثالثة - (أ) اتفقت الحكومتان على أن تكون المبادلات التجارية سالمة عن جميع التعرضات، ويعامل تجار الطرفين كالتجار الاهلين.

(ب) تكون محصولات بلاد نجد الطبيعية، والصناعية المستوردة إلى العراق، وكذلك محصولات العراق الطبيعية والصناعية المصدرة إلى نجد، تابعة لعين المعاملات التي تجري على محصولات البلاد المتعابة، وذلك فيما يخص برسوم الواردات والصادرات ورسم المرور - ترانزيت - ورسم التصدير ثانياً وباقي معاملات الكمرك.

(ج) إن الدولتين لها الحق في فرض رسوم إضافية على الكمرك، وضرائب محلية، وضرائب

فرعية جديدة أخرى، غير موجودة في الوقت الحاضر، على شرط أن تكون على نسبة التي تفرض على صادرات البلاد المتحابة، وكل حكومة تعطي معلومات إلى الأخرى بالقوانين التي تسنها في هذا الخصوص.

المادة الرابعة - اتفقت الحكومتان بحرية التجول في ممالك الطرفين، بقصد التجارة أو الزيارة بشرط أن يكونوا حاملين الوثائق - الباسپورت - من قبل حكومتهم، وكل حكومة لازم تعطي معلومات إلى الأخرى بالقوانين التي تسنها في هذا الخصوص.

المادة الخامسة - كل عشيرة من عشائر أحد الطرفين إذا قطنوا في أراضي الطرف الآخر مجبورة أن تكون تابعة للرسوم المريعة.

المادة السادسة - إذا حصل، لا سمح الله، خصام بين إحدى الحكومتين، وحكومة بريطانية العظمى تكون هذه المعاهدة منسوخة.

وقعنا بتوقيعاتنا على هذه المعاهدة في يوم الجمعة سبعة من شهر رمضان المبارك لسنة ألف وثلثمائة وأربعين، وخمسة من شهر مايس لسنة ألف وتسعمائة واثنين والعشرين والموفق هو الله.

مندوب من قبل عظمة سلطان نجد وتوابعها : الامام عبد العزيز بن سعود
سكرتير عظمته : أحمد الثنيان آل سعود

مندوب من قبل جلالة ملك العراق
الملك فيصل الاول
وزير المواصلات والاشغال : صبيح
مندوب من قبل فخامة المندوب السامي
جلالة ملك بريطانيا العظمى
سكرتير فخامته : ب. ه. بورديلون

❖ لاحقة ❖

أولا : هذه المعاهدة لا تكون معمول بها إلا بعد التصديق من قبل جلالة ملكي الطرفين وفخامة المندوب السامي

ثانياً : يتعهد مندوب حكومة النجدية انه إلى نتيجة قرار اللجنة، التي ستعقد ببغداد، أن لا يتجاوز أحد من عشائر نجد على عشائر العراق

ب. ه. بورديلون
صبيح
أحمد الثنيان

❖ مؤتمر قطيف في كربلاء ❖

لم ير الاهلون في التدابير التي اتخذتها الحكومتان : العراقية والبريطانية ما يسكن نائزهم، وكانت ولا تزال مجازر اخوانهم على الحدود ماثلة أمام أعينهم، تستثير منهم الحفاظ، وتدعوهم إلى الانتقام والاخذ بالثأر

وكان لرجال الدين ، ولا سيما للعلامة المجتهد ، الشيخ مهدي الخالصي ، منزلة في نفوس الشعب عظيمة ، واعتماد على تدابير كبرى ، فوجه الجمهور شطره وجههم ، وطلب اليهم أن يتخذوا التدابير التي من شأنها رد عادية الوهابيين

وقام قادة الرأي العام في العراق ، وزعماء الحركة الوطنية فيه ، يفاوضون العلماء في وجوب عقد مؤتمر يتداولون فيه بشأن الحدود ، ويقررون التدابير اللازمة لوقف التعدي ، ففقد علماء النجف عدة اجتماعات أسفرت عن الاوراق إلى الشيخ الخالصي بدعوة رؤساء القبائل إلى حضور مؤتمر يعقد في كربلا في الثالث عشر من شهر شعبان ١٣٤٠ وقد لبى الامام الخالصي هذه الدعوى فطير زهاء (١٥٠) برقية إلى الرؤساء والزعماء يستحثهم فيها على الحضور في كربلا لشهود هذا المؤتمر ، فذعرت الحكومة لهذه الحركة ، وأوعزت إلى دوائر البرق بعدم إرسال البرقيات المذكورة ، فلما علم الخالصي بذلك ، أرسل رسله إلى المشايخ والزعماء ، تحمل كتبه بآل برقياته ، فعادت الحكومة وسمحت بآفاق البرقيات الموقوفة

وتحرك الشيخ مهدي الخالصي من «الكاظمية» في التاسع من شهر شعبان شاخصاً بنفسه نحو كربلا ، فاستقبل في بغداد استقبالا منقطع الذنائب ، وانضم إلى موكب عدد كبير من البغداديين لحضور المؤتمر المنوي عقده ، فكانت «كربلا» في اليوم المذكور تقص بالعلماء ، والرؤساء ، والزعماء ، والادباء ، وقادة الرأي ، حتى قدر عددهم بنحو مئتي ألف نسمة

وأمر البلاط الملكي فندبت الحكومة وزير داخليتها ، توفيق الخالدي ، للسفر إلى كربلا ، ومراقبة أعمال المؤتمرين عن كسب ، وعقد المؤتمر أولى جلساته في دار الامام الخائري في يوم ١١ شعبان ٩ نيسان ، ثم صار يوالي عقدها في أماكن متعددة حتى تقررت المبادئ التالية :

١- وجوب الدفاع عن البلاد من هجمات الاخوان .

٢- الثقة بسياسة الملك فيصل .

٣- طلب تعويضات المنهوبات ، وديات القتلى الذين سفكت دماؤهم ظلما .

وفي الخامس عشر من شعبان ، والثاني عشر من نيسان ، عقد المؤتمر اجتماعهم الاخير في صحن الامام الحسين بن علي عليها السلام ، ووقع الرؤساء والزعماء وثيقة بنسختين لترفع الاولى إلى جلالة الملك ، وتحفظ الثانية لدى العلماء . وهي :

﴿ بسم الله الرحمن الرحيم وبه نتقي ﴾

« نحن الموقعون أدناه : سادات وزعماء وأشرف مدن العراق ، إصالة عن أنفسنا ونيابة عن ممثلينا كتلبية لدعوة حبيب الاسلام دامت بركاتهم ، الذين يمثلونا والرأي العام الاسلامي ، قد حضرنا الاجتماعات المنعقدة في كربلا للنظر في قضية الاخوان ، تلك الاجتماعات المبتدئة من عاشر شعبان

والمتنية بالحامس عشر منه سنة الالف والثلاثمائة وأربعين، وبناء على ما أوقعه الخوارج الاخوان باخواننا المسلمين من الاعمال الوحشية، من القتل، والسلب، والنهب، قد اتفقت كلمتنا، بحيث لم يتخلف منا أحد، في كل ما تقتضيه مصلحة بلادنا عامة، وحفظ المشاهد المقدسة، وقبور الاولياء خاصة وسلامتها من جميع طواريء العدوان، وعلى الاخص عادية الاخوان، وقررنا معاونة القبائل بكل ما في وسعنا واستطاعتنا لمداخلة الخوارج الاخوان ومقاتلتهم، العائد أمر تدبيرها لارادة صاحب الجلالة الملك فيصل الاول، الساهر على حفظ استقلال بلادنا، وبناء على تعلقنا بعرش السدة الماوية فاننا نطلب من جلالة إسعاف مطلوب الامة في أمر القتلى والمنهوبات التي أوقعها الخوارج الاخوان، حسب القوانين المرعية. وقد نظمنا بذلك نسختين: فقدما واحدة منها لاعتاب صاحب الجلالة، والثانية للعلماء الاعلام، والله المستعان (١)

وقد سر الملك فيصل سروراً فائقاً بهذه المقررات فابرق الى كربلاء هذه البرقية :
الى حضرات حجيج الاسلام العلماء الاعلام والرؤساء الكرام - كربلاء -

لقد بلغنا ما تحلى به اجتماعكم هذا التاريخي من مظاهر الحمية الشريفة، والوطنية الصادقة، وما أثر الحكمة والروية، وما أظهرتموه من الاخلاص نحونا، جزاكم الله عنا، وعن الدين والوطن والامة خير الجزاء، وانا نبتهل الى البارئ عز وجل أن يوفقنا وإياكم لما فيه حفظ كيان الوطن المحبوب، وتعزيز كلمة الامة، واعلاء شأنها والله خير محبب والسلام عليكم اجمعين

بغداد ١٥ شعبان ١٣٤٠ - ١٢ نيسان ١٩٢٢

فصل (٢)

كلمتنا في مؤتمر كربلاء

لم يسبق للعراقيين أن ظهروا بظهر من التضامن والوحدة أمام أية نازلة من النوازل، او كارثة من الكوارث، يمثل ما ظهروا به في هذا المؤتمر، الذي كان غرضاً لإعلان رأي الشعب، ازاء مسألة الدفاع الخارجي.

فقد شعر العراقيون أن بريطانيا، لما يست من حملهم على قبول الانتداب، بالوسائل الداخلية أرادت ان تقهرهم بأنهم لا يستطيعون الاستغناء عنها في درء الاخطار الخارجية، فتوجهت فصائل من الاخوان النجديين تهاجم أطراف المنتفق، واذا بهذه الغارات تلهب الحماسة في نفوس هؤلاء العراقيين، وتحملهم على الوقوف على قدم وساق، دفاعاً عن شرف بلادهم، وذوداً عن حدود مملكتهم فؤتمر كربلاء ظاهره المفاوضة لرد عادية الاخوان، وحقيقته وضع ميثاق وطني للامة العراقية كالميثاق الوطني التركي، فلما وقف الانكليز على جليلة الامر اسقط في أيديهم، وادركوا حيوط

مساعدتهم ، فظاهر المندوب السامي ، في البرقيات التي بعث بها الى ابن سعود ، وارسل صورها الى بلاط الملك فيصل ، بأنه بذل المساعي الجمة لارجاع المعتدين وحملهم على احترام حدود العراق ، ولم يرق له قيام مفاوضات ودية بين العاهلين : العراقي والنجدي مباشرة ، لان المعروف على السنة الجميع ان قضية الحدود هذه كانت منبعثة عن ايد انكليزية دساسة ، وجاءت المادة السادسة من معاهدة المحمرة مؤيدة لذلك

✽ عيد النهضة ✽

حكم الترك العثمانيون البلاد العربية ، باسم الجامعة الاسلامية ، عهداً طويلاً ، فكانوا مع العرب « إخواناً على سرر متقابلين » ولما حاولوا تترك العناصر التي تتكون الانبراطورية العثمانية منها ، أخذت فكرة القومية العربية تدب في نفوس المفكرين من أحفاد قحطان وكان جلالة الملك حسين بن علي ، شريف مكة المكرمة آنئذ ، في مقدمة الذين انتهبوا فرصة الحرب العالمية الاولى لجاهرة الترك باستقلال العرب ، بعد أن ارتكبت « جمعية الاتحاد والترقي » فظائع كثيرة ، سجلها لها تاريخ القوميات بصحائف سود ، وما لبث جلالته أن أعلن استقلال البلاد العربية في التاسع من شهر شعبان ١٣٣٤ فكان هذا اليوم يوم ذكرى مقدسة ، تحتفل به ابنا العروبة في كل عام

وقد انتهرت « الشبيبة البغدادية » مرور السنة السادسة على هذه الذكرى المباركة ، والعراق في بدء تكون حكومته الوطنية العربية ، فقدت طلباً إلى « وزارة الداخلية » بإقامة مهرجان عام يحتفل به الجمهور العراقي ، ويستعيد ذكرى النهضة العربية الميمونة ، وتعطل أشغال الحكومة ، ويعتبر هذا اليوم (٩ شعبان) من كل عام عيداً رسمياً للحكومة العراقية ، فأجابت الوزارة المذكورة هذا الطلب ، وأذاعت بياناً في الخامس من شعبان ١٣٤٠ (٨ نيسان ١٩٢٢) نظمت بموجبه المهرجان الذي سيقام في اليوم المذكور ، وعينت « ميدان باب المعظم - بجوار المدرسة الحربية » موضعاً لأقامته ، وألّمت الجمهور بتعطيل أشغاله في كل يوم من كل سنة يقع فيه ٩ شعبان ، وأوقفت حركة المرور في الشارع العام ، مدة اقامة المهرجان ، وعطلت الدوائر الحكومية وقد اقيمت تلك الحفلة بابهة عظيمة ، وخطب فيها عدد من الخطباء ، وأقيمت فيها عدة قصائد ، واستعرض فيها الملك فيصل الجيش العراقي ، وهو في بدء تكوينه ، وعند الحتام أبرق إلى والده هذه البرقية :

صاحب الجلالة الهاشمية - مكة

احتفل الشعب العراقي اليوم في شخص جلالته بعيد استقلاله ، ووضع بهرجان عظيم أساس جامعة آل البيت وهو بهذه المناسبة يشاركني برفع أخلص التهاني لأعقابكم ، والدعاء الى الله

بطول حياتكم ودوام عزكم

٩ شعبان ١٣٤٠ - ٨ نيسان ١٩٢٢

فبصل

فكان جواب « صاحب الجلالة الهاشمية » على هذه البرقية ما يلي :

ولدنا فيصل - بغداد

جواب برقيتكم : بكل اعتناء واهتمام تبلغ عني الشعب النجيب تضرعي أمام ساحة جوده العميم ، بأن يشملهم بعنايته وعونه وتوفيقة ، وأن عواطفهم الموروثة ، التي أبدتموها هي التي جعلتني واياك واخوتك ، ولا تزال تجعلنا ، نبذل جهدنا في سبيل مجدهم ، وسؤددهم ، مع الامل العظيم في تمام التوفيق والنجاح

فكانت هذه الحفلة من مظاهر الشعور العربي الحلي ، ولا تزال الحكومة العراقية تعطل أشغالها في كل سنة ، في مثل هذا اليوم ، وتفتح الصحف صدورها في صبيحة هذا العيد باستعراض القضية العربية ، والتطورات التي مرت فيها ، والحالة المؤلمة التي وصلت اليها

✽ حفلة جامعة آل البيت ✽

اعتاد الملوكة أن يقيسوا ، في أيام أعيادهم ، التآئيل والهياكل ، تذكراً لتلك الاعياد . وقد انتهرت وزارة الاوقاف فرصة هذا اليوم الميمون ، فرأت من المناسب أن يحتفل العيد بوضع الحجر الاساسي لبناية جامعة آل البيت ، التي تعهد بها صاحب الجلالة الملك فيصل بعنايته الخاصة ، ونسبها إلى بيت أجداده العظام

فلما انتهى الاحتفال بعيد النهضة الميمون ، سار جلالة الملك في مقدمة الجمهور الى « حديقة التاليمية » بجوار « الامام الاعظم » حيث أعدت المعدات اللازمة لحفلة وضع الحجر الاساسي في بناية الكلية المذكورة ، وقد هتف الجمهور بجلالته ، حين نزل من سيارته الخاصة ، وألقى وزير الاوقاف ، محمد علي فاضل ، خطبة استعرض فيها مجد بغداد القديم ، وأمل أن تعيد هذه المؤسسة ذلك المجد الخالد وقد وضع صاحب الجلالة الملك فيصل « الحجر الاساسي » بيده الكريمة ، مع اسطوانة محتوية على تصوير بجلالته ، وخارطة الجامعة ، ونسخ من جرائد العاصمة الصادرة في ذلك اليوم ، وصحيفة تاريخية مسطورة على ورق ، وقد ختمت تلك الاسطوانة بالرصاص بشهد من جلالة الملك وجمهور الحاضرين ، ثم قال بجلالته :

« كل عمل لا يشيد على أساس متين ، مثل هذا الاساس ، لا تقوم له قائمة ، وها أني أضع الحجر الاساسي في أول جامعة تشاد في هذا البلد ، واؤمل ان تقدرها الامة العزيزة حق قدرها ، وتعني بتأسيس الجامعات الكثيرة أمثال هذه وأرقى منها ، لتستعيد مجدها التاريخي القديم ، وتغنم غابر

عزها الخالي في العلم والادب والفن»

بهذه الكلمة الموجزة ، التي فاه بها صاحب الجلالة الملك ، إنتهى الاحتفال بعيد النهضة المبارك ، وبمخلة وضع الحجر الاساسي في جامعة آل البيت

وقد سمرت على هذه الجامعة سنوات كانت بين الاخذ والرد ، من قبل الوزارات المتعاقبة ، حتى كتب لها نكد الطالع ان تعلق بقرار من مجلس الوزراء ، إتخذ في جلسته المنعقدة في يوم الخميس الموافق ٢٤ نيسان ١٩٣٠ (٢٦ ذي القعدة ١٣٤٨) وان يستعاض عنها ببعثة تؤلف من ١٨ طالباً من طلبة العلوم الدينية ، يوفدون إلى معاهد مصر ، وأن تعاد «الكلية الاعظمية» إلى مكانها السابق على أن تبقى ، كما كانت قبل إدماجها بجامعة آل البيت

وقد اتخذت «بنية كلية آل البيت» مقراً للبرلمان العراقي منذ تشرين الثاني ١٩٣٠ م ، وبقيت مدة تشغل من قبل البرلمان المذكور حتى انتقل البرلمان إلى مدرسة الصنائع بجوار القلعة المدفعية

❖ مؤامرات مختلفة ❖

١- وصل الى بغداد في أول شباط ١٩٢٢ م جلالة الشاه أحمد قاجار ، انبراطور ايران ، فاستقبل استقبالاً فخماً اشتركت فيه الحكومة والشعب ، مع أن الزيارة كانت غير رسمية ، وقد نزل جلالتهم في القنصلية الايرانية

٢- كان قد تكون «معهد علمي» في بغداد لتعليم الاميين ، ومكافحة الامية ، والبطالة سمي «المعهد العلمي» وقد أحيا هذا المعهد «سوق عكاظ» في حفلة جليلة أقامها في السابع والعشرين من شهر جمادى الآخرة سنة ١٣٤٠ (٢٤ شباط ١٩٢٢) واشترك فيها ليف من الشعراء والادباء ، كما حضرتها وفود من الالوية العراقية كافة ، وشرفها الملك فيصل بنفسه ، فكانت حفلة علمية ، أدبية ، قل أن شهدت بغداد مثلها

٣- تبودات بين صاحبي الجلالة : الملك فيصل ، ملك العراق ، والملك فؤاد ، ملك مصر وكذلك بين محافظي بغداد والقاهرة برقيات التهاني والتبريك في يوم ١٨ آذار ١٩٢٢ م بمناسبة الغاء الحماية البريطانية عن مصر ، وعلان استقلالها العتيدي ، فكان لهذا التبادل مقراء في وحدة الشعوب العربية

❖ تأخر المؤتمر العام ❖

اشتراط العراقيون في بيعتهم للملك فيصل أن يعقد المؤتمر العام خلال ثلاثة أشهر ليضع دستور المملكة ، ويقر قانون الانتخاب للمجلس النيابي . . . الخ وقد حالت العوائق المتنوعة دون اجتماع المؤتمر خلال هذه المدة ، فاتخذ مجلس الوزراء القرار التالي في جلسته المنعقدة في يوم ١١ شباط ١٩٢٢

« كان الامل ، بعد تبوء جلالة الملك عرش العراق ، وتأليف الوزارة ، أن ينعقد المؤتمر في خلال مدة وجيزة ، ويتم عقد المعاهدة لتمكين الوزارة من تطبيق أعمالها بمقتضى ما يسن ويوضع لها من الخطط والقوانين ، وتعيين درجة مسؤولياتها بموجب ذلك ، ولكن تأخر جمع المؤتمر وعقد المعاهدة اضطرنا إلى أن نفكر الآن في الخطة التي يجب اتباعها في الادارة الحاضرة ، وبعد التأمل والتدقيق ، رأينا انه من الضروري أن تدار الامور ، وتنجز المصالح بحسب الظروف والزمان في الحال الحاضر ، على أن يسعى السعي الحثيث لجمع المؤتمر بواسطة وزارة الداخلية ، وفقاً لقانون الانتخاب ، بما يمكن من السرعة » إهـ

﴿ شكوى العراقيين من ايران ﴾

شكى العراقيون القاطنون في ايران « من عدم وجود سلطة تحمي مصالحهم ، وتدافع عنهم ورفض الحكومة الايرانية توسط القناصل البريطانية فقرر مجلس الوزراء باتفاق الآراء - في ٢٤ ايار ١٩٢٢ - أنه اذا قامت الحكومة الايرانية في عدم قبول توسط قناصل دولة بريطانية لحماية مصالح العراقيين في ايران ، فالحكومة العراقية تقابلها بمثل المعاملة في العراق ، وقرر أيضاً ابلاغ هذا القرار فضامة المندوب السامي »

وقد أيد مجلس الوزراء قراره هذا في جلسته المنعقدة في اليوم الخامس من شهر حزيران من هذه السنة لما أراد المندوب الموصلي اليه أن يتأكد من هذه الصيغة لقرار المجلس

﴿ بحث فكرة الانفصال ﴾

بعد أن انتهى « مؤتمر القاهرة » من أعماله ، واخذت مقرراته تظهر للوجود بالتدرج ، وبعد أن سمع القاضي والداني بتوجه الامير فيصل الى العراق ، لاعتلاء عرشه ، قدم لقيف من وجوه البصرة « بينهم أحمد باشا الصانع ، وعبد اللطيف باشا المنديل » طلباً إلى المندوب السامي البريطاني في العراق السربسي كوكس بتاريخ ١٣ جون « حزيران » ١٩٢١ م بمنح البصرة استقلالها السياسي بعد فصلها من العراق وإحاقها بالهند (١) ثم توجه وفد بصري الى بغداد ، وطلب الى السكرتيرة الشرقية للمندوب السامي المذكور ، المسبل ، أن تقدمه إلى كوكس لعرض مطالب البصريين وهي تلخص في : أن يكون الملك فيصل مشتركاً في ملوكيته بين العراق والبصرة ، على أن يكون للبصرة مجلس تشريعي خاص ، مع جيش وادارة وشرطة ١٠٠٠ (٢) وقد دفنت هذه الفكرة في لحد عميق نتيجة الجهود التي بذلها الوطنيون في البصرة أضراب محمد أمين باشا أعيان ، وعبد

(١) تجد نص المضبطة في ص ٤٥٤ - ٤٦١ من كتاب « القضية العراقية » لمحمد مهدي البصير . وفي ص ٢٧٠ - ٢٧٣ من كتاب « في غمرة النضال » لسليمان فيضي الموصل

الكاظم الشمخاني ، وحبيب الملاك ، ومزاحم الباجه جي ، الذي كان يتمتعن المحاماة في مدينة الثغر يومئذ ، وكذلك بمساعي الحزب الهاشمي في العراق - ١ -

ولكن سرعان ما بعثت هذه الفكرة من مرقدتها في أيار عام ١٩٢٢ م ، على أثر استقالة السادة : ناجي السويدي ، والدكتور خياط ، وعبد اللطيف المنديل ، والحاج رمزي ، وعزت باشا من « الوزارة النقيسية الثانية » في آخر آذار ١٩٢٢ م بعد اختلافهم مع زملائهم ، أعضاء هذه الوزارة ، في مسؤولية الدفاع عن الحدود العراقية - النجدية ، أثر غارة الاخوان النجديين ، فقد أشارت الصحف المحلية الى أن أصحاب المضبطة البصرية عادوا الى المطالبة بفصل البصرة عن العراق وأن ناجي بك السويدي أصبح ممن يشايع هذه الفكرة ، فكثير السباب والشم بين الناس ، حتى اضطر وزير الداخلية الى اصدار ما يلي :

حضرة مدير جريدة العراق القراء المحترمين

بعد التحية : لقد نشرت « جريدة الرافدان » بعددها المؤرخ ١٩ مايس ١٩٢٢ والمرقم ٩١ مقالا بخصوص فصل البصرة عن العراق . ولذلك أود أن ابين لحضرتكم أن هذه المسألة كانت قد جرت قبل سنة من تاريخه ، من قبل أشخاص معدودين لا يمكن الطعن في مبادئهم الوطنية ، وذلك لعدم وقوفنا على ما يغاير ذلك ، كما ان روح الوفاق والوئام سائدة الآن في البصرة ، كما في سائر الأنحاء العراقية

ولا شك أن أهالي البصرة متمسكون بالوحدة العراقية ، وباطاعة جلالة الملك المعظم ، وحكومته وعليه فلا معنى لما نشرته الجريدة المذكورة ، ولذلك أطلب إلى الصحف اجتناب ما يؤول الى سوء التفاهم ، ويضر بمصلحة البلاد هذا ولكم الاحترام

بغداد ٢٤ رمضان ١٣٤٠ - ٢٢ ايار ١٩٢٢ وزير الداخلية - توفيق الخالدي

وقد استبعدنا كثيراً أن يذكر اسم ناجي بك السويدي بين مشايعي فكرة الانفصال المذكورة ولكن لما علمنا أنه أراد النكابة بمن لم يقره على رأيه في جلسة مجلس الوزراء المتعلقة بمجادنة الاخوان زال الاستغراب ، وللضرورات أحكامها

﴿ المظاهرات في بغداد والمواكب في الفرات ﴾

لم تكن الامة العراقية لتجهل المفاوضات التي كانت تدور بين « الوزارة النقيسية الثانية » وبين « دار الاعتماد البريطانية » لوضع المعاهدة العراقية - البريطانية ، محل لاثمة الانتداب التي وضعتها

بريطانية ، وأبلغتها الى « عصابة الامم » وكان سكان مدن الفرات الاوسط خاصة (١) ينظمون موائيق وطنية ، ويرفعونها الى البلاط الملكي ، والى ديوان مجلس الوزراء ، يطلبون فيها رفض الانتداب البريطاني ، واعراف بريطانية بالغائه رسمياً ، واطلاق حرية الصحافة لتعبر الامة عن آرائها في المفاوضات المذكورة

ولأجل أن نضع أمام القارىء الكريم صورة صحيحة لتلك العرائض ، ننشر فيما يلي نموذجين منها وهما :

(١) الى سماحة رئيس الوزراء دامت دولته

ان الميثاق الوطني العربي العراقي ، الذي وقعنا عليه إصالة عن انفسنا ، وتمثيلاً عن متابعينا ، هو البرنامج السياسي المشتمل على المواد الاتية ، التي أقسمنا على رعايتها واتخاذها غاية لجهودنا الدينية والوطنية ، وعاهدنا الله على ان نعمل عليها ، وأن لا نعدل عن أية جزئية من جزئياتها :

المادة الاولى : تأليف حكومة حرة ، نيابية ، ديمقراطية ، مسؤولة أمام الامة العراقية ، مستقلة استقلالاً سياسياً تاماً لا شائبة فيه ، عارية من أي تدخل أجنبي

المادة الثانية : تأييد سياسة جلالة الملك فيصل على أساس استقلال العراق السياسي التام

بحدوده الطبيعية

المادة الثالثة : رفض انتداب الانكليز ، وكل معاهدة تمس بكرامة الامة العراقية واستقلالها

السياسي التام .

فعلى هذه المواد الثلاثة قوت رغباتنا الصميمية ، والله حسبنا ونعم الوكيل هـ

(٢) الى فخامة رئيس الوزراء دامت دولته .

اننا الموقعين أدناه أهالي قصبة عفك ، مع من أنابنا ، نرفض الانتداب البريطاني ، ونرفض كل من يتمسك به ونطلب لبلادنا الاستقلال التام متمسكين بعرش جلالة ملكنا المفدى فيصل الاول أه

(١) كانت حواضر الفرات الأوسط كالنجف ، وكربلا ، والحلة ، والديوانية ، حتى الشامية ، وابو صخير لاتزال مراكز هامة لرجال المناصرين للحركة الوطنية ، وفيها يجري البحث عن مستقبل العراق السياسي ، اذ لم تكن « بغداد » يوم ذاك قد تملك تامة الامور ، وما كان لرجال الحكم وغيرهم ، من الساسة العراقيين ، الذين جاءوا العراق من سورية حديثاً ، من أثر بارز ، ورأي مسموع ، ونفوذ ظاهر في الشعب العراقي ، ولذلك كانت الانظار تنصب الى كل حركة يقوم بها ذوو الرأي في مناطق الفرات ، وكان الانكليز يخشون عواقبها ، كما كان يخشاها الملك فيصل نفسه ، ولكن جلالة كان يداري هؤلاء الزعماء بطرق شتى ، كان يقدق عليهم بالمال ، ويفتح أمامهم أبواب الأمل ، ويتخذ من بعضهم اخوفاً ومستشارين ليتقي بهم شر المناورات ، ولكن الشهور الوطني كان في بدئه يتدقق بعنف وشدة ، حتى لم يستطع الملك فيصل بدعائه وحضكته أن يوقفه عند حده ، ولهذا نرى ان التيارات الوطنية سارت في سبيلها مدة طويلة من الزمن حتى هال أمرها الانكليز ، وخشوا عواقبها فعملوا ما عملوا على وقفها عند حدها كما سيأتي تفصيل ذلك بعد حين .

﴿ مفاجأة غير سارة ﴾

ومن طريف ما جرى في تلك الاونة ان أحد النواب الانكليز سأل وزير المستعمرات ، المستر تشرشل ، في مجلس العموم البريطاني في يوم ٢٣ أيار سنة ١٩٢٢ عن موقف الملك فيصل وحكومته من الانتداب الذي عهد به مجلس الخلفاء إلى بريطانيا على العراق في الخامس والعشرين من نيسان ١٩٢٠م ، فرد الوزير المومى إليه « بأن الملك فيصل وحكومته لم ينهرا معتمد بريطانيا في العراق عن رفض الشعب العراقي للانتداب » فلما حملت أسلاك البرق هذا التصريح ، ونشرته الصحف المحلية في أواخر ايار المذكور ، هاج الشعب وماج ، وعقد البغداديون اجتماعاً خطيراً في « جامع الوزير » في اليوم الاول من شهر شوال سنة ١٣٤٠ وهو اول أيام عيد الفطر المبارك حيث القيت الخطب الحماسية المنوعة ، وانشدت مقطوعات الشعر الوطنية وانتدب المجتمعون الذوات : السيد محمد الصدر والشيخ محمد الخالصي ، ياسين الهاشمي ، ومهدي البصير ، والشيخ احمد الداود ، ومحمدي الباجه جي فطيروا البرقية التالية إلى عصبة الامم ، وإلى الكونغرس الأمريكي ، وإلى البرلمان البريطاني ، وإلى امهات الصحف العالمية :

« لقد أثبت العراقيون رغبتهم في الاستقلال التام ، ورفضهم أي انتداب كان ، وحركتهم الخطيرة في عام ١٩٢٠ اعظم شاهد على ذلك ، وبمناسبة بيان المستر تشرشل في البرلمان الانكليزي بخصوص مسألة الانتداب في العراق ، اقام الشعب مظاهرة سلمية فوضنا فيها لنعرب امام مجلسكم الموقر ، ولدى البرلمان ، عن رأيه في رفض الانتداب ، وعليه نرفض كل قرار يعارض الاستقلال التام للعراق » ١٥

وأرادت الحكومة أن تخفف من حدة الهياج فاذاذع وزير الداخلية هذا البيان :

﴿ بيان عام ﴾

يظهر أن تصريح المستر تشرشل ، الذي نشرته الجرائد العربية بخصوص الانتداب ، قد أهاج عواطف الاهالي ، والحقيقة هي أن المستر تشرشل سأل أحد أعضاء البرلمان عن صحة الخبر في رفض الانتداب من جلالة الملك فيصل وحكومته ، فأجاب أنه لم يكن صحيحاً بحسب ما اتصل به من الاخبار ، ان الملك فيصل ووزارة العراق قد بلغا السر برسي كوكس أن أهالي العراق يرفضون قبول الانتداب البريطاني على العراق

وعليه رأت الحكومة أن تعلن للعموم أن المذاكرات مابين حكومة جلالة الملك فيصل ، وممثل جلالة ملك بريطانيا لا تزال مستمرة بغاية الود والولاء ، وهي لا تشك في أنها لا تعمل الا بما ينطبق على أمانى الشعب ورغائبه ، وتعتقد بأنها لا بد من أن تصل إلى ابرام معاهدة على اسس التحالف ،

تضمن مصالح العموم، فليطمئن الشعب بالامن، ويركن إلى الجهد الذي تبذله الحكومة في هذا السبيل، والحكومة قبل أن تقرر إعطاء جوابها النهائي لا ترى من مصلحة الامة، في الظروف الحاضرة، أن تصرح بإدانة مواد المعاهدة ٢٢/٥/٢٩

وزير الداخلية - توفيق الخالدي

وإلى جانب هذا البيان أذاع وزير الداخلية البلاغ التالي ايضا :

« بما أن قانون الاجتماعات سيصادق عليه وسينشر قريباً مع قانون الجمعيات فيجب على العموم أن يحتنبوا الاجتماعات السياسية غير المرخص بها ومن أراد أن يعقد اجتماعاً فعلياً عليه أن يراجع وزارة الداخلية لاخذ المأذونية اللازمة بموجب القانون العثماني »

وزير الداخلية - توفيق الخالدي

بغداد ٢٩ أيار ١٩٢٢

❖ الاستمرار في مفاوضات المعاهدة ❖

أصر الشعب العراقي على رفض الانتداب البريطاني، وعلى عقد أية معاهدة تستبطن بنود الانتداب؛ وأصر الانكليز على وجوب عقد معاهدة بين بريطانيا والعراق تنقضي ثوب الانتداب لهذا قررت الوزارة السير في مفاوضات المعاهدة سراً، كما صرح وزير الداخلية بذلك في بيانه المثبت نصه أعلاه، فلما كان يوم ٢٥ حزيران ١٩٢٢م فرغت الوزارة من هذه المفاوضات، وأقر مجلس الوزراء نصوص المعاهدة (١) فاضطر وزير التجارة، محمد جعفر أبو التمن، أن يرفع استقالته من منصبه بالصيغة التالية :

« إلى فخامة رئيس الوزراء دامت دولته

بما أن مبدأ العاجز لا يوافق المبدأ الذي عليه هيئة الوزراء العظام؛ كما تشهد به مناقشات وقرار مجلس الوزراء الموقر، في جلسته المنعقدة بالامس ٢٥ حزيران سنة ١٩٢٢ أقدم إلى فخامتكم استقالي من وزارة التجارة راجياً قبولها ولفخامتكم مني مزيد الاحترام

٣٠ شوال ١٣٤٠ و ٢٦ حزيران ١٩٢٢ عبدكم وزير التجارة : جعفر : حفيد الحاج داود

(١) سنشر قرار مجلس الوزراء، موضوع البحث، اثناء بحثنا عن « الوزارة النقيب الثالثة » التي توك نشر المعاهدة، وتقول « دار الاعتماد البريطانية » في تقريرها المرفوع إلى لجنة الانتداب في ١١/٨/١٩٢٦ « وفي ٢٤ أيار سنة ١٩٢٢ أصدر زعمائهم - زعماء الشيعة - دعوة لمعارضة المعاهدة الانكليزية، والقيام بمظاهرات كبرى مضادة لها في بغداد، وفي حزيران ١٩٢٢ قامت الصحافة العربية بحملة شديدة على المعاهدة وظهرت حوادث إخلال بالامن في الفرات، وتوقف جمع العائدات توقفاً تاماً، وحوالي آخر الشهر قبل مجلس الوزراء نص المعاهدة على الايمتار قبوله نهائياً إلا بموافقة الجمعية التأسيسية عليها. وكان الملك متأثراً بالروح المضادة للمعاهدة فتوقف عن التوقيع عليها، وجاء التوصل إلى طريقة أكثر موافقة لالغاء الانتداب، وكان توقف الملك نفسه مثل هذا الموقف جعل الناس يعتقدون أنه هو أيضاً مضاد للمعاهدة فتقام الاضطراب »

وكان من الطبيعي، أن يقبل النقيب هذه الاستقالة فأمر سكرتيره بالرد على هذا الكتاب بإيلي :



محمد جعفر ابو الثمن

حضرة صاحب المعالي الحاج جعفر جلي ابو الثمن
بعد التحية : لقد أمرني فخامة رئيس الوزراء أن أبلغكم أن فخامته قد قبل استقالتكم
المتضمنة في كتابكم المؤرخ في ٢٦ حزيران وتقبلوا فائق الاحترام
بغداد في ٢٩ حزيران ١٩٢٢ سكرتير مجلس الوزراء - حسين افنان
وفي يوم ٣٠ تموز ١٩٢٢ ألغيت وزارة التجارة ، بعد أن شغلها المستشار البريطاني بالوكالة
شهرًا كاملاً (١)

﴿مواضع الفرات تنعز﴾

لم يتقيد العراقيون بالبلاغات الرسمية التي صدرت في بغداد عن تحديد موقف الوزارة من بيانات
المستر تشرشل ، ولا أقاموا وزناً للمفاوضات التي كانت تجري طي الحفا . لعقد معاهدة بين العراق
وبريطانية ، فاستمر الرؤساء الزعماء على عقد اجتماعاتهم السياسية ، وعلى التكتل فيما بينهم
وما لبثوا أن أبرقوا هذه البرقية :

بغداد - جلالة ملكنا المغدى فيصل الاول دامت سلطته
نطلب من جلالته تنفيذ المواد الآتية :

- ١- رفض الانتداب ، واعتراف حكومة بريطانيا العظمى بإلغائه رسمياً
- ٢- إسقاط أية وزارة تصدق معاهدة غير مرضية بنظر الأمة ، وتعيين وزارة وطنية تطمئن
الأمة بأعمالها

٣- إزالة أية سلطة أجنبية على الحكومة العراقية

(١) وقد نفى الحاج محمد جعفر ابو الثمن الى هنجام بعد اقل من شهر

٤ - إطلاق حرية الصحافة

هذه هي رغائب الامة ، وبما أن الاحوال الحاضرة مخالفة لرغائبيها ، باددنا عرضها لجلالتكم لتكون الامة معذورة بنظر جلالتكم ، والامر لوليہ ادام الله شوكتكم (١)

التواقيع

٤ آب ١٩٢٢

لم يكتف الزعماء ، في الفرات الاوسط ، بالبرقية التي طيروها الملك فيصل ، فوجهوا إلى المعتمد السامي البريطاني أيضاً البرقية التالية في التاريخ نفسه :

بغداد - فضامة المعتمد السامي لحكومة بريطانيا العظمى المفخم

نعرض لفخامتكم ، حسبما وعدت حكومة بريطانيا العرايين بحكومة دستورية ، ديمقراطية يرأسها ملك عربي ، وبذلك بايعت الامة العراقية ، على اختلاف طبقاتها ، جلالة الملك فيصل ملكاً عليها ، وقد اكد ذلك جلالة ملك بريطانيا في برقيته التاريخية ، بمناسبة تتويج ملك العراق فيصل الاول

إنا لانكر صداقة حكومة بريطانيا العظمى ، صداقة خالية من المحاباة ، وبما ان فضامتكم يمثل حكومة بريطانيا العظمى ، نود ان نوقفكم على رغائب الامة التي لا يمكنها التزلزل عنها ، مهما كلفها الامر ، وهذه المواد هي الآتية :

١ - رفض الانتداب رفضاً باتاً ، واعلان حكومة بريطانيا العظمى بإلغائه رسمياً

٢ - مراجعة حكومة جلالة ملك العراق لوزارة الخارجية « الانكليزية » لان مراجعتها لوزير المستعمرات مخالف للاستقلال التام

٣ - رفع تدخل اية سلطة اجنبية ، لان اعمالهم لا يمكن ان تطابق سياسة بريطانيا العظمى ، واللامة في نفسها الكفاءة لادارة شؤونها . بهذا تطمئن الامة ولكم مزيد الاحترام

التواقيع

* بسندعون منصرف لواء كربلا *

وكان الزعماء ، والرؤساء ، قرروا القيام بمظاهرة عظمى في النجف يوم الغدير ١٨ ذي الحجة سنة ١٣٤٠ فانعقد مجلس كبير في دار العلامة الحجة السيد ابو الحسن الاصفهاني في النجف الاشرف يوم ١٢ آب ١٩٢٢ تقرر فيه الاكتفاء بتأييد ما جاء في البرقيتين ، منعاً لحدوث ما لا تحمد عقباه ، فاستدعي السيد عبد العزيز القصاب متصرف لواء كربلا إلى مدينة النجف ، وطلب اليه الزعماء والعلماء عرض هذه المطالب على حكومة بغداد المركزية ، وكتب السيد الاصفهاني إلى جلالة

(١) راجع هذه البرقية والتي تدعى في « جريدة المفيد » البغدادية العدد ١١٤

الملك كتاباً بذلك، فبدرت من المتصرف بادرة دلت على انه يحاول القبض على من وقع على هاتين البرقيتين، فانتبه الرؤساء إلى ذلك، وسافروا إلى أبي صخير خلسة، وابعثوا من هناك إلى «وزارة الداخلية» يقولون انهم عازمون عزمًا أكيداً على مقاطعة الحكومة، إذا لم تنفذ مطالبهم حالاً، فأجابتهم الحكومة بواسطة قائمقام القضاء بأن يجيئوا إلى العاصمة للمذاكرة، بعد أن هذأت خواطرهم، فلم يستصوبوا السفر، واكتفوا بأن أنابوا عنهم السيد قاطع العوادي ليجس نبض الحكومة، ويوافيهم بالخبر اليقين، فسافر هذا إلى بغداد في أواخر الشهر، ولكنه وجد ما لم يكن في الحسبان، فقد أبدت الزعماء، وأقبلت الأحزاب، ومنعت الصحف، وسلبت أراضي السيد قاطع العوادي، وأوقف الشيخ عبادي الحسين، وشقيقه عبد السادة الحسين، وأزم الشيخ شعلان أبو الجون بتقدير من السلاح . .

﴿مقدمات استقالة الوزارة﴾

وشعرت الوزارة برغبة الملك في مسايرة المعارضة، وباطلاع بعض خواصه على موقف الوزارة من المعاهدة، فلما كانت الجلسة التي عقدها مجلس الوزراء في اليوم التاسع من شهر آب ١٩٢٢ م «تكلم معالي وزير الداخلية توفيق بك الخالدي مبيناً الأسباب التي دعت إلى تقديم استقالته في ٣ آب سنة ١٩٢٢ فقال: إني رأيت منذ عشرة أيام ظهور علام الوهن في المملكة، المتسبب من عدم اتساق المعاملات، والمؤدي إلى مشاغبة المتطرفين، والحركة ضد سياسة الحكومة. أما مشكلة الكبرى، فهي مسألة المعاهدة، وبما ان المعاهدة ستعقد باسم صاحي الجلالة ملك العراق وملك بريطانيا، أرى أنه من الواجب أن تجري أعمال الحكومة تحت إشراف جلالته الملك المعظم» وبعد ذلك تلا معاليه برقية من متصرف كربلا، وكتاباً من قائم مقام أبو صخير، جاء فيها بيان ما يجري في النجف، وبين قبائل الشامية من الخلل والارتباك، المتسببين من ظهور الوهن المذكور آنفاً. فتكلم فخامة رئيس الوزراء وقال «إن الزمن حرج الان، وعلى ملك البلاد إدارة دفعة السياسة العليا، وإن ذلك غير مناف لاساس الحكم الدستوري، فجلالة الملك هو ملك البلاد وسيدها، ونحن تابعون له، ولا شك ان جلالته لن يرضى على حكومته بالمعاهدة والمؤازرة لدفع مفسدات المفسدين» وعليه قرر مجلس الوزراء، باتفاق الآراء، عرض ما يأتي على السدة الملكية: بناء على ما سمع من الاشاعات التي نشرها بعض المتطرفين في العاصمة والالوية، والتي سببت قلقاً وارتباكاً في بعض الاماكن، وما يُحشَى من تفاقم الامر، إذا دامت الحالة على ما هي الان، يطلب مجلس الوزراء من حضرة صاحب الجلالة الملك المعظم أن يوازر حكومته المجددة في تشيئة الامور على ما يرومه جلالته ويرضاه، ليظهر للشعب أن حكومة جلالته مستندة على مؤازرة جلالته»

✽ وزير المعارف يستقبل ✽

وقد أدرك السيد هبة الدين الحسيني ، وزير المعارف ، خطورة الموقف فعجل في رفع كتاب استقالته من منصبه الوزاري وهو :

حضرة صاحب السماحة فخامة رئيس الوزراء دامت دولته !
تعظيماً واحتراماً وبعد :

فلي كل الشرف أن اعرض لفخامتكم ما يلي وهو :
بما أنني مشترك مع زملائي الفخام تحت رئاسة سماحتكم في إدارة الشؤون العمومية ، والسياسة العليا لهذه المملكة الجليلة ، فمن الواجب علي أن أقدم نظريتي المتعلقة بسياسة الحكومة في حالتها الحاضرة فعليه أعرض :

إن شعبنا العراقي الكريم ، الذي جاهد في سبيل تكوين حكومته الوطنية ، لا يبدأ روعه



✽ الشهرستاني ✽

إلا إذا وجد حكومته حرة في أعمالها ، وقد سبق وعرضت ذلك مشروحاً في تحريري المؤرخين ٢٦ مايس و٦ تموز لهذه السنة ، فكيف نرجو اليوم سكون الشعب واطمئنانه مع أنه من جهة يظن بقاء الانتداب عليه ، ولم يسمع بالغاء ذلك صريحاً « كما اقترحناه سابقاً » ويرى من جهة أخرى تنفيذات من مشاور أو مستشار توهمه عدم حرية العمل لحكومته الوطنية ، التي جاهد في سبيل تكوينها مادياً وأدبياً ؟ فإذا الشعب لم يجد حرية العمل لحكومته الوطنية التي يرأسها جلالة الملك فيصل المعظم فمن الصعب أن يأمن أو يؤمن منه .

هذا يجعل أمر الشعب ، ونظرة إلى الحكومة ، وأما الوزارة الجليلة المسؤولة عن سياسة البلاد « في حين أنها خالية من القوة التشريعية » فمن الواجب عليها في نظري أن تستمد من قوة ملكها المعظم ، الذي انتخبته البلاد صميمياً بأكثرية تامة ، ثم أودعته آراءها وأفكارها ، وسلمت إليه بالرضا والاختيار أزمة أمورها .

وبناء على ذلك يجدر بالوزارة الجليلة أن تعمل التدابير الحسنة بشأن حرية أعمال الحكومة الوطنية ، تطميناً للشعب ، وأن تسعى للحصول على الاستمداد من قوة جلالة الملك المعظم ، وأن يؤازر وزارته مؤازرة صريحة ، ومساندة قوية حرة ، وبغير ذلك يصعب على الداعي لفخامتكم تحمل المسؤولية السياسية تجاه الحالة الحاضرة وأرجو قبول استغفائي والامر في كل حال لولي الامر .

١٤ آب سنة ١٩٢٢ الداعي لفخامتكم : هبة الدين - وزير المعارف

✽ رسالة الملك لا بواقي ✽

لم يكذب يطلع الملك فيصل على قرار مجلس وزرائه ، المتخذ في الجلسة المنعقدة بتاريخ ٩ آب ١٩٢٢ حتى أمر رئيس ديوانه أن يكتب الى مجلس الوزراء : أن صاحب الجلالة لا يوافق على تولي شؤون المملكة بصورة مباشرة . فما كاد رئيس الوزراء يطلع على هذا القرار حتى اجتمع المجلس الوزاري في ١٤ آب من هذه السنة واتخذ هذا القرار :

تلي كتاب من رئيس الديوان الملكي مرقم ٦٨٢/٥/٢ ومؤرخ في ١٤ آب سنة ١٩٢٢ يبحث فيه عن قراري مجلس الوزراء المتخذين في الجلسة المنعقدة في ٩ آب سنة ١٩٢٢ والمتعلقين بمسئلة ضرورة زيادة عدد الجيش لا بلاغه ٦٥٠٠ جندي ، وطلب المؤازرة من جلالة الملك المعظم ، ولقد جاء في آخر هذا الكتاب ما نصه :

« إن صاحب الجلالة يشكر المجلس على التماسه ، ولكنه يأسف جداً ، والحالة هذه ، على انه لا يرى مسوغاً للعدول عن خطته الحاضرة »

وبناء على ما جاء في هذه الفقرة ، قدم حضرات اصحاب المعالي توفيق بك الخالدي وزير الداخلية ، وساسون أفندي حزقيل وزير المالية ، وعبد المحسن بك الفهد السعدون وزير العدلية ، وجعفر باشا العسكري وزير الدفاع ، وصبيح بك وزير الاشغال والمواصلات ، والسيد محمد علي هبة الدين الشهرستاني وزير المعارف ، استقالتهم من الوزارة »

فكتب السيد عبد الرحمن النقيب الى جلالة الملك هذا الكتاب :

يا صاحب الجلالة !

لقد تشرفت بالأمر الكريم الذي تضمنه كتاب رئيس الديوان الملكي المرقم ٦٨٢ والمؤرخ ١٤ آب سنة ١٩٢٢ الى سكرتير مجلس الوزراء ، وتلي الكتاب المذكور في الجلسة الوزارية المنعقدة يوم الاثنين في ١٤ آب سنة ١٩٢٢ فنشأ عن ذلك أن كلا من حضرات اصحاب المعالي : توفيق بك الخالدي وزير الداخلية ، وساسون أفندي حزقيل وزير المالية ، وعبد المحسن بك السعدون وزير العدلية ، وجعفر باشا العسكري وزير الدفاع ، وصبيح بك نشأت وزير الاشغال والمواصلات ،

والسيد هبة الدين الشهرستاني وزير المعارف ، قد رفع استقالته لما جاء في الفقرة الاخيرة من الكتاب المذكور ، من الالتباس واحتمال التأويل . غير انه لما تبلى هذا الداعي أن ثقة جلالته ببهذا الداعي ، وبأصحاب المعالي الوزراء وطيدة ، وهي التي تتوخاها الوزارة في جميع الشؤون ، قد امتنعت عن قبول استقالة أصحاب المعالي الوزراء ، ودعوتهم الى مزاولة أعمالهم ، كجاري عادتهم ، بالنشاط والهمة المعروفين عنهم ، فأسترحم من جلالته المعظمة تأييد ثقة جلالته ببهذا الداعي والوزارة ، بصدر الارادة الملكية بذلك لكي يهتم الوزراء في شؤون وزارتهم كالسابق كتب في بغداد في ٢٢ ذي الحجة ١٣٤٠ و ١٦ آب ١٩٢٢

المخلص المستديم : رئيس الوزراء - عبد الرحمن

❖ موقف الملك المأزم ❖

لم يرد الملك فيصل على كتاب رئيس وزرائه ، المثبت نصه فويق هذا ، فاستدلت المعارضة بذلك على أن جلالته كان الى جانبها ، في شجب الموقف الوزاري من الاماني الوطنية « وقد أضاف الى الحالة الحرجة ما كتبه الملك فيصل الى المندوب السامي في ٢٠ آب مبيناً بأنه : بالنظر لعدم الاستقرار الموجود في السياسة ، ولعدم وجود مسؤوليات معينة بين المندوب السامي وبينه هو ، في الشؤون الادارية الداخلية ، فهو مضطر أن يبين للمندوب السامي ووزارة المستعمرات بواسطته بأنه في حالة وقوع ثورة في البلاد ، كان من المتوقع حدوثها حسب معلوماته السرية ، فإن جلالته غير مسؤول عما سيقرب عليها من مسؤولية ، وطلب الى المندوب السامي اما أن يأخذ الحكم على عاتقه ، أو أن يفسح له المجال والحرية في تدوير شؤون البلاد ، بالطرق التي يراها مناسبة ، غير ان المندوب السامي سؤد جواباً شديداً في الحال ، يلقي فيه مسؤولية الحالة الراهنة على عاتق الملك ، إلا أن هذا الكتاب أوقف اصداره لثلا يحدث تأثيراً سلباً على الاحتفال بيوم التسوية المقرب » (١)

❖ رئيس الوزراء بسفيق ❖

والظاهر أن رئيس الوزراء ، السيد عبد الرحمن النقيب ، أدرك خطورة الازمة التي نشبت بين الملك فيصل وبين المعتمد البريطاني في العراق ، من أجل الوزارة القائمة ، فرفع الى الملك فيصل كتاب استقالته الآتي :

صاحب الجلالة ملكنا المعظم أيده الله تعالى
بناء على استقالة اكثر الوزراء رأيت من الواجب ، جرياً على الاصول الدستورية ، بان ارفع

(١) آبرلند في كتابه « العراق : دراسة في تطوره السياسي » ترجمة الاستاذ جعفر خياط ص ٢٨٠

استقالتي إلى السدة الملكية والامر لوليّه

رئيس الوزراء - عبد الرحمن

كتب في بغداد في ١٩ آب ١٩٢٢

ولم نعث حتى الآن على كتاب أصدره الملك فيصل بقبول هذه الاستقالة ، والظاهر أن المعتمد السامي كان يفكر في حمل الملك على إعادة هذا الكتاب الى السيد النقيب ، وفي ضرورة اسناده قبل أن يقرر اتخاذ الخطوات الآتي ذكرها :

❖ قانون الجمعيات ❖

زار العراق في اليوم الرابع من شهر حزيران ١٩٢٢ م « اللورد إيسلي » صاحب جريدة «مورنينك بوست اللندنية» والصحافي البريطاني الذي دافع عن حقوق العرب في فلسطين دفاعاً حاراً ، وحث حكومته البريطانية على إلغاء وعد بلفور الجائر ، واستبعاد فكرة انشاء «الوطن القومي اليهودي في فلسطين» فاستقبل في العاصمة العراقية استقبالا فضماً ، واقامت له المآدب التكرمية الكثيرة .

وكانت الحفلة التي أقامها الوجه الكاظمي الكبير ، الحاج عبد الحسين الجلي ، في الكاظمية على غاية من الابهة والحفاوة ، وقد أقيمت فيها عدة خطب سياسية ، تناولت البحث في شؤون العراق ، وسياسة بريطانية ، فرأت وزارة الداخلية أن تضع حداً للاجتماعات السياسية ، التي أخذت تنتشر وتتوسع في دور الوطنيين وأنديتهم فسنت قانوناً نشرته في ٧ ذي القعدة ١٣٤٠ (٢ تموز ١٩٢٢) بعد أن أقره مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة في ٢٩ حزيران ١٩٢٢ م وقد منعت ، بموجب هذا القانون ، عقد أي اجتماع لم تصدر به إجازة رسمية ، فكان قانوناً مقيداً لحرية الاجتماع والتفاهم وكان ضربة على الحركة الوطنية في العراق

❖ الأحزاب السياسية ❖

على اثر صدور قانون الجمعيات ، اجتمع قسم من المشتغلين بالقضية العراقية ، وفكر في انشاء حزب سياسي علني ، تكون غايته معالجة القضية العراقية ، لان الاجتماعات التي كانت تعقد من قبل لم تكن ذات صبغة سياسية واضحة ، وإنما كانت تحت اسم مواليد نبوية ، ومآتم حسينية ولم تكن فكرة تكوين الاحزاب السياسية العلنية وليدة هذا التاريخ ، فقد سبق لجماعة من الوطنيين ان راجعوا وزارة الداخلية كودائرة « المندوب السامي البريطاني » لاستحصال الاذن بتأليف « حزب النهضة العراقية » فكتب سكرتير المندوب ما يلي :

سكروتارية المندوب السامي
في العراق

بغداد ٦ آب ١٩٢١
الرقم ١٣٥٦٨

إلى سكرتير مجلس الوزراء - بغداد

امرت ان ارسل اليكم منهاج الحزب السياسي المسمى بحزب النهضة العراقية ، الذي يراد تأليفه في الكاظمية ، ليعرض على مجلس الوزراء .

لقد ارسلت وزارة الداخلية هذا المنهاج الى المندوب السامي ، وقبل ان يبدى فخامته رأيه فيه يود أن يدقق فيه مجلس الوزراء ، ويرى فخامة المندوب ان أمر تأليف الاحزاب السياسية يجب أن يوضع موضع البحث الدقيق ، وأن يفكر فيما اذا كان يجوز في الآونة الاخيرة « الحاضرة » اعطاء مجال لتأليف الجمعيات السياسية ، التي لا بد أن تنتج منها نزعة الى تفريق أهل العراق الى جماعات متضادة ، واذا لم يعارض مجلس الوزراء انشاء جمعيات سياسية فهل يصدق على منهاج جمعية النهضة العراقية على علاقته ؟ فخامة المندوب السامي يريد أن يطلع على رأي المجلس بهذا الخصوص ولي الشرف يا سيدي أن اكون خادكم المطيع

س . س . كارت - سكرتير فخامة المندوب السامي في العراق

وقد رد سكرتير مجلس الوزراء على هذا الكتاب بما يلي :

إلى جناب سكرتير فخامة المندوب السامي

بعد الاحترام : أمرت أن اشير إلى كتابكم المرقم ١٣٥٦٨ والمؤرخ في ٥ - ٦ سنة ١٩٢١ واجيب عليه بان موضوعات الكتاب المذكور وضعت على بساط البحث في جلسة مجلس الوزراء المنعقد في ١١ آب سنة ١٩٢١ وجرت فيها المفاوضة طويلا ، وتشعبت فيها الاراء فلم يتخذ مجلس الوزراء فيها قراراً باتاً ، غير انه قرر باتفاق الاراء ان أرفع إلى فخامة المندوب السامي ، ما جرى في الجلسة من المفاوضات بهذا الخصوص ، وارجوكم أن تبلغوا مجلس الوزراء رأي فخامته فيها وهي كما يأتي :

لقد ارتأى فخامة رئيس الوزراء ان لا مانع لتأليف الاحزاب السياسية ، لان ذلك من سنة الحكومات الدستورية ، ولكن بما ان القوانين المتعلقة بها لم تسن إلى الان ، يجب اشحاذ الروية ، والتدريج بالتأمل في تأليف الاحزاب السياسية ، إلى أن يسن قانون بهذا الخصوص ، ويستحسن فخامته تأليف الاحزاب المعتدلة ، المؤلفة بمقتضى قوانين الحكومات الديمقراطية ، التي تضم بين جنبها اناساً محنكين ، ساعين وراء مصلحة البلاد .

وارتأى حضرة صاحب المعالي ساسون افندي ، وزير المالية ، إن تأليف الاحزاب السياسية من الضروري ، فاذا منعت الحكومة من ذلك ، تتألف جمعيات سرية ، وعليه يجب أن تعطى الحرية

لذلك ، غير انه من الضروري أن يسن القانون الذي يجب تطبيقه على هذه الجمعيات .
وقد وافق على هذا الرأي حضرات أصحاب المعالي جعفر باشا العسكري ، والسيد محمد مهدي أفندي آل بحر العلوم ، وعزت باشا والمستر طمسن ، وارتأى حضرة صاحب المعالي عبد الحميد بك الشاوي ان تأليف الاحزاب السياسية في هذه الاونة مضر وموجب التفرقة ، وعرقلة امور الحكومة ، فاذا اجتمع المؤتمر ، وسن القوانين المقترضة ، وقانون الجمعيات والاحزاب السياسية ، فعندئذ يجب إعطاء اذن لتأليف الاحزاب السياسية بمقتضى الحال والزمان ، ووافق على هذا الرأي اصحاب المعالي السيد مصطفى أفندي الالوسي ، وعبد الجبار باشا خياط ، وعبد الرحمن باشا الحيدري ، ولم يبدي - كذا - حضرات اصحاب المعالي عبد الغني جلي آل كبة ، وداود أفندي يوسفاني والشيخ سالم الخيون رأيهم في هذا الخصوص .

سكرتير مجلس الوزراء - حسين أفنان

بغداد ١٩ آب ١٩٢١

الرقم ٢٨/١٠/١٤٣١٨

سكرتارية المندوب السامي

في العراق

إلى سكرتارية مجلس الوزراء - بغداد

أمرت ان اشير إلى كتابكم المرقم ٦٥٧ والمؤرخ ١٤ آب سنة ١٩٢١ المتعلق بتأليف الاحزاب السياسية ، والظاهر أن الآراء متفقة على ظهور الاحزاب السياسية ، عاجلا او آجلا ، لكنه لا يمكن تسجيلها رسميا لعدم وجود قانون لها . وعليه فان فخامة المندوب السامي لا يشك في الحكمة المكنونة في رأي مجلس الوزراء ، المتعلق بهذا الشأن ، ويأمل ان المجلس سوف يتخذ الوسائل اللازمة لسن قانون الاحزاب السياسية ، لذلك لا يكون النظر في الاستدعاءات الفردية العائدة بالاحزاب موافقا إلى ان يتم سن القانون المذكور .

لي الشرف ان اكون ، ياسيدي ، خادكم المطيع .

س . س . كارت

السكرتير للمندوب السامي

وبعد اعلان ملوكية الامير فيصل على العراق في ٢٣ آب ١٩٢١ م ، اجتمع رهط من الوطنيين للمذاكرة في تكوين حزب سياسي علني في البلاد ، فأوفد الملك فيصل امين بلاطه : الاستاذ فهمي المدرس ليقول للمجتمعين :

« إن الملك لا يرى من المصلحة ان يشتغل العراقيون اليوم في تأليف الجمعيات السرية خشية ان تؤول حالتهم إلى ما آلت اليه حالة الاحزاب السياسية في سورية »

ولكن الوطنيين ظلوا يراجعون « وزارة الداخلية » لانشاء حزب سياسي ، فكانت الوزارة تسوف وتقاطل ، لانها كانت تستهدف تكوين حزب واحد معتدل يضم المتطرفين والموالين ، فلما

تعذر عليها تحقيق هدفها، أذنت في اليومين ١٩٠٢ آب من السنة التالية «سنة ١٩٢٢م» الموافقين ل ٨ و ٢٥ ذي الحجة ١٣٤٠ هـ بتأليف حزبين دعي أحدهما «حزب النهضة العراقية» وسمي الثاني «الحزب الوطني العراقي» وذهب جماعة الى إنشاء حزب معتدل، نظير هذين الحزبين، سمي «الحزب الحر العراقي» فأصبح في البلاد ثلاثة احزاب سياسية، يشغل اثنان منها مع المتطرفين، ويؤيد الحزب الثالث الوزارة النقيية القائمة، وقد نشرت الاحزاب الثلاثة مناهجها (١) فكان الاقبال على الحزبين المعارضين كثيراً، ولما رأت الحكومة أن عدد المتمسكين إلى الحزب الثالث يكاد لا يذكر أوعزت إلى رؤساء الوحدات الادارية في الاولوية بتأييد الحزب الحر «الحكومي»

✽ الحزبان المتطرفان يومئذ السامعي ✽

كان الملك فيصل يخشى عواقب كل شدة قد تركزت الحكومة اليها، لوقف المتطرفين عند حدهم، وكان المندوب السامي البريطاني يستنكر لهجات صحف المتطرفين، ويضيق ذرعاً بأساليبهم في مهاجمة الوزارة القائمة، وكان المعارضون الوطنيون يرون في إقرار الحكم الوزاري القائم ملهاة للقضية الوطنية ومشغلة

وحلت الذكرى الاولى اعيد ارتقاء الملك فيصل عرش العراق «٢٣ آب ١٩٢٢» فقرر الحزبان المتطرفان «الوطني والنهضة» توحيد مساعيها للمطالبة بحقوق البلاد، واقامة مظاهرة صاخبة في اليوم المذكور، وأن يرفعا إلى السدة الملكية هذه العريضة :

«إلى اعتاب صاحب الجلالة الهاشمية دامت شوكته

بما ان الامة كانت تنتظر، بعد عيد تتويجكم، وإعلان استقلال العراق، وتشكيل الحكومة المقرر شكلها في نص البيعة، وهو «حكومة دستورية نيابية ديمقراطية» انتخاب المجلس التأسيسي لسن الدستور، وتأليف المجلس التشريعي، لتكون الوزارة مسؤولة امامه، حسب القواعد الجارية في الحكومات الدستورية، وحيث ان جميع ما ذكر قد بقي في عالم المواعيد، ولم يخرج من القول إلى حيز الفعل، فقد بقيت الامة تكابد انواع الاضرار، الناتجة عن سوء الإدارة، المتغلب عليها نفوذ البريطانيون، المنافي لروح الاستقلال، لأنهم اتخذوا سياسة التفريق وغيرها، من الاعمال غير المشروعة، التي تحط بالامة إلى حضيض الجهل والفناء، وتؤدي بها الى الاضمحلال، رائداً لهم، ورغم جميع الشكاوي المرفوعة الى السدة الملكية، والمقامات العالية لحكومة جلالكم، لم يسمع للامة أي شكوى ولا استغاثة، فكأن هناك سبق عدا مع الامة يقصد من ورائه الانتقام منها فقد استبدل المأمورون المرجو منهم الخير والاصلاح للبلاد بغيرهم، وابتقي الآخرون الذين هم آلة صماء تحت ايدي المستشارين، ولا شك في ان هذه النتيجة، بعد ذلك الانتظار، هي التي اوجبت

(١) ابقنا مناهج الاحزاب الثلاثة في كتابنا الاخر «قاريغ العراق السياسي الحديث» ٣ - ٢٣٦ فليراجع

استياء الأمة وجزعها من دوام هذه الادارة السيئة والسياسة المستهجنة : إدارة التخريب ، وسياسة التفريق ، فاضطرت الامة الى عرض حالها التمس ، وطلبت إصلاحه الذي جاء من جملته اسقاط الوزارة ، التي تعتقد بأنها كانت العامل الأعظم في عدم تحقيق امانها ، ودوام حدوث الاضطرابات التي لا تحمد عقبها للبلاد .

وبما ان المجلس التشريعي لم يتألف حتى الآن ، كما عرضنا ، وان حق مراقبة اعمال الوزارة والاعتاد عليها هو عائد للامة رأساً ، فان هيئة المركز العام للحزب الوطني العراقي ، والمركز العام لحزب النهضة العراقية ، رأتان الواجب يقضى عليها بعرض الكيفية على أعتابكم ، مسترحمين صدور الإرادة الملكية بتطبيق المواد الآتية :

- أولاً - الكف عن الاعمال المار عرضها ، ولا سيما التدخل البريطاني في الامور الإدارية .
- ثانياً - تأليف وزارة من الاكفاء المخلصين لكي تطمئن الامة باصلاح الحال ، فيزول الاضطراب وتهدأ الحواطر ، وتعم السكينة والراحة في البلاد .
- ثالثاً - بأن لا تعتقد أية معاهدة ، ولا تجري مفاوضة فيها ، قبل تأليف المجلس التأسيسي ، الذي ينتخب أعضاؤه بجرية كاملة » . ٥

✽ عادت مؤسف ✽

وقد حدث في اثنا اقامة المظاهرات ، وتقديم العريضة المذكورة ، أن قبل المعتمد السامي يصحبه أفراد من حاشيته ليقدم الى الملك فيصل مراسيم التبريك بذكرى عيد تنويره ، فسمع وهو على السلم المؤدي الى غرفة الاستقبال ، منادياً ينادي « ليسقط الانتداب ، لتسقط انكلترة » ومع ان المظاهرة نفسها لم تكن إلا شيئاً اعتيادياً ، وكانت الكلمات المذكورة مدبرة ، فإن المعتمد أبي إلا أن يتخذ من هذا الحادث سبباً شحذ فيه عزماً كان موضوع ريب الناس ، فما كاد يعود الى ديوانه حتى بعث انذاراً شديد اللهجة الى رئيس الديوان الملكي ، ادعى فيه ان ما لقيه من الاهانه ، في وقت كان يقدم مراسيم التبريك باسم حكومته البريطانية ، لا يصح السكوت عنه ، وطالب فيه بمقابلة المسؤولين عن هذه الحادثة وهذا نص انذاره :

سعادة رئيس الديوان الملكي المحترم

نرجو أن تحيروا جلالة الملك بأن فخامة المعتمد يحتاج بعنف ضد ما لقيه من المعاملة ، في وقت كان فخامته يمثل حكومة بريطانية العظمى ، ماراً بباب غرفة الاستقبال ، ليؤدي مراسيم التبريك وان فخامته أخبر لندن عن هذه الحادثة ، ويطلب أن يعتذر اليه ، وان يغزل فهمي أفندي المدرس إذا كان هو المسؤول رسمياً ، ويطلب فخامته بياناً عن الاجراءات التي ينوي جلالة الملك اتخاذها

ضد الخطيئين الذين حقروا مقام الملك بالقائمه خطباً مهيجه

٢٤ أو كست سنة ١٩٢٢ م التوقيع : جانين بيرسي
فلم يكن من الملك فيصل إلا أن أقال الاستاذ فهمي المدرس من منصب رئاسة الديوان الملكي ، وأوعز إلى السيد رستم حيدر ، سكرتيره الخاص ، أن يرد على الانذار البريطاني بما يلي :
عزيزي المستر جانين بيرسي

أخذت كتابكم المؤرخ ٢٤ أو كست ١٩٢٢ م ، وقد عرضته لانظار جلالة الملك ، وإن كانت صحته غير ملائمة ، وقد تأثر جلالاته كثيراً من الحادثة التي تشيرون اليها ، وأمرني حالا لارجو منكم أن تحبوا فخامة المعتمد السامي أسف جلالاته العظيم ، وإن جلالاته سيعمل كل ما هو اللازم ويصلح الحادثة حسب رغائب المعتمد السامي ، ويرجو جلالاته أن لا يبقى أثراً في ذاكرته لهذه الحادثة ، التي لم توجه اليه شخصياً .

٢٤ آب سنة ١٩٢٢ م التوقيع : رستم حيدر

* كوكس ينولى امور العراق *

ومن غريب الصدف أن الملك فيصل مرض في يوم ذكرى تنويعه ، مرضاً حال دون خروجه من قصره ، فإذا بالاطباء البريطانيين ينصحون جلالاته بوجوب إجراء عملية استئصال الزائدة الدودية له ، ويحذرون جلالاته من تأخير الشروع بها فوراً .

وقد اختلفت الآراء في هذه المفاجأة ، غير السارة ، فمن قائل ان الانكليز اضطروا الملك الى التاراض ، ومن قائل ان الاطباء الانكليز ، بايعاز من الساسة الانكليز ، اوصوا باجراء العملية ، وبالاجمال ان اختيار اجراء العملية في مثل تلك الايام العصبية لا يخاف من اصعب انكليزية فلما وافق الملك على اجرائها ، قرر قرار المعتمد السامي أن لا بد للموقف من معالجة توصله الى انها أمر المعاهدة واستغلال هذا الحادث لباوغ ذلك الهدف ، فتذكر عمرو بن العاص يحاطب حمامة الفسطاط :

صفا لك الجو فيضي واصفري ونقري ما شئت أن تنقري

فأصدر أمراً باقتال الخزيين الذين قاما بمظاهرة ٢٣ آب ١٩٢٢ م ، وإبعاد القائمين بها إلى « جزيرة هنجام » في « الخليج العربي » وبتعطيل جريدتي المفيد والرافدان ، ونفي صاحبيهما أيضاً ، وبتكليف السيد محمد الصدر والشيخ محمد الخالصي (١) بمغادرة العراق فوراً إلى ايران (٢) فوجت

(١) ينمت المعتمد السامي هذين الزعيمين بالامرائين في مذكراته لرسائل «الس بل» ج ٢ ص ٢٢٤ .

(٢) لما شفى الملك فيصل من العملية الجراحية التي عملت له ، خشي أن يقوم السيد محمد الصدر والشيخ محمد الخالصي بدعاية ضد جلالاته في ايران ، أو ضد العراق ، فرغب إلى بعض الشيوخ الذين كان يعتمد عليهم ، بالسفر إلى ايران ليكونوا (عبوثاً) له فتبرع السيد قاطع الموادي بهذه المهمة ، وقد عاد السيد محمد الصدر إلى العراق في ٣٠ أيار ١٩٢٤ وبقي الشيخ محمد الخالصي في ايران إلى سنة ١٩٥٠ .

بغداد ساكنة ساكنة، تتحمل مضض الصبر والالم، واستمرت حواضر الفرات الاوسط في صلابتها، فأرسل المعتمد رفأمن القاذفات البريطانية قصفت قبيلة «آل قتلة» في «المهناوية» وقبيلة «الأكرع» في «عفك» وقبيلة «خفاجة» في الشطرة» وقبيلة «الغرة» في «المنصورية» وابلا من القنابر، دمر الاكواخ والمنازل، وأحرق الزرع والضرع، وسبي الاطفال والنساء، كما أمر بفضل بعض الموظفين المشايخين للحركة الوطنية: امثال متصرف لواء الحلة «السيد علي جودت» وقائم مقامي الشامية وأبو صخير «خيري الهنداوي» وشاكر الملاحمادي» فقضى على المعارضة قضاء ظاهرياً، وتجاوز عن النار تحت الرماد ولما شفي الملك فيصل من العملية الجراحية التي أجريت له، اثر اصابته بالمرض المذكور، قصده المعتمد السامي في ١٠ ايلول سنة ١٩٢٢ م فحمله تبعة تطرف الوطنيين، واضطره أن يكتب اليه تسوية بما قام به اثناء مرضه، فلم يسع الملك إلا أن يبعث اليه بما يلي :

عزيزي سير برسي

الآن، وقد تم شفاي بحمد الله تعالى، وسمح لي أطبائي أن أستأنف اشغالي في الدولة، أرى من واجبي، قبل أن أتولى هذه التبعة، أن أقدم إلى فخامتكم تشكراي القلبية، وأن أعبر لكم عن اعجابي الشديد للسياسة الحازمة، والتدابير الضرورية التي اتخذها فخامتكم، بصفتكم ممثلا لحكومة صاحب الجلالة، لصيانة المصالح العامة، والحفاظة على النظام والأمن، أثناء مرضي المفاجيء الذي صدف وقوعه بقتة في المدة التي تنقضي عادة بين استقالة الوزارة وتأليف وزارة غيرها. وختاماً أكرر تشكراي الخاصة لفخامتكم على مساعداتكم الثمينة (١)

بغداد ١١ ايلول ١٩٢٢ م صديقكم المخلص

فبصل

المسوغات بنظر المندوب السامي

اما الاسباب التي استند اليها المعتمد فيما عمله فقد حواها بيانه الصادر في ٢٦ آب وهذا نصه :
ان فخامة المندوب السامي يعلن البيان الآتي لعموم اهالي العراق :
فأولا يود فخامته أن يوضح لهم الوضعية الدقيقة، الموجودة في الحالة الراهنة، فيما يتعلق بعقد المعاهدة الانكليزية - العراقية، ووجود الانتداب : انه بالنسبة للواقع من ان البرلمان البريطاني لا يعقد جلساته في هذا الشهر، وان وزراء حكومة جلالتهم متنبئون بالعطلة، فان الوزارة البريطانية لا يمكن ان تنعقد، للنظر في الاقتراحات الاخيرة المقدمة من بغداد فيما يتعلق بالمواضيع الالفة الذكر، إلا في اوائل ايلول المقبل. وعلى كل حال فينبغي أن يطمئن اهالي العراق ان حكومة جلالتهم البريطانية مهتمة أشد الاهتمام لتدارك رغائب حكومة واهالي العراق إلى أقصى حد يتفق مع تعهداتها ومسؤولياتها الدولية، ويتظرانه في اوائل ايلول، أي بعد نحو اسبوعين

من تاريخه ، ستكون حكومة جلالة البريطانية في مركز يمكنها من ابداء معروضاتها النهائية ،
والتصريح بالحطة ، وإلى ان يصل ذلك التصريح ، فإن الواجب على كل واطني عراقي ، يجب من
قلبه خير بلاده ، ان يعتصم بالصبر ، ويتباعد عن أي كلام ، أو عمل ، يعد مخلاً بالسكينة
الموجودة فيما بين اخوانه العراقيين ، او بالعلاقات المرضية الموجودة إلى الآن بين الحكومتين
البريطانية والعراقية .

وثانياً : يود فخامة المندوب السامي أن يذكر عموم الاهالي انه ، حتى وإلى ان تعقد المعاهدة ،
فان حكومة العراق ، والمندوب السامي لحكومة جلالة البريطانية ، مشتركان في المسؤولية معاً
أمام حكومة جلالة البريطانية ، فيما يتعلق بالمحافظة على الامنية والسكينة في البلاد ، وانه في
الوقت الحاضر ، بالنسبة لاستقالة وزارة صاحب الفخامة النقيب ، قد اصبحت وظائف مجلس
الوزراء في حالة التعطيل . بينا في ذات الوقت ، لسوء طالع الاتفاق ، قد اعتزى صاحب الجلالة
الملك فيصل فجأة مرض الزائدة الدودية ، واضطر لاجراء عملية جراحية عملت أمس ، وحسب
ما نعلم الان فانها قد آتت والحمد لله بنتيجة باهرة ، ولكن لا بد من حين من الوقت قبل أن
تسمح صحة جلالة باستئناف القيام بنصيبه من إدارة الامور . وفي نفس الوقت فقد نشأت حالة
خطرة بسبب السلوك المفرط ، المتشبع بروح الفتنة ، وبسبب منشورات فنة من ارباب السياسة في
العاصمة ، وقد رأى من هم مسؤولون عن حفظ النظام والقانون ، وجوب اتخاذ اجراءات سريعة ، إذا
أريد المحافظة على السكينة ، ريثما يصل التصريح الانف الذكر من حكومة جلالة البريطانية .
ان فخامة المندوب يشير بصفة خاصة إلى القرار الصادر من اللجنة المشتركة من هيئة الحزب
الوطني ، وحزب النهضة ، في جلستيهما المنعقدتين في ٢٠ و ٢١ آب ، والمنشور في جريدتي المفيد والرافدين
في ٢٣ آب ، والذي يتضمن تصريحاً صريحاً عن العداء للحكومة المؤسسة ، والدعوة إلى الفتنة
والاضطراب ، وبناءاً عليه فقياماً بواجبات المسؤولية ، أمام حكومة جلالة البريطانية ، فان فخامة
المندوب يشعر مضطراً بلزوم اتخاذ التدابير الاتية :-

اولاً : أن يأمر بالقاء القبض على الاشخاص الاتية اسماؤهم وابعادهم من بغداد :

١ - جعفر جلي أبو التمن ٢ - حمدي الباجه جي ٣ - الشيخ مهدي البصير الحلي . واربعة آخرين (١)

(١) أذاع المتمد السامي بلاغاً آخر في يوم ٢٨ ايلول هذا نعه :

لما كنت قد نشرت بياناً للجمهور بتاريخ ٢٦ آب سنة ١٩٢٢ أمر فيه بالقبض على الاشخاص الاتية اسماؤهم وابعادهم :

١ - جعفر جلي أبو التمن ٢ - حمدي الباجه جي ٣ - السيد مهدي البصير الحلي ، واربعة آخرين ، اعلن الآن

للجمهور بان بين الاربعة ، المشار اليهم ، الشيخ احمد الداود ، وعبد الففور البدري .

بغداد ٢٨ ايلول ١٩٢٢ ب . ز . كوكس : مندوب حكومة جلالة الملك في العراق

ثانياً - اقبال الحزب الوطني، وحزب النهضة، ريثما تقدم الضمانات الكافية منهم بأن تسير وقائع جلساتهم في المستقبل على طريقة نظامية قانونية.

ثالثاً : تعطيل جريدتي المفيد والرافدان والقبض على مديريهما وابعادهما (١)

ان فخامة المندوب واثق ان هذه التدابير ستكون كافية ليشترط أن لا يصدر من الجمهور ما يعد خلا بالسكينة، أو مضر بالعلاقات الودية بين الحكومتين البريطانية والعراقية . فان الاهالي ينبغي ان يطمئنوا انه سوف لا يقع القاء أي قبض آخر ، ومن الجهة الاخرى فإن فخامة المندوب السامي لا يتردد في اتخاذ الاجراءات الشديدة ضد أي أشخاص، أو افراد العشائر، أو أهل المدن، الذين لا يلتفتون إلى هذا الاخطار ، بل يستمرون في ايقاد نار التخبطات العvisانية، التي كان يقوم بها اولئك الموجودون الان تحت الحجر

وفي الختام يود فخامة المندوب ان يفهم جيداً، ان هذه التدابير لا تدل على تغير ما في سياسة حكومة جلالة البريطانية ، المقررة فيما يتعلق بالعراق ، وانما بالعكس فانها ترمي إلى أحسن من ذلك ، لتضمن استقرار النظام العام والامنية، وتمنع اضطراب تلك العلاقات الودية بين الحكومتين، والتي هي ضرورية للوصول إلى حل المسائل المبحوث عنها الان ، وسيكون حلاً مرضياً لكل الامتين وعليه فان فخامة المندوب يدعو أولئك الذين يعتقدون ان مصالح هذه البلاد متوقفة على المحافظة على العلاقات المتينة الودية مع حكومة جلالة البريطانية ، أن يتأزروا في هذه الساعة الرهيبية ، ولا يدعوا مجالاً لأولئك المشاغبيين (٢) الذين لا يهمهم أمر هذه البلاد، ليكذبوا صفاء السكينة . أو يعرضوا للخطر العلاقات الودية السائدة فيما بين الحكومتين والاهالي .

P. Z. Cox

بغداد في ٢٦ آب ١٩٢٢

المندوب السامي لحكومة جلالة البريطانية



ولكن المومي البها (الشيخ احمد الداود وعبد الغفور البديري) اختفيا فلم تصل يد السلطة اليها، وانما وصلت الى الحاج محمد أمين الجرجاني، وعبد الرسول كبه، ففتمها الى هنجام ، والحقت بها بعد حين الشيخ حبيب الخيزران رئيس قبائل العزة في لواء ديالى

(١) فر ابراهيم حلمي العمر صاحب جريدة المفيد ، الى ايران، فلم تصل إليه يد السلطة ، وقبض على سامي خورنده ، صاحب جريدة الرافدان ، فنفى مع الجماعة الى هنجام .

(٢) من القريب أن ينمت بلاغ المعتد السامي جميع المشتغلين بالسياسة الوطنية (بالمشاغبيين الذين لا يهمهم صالح البلاد) وفيهم الرؤساء ، والزعماء ، والصحفيون . . . الخ على اختلاف الظروف والايام ، وهذه سنة السياسة البريطانية في مستعمراتها كافة ، فانها، لاجل أن تستصغر الامور ، وتقلل من أهمية الحركات الوطنية الكبرى، تنعت على الدوام رؤساء الاحزاب ، وزعماء البلاد ، ونحوهم ، بالمشاغبيين ، والمخربين، والمدمرين .

الوزارة النقيببة الثالثة

✽ فريدي ✽

كان الملك فيصل الاول، قد شعر بسخط الرأي العام على «الوزارة النقيببة الثانية» ولا سيما بعد تعديلها في اول نيسان ١٩٢٢م، لاغراقها في مملالة «المندوب السامي البريطاني» واسترسالها في تنفيذ إيعازاته، فأراد ان يبدلها بغيرها، فلم يقر المندوب هذه الارادة .

واشتد الضغط والسخط على هذه الوزارة في أوائل آب، فاشتدت رغبة الملك في هذا التبديل، وشعر الوزراء بكل ما تقدم، فقتلوا من مناصبهم الوزارية تبعاً، في الرابع عشر من الشهر المذكور، وقام المندوب السامي البريطاني بما شاءت أهواؤه السياسية، فعمل الاخراب والصحف المعارضة، وأبعد المتطرفين الوطنيين إلى هنجام، في الخليج العربي، وأمر الطائرات البريطانية فقصفت القبائل الخائفة على سياسته، وأحرقت بيوتها، وقتلت مواشيها

ولما شني الملك فيصل من العملية الجراحية، التي عملت له في ٢٤ آب، اضطره المندوب المشار إليه أن يقرّ كافة الاعمال التي قام بها، أثناء مرض جلالاته، فلم يسع الملك رد هذا الطلب، ثم طلب إلى جلالاته أن يسند رئاسة الوزراء إلى السيد عبد الرحمن النقيب مرة أخرى، لانه لم يكن لينبغي في ذلك الحين «غير أمرين : عقد المعاهدة الانكليزية - العراقية وتأسيس مجلس نيابي يجيزها، وكان متيقناً ان الامر الاول لا يتم إلا في ثبات الولا. والموازرة بين دار الانتداب وبيت النقيب، فسعى أولاً في تأسيس حزب سياسي معتدل، دُعي بالحزب العراقي الحر، يرأسه السيد محمود بن السيد عبد الرحمن النقيب، ليكون عوناً للحكومة في انتخاب المجلس، ثم سعى في إعادة الوزارة المستعفية لانجاز المعاهدة، وكان الملك يؤثر غير النقيب رئيساً، والمندوب السامي، لاسباب التي بسطتها، لاينبغي سواه (١)، وعلى هذا وجه الملك فيصل الرسالة التالية إلى السيد عبد الرحمن النقيب مضطراً :

✽ نكوبين الوزارة ✽

وزيرى الافخم السيد عبد الرحمن !

إن ما نعهده فيكم من الروية والاخلاص، يدعوننا إلى أن نفوض إلى عهدتكم، للمرة الثانية رئاسة الوزراء، على أن تباشروا حالاً بانتخاب زملائكم، وعرض اسمائهم على سدتنا الملكية،

آخذين بنظر الاعتبار ما يستقبلكم من الاعمال الجليلة، التي يتوقف عليها صلاح المملكة ورقيا،
والله ولي التوفيق .

كتب في قصرنا الملكي في بغداد في اليوم الخامس من شهر صفر الحير سنة الف وثلاثمائة واحد
وأربعين، الموافق ٢٨ ايلول سنة ١٩٢٢

فصل

وشرع السيد عبد الرحمن النقيب في مفاوضة الاشخاص، الذين أراد مشاركتهم معه في تحمل
مسؤولية التوقيع في المعاهدة، وفي انتخاب مجلس يجيزها، وفي يوم ٣٠ ايلول ١٩٢٢ م تم
تكوين الوزارة الجديدة على الوجه التالي :

- ١- السيد عبد الرحمن النقيب : رئيساً لمجلس الوزراء.
- ٢- عبد المحسن السعدون : وزيراً للداخلية
- ٣- ساسون حسيقيل : وزيراً للمالية
- ٤- توفيق الخالدي : وزيراً للعدلية
- ٥- جعفر العسكري : وزيراً للدفاع
- ٦- صبيح نشأت : وزيراً للاشغال والمواصلات
- ٧- محمد علي فاضل : وزيراً للاوقاف

وبقي منصب وزارة المعارف شاغراً الى يوم ١٧ تشرين الاول من هذه السنة، وهو اليوم
الذي صدرت فيه الارادة الملكية بتعيين الحاج عبد المحسن شلاش وزيراً للمعارف، ولكن الحاج
المومي اليه اعتذر عن قبول هذا المنصب، بكثرة أشغاله التجارية، مع أنه رضي أن يكون وزيراً
للمالية في « الوزارة العسكرية الاولى » المكونة في ٢٦ تشرين الثاني سنة ١٩٢٣
وعلى كل فقد بقي « منصب وزارة المعارف » في « الوزارة النقيبية الثالثة » شاغراً الى تاريخ
استقالتها في يوم ١٦ تشرين الثاني سنة ١٩٢٢

❖ منهاج الوزارة ❖

لم تضع هذه الوزارة منهاجاً لاعمالها، لأنها تكونت من جل الاعضاء الذين كانوا في « الوزارة
النقيبية الثانية » وقد كان لتلك الوزارة منهاج معروف، يضاف إلى ذلك ان عمر الوزارة الجديدة
كان قصيراً، إذ كان رئيسها النقيب يعلم علم اليقين أن مهمة وزارته ستنتهي، بانتهاء التوقيع في
المعاهدة العراقية - الانكليزية، التي عاجلتها وزارته المستقلة، لهذا كله لم يضع منهاجاً جديداً
لوزارته هذه .

❖ الاسفار الملكية ❖

لم يقيم جلالة الملك بأية سفرة الى خارج عاصمة ملكه، مدة بقاء « الوزارة النقيبية الثالثة » في
الحكم، وهي ٤٧ يوماً فقط

الوزارة النقيية الثالثة

رئيس مجلس الوزراء



عبد الرحمن النقيب

امام الصفحة ٩٠



وزير المدينة * توفيق الحالدي



وزير المالة * ساسون حزيل



وزير الماخاية * عبد الحسن السعيدون



وزير الاشمال * ميسيق نشات



وزير المهارف * عبدالحسن شلاش



وزير الرفق * عبد علي فاخيل



وزير الدفاع الوطني * جعفر السكري



﴿ النفط العراقي في أراضي المحوثة ﴾

كان المندوب السامي البريطاني قد فاتح مجلس الوزراء العراقي في موضوع « امتياز شركة النفط الانكليزية الفارسية » في الاراضي المحوثة فقرر المجلس في جلسته المنعقدة في يوم ١٣ أيار سنة ١٩٢٢ تأليف لجنة من وزراء المالية، والعدلية، والاشغال، والتجارة للدرس هذا الموضوع . وفي جلسة مجلس الوزراء المنعقدة في يوم ٧ تشرين الاول من هذه السنة ، تلى قرار اللجنة الوزارية في الموضوع فقرر ما يلي :

« ان الامتياز الذي تدعيه شركة النفط الانكليزية - الايرانية ، المتعلق بأمر استخراج النفط من الاراضي المجاورة لحاقلين ومندلي ، والمستقلة الى تركية ، عند تحديد الحدود سنة ١٩١٣ وسنة ١٩١٤ يعتبره مجلس الوزراء صحيحاً مبدئياً ، ولكنه يرى أن الاتفاق المؤرخ في ٢٥ أيار سنة ١٩٠١ والهوتكول المؤرخ في ٤-١٧ تشرين الثاني سنة ١٩١٣ لا يصرحان بمناسبات الحكومة مع الشركة ، صراحة لازمة حتى يمكن السير عليها ؛ ويظن من المناسب أن يبرم اتفاق جديد يشمل على شروط الامتياز كلها ، ليقوم مقام اتفاق سنة ١٩٠١ والهوتكول ، على أن العرض الذي تتطلبه الحكومة العراقية هو وجوب جعل مجال لهذا القطر للاشتراك في نتاج مرافق الطبيعة بصورة تمتاز امتيازاً خاصاً ، ولذلك يجب أن يخص من النفط ، وما يستخرج من الزيت ، ما يحتاج اليه اهل هذا القطر ، مقدراً بقيمة بحصة ، مستثناة بناء على تعدد شكاوي الاهلين من غلاء اسعار النفط الى درجة أورثت البلاد ضرراً عظيماً ، ويرى مجلس الوزراء ان جريان المفاوضات بشأن هذا الاتفاق بلندن ، أولى منه بأي مكان آخر ، لوجود الاخصائيين بلندن ، وقد قرأه على أن يرسل كتاباً الى فخامة المندوب السامي يطلب اليه أن يعرض الامر على جناب وزير المستعمرات البريطاني كي يعين شخصاً ، أو عدة اشخاص ، ينظمون شروط مقابلة بين الحكومة العراقية وشركة النفط الانكليزية - الايرانية على الاساسات المبينة في تقرير لجنة الوزارة ، ومبادئ الابحاث المربوطة به ، وان تعرض لائحة الاتفاق على مجلس الوزراء لتصديقها » اهـ

﴿ التوقيع على المعاهدة ﴾

كان مجلس الوزراء قد قرر في جلسته المنعقدة في يوم ٢٥ حزيران ١٩٢٢ « أيام الوزارة النقيية الثانية » ما يلي :

« إنعقد مجلس الوزراء يوم الاحد الواقع في ٢٥ حزيران سنة ١٩٢٢ الساعة الرابعة زوالية بعد الظهر ، برئاسة فخامة رئيس الوزراء ، فتليت مواد المعاهدة العراقية - البريطانية ، فقرر مجلس الوزراء قبول مواد المعاهدة المذكورة المعدلة ، على أن تصبح نافذة العمل حالما تصدق من قبل

الفریقین السامیین المتعاقدين، بعد قبولها من المجلس التأسيسي، وقرر مجلس الوزراء أيضاً إحضار مواد القانون الاساسي كولاثة قانون انتخاب المجلس التشريعي، يعرضها مع المعاهدة المذكورة على المجلس التأسيسي، حين انعقاده، ووافق معالي وزير التجارة، جعفر جلي أبو التمن، على هذا القرار، غير انه خالف فيما يأتي واقترح :

- (١) لزوم النصيص بالغاء الانتداب في المقدمة من المعاهدة .
- (٢) وخالف المادة الثانية من المعاهدة لاعتقاد معاليه بأنها من منافع الغاء الانتداب .
- (٣) اقترح معاليه حذف الجملة الآتية من المادة الثالثة « الذي يجب أن يكون وفقاً لنصوص هذه المعاهدة »
- (٤) واعترض معاليه على المادة الرابعة لاعتقاد معاليه أنها منافية لالغاء الانتداب .
- (٥) واعترض معاليه على المادة الخامسة قائلاً « إن قيد التمثيل الخارجي، الوارد في هذه المادة، مظهر من مظاهر الانتداب »
- (٦) وخالف معاليه المادة التاسعة قائلاً انها مظهر من مظاهر الانتداب .
- (٧) وقال معاليه عند البحث في المادة العاشرة، إن معاليه خالف قبول التعهدات الواردة في المعاهدة، بناء على ذلك لا يتمكن من قبول التعهدات الواردة في هذه المادة .
- (٨) وافق معاليه على منطوق المادة (١٨) فيما يتعلق بما قبله من مواد هذه المعاهدة فقط « إله وعلى الرغم من جميع هذه القيود والتحفظات، فقد استقال الحاج محمد جعفر أبو التمن من منصب وزارة التجارة » بتاريخ ٢٦ حزيران ١٩٢٢ قبلت استقالته فوراً، وقرر الغاء « وزارة التجارة » في التاسع والعشرين من هذا الشهر (١)، ثم أعقب ذلك تسلم الوزراء من مناصبهم الوزارية في ١٤ آب، واستقالة الوزارة في ١٩ من هذا الشهر، فلما تكونت « الوزارة النقيية الثالثة » في الثلاثين من أيلول ١٩٢٢ م، قررت المصادقة على المعاهدة ونشرها فوراً، فوافق مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة في ١٣ تشرين الاول ١٩٢٢ على نشرها، وعلى صيغة البلاغ الذي يصدرها به جلالة الملك فيصل وهو :

❖ بلاغ ❖

أنشر اليوم على شعبي المحبوب، نص المعاهدة المعقودة بيني، وبين صاحب الجلالة البريطانية، ملك بريطانيا العظمى، ولقد اعترض سير المفاوضات التي دارت بين مندوبينا نحواً من عشرة أشهر مصاعب جمة تمكنا في النهاية بفضل حسن النوايا، والثقة المتبادلة، من التغلب عليها، والوصول

(١) نشرنا نص كتاب استقالته، والجواب الصادر بقبول الاستقالة، في ص ٧٣-٧٤ من هذا الكتاب للتراجع

إلى هذا الحل المرضي * والى لا أشك في أن شعبي سيقدر أهمية هذه المعاهدة ، والخطوة الواسعة التي خطونها في سبيل تحقيق أمانينا القومية ، وسيزداد تمسكاً بصداقة حليقتنا الكبرى ، بريطانية العظمى ، إذ أن دوام صداقتها مسألة حيوية لصيانة استقلال هذه المملكة ، وتأمين رقيها الاقتصادي والعمراني

فالمعاهدة - كما هو واضح من نصوصها - بنيت على اسس المنافع والمصالح المتبادلة ، وكأنا أخذنا على أنفسنا أن نحترم عهود بريطانيا العظمى ، ومصالحها الدولية ، فإنها تعهدت بمعاونتنا ، واعترفت باستقلالنا السياسي ، وباحترام سيادتنا الوطنية ، وجميع الاتفاقيات التي تنفزع عن المعاهدة ، ستبنى على أساس هذه المبادئ ، ولم يبق علينا إلا أن نباشر بالانتخاب لجمع المجلس التأسيسي ووضع القانون الاساسي ، وبذلك نخطو خطواتنا الثانية ، وننتقدم الى جمعية الامم طالبين ، بمساعدة حليقتنا ، قبولنا في عضويتها ، اسوة بسائر الدول *

فاستغفر شعبي الى مؤازرة حكومته بتأييد النظام داخل المملكة ، ومساعدتها على انفاذ القوانين ، وأدعوه الى اختيار النواب الصالحين لتمثيل آراء الامة تمثيلاً حقيقياً ، قارنين ذلك بالثقة والولاء للامة ، والحكومة البريطانية المعترفة الان وحدها بكياننا السياسي ، والتي أخلصت لنا ووعدت بمساعدتنا على دخول جمعية الامم ، وتحقيق أمانينا القومية *

والان ، وقد عقدت المعاهدة ، فالادارة الداخلية أصبحت منوطة بي ، وبحكومتي ، وبشعبي ، فنحن جميعاً ، والحمد لله ، كلمة واحدة يشدها شعورنا القومي بالمسؤولية عن مستقبل البلاد وسعادتها ، والقوات البريطانية ، التي كانت مشتركة معنا في المسؤولية ، هي اليوم قوة حليف مخلص مؤازر لنا ، ضمن شروط المعاهدة ؛ ضد كل من يريد العبث باستقلالنا ، ونحن نستمد من الله في اتباع سياسة إخلاص ووثام تجاه مجاورينا ؛ متوخين توطيد المحبة والسلام بين كافة هذه الاقطار ، والله ولي التوفيق *

بغداد في ٢١ صفر سنة ١٣٤١ و ١٣ تشرين الاول سنة ١٩٢٢ فيصل (١)

❖ بلاغ آخر ❖

هذا هو البلاغ الذي نشره الملك فيصل على شعبه في الثالث عشر من شهر تشرين الاول سنة ١٩٢٢ م وصدر به المعاهدة العراقية - البريطانية ، التي وقعها كل من رئيس الوزراء ، السيد عبد الرحمن النقيب ، والمندوب السامي البريطاني ، السير برسي كوكس ، في العاشر من هذا الشهر . وكان هنالك بلاغ آخر ، تقرر أن ينشره وزير المستعمرات البريطانية ، المستر ونستون تشرشل ،

في لندن، في يوم نشر المعاهدة، موضوعة البحث، في بغداد ولندن في وقت واحد، وهو يوم ١٣ تشرين الاول، وقد نشر في اليوم المذكور وهذا نصه :
لقد فوضتني الحكومة البريطانية أن أذيع البلاغ التالي بمناسبة امضاء المعاهدة، المنشور نصها في هذا اليوم :

ان الحكومة البريطانية، وهي شاعرة بقوة العهد الوثيقة التي قطعها للعراق، لمقتنعة بأن ايفاء هذه العهد حق الوفاء يتم بواسطة معاهدة التحالف، التي امضيت بالنيابة عن جلالة ملك بريطانيا، وعن جلالة ملك العراق، وستبذل الحكومة البريطانية كل ما في وسعها في سبيل الاسراع في تعيين حدود العراق، لكي يتسنى له طلب الانخراط في عضوية عصبة الامم، حينما يتم تصديق المعاهدة والاتفاقيات الفرعية، المنصوص عليها في هذه المعاهدة، وتنفيذ مواد القانون الاساسي * وتتوقع الحكومة البريطانية بل الثقة أن يعرض هذا الطلب، حال تقرير أمر الحدود، وإنشاء حكومة ثابتة، تؤلف وفقاً لمواد القانون الاساسي، وعندئذ تبذل الحكومة البريطانية خير مساعيها في سبيل حمل عصبة الامم على قبول العراق في عضويتها، بشرط تنفيذ مواد هذه المعاهدة، وذلك حسب نص المادة السادسة منها، وهذه المادة، على رأي الحكومة البريطانية هي الوسيلة الوحيدة، التي بها تنتهي علاقات الانتداب على صورة قانونية (١)

لندن ١٣ أكتوبر سنة ١٩٢٢ وزير المستعمرات : ونسب نشر

✽ نص المعاهدة ✽

وإذ كانت هذه المعاهدة، موضوع سخط الشعب، وتدمره من ثقل بنودها، وحيث أنها كانت أول معاهدة عينت الصلات بين العراق وبريطانية، لم ز بدأ من اثبات نصها في هذا الكتاب وهو :

✽ المعاهدة العراقية البريطانية ✽

جلالة ملك بريطانيا	وجلالة ملك العراق
من الجهة الواحدة	من الجهة الاخرى

بما ان جلالة ملك بريطانيا قد اعترف بفصل بن الحسين ملكاً دستورياً على العراق، وبما ان جلالة ملك العراق يرى من مصلحة العراق، وبما يؤول إلى تأمين سرعة تقدمها، ان يعقد مع جلالة ملك بريطانيا معاهدة على اسس التحالف *

وبما ان جلالة ملك بريطانيا قد ائتمت بأن العلاقات بينه وبين جلالة ملك العراق يمكن

تحديد لها الآن بأحسن وجه ، وهو عقد معاهدة تحالفية كهذه ، تفضيلاً لها على أية وسيلة أخرى .
 فبناءً على ذلك قد عين المتعاقدان الساميان وكيلين لها مفوضين لأجل القيام بهذا الغرض وهما :
 من قبل جلالة ملك المملكة المتحدة بريطانيا العظمى ، وايرلاندة ، والمستلكات البريطانية
 وراء البحار ، انبراطور الهند :

السير برسي زكريا كوكس دجي . سي . ام . جي . جي . سي . آي . آي . كي . سي .
 اس . آي . المعتمد السامي ، والقنصل جنرال جلالة ملك بريطانيا في العراق .
 ومن قبل جلالة ملك العراق :

صاحب الساحة والفخامة السير السيد عبد الرحمن افندي جي . بي . اي . رئيس الوزارة
 ونقيب اشرف بغداد .

الذان بعد ان تبلغ كل منهما أوراق اعتماد الآخر ، ووجدها طبقاً للاصول الصحيحة المرعية ،
 قد اتفقا على ما يأتي :

المادة ١ - بناءً على طلب جلالة ملك العراق ، يتعهد جلالة ملك بريطانيا بأن يقدم في أثناء
 مدة هذه المعاهدة ، مع التزام نصوصها ، ما يقتضي لدولة العراق من المشورة ، والمساعدة ، بدون
 أن يمس ذلك بسيادتها الوطنية .

يمثل جلالة ملك بريطانيا في العراق بمعتمد سام ، وقنصل جنرال ، تعاونه الحاشية الكافية .
 المادة ٢ - يتعهد جلالة ملك العراق بأن لا يعين ، مدة هذه المعاهدة ، موظفاً في العراق
 من تابعة غير عراقية ، في الوظائف التي تقتضي إرادة ملكية ، بدون موافقة جلالة ملك بريطانيا ،
 وستعقد اتفاقية منفردة لضبط عدد الموظفين البريطانيين ، وشروط استخدامهم ، على هذا الوجه ،
 في الحكومة العراقية .

المادة ٣ - يوافق جلالة ملك العراق على أن ينظم قانوناً أساسياً يعرض على المجلس التأسيسي
 العراقي ، ويكفل تنفيذ هذا القانون ، الذي يجب أن لا يحتوي على ما يخالف نصوص هذه المعاهدة ،
 وإن يأخذ بعين الاعتبار حقوق ورغائب ومصالح جميع السكان القاطنين في العراق ، ويكفل
 للجميع حرية الوجدان التامة ، وحرية ممارسة جميع أشكال العبادة ، بشرط أن لا تكون مخلة
 بالأداب والنظام العموميين ؛ وكذلك يكفل أن لا يكون أدنى تمييز بين سكان العراق ، بسبب
 قومية أو دين أو لغة ، ويؤمن لجميع الطوائف عدم نكران ، أو مساس حقها بالاحتفاظ بمدارسها
 لتعليم أعضائها بلغاتها الخاصة ، على أن يكون ذلك موافقاً لمقتضيات التعليم العامة ، التي تفرضها
 حكومة العراق ، ويجب أن يعين هذا القانون الاساسي الاصول الدستورية : تشريعية كانت أو
 تنفيذية ، التي ستنبع في اتخاذ القرارات في جميع الشؤون المهمة ، بما فيها الشؤون المرتبطة بمسائل

الخطط المالية ، والنقدية ، والعسكرية .

المادة ٤ - يوافق جلالة ملك العراق ، وذلك من غير مساس بنصوص المادتين ١٧ و ١٨ من هذه المعاهدة ، على أن يستدل ، بما يقدمه جلالة ملك بريطانيا من المشورة - بواسطة المعتمد السامي - في جميع الشؤون المهمة ، التي تمس بتعهدات ومصالح جلالة ملك بريطانيا الدولية ، والمالية ، وذلك طول مدة هذه المعاهدة .

ويستشير جلالة ملك العراق ، المعتمد السامي ، الاستشارة التامة ، في ما يؤدي إلى سياسة مالية ونقدية سليمة ، ويؤمن ثبات وحسن نظام مالية حكومة العراق ، كما دامت تلك الحكومة مديونة لحكومة جلالة ملك بريطانيا .

المادة ٥ - لجلالة ملك العراق حق التمثيل السياسي في لندن ، وغيرها من العواصم والاماكن الاخرى ، بما يتم عليها الاتفاق بين الفريقين السامين المتعاقدين . وفي الاماكن التي لا تمثل فيها جلالة ملك العراق ، يوافق جلالاته على أن يعهد إلى جلالة ملك بريطانيا بحماية الرعايا العراقيين فيها . وجلالة ملك العراق هو الذي يصدر التصديق على أوراق اعتماد ممثلي الدول الاجنبية في العراق ، بعد موافقة جلالة ملك بريطانيا على تعيينهم .

المادة ٦ - يتعهد جلالة ملك بريطانيا بأن يسعى بإدخال العراق في عضوية جمعية الامم في اقرب ما يمكن .

المادة ٧ - يتعهد جلالة ملك بريطانيا بأن يقدم من الامداد ، والمساعدة ، لقوات جلالة ملك العراق المسلحة ، ما يتفق عليه من وقت إلى آخر ، الفريقان المتعاقدان الساميان ، وتتعقد بينهما اتفاقية منفردة لتعيين مقدار هذا الامداد ، وهذه المساعدة ، وشروطها ، وتبلغ هذه الاتفاقية إلى مجلس جمعية الامم .

المادة ٨ - لا يتنازل عن اراض ما في العراق ، ولا تؤجر إلى أية دولة أجنبية ، ولا توضع تحت سلطتها بأي طريقة كانت . إلا أن هذا لا يمنع لجلالة ملك العراق من أن يتخذ ما يلزم من التدابير لاقامة الممثلين السياسيين الاجنبيين ، ولأجل القيام بقتضيات المادة السابقة .

المادة ٩ - يتعهد جلالة ملك العراق بقبول الخطة الملائمة ، التي يشير بها جلالة ملك بريطانيا ، ويكفل تنفيذها ، في أمور العدلية لتأمين مصالح الاجانب ، بسبب عدم تطبيق الامتيازات والخصائص التي كان يتمتع بها هؤلاء بموجب الامتيازات الاجنبية ، أو العرف ، ويجب أن توضع نصوص هذه الخطة في اتفاقية منفردة ، وتبلغ إلى مجلس جمعية الامم .

المادة ١٠ - يوافق الفريقان الساميان المتعاقدان على عقد اتفاقيات منفردة لتأمين تنفيذ المعاهدات ، أو الاتفاقيات ، أو التعهدات ، التي قد تعهد جلالة ملك بريطانيا بأن تكون نافذة

في ما يتعلق بالعراق ، و جلالة ملك العراق متعهد بأن يهيئ المواد التشريعية اللازمة لتنفيذها ،
وتبلغ هذه الاتفاقيات إلى مجلس جمعية الامم .

المادة ١١ - يجب أن لا يكون ميزة ما في العراق للرايا البريطانيين ، أو لغيرهم من رايا
الدول الأجنبية الاخرى ، على رايا أية دولة هي عضو في جمعية الامم ، أو رايا أية دولة مما قد
وافق جلالة ملك بريطانيا ، بموجب معاهدة ، على أن يضمن لها عين الحقوق التي قد تستع بها ، فيما لو
كانت من ضمن أعضاء الجمعية المذكورة (وتشمل كلمة رايا الدولة الشركات المؤلفة بموجب قوانين
تلك الدولة) في الامور المتعلقة بالضرائب ، أو التجارة ، أو الملاحة ، أو ممارسة الصنائع والمهن ،
أو معاملة السفن التجارية ، أو السفن الهوائية الملكية ، وكذلك يجب أن لا تكون ميزة ما في
العراق لدولة ما ، من الدول المذكورة على الاخرى ، فيما يتعلق بمعاملة البضائع الصادرة منها ، أو
المصدرة إليها . ويجب أن تطلق حرية مرور البضائع وسط أراضي العراق بموجب شروط عادلة
المادة ١٢ - لا تتخذ وسيلة ما في العراق لمنع أعمال التبشير ، أو للمداخلة فيها ، أو لتمييز
مبشر ما على غيره ، بسبب اعتقاده الديني ، أو جنسيته ، على أن لا تحل تلك الاعمال بالنظام العام
وحسن إدارة الحكومة .

المادة ١٣ - يتعهد جلالة ملك العراق بأن يساعد ، بقدر ما تسمح له الاحوال الاجتماعية
والدينية وغيرها ، على تنفيذ كل خطة عامة تتخذها جمعية الامم ، لمنع الامراض ومقاومتها ،
ويدخل في ذلك امراض النبات والحيوان .

المادة ١٤ - يتعهد جلالة ملك العراق بأن يتخذ الوسائل اللازمة لسن نظام للآثار القديمة ،
في خلال اثني عشر شهراً من تاريخ العمل بهذه المعاهدة ، ويكفل تنفيذها ، ويكون هذا النظام
مؤسساً على القواعد الملحقه بالمادة ٤٢١ من معاهدة الصلح الموقع عليها في سيفر في ١٠ أغسطس
سنة ١٩٢٠ ، فيقوم مقام النظام العثماني السابق للآثار القديمة ، ويضمن المساواة في مسائل تحري
الآثار القديمة ، بين رايا جميع الدول من أعضاء جمعية الامم ، ورايا أية دولة بما قد وافق جلالة
ملك بريطانيا ، بموجب معاهدة ، على أن يضمن لها عين الحقوق التي قد تتمتع بها فيما لو كانت من
ضمن أعضاء الجمعية المذكورة .

المادة ١٥ - تعقد اتفاقية منفردة لتسوية العلاقات المالية بين الفريقين المتعاقدين الساميين ،
ينص فيها من جهة على تسليم حكومة جلالة ملك بريطانيا ، إلى حكومة العراق ، ما يتفق عليه
من المرافق العمومية ، وعلى تقديم حكومة جلالة ملك بريطانيا مساعدة مالية ، حسبما تقتضيه
الحاجة في العراق ، من وقت إلى آخر ، وينص فيها من جهة أخرى على تصفية حكومة العراق
تدريجياً جميع الديون المتكبدة في هذا السبيل ، وتبلغ هذه الاتفاقية إلى مجلس جمعية الامم .

المادة ١٦ - يتعهد جلالة ملك بريطانيا ، على قدر ما تسمح له تعهده الدولية ، بأن لا يضع عقبة ما في سبيل ارتباط دولة العراق ، لمقاصد كمركية أو غيرها ، مع من يرغب في ذلك من الدول العربية المجاورة .

المادة ١٧ - في حالة وقوع خلاف ما بين الفريقين السامين المتعاقدين ، فيما يتعلق بتفسير نصوص هذه المعاهدة ، يعرض الامر على محكمة العدل الدولي ، الدائمة المنصوص عليها في المادة ١٤ من عهد جمعية الامم . وإذا وجد في حالة كهذه ، ان هنالك تناقضاً في المعاهدة بين النص الانكليزي والنص العربي ، يعتبر النص الانكليزي المعول عليه .

المادة ١٨ - تصبح هذه المعاهدة نافذة العمل حال تصديق من قبل الفريقين السامين المتعاقدين ، بعد قبولها من المجلس التأسيسي ، وتظل معمولاً بها لمدة عشرين سنة . وعند انتهاء هذه المدة تنقضي الحالة ، فإذا ارتأى الفريقان الساميان المتعاقدان انه لم يبق من حاجة إليها ، يصير انهاؤها ، ويكون أمر الانهاء عرضة للتثبيت من قبل جمعية الامم ، ما لم تدخل المادة السادسة في حيز التنفيذ ، قبل ذلك التاريخ ، وفي الحالة الاخيرة يجب أن يبلغ اشعار الانهاء إلى مجلس جمعية الامم . ولا مانع للفريقين السامين المتعاقدين من إعادة النظر ، من وقت إلى آخر في شروط هذه المعاهدة وشروط الاتفاقيات المنفردة الناشئة عن المواد ٧ و ١٠ و ١٥ بقصد إدخال ما يترامى مناسبتها من التعديلات ، حسبما تقتضيه الظروف الراهنة آنئذ ، وكل تعديل يتفق عليه الفريقان المتعاقدان الساميان ، يجب أن يبلغ إلى مجلس جمعية الامم .

يجب أن تتبادل تواريخ التصديق في بغداد .

قد وضعت هذه المعاهدة بالانكليزية والعربية ، وستبقى صورة منها ، بكل من اللغتين ، مودعة في خزانة سجلات الحكومة العراقية ، وكذلك صورة بكل من اللغتين في خزانة سجلات حكومة جلالة ملك بريطانيا ، ولبيان قد وقع الوكيلان المفاوضان المختصان هذه المعاهدة ، وأثبتا ختميهما عليها .

عملت في بغداد عن نسختين اثنتين في اليوم العاشر من شهر تشرين الاول سنة الف وتسعمائة واثنين وعشرين مسيحية ، الموافق لليوم التاسع عشر من شهر صفر سنة الف وثلثمائة وإحدى وأربعين هجرية .

P.Z. Cox

المستند السامي

جلالة ملك بريطانيا في العراق

عبد الرحمن

نقيب أشرف بغداد

ورئيس وزراء الحكومة العراقية

✽ الشروع في الانتخابات العامة ✽

ما كادت الوزارة تنتهي من نشر المعاهدة العراقية - البريطانية في الثالث عشر من شهر تشرين الاول سنة ١٩٢٢ حتى اجتمع مجلس الوزراء في يوم ١٧ من هذا الشهر و:
« تداول مجلس الوزراء بخصوص الانتخابات للمجلس التأسيسي فقرر ، باتفاق الآراء ، عرض صورة الارادة الملكية على السدة الملكية وهي كما يأتي :
أصدرت إرادتي الملكية ، بناء على قرار مجلس الوزراء ، بتأليف المجلس التأسيسي ليقوم المواد الثلاث الآتية :

(١) دستور « القانون الاساسي » المملكة العراقية

(٢) قانون انتخاب مجلس النواب

(٣) المعاهدة العراقية - البريطانية

والشروع بالانتخاب من غرة ربيع الاول سنة ١٣٤١ و ٢٤ تشرين الاول سنة ١٩٢٢ طبقاً للنظام المؤقت لانتخاب المجلس التأسيسي ، الصادر في اليوم الخامس من شهر رجب سنة ١٣٤٠ والرابع من آذار سنة ١٩٢٢ » اهـ

وقد وافق جلالة الملك على صيغة هذه الارادة بعد أن أضيفت إليها هاتان العبارتان :

(الاولى) وعلى وزير الداخلية تنفيذ هذه الارادة

(الثانية) كتب ببغداد في اليوم التاسع عشر من تشرين الاول سنة ١٩٢٢ واليوم السادس

والعشرين من صفر سنة ١٣٤١

وصدرت في اليوم المذكور موقعة كالآتي :

وزير الداخلية - عبد المحسن السعدون رئيس الوزراء - عبد الرحمن فيصل

✽ نوجيه الانتخابات ✽

وجهت « وزارة الداخلية » الكتاب الآتي نصه إلى متصرفي الولاية كافة في يوم ٢٠ تشرين الاول سنة ١٩٢٢ :

بعد التحية : لقد أصدر صاحب الجلالة الملك المعظم إرادته المطاعة بازوم المباشرة بانتخاب المجلس التأسيسي من ابتداء ربيع الاول سنة ١٣٤١ طبق قانون الانتخاب ، المبلغ إليكم سابقاً ، وعليه أرجو أن تهتموا كثيراً بأجراء الانتخاب ، وتطبيق أحكام القانون المذكور ، الذي لا بد وقد درس حتى الآن درساً دقيقاً لا يستلزم التردد ، وتبلغوا ذلك لجميع الملحقات والاهلين ولا يغرب عن البال ان قيام الحكومة بجمع المؤتمر ، بالقرب العاجل ، هو رغبة منها في تحقيق

رغائب الشعب ، ولذلك نرجو أن تدعو مندوبي الامة ومفكرها ، وأبناء الوطن جميعاً إلى التضامن والتعاقد ، والتزام السكينة في اتباع احكام قانون الانتخابات ، وان لا يفسحوا مجالاً لما يشوش الاذهان من الاباطيل ، وان يتكاتفوا جميعاً لانتخاب من تعتمد عليهم الامة ، من اللاتقنين لتمثيلها والعالمين بتنافعها ، اذ ان القول الفصل منوط بما سيقدره هذا المؤتمر

هذا واني أجلب نثار سعادتكم إلى التزام خطة الحياد اللائقة بموظني الحكومة في الانتخاب وعدم التصحب والمحابة إلى أي حزب كان ، وتفسيح المجال لافراد الشعب للقيام بأمر الانتخاب بكمال الحرية ، وان اقل تحزب او مداخله من احد الموظفين ، او اي شخص كان ، بخلاف احكام القوانين المرعية ، يكون سبباً للمعاقبة الشديدة . وفي الحتام ندعو الله ان يوفق الجميع لما فيه خير البلاد

والي جانب هذا الكتاب ، أصدرت وزارة الداخلية هذا البلاغ في ٢٤ تشرين الاول ١٩٢٢

﴿ بلاغ ﴾

لست بحاجة الآن إلى إعادة ذكر المصاعب والمشكلات ، التي اعترضت الحكومة العراقية في إبان أول تطورها السياسي ، والعقبات التي اجتازتها ، لتحقيق رغائب وأمانى الشعب العراقي النجيب ، إذ قد أصبح الكل على علم تام منها ، بما نشر على صفحات الجرائد الحلية ، لاسيما بما جاء في بلاغ مليكنا المفدى ، الذي أذيع بمناسبة انجاز المعاهدة العراقية - الانكليزية ، التي توفيق الى انجازها بصورة جديرة بالتقدير . ولكن أود أن أنبه الاذهان الى نقطة هي من الاهمية بمكان وذلك بناء على صدور الارادة الملكية المطاعة بتأليف المجلس التأسيسي ، وقد اصدرنا منشوراً إلى كافة الاولوية - كما اطلع عليه الجمهور في الجرائد الحلية - وبهذا المنشور كنا قد ألفتنا أنظار موظني الحكومة إلى لزوم الوقوف موقف الحياد التام تجاه ابداء المنتخبين آراءهم بكل حرية ، وأنذرنا من يعمل بخلاف هذا من الموظفين والاشخاص بالمسؤولية الشديدة . وهنا أكرر هذا القول وألتمس من أفراد شعبنا النجيب ، أن لا يجهلوا بالتسويات والاباطيل ، التي ربما يتجاسر عليها بعض من لا تهمهم مصلحة الشعب الحقيقية ، ويوحدوا آراءهم ، ويضعوا ثقتهم بين يتوقعون منه السعي لتحقيق رغائبهم ، اذ كما سبق لي بيانه في المنشور المتقدم ، ان القول الفصل هو للمجلس التأسيسي الذي يباشر الآن بانتخابه ، وفق الله الجميع لما فيه خير البلاد

عبد المحسن السعدون - وزير الداخلية

﴿ مقاطعة الانتخابات ﴾

ولكن روح المقاطعة لهذه الانتخابات سرت في الشعب ، سريان النار في الهشيم ، وأصدر علماء النجف ، وكربلاء ، والكاظمية ، فتاوى شرعية بجرمة الاشتراك فيها ، وكانت حجة هذه الفتاوى ، في

هذا التحريم ، انه لا يجوز للشعب أن يشترك في الانتخاب ما لم تنزل الحكومة عند رأيه فتجيب المطالب المشروعة التالية :

- ١ - إلغاء الإدارة العرفية ٢ - إطلاق حرية المطبوعات والاجتماعات
- ٣ - سحب المستشارين من الالوية الى بغداد ٤ - إعادة المنفيين السياسيين الى وطنهم
- ٥ - السماح بتأليف الجمعيات

ولم تكن في العراق - يومئذ - احكام عرفية ، ولكن الاهلين اعتبروا سياسة الارهاب التي لجأ المندوب السامي اليها في مكافحة الشعور الوطني ، وسلوك المشاورين البريطانيين نوعاً من الإدارة العرفية فطالبوا بالغائها وسنرى ، كيف أن هذه المقاطعة أدت إلى استقالة الوزارة بعد أن رفض مجلس الوزراء إقرار وزير الداخلية على خطة الحزم التي أراد انتهاجها

✽ العراق في لوزان ✽

لا شك أن التوقيع على المعاهدة العراقية - البريطانية أفرغ الانتداب البريطاني على العراق بشكل تخالف ، واعترف بالعراق كدولة ذات سيادة ، لها حكومتها الملكية ، ولها قانونها الاساسي ، ومجلسها النيابي ، فكان من الضروري ، والحالة هذه ، أن يحدد موقف تركية من هذه الدولة الجديدة ، التي كانت تكون جزءاً من الانبراطورية العثمانية ، لهذا فلما تقرر عقد مؤتمر في «لوزان» للمذاكرة في موضوع عقد معاهدة الصلح مع تركية ، قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة في أول تشرين الثاني ١٩٢٢ نذب وزير الدفاع ، جعفر العسكري ، للسفر إلى لوزان وحضور المؤتمر المذكور ، مع السيد توفيق السويدي ، وقد سافر المشار اليهما في اليوم الثامن من هذا الشهر فأفزع وجودهما « إلى جانب الوفد البريطاني في المؤتمر موضوع البحث » الوفد التركي ، وجعله يؤمن برغبة العراقيين الشديدة في التحرر من نير الترك وحكمهم ، بعد أن كان يعتقد من قبل ، ان العراق لا يزال يدين بالولاء الى الترك ، ويرغب في عودة حكمهم ، وبعد تأجيل جلسات المؤتمر ، سافر جعفر باشا إلى لندن ، وعاد السويدي إلى العراق في نيسان سنة ١٩٢٣

✽ بغداد وزير الدفاع الى لندن ✽

وكانت الوزارة قد استصدرت الإرادة الملكية التالية في يوم ٦ تشرين الثاني ١٩٢٢ م :
أصدرت إرادتي الملكية ، بناءً على اقتراح رئيس الوزارة :
أولاً - بتعيين صاحب المعالي جعفر باشا العسكري ، وزير الدفاع ، مندوباً بصورة مؤقتة ، من قبل الحكومة العراقية الى لندن
ثانياً - أن تكون وظائفه كما يلي :

- ١- أن يعاون وزير المستعمرات البريطاني على احضار المواد المتعلقة بالعراق لمؤتمر الصلح مع تركيا.
- ٢- أن يحضر مع ممثلي حكومة بريطانية مركز المؤتمر ، عند ما يدور البحث في الشؤون المتعلقة بالعراق .

ثالثاً - وعلى رئيس الوزراء تنفيذ هذه الارادة

كتب ببغداد في اليوم السادس من تشرين الثاني سنة ١٩٢٢ واليوم الخامس عشر من ربيع الاول سنة ١٩٢٢

فصل

ثم صدرت إرادة ملكية ثانية في ١٤ تشرين الثاني ١٩٢٢ بتعيين الكولونيل جويس ، مستشار وزارة الدفاع ، وكيلا لوزارة الدفاع ، بناء على سفر الوزير جعفر العسكري إلى لندن .

✽ استقالة وزير الداخلية ✽

كان وزير الداخلية ، عبد المحسن بك السعدون ، متحمساً للشروع بالانتخابات العامة للمجلس التأسيسي ، وكان يود من صميم قلبه تذليل جميع الصعوبات القائمة في وجه هذه الانتخابات ، والضرب



عبد المحسن السعدون

على أيدي القائلين بتقاطعها ، وقد حاول الركون إلى سياسة البطش والشدة لتحقيق هدفه هذا ، فلم يقره زملاؤه ، ولا وافق على خطته رئيس الوزراء نفسه ، فاضطر للتخلي عن منصبه الوزاري في السادس من تشرين الثاني ١٩٢٢م فصدرت الارادة الملكية باسناد « منصب وزارة الداخلية » بالوكالة إلى المستر كورنواليس ، مستشار وزارة الداخلية ، في الرابع عشر من هذا الشهر

✽ استقالة الوزارة ✽

شعر المندوب السامي أن ضغطه على الملك فيصل لتكوين « الوزارة التقنية الثالثة » على الصورة التي تكونت ، لن يؤدي الى جمع المجلس التأسيسي ، الذي حتمت المادة الـ (١٨) من المعاهدة العراقية - الانكليزية جمعه ، ليبرم تلك المعاهدة ، كما ان وزير الداخلية ، استقال من

منصبه في يوم ٦ تشرين الثاني ١٩٢٢ احتجاجاً على عدم اقرار زملائه سياسة الشدة التي قرر انتهاجها لتسيير الانتخابات العامة ، لذا رأى أن لا بد من تبديل الوزارة القائمة ، بوزارة جديدة تستطيع جمع المجلس التأسيسي لإبرام المعاهدة ، ووضعها موضع التنفيذ ، وكان السيد عبد الرحمن النقيب قد شعر بذلك كله ، فقرر ترك السياسة ومواقفها بصورة نهائية ، وبعث الى جلالة الملك بكتاب استقالته الآتي :

يا صاحب الجلالة !

بناء على ما أجده من التعب في وجودي ، بصورة تمنعني عن الاستمرار في رؤية امور رئاسة الوزارة ، فلهدأ تجاسرت بتقديم هذه العريضة ، راجياً بها اسعاف طلي بالانسحاب من الرئاسة المشار اليها ، والامر لارادة جلالكم أولاً وآخرأ

بغداد في ١٦ تشرين الثاني ١٩٢٢ نقيب أشرف بغداد : عبد الرحمن

وقد تفضل الملك فيصل فرد على كتاب الاستقالة بما يلي :

البلاط الملكي

بغداد في ١٦ تشرين الثاني ١٩٢٢

رأسه الديوان

عزيزي السيد عبد الرحمن

سلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد : فقد تناولت كتابكم المتضمن استقالتكم ، وانه ليؤسفني جداً أن احرم من خدماتكم للاسباب المجبرة التي أوردتموها فيه . إن تقني باخلاصكم لا تتزلزل ، وتقديري للمساعي الجليلة التي بذلتموها حتى الآن في سبيل نفع الامة والوطن سيكون دائماً مقروناً بالشكر ، فان كنتم اعترأتم عملكم رسمياً ، فاني أومل أن تبقى نصائحكم المفيدة ، وارشاداتكم الحيرية عوناً دائماً لنا ولحكومتنا في المستقبل

هذا واني اؤكد لكم دوام محبتي وامودتي ، وأتمنى أن تستموا دائماً بصحة تامة

محبكم - فيصل



الوزارة السعدونية الاولى

* ملحة تاريخية *

قلنا أن عبد المحسن السعدون ، وزير الداخلية في الوزارة النقيب الثالثة ، رأى أن يستعمل سياسة الشدة في تمشية الانتخابات العامة ، للمجلس التأسيسي ، فلم يقره زملاؤه ، فاستقال من منصبه في يوم ٦ تشرين الثاني سنة ١٩٢٢ م ولما كانت المعاهدة العراقية البريطانية ، التي وقعها السيد عبد الرحمن النقيب ، والسريسي كوكس ، لا تعتبر نافذة المفعول ما لم يقرها « المجلس التأسيسي » على ما جاء في المادة الـ (١٨) منها ، تقرر تكليف وزير الداخلية المستقيل ، بتأليف وزارة جديدة تأخذ على عاتقها إنجاز الانتخابات المأمولة مهما كلفها الامر ، فوجه جلالة الملك فيصل اليه هذا الكتاب في يوم ١٨ تشرين الثاني ١٩٢٢ م .

وزيرى الافخم السيد عبد المحسن آل سعدون ا

بناء على استقالة فخامة السيد عبد الرحمن ، نقيب أشرف بغداد ، من منصب رئاسة الوزراء ، ونظراً لما نعمده فيكم من الدراية والاخلاص ، فقد وكلنا اليكم الرئاسة المشار اليها ، على أن تنتخبوا زملاءكم وتعرضوا أسماءهم على سدتنا الملكية ، والله ولي التوفيق .

صدر عن قصرنا الملكي في اليوم الثامن والعشرين من شهر ربيع الاول سنة ١٣٤١ الموافق اليوم الثامن عشر من شهر تشرين الثاني سنة ١٩٢٢

فبصل

* تكوين الوزارة *

وقد تم تكوين الوزارة الجديدة في يوم ٢٩ ربيع الاول و ٢٠ تشرين الثاني كما يلي :

١- عبد المحسن السعدون رئيساً لمجلس الوزراء .

٢- ناجي السويدي : وزيراً للداخلية ٥- ياسين الهاشمي : وزيراً للاشغال والمواصلات

٣- ساسون حسيقل : وزيراً للعالية ٦- عبد اللطيف المنديل : وزيراً للاوقاف

٤- عبد الحسين الجلبي : وزيراً للمعارف ٧- نوري السعيد : وكيلاً لوزارة الدفاع

وفي يوم ٢١ تشرين الثاني ١٩٢٢ م صدرت الارادة الملكية بتعيين رئيس الوزراء ، وكيلاً لوزارة العدلية إلى أن يعين لها وزير

وفي يوم ٢٥ من هذا الشهر صدرت الارادة بتعيين ياسين الهاشمي ، وزير الاشغال والمواصلات ، وكيلاً لوزارة الاوقاف

رئيس مجلس الوزراء و وكيل وزارة الخارجية



عبد الحميد السعدون

الوزارة السبعونية الاولى

امام الصفحة ١٠٤



وزير المالية * ساعد حميد



وزير الداخلية * تاجي السويدي



وزير المعارف * عبد الحसन الجابي



وزير الزراعة * اوري السعيد

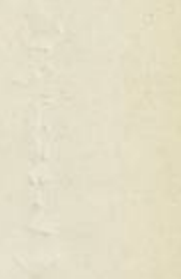
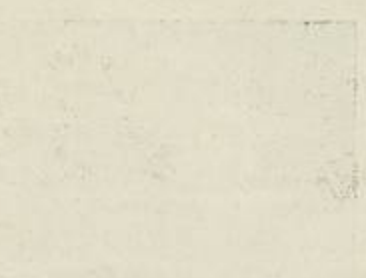
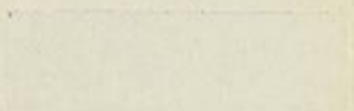


وزير الصناعة * ياسين الحانتي



وزير الاوقاف * عبد اللطيف المدبيل

1875



وفي يوم ٩ كانون الثاني ١٩٢٣ صدرت بتقل ناجي السويدي ، وزير الداخلية ، الى وزارة العدلية ، وتمينه وزيراً لها
وفي يوم ١٠ من هذا الشهر صدرت الارادة بأن تعهد وزارة الداخلية الى رئيس الوزراء ، عبد المحسن السعدون ، وكالة
وفي يوم ٢٥ تشرين الاول ١٩٢٣ صدرت الارادة الملكية باعتبار نوري السعيد وزيراً للدفاع بالاصالة ، بعد أن كان وكيلاً لهذه الوزارة زهاء سنة كاملة

❖ منهاج الوزارة ❖

« لقد أخذت الحكومة على عاتقها مسؤولية إدارة البلاد في هذه الظروف التاريخية ، متكلمة على الله ، بعد ما حظيت باعتماد جلالة الملك المعظم ، ووقت بمؤازرة الشعب العراقي لها ، بأنها ساعية وراء تحقيق رغائبه ، التي ترمي الى استقلال القطر العراقي ، وسيادته القومية ، بمحدوده الاصلية ، وترى ان خير منهاج تنهجه هو :

أولاً - تحكيم القانون ، ومراعاة الحق والعدل في كل المعاملات ، وبين جميع طبقات الشعب .
ثانياً - توطيد دعائم الحكومة على أسس وطنية ثابتة ، جديرة بأن توحد مسؤولية إدارة المملكة ، وتجعلها في قبضة الوطنيين الاكفاء .

ثالثاً - تأييد العلاقات الودية مع حليفتنا الكبرى ، بريطانيا العظمى ، التي اعترفت باستقلالنا السياسي ، وباحترام سيادتنا الوطنية ، وإيضاح أحكام المعاهدة العراقية - البريطانية ببيانات رسمية يطمئن اليها الشعب ، ووضع لائحة دستور المملكة العراقية وفقاً لروح الشعب ورغباته ، وإحضار قانون انتخاب المجلس التشريعي ، ليعرض على المجلس التأسيسي ، مع المعاهدة العراقية - البريطانية وذيولها .

رابعاً - تأسيس المناسبات الودية ، والعلاقات السياسية والاقتصادية ، مع الحكومات المجاورة وغيرها .

خامساً - صيانة الحرية التامة ، ومنع المداخلات الغير القانونية ، في الانتخابات الجارية للمجلس التأسيسي ، الذي له القول الفصل في تصديق المعاهدة وذيولها ، وتصديق دستور المملكة العراقية ، وقانون انتخاب المجلس التشريعي ، ليضم هذا المجلس اليه من تثق به الامة من أبناء البلاد ، وتؤيد الوزارة حرية الصحافة ، ولا تعارض في تأليف الاحزاب السياسية وفقاً للقوانين المرعية .

سادساً - اجراء الاقتصاد التام في الوظائف والاعمال ، واستثمار منابع البلاد لحصول التوازن بين الدخل والنفقة ، مع اتخاذ جميع التدابير لاحداث قوة وطنية من الجيش والشرطة ، تكفل

حفظ الامن، وصيانة البلاد من كافة الطوارئ.

سابعاً - مراعاة شروط الكفاية والمقدرة في انتقاء الموظفين، وتقوية الشعور الوطني القومي، واتخاذ الوسائل الفعالة لتثقيف أبناء الشعب فكرياً وأخلاقاً، وفقاً للبادئ الدينية السامية، ومقاومة كل فكرة أو حركة تخل بالامن، أو تعارض الآمال القومية الوطنية، في إدارة شؤون المملكة، وفتح مجال واسع لاهياء المشاريع المهمة منذ عصور، كتعمير الاراضي، والبلدان، والطرق، باتباع، أحدث الاساليب في المرافق الاقتصادية، ونشر العلوم والمعارف.

والحكومة تستقر جميع الموظفين للجري على هذه القواعد، متضامين، مشتركين في المسؤولية الملقاة على عواتقهم، ناظرين إلى كافة أفراد الأمة بنظر المساوات التامة، كما انها تستدعي الشعب لمعاضدتها والله ولي التوفيق اهـ

رئيس الوزراء : عبد المحسن (١)

✽ بروتوكول العقير ✽

ختمت « معاهدة الحمرة » المنعقدة بين الجهات الثلاث : العراق، وابن سعود، وانكلترة في ٥ أيار ١٩٢٢ بقدرتين جاء في الاولى منها :

« هذه المعاهدة لا تكون معمولة بها إلا بعد التصديق من قبل جلالة ملكي الطرفين، وفخامة المندوب السامي » (٢)

وقد صادق الملك فيصل على هذه المعاهدة فوراً، وامتنع السلطان ابن سعود عن تصديقها، فرأت الحكومة البريطانية أن لا بد من استمالة اهل نجد لاقرار حدود ثابتة بين العراق ونجد، يجتزمها الطرفان، وتزويدها هي، فمهدت لعقد مؤتمر في العقير، على الخليج العربي، حضره السلطان بنفسه في يوم ٢٨ تشرين الثاني سنة ١٩٢٢ وتم وضع بروتوكولين اثنين يلحقان بالمعاهدة المذكورة لتصبح نافذة المفعول

وقد قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة في يوم ٢٧ كانون الاول ١٩٢٢ « باتفاق الآراء قبولها » وفيما يلي نصها كما وضعا وصودق عليها :

« بروتوكول العقير غره - ١ - »

ان هذا « البروتوكول » لتحديد الحدود بين الحكومتين العراقية والنجدية، هو ملحق للاتفاقية المنعقدة بينهما في الحمرة، بتاريخ السابعة من رمضان المبارك سنة الالف والثلاثمائة والاربعين، الموافق الخامس من شهر مايس سنة الالف والتسعمائة والاثنتين والعشرين :

(١) جريدة العراق العدد (٧٦٧) بتاريخ ١٤ تشرين الثاني ١٩٢٢

(٢) راجع الصفحة (٦٣) من هذا الكتاب

المادة الاولى - حرف (ا) الحدود من الشرق تبتدى من نقطة التصاق وادي « العوجة » مع الباطن ، ومن هذه النقطة تبتدى حدود المملكة النجدية على خط مستقيم إلى بئر المسمى « الوقة » بترك « الدليسية » و « الوقة » شمال هذا الخط ، ومن الوقة يمتد شمالا بغرب إلى بئر (أنصاب) (ب) ابتداء من النقطة الانف ذكرها ، أعني نقطة التصاق وادي العوجة مع الباطن ، تمتد حدود العراق ، على خط مستقيم شمالا بغرب إلى (الامر) تاركا إياها جنوبي هذا الخط ، ومن هناك يمتد الخط غرباً بجنوب على خط مستقيم إلى أن يلتصق بحدود نجد في بئر أنصاب .

(ج) شكل المعين ، المرسوم بين النقاط المحدودة آنفاً ، والذي يحتوي على النقاط جميعاً يبقى على الحياذ ، ومشارك به بين الحكومتين : العراقية والنجدية ، اللذان يجوزان جميع الحقوق المتساوية والمقاصد داخل هذه المنطقة الحايذة .

(د) من بدء « أنصاب » تمتد الحدود بين الحكومتين شمالا بغرب إلى « بركة الجموعة » ومن هناك تتجه شمالا إلى « بئر العقبة » ثم « قصر عيشين » ومن هناك تمتد إلى الغرب على خط مستقيم يمر من وسط « جال البطن » إلى « بئر الليفية » و « بئر المنايعة » ومنه إلى « جديدة عرعر » ومنها إلى « مكور » ومن « مكور » إلى « جبل عزان » الواقع في جوار نقطة تقاطع دائرة العرض اثنتين وثلاثين شرقاً دائرة الطول تسعة وثلاثين شمالي حيث تتم تنتهي الحدود العراقية النجدية .

المادة الثانية - بما أن كثير من الآبار قد دخلت داخل حدود العراقية ، وبقيت الجهة النجدية محرومة منها ، فعليه تتعهد الحكومة العراقية بأن لا تعرض لعشائر المملكة النجدية القاطنة على اطراف الحدود إذا اقتضت الاحوال أن يستوردوا الآبار المجاورة لهم في الاراضي العراقية ، إذا كانت هذه الآبار أقرب من الآبار الموجودة داخل الحدود النجدية .

المادة الثالثة - تتعهد الحكومتين - كذا الاصل - كل من قبلها أن لا تستخدم المياه والآبار الموجودة على أطراف الحدود لأي غرض حربي ، كوضع قلاع عليها ، وأن لا تعيى جنوداً عليها وفي أطرافها .

المادة الرابعة - لقد اتفق مندوبي - كذا - حكومتي الطرفين على ما تقر أعلاه في مواد هذا البروتوقول ، ويوقعون عليه أدهاء في بندر العقير في يوم اثنا عشر من ربيع الثاني لسنة الالف والثلثائة وواحد واربعين هجرية الموافق اثنين ديسمبر الف وتسعمائة واثنين وعشرين ميلادية والله الموفق .

المندوب من قبل عظمة سلطان نجد
عبد الله سعيد دملوجي

أوافق على مواد هذا البروتوقول
عبد العزيز عبد الرحمن السعيد سلطان نجد وتوايعها

« بروتوكول العقير غره - ٢ - »

(أ) بما أن حكومتي العراق ونجد قد اتفقا على تقرير الحدود بينهما ، فهما يتعهدان ، الواحدة إلى الأخرى ، أن لا يتعرضا لأي فخذ أو عشيرة خارجة عن حدود الطرفين ، ولم تكن تابعة لحكومة إحداهما إذا أرادت الانحياز إلى أحد الحكومتين والدخول تحت سيادتها

(ب) بما أن الرسوم العينية النظامية عند الحكومتين معترفاً بها اعترافاً متبادلاً ، فجميع الاموال التي تصدر من بلاد الطرفين ، أو تدخل فيها ، أو تمر في أراضيها ، تابعة لتلك القوانين المرسومة فعليه الحكومتين يقرران أن يعملوا معاً في جميع ما لديهم من الوسائل بأن يقطعوا عوائد العشائر بأخذ (الحاوة)

(ج) لقد اتفق مندوبي - كذا في الاصل - حكومتي الطرفين المفوضين على ما تقرر أعلاه في مواد هذا البروتوكول ، ويوقعون عليه أدناه في بندر العقير ، في يوم اثني عشر من شهر ربيع الثاني سنة الالف وثلثمائة والواحد والاربعين هجرية موافق ٢ ديسمبر سنة ١٩٢٢ ميلادية والله الموفق مندوب عظمة سلطان نجد

صبيح

عبد الله سعيد دملوجي

أوافق على مواد هذا البروتوكول

سلطان نجد وتوابعها (الختم)

ملك العراق (الختم)

✽ عهد ملحق للمعاهدة ✽

للسياسة البريطانية أساليب خاصة في تخدير العقول ، وستر الشبهات ، ومسالك بعيدة النور في التغلب على الصعاب ، وقد شعر الإنكليز ، بعد اكراههم وزارة النقيب الثالثة على تصديق المعاهدة المذكورة ، ان العراقيين أخذوا يناصبون أعضاء تلك الوزارة العداء ، ويزددون كل من ياتى سياستهم في البلاد ، وإنهم مجمعون على جعل الانتخابات للمجلس التأسيسي ، الذي يجب أن يتولى إبرام هذه المعاهدة ، بعيدة عن التأثير الحكومي إلى حد ما ، ليفوز بها أكثر الرجال وطنية وأشد هم حماسة ، بحيث صاروا يشكون في امكان إبرامها من المجلس .

هذا من جهة ، ومن جهة أخرى ، ان مؤتمر لوزان ، الذي افتتح جلساته في تشرين الثاني سنة ١٩٢٢ م ، كان قد جابه مشكلة من أعقد المشكلات وأصعبها حلاً ، تلك هي « مشكلة الموصل » التي شغلتها القوات البريطانية عسكرياً ، بعد اعلان هدنة موندس في ٣٠ تشرين الاول سنة ١٩١٨ م . ولم تدخلها حرباً ، فإن الترك أخذوا يطالبون بضمها الى جمهوريتهم الجديدة التي أقاموها على أنقاض الانبراطورية العثمانية ، والانكليز ينكرون عليهم هذا الطلب ، فلما

شعرت بريطانية بأن هذا الخلاف قد يؤدي الى اشهار السلاح، وان القوات التركية، غير النظامية، أخذت تعسكر صفو الامن في جوارها، ركنت الى أساليبها الخاصة، فوضعت مادة في معاهدة لوزان تقضي باحالة الخلاف الى عصبة الامم، فتسولى حله إذا تعذر على الطرفين الوصول الى نتيجة مباشرة بينهما، وكانت بريطانية مطمئنة الى ما ستقرره العصبة بالطبع.

وكانت وزارة لويد جورج قد سقطت في ٢٣ تشرين الاول سنة ١٩٢٢ م، وخاض الشعب البريطاني معمة انتخابية جديدة، أسفرت عن فوز المحافظين، فألف الوزارة الجديدة المسترونارلو، وكانت الصحف البريطانية قد دبرت حملة لجلاء بريطانية عن العراق بزعم التخلص من النفقات البريطانية في الشرق الاوسط، فكانت الانتخابات، والترشيحات، تجري على أساس إيهام الشعب بوجوب هذا الجلاء، والتخلص من هذه النفقات، وكانت لجريديتي «ديلي ميل» و «ديلي اكسپرس» صولات وجولات في حلبة هذا الإيهام، وفي الوقت نفسه فإن الوزارة الجديدة جوبهت بوصول تقارير «دار الاعتماد البريطانية في العراق» الى وزارة المستعمرات، وكلها تشير الى حرجة الموقف في العراق، وتذمر العراقيين من الهيمنة الاجنبية، فألفت لجنة وزارية لدرس المشكلة العراقية، واستدعي «المعهد السامي» من العراق ليدلي بأرائه واقتراحاته أمام هذه اللجنة، فسافر السيد برسي كوكس الى لندن في ١٦ كانون الثاني سنة ١٩٢٣ م، وبعد مذاكرات لم يطول أمدها اتضح لدى اللجنة ضرورة تأمين المصالح البريطانية في العراق عن طريق تثبيت الانتداب، وتحديد مدته، وحمل العراقيين على قبوله، فادعت ان الضرورة تقضي بعدم الجلاء عن العراق، ما لم يبت في مشكلة الحدود، بينه وبين تركيا، وبما أن دافع الضريبة البريطاني لا يستطيع أن يستمر في تحمل النفقات، فإن اللجنة تقترح خفض مدة المعاهدة من عشرين سنة إلى أربع سنوات، خفضت شدة الهياج البريطاني، من جراء النفقات المذكورة، ومن شدة الهياج العراقي، من جراء تقلب بنود المعاهدة وطول أمدها، حتى إذا قبلها المجلس التأسيسي، عادت الحكومة البريطانية فطلبت إلى المجلس النيابي تمديد أجل الانتداب البريطاني لمدة ٢٥ سنة، متخذة من الخلاف الدولي حول الموصل سبباً مسوغاً لهذا الارهاق الجديد.

وهكذا انطلت دخائل السياسة البريطانية على البريطانيين وعلى العراقيين معاً، فعاد السيد برسي كوكس إلى بغداد في ٣١ آذار سنة ١٩٢٣ م، يحمل مشروع بروتوكول بالاسس التي تقررت في لندن، وبعد مذاكرة قصيرة مع رئيس الوزارة العراقية، عبد المحسن السعدون، أقر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة في يوم ٣٠ نيسان ١٩٢٣ هذا البروتوكول، وأذاع البلاغ الآتي في ٣ مايس من هذه السنة :

﴿ بلاغ رسمي من ديوان مجلس الوزراء ﴾

لا يخفى انه بعد تبادل الآراء مدة طويلة ، تم القرار في الحريف الماضي بين حكومتي صاحب الجلالة البريطانية ، وصاحب الجلالة الملك فيصل ، على وجوب عقد معاهدة تحالف بين صاحب الجلالة البريطانية ، وصاحب الجلالة ملك العراق . ثم ان هذه المعاهدة ، التي وقعت في العاشر من تشرين الاول سنة ١٩٢٢ م ، على أن تكون لمدة عشرين سنة وقابلة للتعديل ، من وقت إلى آخر ، بناء على طلب أحد الفريقين ، فقد نصت على تأسيس حكومة مستقلة دستورية في العراق تسدي إليها الحكومة البريطانية شيئاً من المشورة والمساعدة ، من النوع والمقدار المصرح بها في متن المعاهدة ذاتها ، ومتون الاتفاقيات التي كانت لتعقد بموجبها .

ولقد خطت الحكومة العراقية منذ ذلك التاريخ خطى واسعة في سبيل الاستقلال والاستقرار ، وتمكنت بكل نجاح من تقلد زمام المسؤولية الادارية ، وبما ان الفريقين يرغبان على السواء في انها مسؤليات وتكاليف حكومة صاحب الجلالة البريطانية ، فيما يخص العراق في أقرب ما يمكن ، يرى أن بالامكان تقصير مدة المعاهدة في شكلها الحاضر .

ثم تجنباً للمشكلات التي تعترض إدخال التعديل في متن المعاهدة ثم توقيعها ، تقرر وضع التعديلات اللازمة في شكل ملحق « بروتكول » بها ، وشأن هذا الملحق ، كشأن المعاهدة ، في أنه عرضة للتصديق من قبل المجلس التأسيسي ، وعليه فقد وقع الفريقان على الملحق المذكور وهو كما يأتي :
« نحن الموقعان أدناه ، أحدهما من قبل صاحب الجلالة ملك بريطانيا ، والاخر من قبل صاحب الجلالة ملك العراق ، قد اجتمعنا في هذا اليوم الواقع في ٣٠ نيسان سنة ١٩٢٣ مسيحية ، الموافق لليوم الرابع عشر من شهر رمضان المبارك سنة ١٣٤١ هـ ، بعد أن فوضنا بموجب الاصول لاجل التوقيع على البروتوكول الآتي ، الملحق بمعاهدة التحالف ، المعقودة بين صاحبي الجلالة في يوم ١٠ تشرين الاول سنة ١٩٢٢ مسيحية ، الموافق لليوم ١٩ من شهر صفر سنة ١٣٤١ هـ :—

﴿ بروتوكول ﴾

قد تم التفاهم بين الفريقين السامين المتعاقدين على انه ، رغمًا عن نصوص المادة ١٨ يجب أن تنتهي المعاهدة الحالية عند صيرورة العراق عضواً في جمعية الامم ، وعلى كل حال ، يجب أن لا يتأخر انتهاؤها عن أربع سنوات من تاريخ ابرام الصلح مع تركيا ، وليس في هذا البروتوكول ما يمنع عقد اتفاقية جديدة لاجل تنظيم ما يكون بعد ذلك من العلاقات بين الفريقين السامين المتعاقدين ، ويجب الدخول بينهما لاجل ذلك الغرض ، قبل انتهاء المدة المذكورة في أعلاه ، والبيان قد وقع المفوضان المختصان هذا البروتوكول .»

كتب في بغداد عن نسختين اثنتين في اليوم الثلاثين من شهر نيسان ١٩٢٣ مسيحية
الموافق لليوم الرابع عشر من شهر رمضان المبارك سنة ١٣٤١ هجرية .

عبد المحسن السعدون

P. Z. Cox

رئيس وزراء الحكومة العراقية

المعتمد السامي لجلالة ملك بريطانيا في العراق

وفي اليوم التالي ، لنشر هذا القرار ، أذاع الملك فيصل البلاغ التالي :

﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾

بغاية الله جل وعلا ، وروحانية نبيه المصطفى (ص) تمكنت حكومتنا بأن تخطو خطوة
كبيرة أخرى في سبيل تحقيق أماني الامة ، وذلك بعقدھا الملحق الجديد للمعاهدة العراقية -
البريطانية ، الذي نشر في بغداد ولندن في ٣ أيار سنة ١٩٢٣ م .
ويجدر بالذكر ، انه من جملة الاسباب الرئيسية التي بني عليها الملحق ، هي الخطوات السريعة
التي خطتها حكومتنا في سبيل التقدم والاستقلال ، وتوليها زمام المسؤولية في الاعمال
ولم تتوصل حكومتنا إلى هذه النتائج إلا بثقة الشعب بنهج إدارتها ، وسهره على حفظ النظام
وما أبداه من رباطة الجأش والطمأنينة ، رغم الأراجيف والحوادث ، وبنا أبدته حليفتنا ، الحكومة
البريطانية ، من الرغبة الأكيدة في تنفيذ عهودها تجاه العراق خاصة ، والعرب عامة ، فبرهنت على
حسن ثقها بحسن استعداد الشعب العراقي ، وكفاءته لحكم نفسه بنفسه ، وكانت بذلك أكبر
مشجع لدولتنا العراقية الفتية على تحمل المسؤولية ، والنهوض السريع إلى مستوى تلك الثقة السامية
فإننا ، كما نبشر شعبنا بهذه البشرى العظيمة ، نرى من الواجب أن نسدي الشكر والامتنان إلى
الحكومة البريطانية ، معتمدين تمام الاعتماد على اننا نعب في نفس الوقت عن شعور الشعب نحو
الصديقة العظمى ، راجين دوام روابط الصداقة الوطيدة الاركان بين الامتين العراقية والبريطانية
وغوها على مر الزمان ، وأن نشكر للسريسي كوكس ، مؤازرته لحكومتنا وشعبنا في الامور
المهمة التي كانت مقدمة جلية لتطورنا السياسي الحالي .

ولا شك ان الحالة السياسية الجديدة ، التي ستنالها هذا العقد الجديد ، تقضي بصرف جهود
عظيمة ، من قبل الحكومة والشعب ، للتمكن من إنهاء المسؤوليات والتكاليف الملقاة على عاتق
حليفتنا العظمى ، في البرهة القصيرة المحدودة في الملحق المذكور ، وجعل كافة مسؤولية المملكة
ملقاة على عاتق أبنائها . ومهما كانت خطورة الامر ، فلنا الاعتماد التام على ان شعبنا سيقوم في
الواجبات الكبيرة ، التي تتطلبها منه الحالة الجديدة بكل ارتياح ، وان الوزارة ستضاعف الجهد
لتطبيق ما بقي من مواد المنهاج المنشور عند تسلمها زمام الامور ، مقدرة الموقف حق قدره ، وعالمة بأنها
هي المسؤولة تجاهنا عن الامور ، إلى حين انعقاد مجلس الامة ، الذي سيحقق ما ينشده شعبنا المحبوب .

وأما دخول حكومتنا في عصبة الأمم ، فهو كما مصرح به في الملحق ، سيتم إن شاء الله بعد تحقيق الشرطين المهمين : فالاول هو أمر تحديد الترخوم ، الذي سيتم عما قريب ، والثاني هو ما يبذله شعبنا الكريم من التفادي والموازرة في سبيل تعزيز جانب الحكومة واستقرارها في مدة وجيزة ، وعلى ما ستصرفه حكومتنا من الجِد والعزم في تنفيذ خططها ، وجمع المجلس التأسيسي بالسرعة اللازمة ، وتوطيد دعائم الحكومة على أسس دستورية مدنية جديدة بالثقة العامة ، وتكوين القوة المطالبة لحفظ الامن والنظام والله ولي التوفيق .

بغداد في ١٨ رمضان ١٣٤١ هـ . الموافق ٤ ايار ١٩٢٣ م « فيصل »

❖ قبضة البروتكول ❖

ويقول التقرير البريطاني الخاص عن « سير الادارة في العراق خلال عشر سنوات » ان هذا البروتكول لم ينص على ان الحكومة العراقية ، او حكومة صاحب الجلالة البريطانية أخذتا آنذاك أخذاً باتاً جازماً بنظرية أن العراق سيكون أهلاً للدخول في العصبة خلال هذه المدة ، بل ان احتمال ذلك كان يحاصر افكار الطرفين ، كما يستدل من نص البروتكول ، إلا انها على كل حال كانا يتوقعان نمو العراق ، كدولة مالكة حكمها الذاتي ، فتقدم احوالها في غضون تلك المدة ، حتى اذا اقتضى تأجيل الدخول ، امكن تعديل العلاقات بين الحكومتين تعديلاً محسوساً في دائرة النظام الانتدائي ، اما اذا انضم العراق إلى عضوية العصبة ، واصبحت المعاهدة باطلة ، فقد نص البروتكول على امكان تحديد علاقات الحكومتين تحديداً جديداً ، ولكن على قاعدة انتدائية . هـ . وهكذا وضع البروتكول وألحق بالمعاهدة ، كما ألحقت بها الاتفاقيات المتفرعة عنها لتقدم إلى المجلس التأسيسي صفقة واحدة .

❖ حوادث متنوعة ❖

١- وصل بغداد في مساء اليوم الثالث عشر من شهر آذار ١٩٢٣ م غلام رضا خان ، والي بشته كوه ، يصحبه ثلثائة وستون نسمة بين رجل وامرأة لزيارة العتبات المقدسة في العراق ، فاحتفلت الحكومة العراقية بوصولهم احتفالاً كبيراً ، وأنزلته وحاشيته المذكورة بضيافتها ، فكان عزيزاً مكرماً في حله وفي ترحاله .

٢- خرجت باخرة صغيرة من « قصبة الحي » بتاريخ ٨ آذار ١٩٢٣ م وعلى ظهرها ثمانون راكباً ، عدا نوتيتهما ، فلم تكد تبعد عن القصبة المذكورة مسافة تذكر حتى انقلبت وغرق كل من فيها بين الحي والكوت .

٣- سافر الملك فيصل إلى الموصل في ٢١ ايار ١٩٢٣ م ، وعاد إلى عاصمته ملكه في

الثامن والعشرين من هذا الشهر ، وقد استقبل في «الحدباء» وفوداً من أفضية اللواء كافة فشكروهم على مولاتهم للحكومة ، وعلى مساهمتهم في محاربة الدعاية التركية ، كما عاتب الترك على ادعائهم ومطالبتهم بهذه الولاية ، مع انها انفصلت عنهم انفصالاً لا عودة بعده .

٤- قصد السليمانية في التاسع والعشرين من مايس ١٩٢٣ كل من : رئيس الوزراء ، عبد المحسن السعدون ، ومستشار وزارة الداخلية ، المستر كورنواليس ، وأمين العاصمة ، لفحص الحالة الادارية في هذا اللواء ، وكانت «راوندوز» قد عادت إلى أحضان الوحدة العراقية ، وعين السيد طه قائم مقاماً لها ، فاستمع المشار إليهم إلى ظلمات الاهلين ، ورغبتهم في الانضمام إلى العراق ، وطلبهم عدم الالتفات إلى تشبثات الانفصاليين ، الذين يسعون لعودة الترك إلى هذه المنطقة ، وفي اليوم الرابع من حزيران عادوا إلى بغداد .

وبعد عودة الرئيس إلى بغداد اتخذ مجلس الوزراء هذه القرارات في جلسة ١١ تموز ١٩٢٣ م :

- ١- ان الحكومة لا تنوي تعيين موظف عربي في الافضية الكردية ، ما عدا الموظفين الفنيين
- ٢- ولا تنوي إجبار سكان الافضية الكردية على استعمال اللغة العربية في مراجعاتهم الرسمية
- ٣- أن تحفظ ، كما يجب ، حقوق السكان والوظائف الدينية والمدنية في الافضية المذكورة
- ٥- قصد جلالة الملك فيصل أفضية الكوت ، والعمارة ، والبصرة ، نهراً في مساء الاثنين ١٨ حزيران ١٩٢٣ م ، يصحبه وزير العدلية ، ناجي السويدي ، ورئيس ديوانه ، رستم حيدر ، والحاشية المعتادة ، وبعد أن نزل في كل مركز من مراكز هذه الولاية ، وأقيمت لجلالته أنواع الحفلات والمآدب ، زار الشيخ خزعل ، أمير المحمرة ، في قصره في «الفيلية» ثم قصد ألوية المنتفق ، والديوانية ، والحلة ، ووصل بغداد في يوم ٢٩ من هذا الشهر

وكان قد جرى نفي العلماء إلى خارج العراق ، أثناء وجود جلالته في البصرة ، فخطب وزير العدلية خطبة جاء فيها « والحكومة ... تردع بوسائل قانونية كل محاولة تؤدي إلى حرمان الامة من نيل سيادتها التيايية » وشاركه المواليون للحكومة فأعلنوا ، في الحفلات التي أقيمت لصاحب الجلالة في الناصرية ، والديوانية ، والحلة « انهم متأهبون لقتل كل فكرة أو دسيسة تمس مصالح البلاد الرئيسية ، أو القضية العربية ، وانهم سيسحقون كل مروج للدعايات المضرة ، وكل معرقل لسير الانتخابات العامة للمجلس التأسيسي »

٦- كانت المياه في دجلة قد بدأت بالارتفاع في ٢٤ آذار ١٩٢٣ م وقد استمر هذا الارتفاع حتى انبثقت بثوق كبيرة في النهر ، فاكسحت المياه العرائش ، والمنازل الطينية ، والاغنام ، حتى ان شدة المياه قطعت سلاسل « جسر مود » في بغداد وجرفت معها بعض جسارياته ، وقد بذلت الحكومة جهوداً جباره لتخفيف وطأه الحسائر ومكافحة الاضرار الناجمة عن الفيضان وتدميراته

٧- بناء على استمرار محمود السويط ، شيخ الصغير ، ويوسف المنصور ، على أعمال السلب والنهب ، وقطاع الطريق في البادية الجنوبية ، فقد قامت الحكومة بتأديبهما في الشهر الاول من شهر أيلول ١٩٢٣ وقضت على اخلاهما بالامن

٨- وصل إلى بغداد في صباح يوم الاربعاء الموافق ٧ تشرين الثاني ١٩٢٣ جلالة شاه إيران في طريقه إلى أوربة فاستقبل بالاجلال والتكريم

﴿ الحكومة والشعب في ميدان الانتخاب ﴾

نصت الفقرة الخامسة من « منهاج الوزارة » على :

« صيانة الحرية التامة ، ومنع المداخلات الغير القانونية في الانتخابات الجارية للمجلس التأسيسي ... الخ »

وقد لاحظت الوزارة ان الاهلين يتشكون من وجود المشاورين البريطانيين في الالوية ، في جملة ما يتشكون منه ، تسويغ المقاطعة للانتخابات ، فأقر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة في يوم ٣ كانون الثاني ١٩٢٣ « نظام التفتيش الاداري » الذي أعدته « وزارة الداخلية » ونصت مادته الرابعة على ان :

« سيكون مقر المفتشين الاداريين في بغداد ، ويرسلون للتفتيش حسبما تقتضيه الاحوال وتزاد وزارة الداخلية ... الخ »

ثم توسطت لدى « المندوب السامي البريطاني » في أمر السياسيين الذين نفاهم إلى « هنجام » في ٢٦ آب ١٩٢٢ فصدر الامر بإرجاعهم إلى العراق (١) وكان بقاؤهم في الخارج من الاسباب التي حملت الاهلين على المقاطعة المذكورة .

ثم جمع الملك فيصل رهطاً كبيراً من رؤساء القبائل وساداتها ، المداولة في أمر استئناف الانتخابات العامة للمجلس التأسيسي ، فاختلفت آراء هؤلاء في الاشتراك وعدمه ، وكان السيد محسن أبوطيخ في طليعة من قال بوجوب استحصال موافقة العلماء على هذا الاستئناف ، لابطال الفتاوى الصادرة بالحرمة والامتناع ، فأسر جلالة الملك إليه أن يترك العراق أياماً حتى تهدأ العاصفة ، فسافر السيد إلى سورية في ١٤ حزيران ١٩٢٣ م وقصد إلى مصر من هناك

وفي مساء اليوم السابع عشر من شهر حزيران ١٩٣٢ م عقد مجلس الوزراء جلسة خاصة دون فيها ما يلي :

(١) حصلت الاكثوية على البدء بالانتخابات

(١) عاد إلى بغداد في يوم ١٩ شباط ١٩٢٣ كل من : الحاج امين الجرجسي ، وعبد الرسول كبه ، وحبيب الحيزران ، وسامي خوند ، وعاد اليها محمد جعفر ابو النعمان في يوم ١٠ ايار من هذه السنة

(٢) يباشر بالانتخابات بعد رجوع صاحب الجلالة من السياحة
(٣) تأديب المقاومة غير المشروعة بصورة قانونية وشديدة ، وذلك بإخراج الاجانب منهم
وتوديع المحرمين الوطنيين إلى المحاكم . ١٧/٦/١٩٢٣
نوري السعيد عبد اللطيف عبد الحسين الجلبي ناجي السويدي عبد المحسن
أما وزير المواصلات والاشغال ، ياسين الهاشمي ، فقد كتب في ذيل هذا القرار هذه الكلمة
« أنا مخالف للاسراع بالانتخابات »

وفي مساء يوم الاثنين ١٨ حزيران ١٩٢٣ م توجه الملك فيصل إلى ألية الكوت ، والعمارة ،
والبصرة ، نهراً يصحبه وزير العديلة ، ناجي السويدي ، وليف من الحاشية ، فأبرق رئيس الوزراء
إلى جلالته هاتين البرقيتين في ٢٣ حزيران

(١) بصرة - رستم بك حيدر : عرضوا ما يأتي على جلالة الملك
الامنية تامة . حاول بعض أتباع الخالصي إلصاق فتاوى في الكاظمية بمنع الانتخاب ، فأوقفتهم
الشرطة والتحقيقات جارية
محسن

(٢) بصرة - رستم بك حيدر : عرضوا ما يأتي على جلالة الملك :
عرضنا في برقيتنا السابقة أن حاول بعضهم إلصاق فتاوى في الكاظمية بمنع الانتخاب .
الذي ألصقها حفيد الخالصي ، الشيخ علي ، فألقت الشرطة القبض عليه في الحال ، وبعد قليل حاول
الشيخ حسن بن الشيخ مهدي إلصاق فتوى أخرى ، فمنعه الشرطي ، الذي كان واقفاً باللباس الرسمي ،
فلم يمتنع ، بل حث الناس على الهجوم على الشرطي ، وهجم هو معهم وبيده سكين ، فضرب بها
الشرطي ، فألقي القبض عليه أيضاً ، وعند استجواب الشيخ علي ، اعترف بأن جميع هذه الاعمال هي
بأمر الخالصي ، وولديه الشيخ علي والشيخ حسن وشريكهما الشيخ سلمان القطيفي . الشيخ مهدي
يجرك الناس جهراً على القيام في بغداد والكاظمية وعلى كل حال لا يمكن على الحكومة أن تصبر
على أفعاله فأرى من الضروري إبعاده عاجلاً هو ، وأولاده ، والقطيفي ، والشيخ علي حفيد الخالصي .
المعتمد السامي يوافق على إبعاده بشرط أن لا يكون ذلك إلى إيران فإذا توافقون يرسلوا إلى
البصرة ومنها إلى جده بجرأ . لم يصلني خبر بعد من محسن شلاش

« محسن »

كان موقف الملك فيصل دقيقاً للغاية ، فالشيخ مهدي الخالصي عالم كبير ، ومجتهد خطير ، سبق
أن خدم الملك ، والبيت المالك خدمات جلي ، والمعتمد السامي ان لم يكن هو الذي أوغر بالشدة
لاجراء الانتخاب ، فهو موافق على الاجراءات التي ترقأى الوزارة اتخاذها . تأمل جلالته في الموقف
الراهن فأبرق ما يلي :

« إذا كان العمل ضروريا تجاه الشيخ مهدي، فأرغب أن يكون بكل احترام، وبصورة لا تخل بكرامته الشخصية، وإن لا تعجز عائلته ولا تخوف »
 « فبصل »
 وشرعت الحكومة في القبض على المتهمين بصلق الفتاوي بجرمة الانتخاب أولا، حتى إذا أتمت ذلك، أصدرت هذا البيان الرسمي في يوم ٢٥ حزيران ١٩٢٣

﴿ البيان ﴾

كانت قد صرحت الوزارة، إبان تأليفها، في المادة الخامسة من منهاجها، بجمع المجلس التأسيسي. ولقد مضى على هذا ما ينيف على سبعة أشهر، فلم ترغب في التسرع في إجراء الانتخابات مع شدة الحاجة إليها، لئلا تخلف لها تثبيت أقدامها على الاسس الدستورية، وتوطيد دعائم أركانها في إدارة أمور البلاد

وقد أصبحت التبعة في عقد ملحق المعاهدة، ملقاة برمتها على عاتق الحكومة، الأمر الذي جعل الانتخابات أهم واجب من واجبات الحكومة، لتتمكن من إيداع مسؤولية إدارة البلاد إلى أيدي الشعب بكل سرعة

وكان القرض الاسمي الذي تطمح إليه الحكومة هو إجراء الانتخابات في ظروف ملائمة، بعد أن زالت العقبات التي يسند إليها التأثير على الحرية التامة في جريان الانتخابات، ذلك الأمر الذي وضعت الحكومة احترامه نصب أعينها، وجعلته ركناً من الأركان التي بنت منهاجها عليها. ورغم ما بذلته الحكومة من الجهود في هذا الشأن، والسعي المتواصل إلى صيانة حقوق الشعب، لتثبيت أركان الدستور، قام نفر من الدخلاء، الذين لا علاقة لهم بالقضية العربية، ولا تهمهم مصالح الشعب والبلاد الحقيقية، يمتثلقون أقوالاً زعموا أنها مستنبطة من الشرائع الدينية، وأنهم لم يقصدوا بذلك إلا الإخلال بسير الانتخابات، وتضليل الرأي العام، بنشرهم الاعلانات والصاقيات بالجدران، لتأخير تقدم سير الإدارة نحو النجاح، والوقوف في سبيل الشعب من الوصول إلى السلطة التي له أن يتمتع بها

وان ما أظهرته الحكومة من الحلم والأناة، تجاه هذه الأعمال، قد شجع هؤلاء الغرباء المتوسمين، على التآدي في التضليل، حتى أنهم تجاوزوا مؤخراً على حرمة المراقد المقدسة، بجرعات تحالف الآداب الدينية كل المخالفة، ويتحاشاها أهل التقوى والدين أي تحاشي، وذلك بإلصاقهم على أضرحة الأئمة عليهم السلام، وجدران الحرم، نشرات مفسدة ومهيجة، تحت ستار الدين وباسمه، مما يهتك حرمة العتبات المقدسة، ويجعلها معرضاً لتنفيذ تلك الغايات المضلة، التي لم تكن إلا على سوء نية، والاضرار ببنافع الشعب.

فرداً لمديد التجاسر، الذي يُخشى حصوله على أضرحة الأئمة عليهم السلام، رأت الحكومة ان من الواجب عليها القيام القبض على الأشخاص، الذين تصدوا لهذه الحادثة الاخيرة، وايداع أمرهم الى التحقيقات القانونية وبهذه المناسبة يجب ان يعلم ان الحكومة لا يمكنها ان تنهون في مثل هذه الاعمال، وستعاقب كل من يتصدى للعبث بحقوق الشعب المشروعة اهـ.

❖ بيان آخر ❖

وكانت الحكومة قد سبوت غور الاهلين، بقبضها على ولدي الشيخ مهدي الخالصي، وباصدارها



الشيخ مهدي الخالصي

هذا البلاغ، شديد الالهجة، وراثةهم ميالين الى الهدوء والسكينة، فوكت من ان اخراج الخالصي نفسه من العراق لا يؤدي الى حدوث شي. من الشعب، فقبضت عليه ليلة ١٢ ذي القعدة من سنة ١٣٤١ هـ الموافق ٢٧ حزيران سنة ١٩٢٣ م ونفته من العراق، ومعه ولداه علي وحسن، وقريبه الشيخ علي نقي، والشيخ سلمان الصفواني، يساعدها على كل ذلك كل من: الحاج عبد الحسين الجلبي، والسيد جعفر عطيفه، وعبد الرزاق الفضلي، معاون مدير شرطة الكاظمية، وأصدرت هذا البيان:

«لقد توفرت الادلة المقنعة بأن الشيخ مهدي الخالصي، وولديه، والشيخ سلمان القطيفي، والشيخ علي نقي، هم الذين أتوا بما ورد في البلاغ السابق؛ وعليه أخرجوا من البلاد العراقية، والحكومة تود أن تعلن مرة أخرى بأنها عازمة على تسليم السلطة القانونية الى ممثلي الشعب الحقيقيين، ولا يمكنها ان تتساهل ازاء تلاعب الاهواء الاجنبية تحت ستار السلطة الدينية في الامور الحيوية المتعلقة بحقوق الامة»

٢٧ حزيران سنة ١٩٢٣

✽ العلماء يمتنعون ويغادرون العراق ✽

من عادة المستعمر أن يصبغ الامور التي يفشل فيها بألوان مختلفة ليستر هذا الفشل . وكانت « الوزارة السعدونية الاولى » لتشد عن هذه القاعدة في ستر فشلها في الانتخابات ، قد كرت في البيانين المنشورين أعلاه ما يفهم منه أن القائمين بحركة المقاطعة ، ولصق المناشير ، كانوا من التبعة الايرانية ، وهي تريد بهذا التعبير اعتبار الامام الخالصي ، العربي الارومة والمولد ، والمنشأ ، ايرانياً كما لوحظ فيها أن الحكومة عازمة عزمها أكيداً على اجراء الانتخاب ، مهما كلفها الامر من ثمن ، مع أنها كانت قد نفت من قبل بعض الساسة ، وأبعدت بعض الزعماء ، وعطلت بعض الصحف التي كانت تتظاهر بالحركة الوطنية ، وتطالب بإجراء هذه الانتخابات بحرية فما عسى مما بدا ؟

إن الامر واضح ، وضوح الشمس في رابعة النهار ، فإن الحكومتين : البريطانية والعراقية لم تشاء إجراء الانتخابات في ظروف غير مساعدة ، والرأي العام منتهب لانتخاب أقوى الرجال وأكثرهم وطنية وحامساً ، الامر الذي يخلق لها متاعب كثيرة ، فإبعاد الخالصي ، ومن معه من قبل ، وسياسة البطش والشدة التي اتبعت لاختافة الجمهور ، خلقت جواً ملائماً لاجرائها على الصورة التي تريدها الحكومتان المذكورتان ، فجاء المجلس المأمول بغير الصورة التي أرادها الوطنيون له .

وقد رأى العلماء الاعلام في النجف وكربلا أن إبعاد زميلهم الامام الخالصي من العراق ، على الصورة التي أبعد فيها ، إنما هو امتحان لكرامة رجال الدين ، فقرر لفيف منهم مغادرة العراق احتجاجاً على هذا الامتحان ، ولا سيما وقد كان الخالصي من بناء الدولة العراقية

وكان مولود باشا مخلص قد عين متصرفاً للواء كربلا ، فأصدر أمراً بتسفير العلماء ، الذين كانوا يحملون الجنسية الايرانية ، ومنع الذين لا يمتنون لايران بأية صلة ، فكان عدد الذين أبعدوا أكثر من ثلاثين ، وعدد الذين منعوا من السفر ووضعوا تحت مراقبة الشرطة أكثر من خمسين ، وفي ٢٢ نيسان من السنة التالية عاد إلى العراق من أبعد عنه ، بعد أن أعطوا تعهداً مكتوباً بعدم الاشتغال في الامور السياسية

أما الشيخ مهدي الخالصي فإنه كان نفي ، ومن معه ، إلى مكة حيث أدوا فريضة الحج في تلك السنة ، ثم استقل باخرة أقلته إلى « بندر يوشهر » على الخليج العربي ، بعد أن احتجت الحكومة الايرانية على نفيه حيث انتقل إلى إيران ، ولبي دعوة ربه في « خراسان » في السادس عشر من شهر رمضان المبارك سنة ١٣٤٣ (١٠ نيسان ١٩٢٥) ودفن بجوار الامام الثامن ، علي بن موسى الرضا عليها السلام

وكان الشيخ خرغل ، أمير المحمرة ، طلب إلى الملك فيصل أن يسمح له بأخذ الامام الخالصي إلى إمارته « عربستان » ولكن الامام كان في عرض البحر ، بالطريق إلى جدة في الحجاز .

❖ استئناف الاستغاب ❖

انتهت الحكومة العراقية من سياسة الشدة والارهاب، ورأت أن تتخذ بعض التدابير اللازمة لحماية المندوبين من العوغاء فلما اجتمع مجلس الوزراء في السابع من تموز ١٩٢٣ قرر وضع مادة قانونية في صيانة أعضاء المجلس التأسيسي وهي :

« لا يجوز القبض على أحد أعضاء المجلس التأسيسي ، مدة التثامه ، لا داخله ولا خارجه ، إلا حين ارتكاب العضو جريمة مشهودة ، او عقب ارتكابها ، ولا تجري عليه التعقيبات القانونية في مدة التثام المجلس التأسيسي ، إلا بموافقة المجلس المذكور ، وللأعضاء حرية الكلام التامة ، ضمن حدود نظام المجلس ، ولا تجري بحق أحدهم محاكمة قانونية لسبب صوت اعطاه ، او رأي أبداه ، او خطبة القاها في خلال مداولات المجلس أو مباحثاته » ثم :

« تلي كتاب وزارة الداخلية مرقم ١٠٥٨٥ ومؤرخ في ٧ نيسان سنة ١٩٢٣ يقترح فيه الشروع في الانتخابات لمجلس التأسيسي ، ابتداء من يوم الخميس في ١٢ تموز سنة ١٩٢٣ فقرر مجلس الوزراء في هذا التاريخ :

(١) البدء في الانتخابات ابتداء من ١٢ تموز سنة ١٩٢٣ او الوقت الذي تراه وزارة الداخلية
(٢) إلغاء الهيئة التفتيشية السابقة ، وتأليف هيئة تفتيشية جديدة لتقوم باكمال القيود والسجلات التي لم تكمل من قبل ، واجراء المعاملات القانونية السائرة

(٣) ان يؤلف ديوان الانتخاب بالعاصمة برئاسة وزير الداخلية ، أو من ينوب عنه ، وعضوية ممثلين من كل من منطقتي البصرة والموصل ، واربعة من منطقة بغداد ، ولوزير الداخلية ان يمنح أعضاء ديوان الانتخاب ، الوافدين من خارج بغداد ، التعويضات اللازمة لاقامتهم من ضمن المبالغ المخصصة للانتخاب

وعلى وزير الداخلية ان يرفع على مجلس الوزراء قائمة تحتوي ضعف عدد الأعضاء المطلوب ليجتاز مجلس الوزراء من بينهم من يراه مناسباً لعضوية الديوان المذكور » اه
وفي ١٢ تموز ، من هذه السنة ، اذاعت «وزارة الداخلية» بياناً على المتصرفيات ، اوضحت فيه :

اولاً - اسباب تجديد الانتخاب .

هو الاعتقاد بأنها لا تخلو ، في بادي الامر ، من بعض التأثيرات المضرة بسلامتها ، والمؤثرة على جرياتها ، بالحرية المطلوبة ، فصيانة لحقوق الشعب المحبوب ، المتوقعة على المجاز الانتخابات ، تقرر تجديدها ، وعين اليوم الثاني عشر من الشهر الجاري للبدء بالعمل

ثانياً - الهيئة التفتيشية

تقرر إلغاء الهيئة التفتيشية السابقة ، وتأليف هيآت تفتيشية جديدة لتقوم باكمال القيود

والسجلات ، التي لم تكن من قبل ، ولاجرا المعاملات القانونية السائرة ، ولكن هذا القرار لا يمنع الاعضاء السابقين من الدخول في عضوية الهيئات التفتيشية الجديدة

ثالثاً - التوصية بمراجعة القانون في جميع المعاملات

رابعاً - إضافة المادة القانونية بخصوص صيانة اعضاء المجلس التأسيسي إلى قانون الانتخاب .

خامساً - التوصية الشديدة بمجمل الانتخابات منزّهة ، وبعبدة عن كل تداخل ، من قبل اي كان ، وإجراؤها بكل حرية » اهـ

✽ الاحزاب والانتخابات ✽

اختلفت الاحزاب السياسية في موقفها من الانتخابات العامة : فقرر «حزب النهضة» ان يقف موقف المتفرج منها ، وانشطر « الحزب الوطني » شطرين ، قال احدهما بوجوب مقاطعة الانتخابات وقال الآخر بوجوب الاشتراك فيها

اما « الحزب الحر العراقي » الذي ألفه السيد محمود النقيب ، ليسند وزارة والده « السيد عبد الرحمن النقيب » فقرر الدخول في الانتخاب ، وأذاع منشوراً في الرابع من آب ١٩٢٣ م ضمنه المسوّغات لهذا الدخول ، ولكنه عاد فقرر في التاسع عشر من هذا الشهر ، المقاطعة لاسباب غير واضحة ، فكان هذا الرجوع موضوعاً للاخذ والرد ، وكان اغرب من ذلك ان جماعة من اعضاء الحزب ، بينهم السيد محمود النقيب ، وفخر الدين آل جميل رشحوا انفسهم للنياحة وفازوا بها

اما الحكومة ، أولاً سيما في الالوية ، فقد استمرت في اجراء الانتخابات ، غير ملتزمة إلى مقاطعة المقاطعين ، او مقاومة المقاومين ، او احتجاجات المحتجين ، بفضل سياسة الحزم والغرم ، والشدة والضغط التي ركنت اليها ، حتى استطاعت ان تنجز انتخاب المنتخبين الثانويين ، لكنها استقالت قبل ان تجري عملية انتخاب المندوبين

وفي يوم ١٢ تموز ١٩٢٣ اتخذ مجلس الوزراء المقررات التالية :

« تداول مجلس الوزراء في المطالب الواردة في كتاب رئيس الديوان الملكي المرقم د/١٠/٣٣١ المؤرخ في ١٠ سنة ١٩٢٣ بخصوص بعض المسائل المتعلقة بمجالدة البلاد الداخلية ، فقرر عرض ما يلي على السدة الملكية :

١- ان سياسة الحكومة هي سياسة حزم وغرم ضد كل من يكون عقبة اثناء تطبيقها منهاجها ، الذي نال قبول حضرة صاحب الجلالة ، والذي لا تزال الحكومة تسعى في تطبيقه بإرشاد جلالتة ، واتخاذ كافة الوسائل لاستمالة الرأي العام ليكون ظهيراً للحكومة ، ولازالة ما قد يمكن ان يعلق بالاذهان من الاجراءات الاخيرة من سوء التفاهم ، بالوسائل الفعلية الممكنة

٢- لا تشك الحكومة في ان تلك الاجراءات قد اثرت تأثيراً حسناً في الذين يطعمون ان يروا بلادهم مستقلة راقية، ولا يعزب عن بال الحكومة انه اذا لم تتخذ التدابير اللازمة، ستفسر اجراءات الحكومة من قبل ذوي الغايات بصورة تؤدي إلى حدوث القلق في النفوس، ولذلك ستهتم الحكومة باتخاذ بعض التدابير القانونية للقبض على ناصية الامر، وتشجيع العناصر الوطنية، وتعقيب الاشخاص المضرة

٣- لقد علم مجلس الوزراء بالتدابير التي اتخذتها وزارة الداخلية في شأن ناشري الدعوة التركية، وبأنها لا تزال تواصل مجهوداتها في قطع دابر مكائدهم بكل شدة اه

✽ سفر الملك وانتشار النهضة ✽

أراد جلالة الملك فيصل ان يزور اخاه سمو الامير عبد الله، امير شرق الاردن، في عمان، فتحرك الركاب العاليي إليه في ٢٧ تموز سنة ١٩٢٣ وقد صحب صاحب الجلالة في رحلته هذه وزير العدلية، ناجي السويدي، ورئيس الديوان الملكي، رستم حيدر، وعاد الركب إلى بغداد في ٤ آب وقد انتشرت الهیضة في العراق، في صيف هذه السنة «سنة ١٩٢٣» انتشاراً خفياً، وبدأت تفتك في الاهلين فتكاً ذريعاً، فقاومتها السلطات الصحية مقاومة شديدة، ورصدت الحكومة المبالغ اللازمة لهذه المقاومة حتى قضت عليها

✽ مندوبان السامبان البريطانان ✽

كان «السر برسي كوكس» اول مندوب سامي بريطاني عين في العراق في الخامس من شهر تشرين الاول ١٩٢٠، وبعد ان لعب دوراً خطيراً في «تكوين الحكومة المؤقتة» وفي وضع دعائم «الحكم الوطني» انتهت خدماته في نيسان سنة ١٩٢٣ فأقيمت له المآدب التكريمية، واهدي بعض الهدايا النفيسة حتى إذا حل يوم اول ايار غادر العراق نهائياً وقد حل محله، مساعده «السر هنري دوبيس» فأمر جلالة الملك فأقيمت له حفلة أنيقة في ٢٢ ايلول ١٩٢٣ تبادل وإياه فيها خطابين سياسيين رأينا من الضروري اثباتهما هنا لما فيها من الاهداف السياسية البعيدة المدى وهما :

✽ خطاب جلالة الملك ✽

احيىكم يا فخامة المعتمد نحية إخلاص ووداد، واهنتكم بالثقة التي أحرزتموها من جلالة الملك جورج الخامس، واشكر جلالته إحلالكم هذا الحل الرفيع من ثقته، فانكم اثبتتم انكم اهل لها في الاشهر الماضية، التي قتم بها في اثنائها خير قيام وكالة عن صديقي، وصديق كل عراقي، سلفكم السر برسي كوكس، الذي سعى السعي الصميم لتشييد أركان هذه المملكة الفتية، وخلف بمجمل

اعماله في قلوب ابناء هذا الوطن اثرًا خالدًا لا يمحي ، واني على يقين بأن الثقة والاتحاد في الفكرة اللتين تمكنا بها من العمل في خلال وكالتكم ، تظلان خير رائد لنا الى الامام ' متحدين متناصرين لاسعاد هذه المملكة ، وتأيد استقلالها ، وتثبيت الصداقة بين الشعبين البريطاني والعراقي انني اشترى مختصراً الى الماضي ' وسأتكلم موجزاً عن المستقبل . ان الصعوبات التي جابهتنا وجابهت الحكومة البريطانية في خلال السنتين الماضيتين في داخلية البلاد ، وفي علاقاتها الخارجية كانت مما لايسهل التغلب عليه ، ولكن بفضل المثابرة على العمل ، والاخلاص المتبادل ، ذلت



السربسي كوكس
المندوب السامي الذي انتهت خدمته

تلك الصعوبات ، ووصلنا والحمد لله الى ما وصلنا اليه ، وخاصة بعد ما عقد البروتكول ، وابرمت معاهدة لوزان ، علمنا بأننا ذللنا اكبر صعوبة داخلية وخارجية ، ولم يبق امامنا الا تحديد حدود الموصل من شمالها واني شديد الامل بأن المساعي التي ستبذلها حكومة جلالة الملك في هذا السبيل ستنتهي مهمة الحدود على اساس الحق والعدل ، كما انني على ثقة بأن شعبي ، الذي هو الآن مهم بانتخاب نوابي بكل حرية ، سيرسل الى مجلسه التأسيسي رجالا اكفاء ، يعلمون حق العلم بأن حياة الشعب العراقي ومستقبله منوطان بما يظهر منه من الكفاية في الاعمال التي ستعهد اليهم

ان الامة العراقية ، وان لم تتمكن الى الآن من اظهار جدارتها للامم بحكم نفسها بنفسها بسبب الحكم الاجنبي ، الذي كان مسيطراً علينا دهرًا طويلاً ، ستخرج في هذا العصر الجديد جدرة باحترام الشعوب ، وقادرة على حكم ذاتها باتباع الحطة المعقولة ، والحكيمة ، التي سارت عليها الى الآن حكومتها ، وسترى أن القانون الاساسي الذي ستشعر حكومتي مسودته قريباً سيكون من ارقى قوانين العالم المتشدن الاساسية ، وستحفل الامة العراقية به ، وتستند اليه في إدارة شؤونها وتصدق سياسة حكومتها فيما يختص بصلاتها ببريطانية العظمى ، وتحترم اليهود المعقودة بينها وبين حليفتها ، وتقوم بواجب تصديقها ، فتتمكن من أن تمثل نفسها في جمعية الامم في القريب العاجل ، كأمة مستقلة ذات سيادة ، وانني على ثقة بأن كل بريطاني في هذا القطر



السر هنري دوبس
المندوب السامي الجديد

وعلى رأسهم فظامة المعتمد السامي ، وقائد جيوش جلالة الملك ، سيساعدنا على مهمتنا هذه في دورنا الحاضر ، وينظر الى ما رتبنا يقع منا من الخطيئات بنظر التسامح ، واثقاً بأنها صادرة عن اخلاص ، كما انني على ثقة بأن شعبي كافة سيقدر المعاونة العظمى التي قام بها جلالة الملك جورج الخامس ، وحكومته ، وشعبه الكريم ، نحو هذا الوطن العزيز ، ويقوم بواجب شكرهم وارتباطه الودي ، الادبي بهم (١)

✽ خطاب المفند السامي ✽

يا صاحب الجلالة ! ويا أيها السيدات والسادة !

ينبغي لي أن اشكر جلالته لما جاء من عبارات الاطراء الشديد في كلامكم عن تعييني معتمداً سامياً في هذه البلاد ، وبإستطاعتي أن اؤكد لكم اني اقدر شديد التقدير ما فهم به من عبارات التقدير . بامكاني كذلك ان أعد جلالته وحكومة جلالته بمعاونتي ومعاضدتي الثامتين في جميع التدابير السديدة التي ترمي الى استقلال العراق وتقويته ، وانجاحه ، والى الوحدة العربية ، والى أمل انكم لن تنفكوا عن الاعتقاد بأني احاول محاولة صادقة مساعدتكم على بلوغها ، حتى فيما اذا حصل بيننا في المستقبل بعض الاختلافات في الرأي ، في ماهية أفضل الوسائل بلوغ هذه الغايات

ان الائتمات الشخصي ، والالطف اللذين طالما تلقيتها من جلالته ، منذ وصولي بغداد قبل عشرة اشهر ، كانا ولا يزالان من أشد دواعي التشجيع العظيم لي . ان بريطانيا العظمى ، اتت العراق منذ تسع سنوات عرضاً ، مسوقة باحدى حوادث الحرب الكبرى ، وان حكومة صاحب الجلالة البريطانية قد وضعت أمامها الامر الآتي كبده . تسترشد به في سياستها : وهوانه : يجب في خلال مدة المعاهدة القصيرة الاجل ، مساعدة العراق جهد الامكان ليكتسب من القوة والكفاية ما يمكنه من الوقوف على قدميه في العالم كأمة مستقلة ، وتأمل الحكومة البريطانية انه حينما تنتهي معاهدة التحالف ، سيقى العراق وبريطانية العظمى مرتبطين معاً بروابط الصداقة والمحبة ، ومن واجبي ان اتعهد بتنفيذ هذه السياسة

لقد جرى في اثناء السنتين الماضيتين - منذ نودي بجلالته ملكاً على العراق منتخباً من قبل شعبه - تقدم عجيب نحو الحكم الذاتي ، واني عند ما تأمل ما كان من التقدم الى الان ، لا استطيع الشك في نجاحنا فيما نبتغي على شرط ان لكل من الشعب العراقي والبريطاني ثقة تامة ومتبادلة الواحد مع الآخر ، وهذه الثقة هي من الامور الاساسية

اذا اعتقد الشعب العراقي أن بريطانيا العظمى تعني ما تقول ، واذا شعر الشعب البريطاني من الجهة الاخرى أن الرأي العام المسؤول في العراق يرحب بما يقدمه الاول من المساعدة والمشورة الموقتين ، ولا يرفض معاضدته ، فعندئذ ننجح . ولكن هنالك اموراً اخرى ضرورية للنجاح . إن مقتضيات النجاح الجوهرية لحكومة شرعية ، على الاخص ، هي العدل ، والقوة ، والثبات في القصد ، وفي رأيي ان الخطر الاكبر في سبيل الحكومة العراقية المستقلة هو - اذا سمح لي ان اقول كذلك - انه يتمثل ان تحمل على تقديم مصالح بعض عناصر الشعب على العدل والقوة . إن هنالك في العراق كثيراً من المصالح المتنوعة ، وبعضاً من المصالح المتضاربة ، فهناك مصالح

المدن ، ومصالح الأزرع المتوطنين ، ومصالح الملاكين ، ومصالح المستأجرين ، ومصالح رجال العشائر ومصالح العرب ، ومصالح التجار ، والاكراد ، والمسيحيين ، والموسويين ، والسنة ، والشيعية ، فإذا لم تعزم الحكومة العراقية عزمًا لا يلوى على معالجة هذه المصالح بالعدل ، وبلا محاباة ، وإذا لم يكن لديها القوة اللازمة لتنفيذ عزمها هذا ، تكون المملكة مضعضة الاركان ، ومصيرها الانحلال ، لم يزل إلى الآن على الحكومة العراقية أن تقيم البرهان على أنها قد تلقنت سر جمع العناصر التي ذكرت ، وجعلها كتلة وطنية واحدة . إن العراق لا يتبوأ سر كره كأمة مستقلة إلا إذا كان لجميع عناصر الشعب ، التي يضمها ، ثقة بعدل الحكومة وبعزمها ومقدرتها على حماية مصالح تلك العناصر إنني سأجعل غرضي الرئيسي في أثناء المدة التي يتسنى لي فيها خدمة هذه البلاد ، إبقاء مبدأ النجاح الجوهري هذا نصب أعين الحكومة العراقية ، والشعب العراقي ، وآمل أنه عندما أغادر هذه البلاد يكون غرض الحكومة البريطانية الاعظم الثاني قد بلغ « اعنى تكون قد غرست في قلوب الشعب العراقي روح الصداقة الحقيقية الاختيارية نحو بريطانية العظمى »
هذا وإني أشكر جلالتهم ثانية من أجل كلماتكم اللطيفة . ٨١ (١)

✽ الاكثوريون في العراق ✽

يقطن في شمالي العراق جماعة من الناس يدعون أنهم من بقايا الاكثوريين ، سكان العراق القدماء ، يسميهم الاهلون « التبارية » ويطلق الانكليز عليهم لفظ « الاكثوريين » وهم في القرى التركية أكثر منهم في القرى العراقية ؛ ولشدة اضطهاد الترك لهم أخذوا يترشحون إلى العراق بأعداد كبيرة ، وقد حدثت مشادة بين لفيف منهم وبين بعض الموصليين في ١٥ آب سنة ١٩٢٣ كادت تؤدي إلى كارثة ، فأخذت الصحف تهجم تزوجهم إلى العراق ، وترى فيهم خطراً يهدد أمن البلاد وسلامتها ، فاضطرت الحكومة العراقية ، بتأثير الحكومة البريطانية ، أن تذيع هذا البيان :

✽ بيان رسمي ✽

نشرت جريدة الاستقلال في العدد ال ٢٢٥ الصادر في ١١ ايلول ١٩٢٣ مقالا لمكاتبها في الموصل ذكر فيه كثيراً من الاخبار المتعلقة عن الاكثوريين في الموصل ، فأظهاراً حقيقة الامر نقول : إن هؤلاء الاكثوريين لم يكونوا بالدخلاء الغرباء عن هذه البلاد ، بل هم من سكان لواء الموصل وزراعه ، وفي الحرب العامة اضطهدهم الاتراك واضطروهم إلى مفادرة اوطانهم . أما الآن ، الذي قد زالت فيه الموانع التي كانت تحول دون رجوعهم إلى اوطانهم ، فقد عادوا إليها باعتبار أنهم من سكانها الاصليين ، ولا شك في ان الروابط الودية بينهم وبين ساثر سكان لواء الموصل

كانت على منتهى الوثام

ونظراً إلى حاجتنا إلى التأزر والاتحاد بين طبقات الشعب المختلفة تظهر في مظهر واحد ، لا نرى ما يبرر الاشاعات المبالغ بها ؛ الامر الذي يضر بالوحدة العراقية كل الضرر ، وإننا نستبعد جداً من ان تكون عودة هؤلاء الاثوريين القليلي العدد إلى بلادهم سبباً للقلق والتخوف ، ولا سيما وأن عادات الموصلين في إغاثة المنكوبين ماثورة منذ القديم ، فضلاً عن ان الجميع أبناء وطن واحد واتباع دولة واحدة وتحت راية واحدة

« مدير المطبوعات »

لم تهدأ العاصفة بصدور هذا البيان ، واستمر الموصليون يطرون الدوائر العليا وابلا من برقيات الاحتجاج ، وينكرون على الحكومة إدعائها بوجود أية صلة بين هؤلاء التياريين الدخلاء ، وبين سكان العراق القدماء ، فأصدرت الحكومة بياناً آخر قالت فيه :

« لقد قررت الحكومة العراقية عدم السماح لاي كان ان يدخل العراق ما لم يستحصل اولاً موافقة الحكومة ، وان الحكومة لن تمنح إذناً بالدخول إلا بعد التحقيقات الدقيقة عن كل طلب يقع من هذا القبيل بصورة منفردة »
١٩٢٣/١٠/١٥

واستمرت الاحتجاجات تنهمر كالسيل حتى كانت فاجعة التياريين في كركوك في يوم ٤ ايار سنة ١٩٢٤ م ، وهي الفاجعة التي وقعت ايام « الوزارة العسكرية الاولى » التي ستكلم عنها في الفصل المقبل ، والتي ادت الى نتائج مؤسفة جداً

✽ معاهدة لوزان ✽

بذل الترك جهوداً جبارة في « مؤتمر لوزان » للحيولة دون اعطاء « ولاية الموصل » للعراق ، وسببت جهودهم هذه تأخيراً كبيراً في إبرام « معاهدة الصلح » واخيراً اتفق الطرفان « بريطانية وتركيا » على ان يحال هذا الخلاف إلى عصبة الامم إذا عجزا عن إيجاد حل معقول لهذه الازمة خلال ستة اشهر من تاريخ إبرام هذه المعاهدة

وجاءت الانباء الى العراق ، في اواسط ايلول ١٩٢٣ م ، معلنة توقيع تركيا على المعاهدة ، فقبلت بالاحتجاج والسرور في انحاء العراق كافة ، وامطر الاهلون « البلاط الملكي » وابلا من برقيات التهاني والتبريك باحل الذي بلغته « قضية الموصل » فكان البلاط يحجب على هذا الشعور الشعبي بالشكر والامتنان

ولما كان اللورد كزن ، وزير خارجية انكلترة ، قد لعب دوراً خطيراً في احقاق حق العراق في ولاية الموصل ، انتهر الملك فيصل هذه الفرصة فطير اليه هذه البرقية :

الى حضرة الماركيز، وزير الخارجية البريطانية - لندن

علمت بزيد السرور تصديق حكومة انقرة على معاهدة لوزان، وبهذه المناسبة اقدم الى فخامتكم اخلص التهانى، وارى من الواجب ان اخصكم بالشكر العظيم على المساعي الجليلة التي بذلتوها في سبيل تحقيق السلم في الشرق الاوسط، والمتاعب الكبيرة التي تكبدتها في الدفاع عن حقوق الشعب العراقي، الذي يذكر عطفكم وجهودكم بلسان الامتنان، ويعضد بكل قلبه، رجائي الاكيد من فخامتكم ان تكون قضية الموصل، التي تتوقف عليها حياته، موضوع اهتمامكم الدائم والدرة الثمينة في تاج موفقياتكم (١)

فصل

وقد اجاب اللورد كرزن على برقية الملك فيصل، بواسطة المندوب السامي، بما يلي :
ارجو ان تعبروا لجلالة الملك فيصل تشكراي القلبية على تهانيه بمناسبة نجاح المفاوضات في لوزان، واني اقدر غاية التقدير ما انطوت عليه رسالته من لطيف الاحساس والعبارة، واني متبته جداً للملاحظة التي ابداهها فيما يتعلق بالموصل، ويمكن جلالاته ان يعتمد على أقصى مجهوداتي للحصول على نتيجة مرضية في هذا الامر (٢)
وتبودلت برقيات في هذا المال ايضا بين رئيس الوزارة العراقية، عبد المحسن السعدون، وبين وزير الخارجية البريطانية اللورد كرزن

وفي مساء اليوم السابع من شهر تشرين الاول ١٩٢٣ قصد الملك فيصل مدينة الموصل يصحبه شقيقه سمو الامير زيد، ووزير العدلية، ناجي السويدي، وجعفر باشا العسكري الذي اختير لان يكون متصرفاً للواء الموصل وقائداً للقوات العسكرية خلال هذه الفترة

☆ ضائقة مائة فطرة ☆

كانت « البلاد العراقية » تشكو عسراً مالياً كبيراً منذ قام « الحكم الوطني » في البلاد، في ٢٣ آب من سنة ١٩٢١ م، وقد اشتد هذا العسر في أواخر سنة ١٩٢٢ واول سنة ١٩٢٣ اشتداداً لم يكن في وسع « الوزارة السعدونية الاولى » التغلب عليه، لاسيما وقد كان الهدف من تكوين « هذه الوزارة » تسريع الانتخابات للمجلس التأسيسي فلما شارفت هذه الانتخابات على نهايتها، أمر جلالة الملك « رئيس ديوانه الملكي » فوجه الى سكرتارية مجلس الوزراء هذا الكتاب :
سعادة سكرتير مجلس الوزراء المحترم

عندما تألفت الوزارة أصدرت برنامجاً اساسياً لاعمالها، وعدت به الامة بصرف قسم جليل من اهتمامها الى الحالة الاقتصادية، وبذل الجهد في تركيز ما هو متضعع منها، وبما أن الضيق المالي

والازمة الاقتصادية لا يزالان مستحكما في البلاد، ويخشى من تفاقم شرهما على الشعب كافة ولم يبد بعد من الوزارة عمل مشهود يذكر في معالجة هذه الاشياء، سوى انها زادت في ثقل الضرائب على عاتق الامة، لسد العجز في المالية، فقد امرني صاحب الجلالة بأن اطلب من الوزارة موافاته بأسرع ما يمكن من الوقت بالايضاح عما فكرت أو قامت به من الاعمال، لدرء خطر الحالة الاقتصادية، وما ترى أن تتخذ من الوسائل لتقوية الزراعة والتجارة وتكثير الصادرات من البلاد وتقليل الواردات اليها، وما يجب إجراؤه للاقتصاد في مصاريف الحكومة في ميزانية السنة المقبلة واقبلوا فائق الاحترام

وقد تلي هذا الكتاب في الجلسة التي عقدها مجلس الوزراء في ٣١ تشرين الاول ١٩٢٣ م فقرر «رفع كتاب الى السدة الملكية يستوضح فيه بعض المطالب الواردة في الكتاب المذكور» فوجه رئيس الوزراء الكتاب التالي الى جلالة الملك :

العدد ١٩٣٣

ديوان مجلس الوزراء - بغداد

التاريخ ٣١ تشرين الاول ١٩٢٣

مولاي صاحب الجلالة :

لقد تلقى سكرتير مجلس الوزراء كتابا من رئيس الديوان الملكي برقم ٥٤٨ ومؤرخ في ٢٧ تشرين الاول ١٩٢٣ يبحث فيه عن الحالة الاقتصادية في العراق، ويشير الى مناهج الوزارة، وانه لم يبد بعد من الوزارة الحاضرة عمل مشهود يذكر في معالجة الحالة الاقتصادية، سوى انها زادت في ثقل الضرائب على عاتق الامة لسد عجز الميزانية. لقد اطلعت مجلس الوزراء على الكتاب المذكور في جلسته المنعقدة اليوم، فقرر رفع هذا الكتاب الى سدة جلالكم ليورد فيه ان مجلس الوزراء يستدل من الفقرة المذكورة آنفاً، والواردة في كتاب رئيس الديوان الملكي أن جلالكم لا يرى ان الوزارة قد قامت بواجبها، أو تطبق منهاجها، فإذا كان الامر كذلك، فلا يسعنا إلا الانسحاب، وإذا كان الغرض طلب بيان الامور الاقتصادية، وما عملته الوزارة في هذه المدة، فنسترحم صدور الارادة الملكية بتوقيف الكتاب المذكور، وتوجيه كتاب آخر الى مجلس الوزراء عبد جلالكم المخلص : عبد المحسن السعدون

وقد رأى صاحب الجلالة أن يخفف من حدة الموقف فرد رئيس «ديوانه الملكي» على كتاب «رئيس وزرائه» بما يلي :

صاحب الفخامة !

اطلع حضرة صاحب الجلالة على كتاب فخامتكم المرقم ١٩٣٣ والمؤرخ ٣١ تشرين الاول ١٩٢٣ وقد امرني بأن اوضح لكم ان الغرض من العبارة التي اشترتم اليها انما هو لفت نظر الوزارة الى شدة الضائقة الاقتصادية، المقلقة براحة البلاد، وتوجيه عنايتها الى وجوب مضاعفة الجهود

في إنجاز التدابير الفعالة لمداواتها ، وليس كما تبادر لذهن فخامتكم ، اظهار عدم اعتماد عليها لتقصير
بدر منها في قيامها بواجبها ، أو تطبيق منهاجها
وتفضلوا بقبول فائق الاحترام. ١٩٢٣/١١/١ «رستم حيدر»
ولما تلي هذا الجواب في جلسة مجلس الوزراء المنعقدة في يوم السبت الموافق ٣ تشرين الثاني
١٩٢٣ تقرر ارسال نسخ منه الى كافة «الوزارات لاجراء اللازم»

✽ استقالة الوزارة ✽

ويلوح لنا ان قضية اشتداد «الضائقة المالية» في العراق ، اتخذت ذريعة لاقتصاص «الوزارة
السعدونية الاولى» عن الحكم ، لتحل محلها وزارة اخرى تجمع «المجلس التأسيسي» اذ ما كاد
رئيس الوزراء. يفرغ من مقابلة الملك حتى كتب الى جلالة هذا الخطاب :
مولاي !

ان المذاكرات التي جرت بين يدي جلالتيكم بالامس ١٤ تشرين الثاني ٩٢٣ لقد وضحت
عدم إمكان الدوام على العمل ، فأسترحم قبول استقالي ، وارجوا دوام توجيهاتكم الجليلة
الملكية وعلى كل حال الامر لجلالتكم سيدي
بغداد ١٥ تشرين الثاني ١٩٢٣
رئيس الوزراء. - عبد المحسن السعدون

وقد رد جلالة الملك على كتاب الاستقالة بما يلي :

بغداد ١٥ تشرين الثاني سنة ١٩٢٣

عزيزي عبد المحسن

اخذت كتابكم المؤرخ في ١٥ تشرين الثاني سنة ١٩٢٣ الذي تبينون فيه عدم إمكان
الدوام على العمل ، واني مع اسني على اضطراري الى قبول استقالتكم ، أؤمل أن تداوموا على
اعمالكم مؤقتاً الى ان تتألف وزارة جديدة ، وثقوا دائماً بمحبتي ومودتي لكم ولزملائكم .

فبصل



الوزارة العسكرية الاولى

* تكوين الوزارة *

في اليوم الثاني والعشرين من شهر تشرين الثاني لسنة ١٩٢٣ م ، وجه الملك فيصل إلى السيد جعفر العسكري الكتاب التالي :

وزيرى الافخم جعفر العسكري

بناء على استقالة فخامة السيد عبد المحسن السعدون ، من منصب رئاسة الوزراء ، ونظراً لاعتقادنا على اخلاصكم ومقدرتكم ، فقد عهدنا اليكم برئاسة الوزارة الجديدة ، على أن تنتخبوا زملاءكم وتعرضوا أسماءهم علينا ، والله ولي التوفيق .

صدر عن قصرنا الملكي في اليوم الثالث عشر من شهر ربيع الثاني لسنة الف وثلثمائة واثنين واربعين هجرية ، الموافق لليوم الثاني والعشرين من شهر تشرين الثاني لسنة الف وتسعمائة وثلاثة وعشرين ميلادية .

فصل (١)

وبعد المفاوضات الاعتيادية ، التي تمت بين جلالة الملك والمعتمد السامي من جهة ، وبين جلالة الرئيس العسكري من جهة اخرى ، تألفت الوزارة في يوم ٢٦ تشرين الثاني ١٩٢٣ كما يلي :

- | | |
|---|--|
| ١- جعفر العسكري : رئيساً لمجلس الوزراء . | ٤- السيد أحمد الفخري : وزيراً للعدلية |
| ٢- علي جودت : وزيراً للداخلية | ٥- نوري السعيد : وزيراً للدفاع |
| ٣- الحاج عبد المحسن شلاش : وزيراً للمالية | ٦- صبيح نشأت : وزيراً للاشغال والمواصلات |

وفي يوم ٢٧ تشرين الثاني ١٩٢٣ م ، صدرت الارادة الملكية باسناد « منصب وزارة الاوقاف » إلى الشيخ صالح باش أعيان (٢) ، وهو من أعيان البصرة ووجهها

وبعد أحد عشر يوماً أي في يوم ٣ كانون الاول صدرت إرادة ملكية أخرى باسناد « منصب وزارة المعارف » إلى الشيخ محمد حسن ابو المحاسن (٣) ، من فضلا كربلا ، ورجالها العاملين في الحقل الوطني ، فتكامل بذلك أعضاء الوزارة الجديدة

ولما ذهبت الهيئة الوزارية الى الملك فيصل ، وإلى المندوب السامي ، لتقديم فروض الشكر ، كما كانت العادة جارية إذ ذاك ، قال « المندوب السامي » لجعفر العسكري :

(١) و (٢) جريدة « الوقائع العراقية » الرسمية : الممد (١١٧) بتاريخ ٣ كانون الاول ١٩٢٣

(٣) جريدة « الوقائع العراقية » الرسمية : الممد (١٢٠) بتاريخ ١٣ كانون الاول ١٩٢٣

الوزارة العسكرية الاولى



رئيس الوزراء جعفر العسكري

امام الصفحة ١٣٠



وزير المالية * عبد الحسنى ثلاث

لم يصور وزير المالية ، احمد الفخري ، نفسه



وزير الداخلية * علي جودة



وزير الاوقاف * محمد صالح باش اعيان



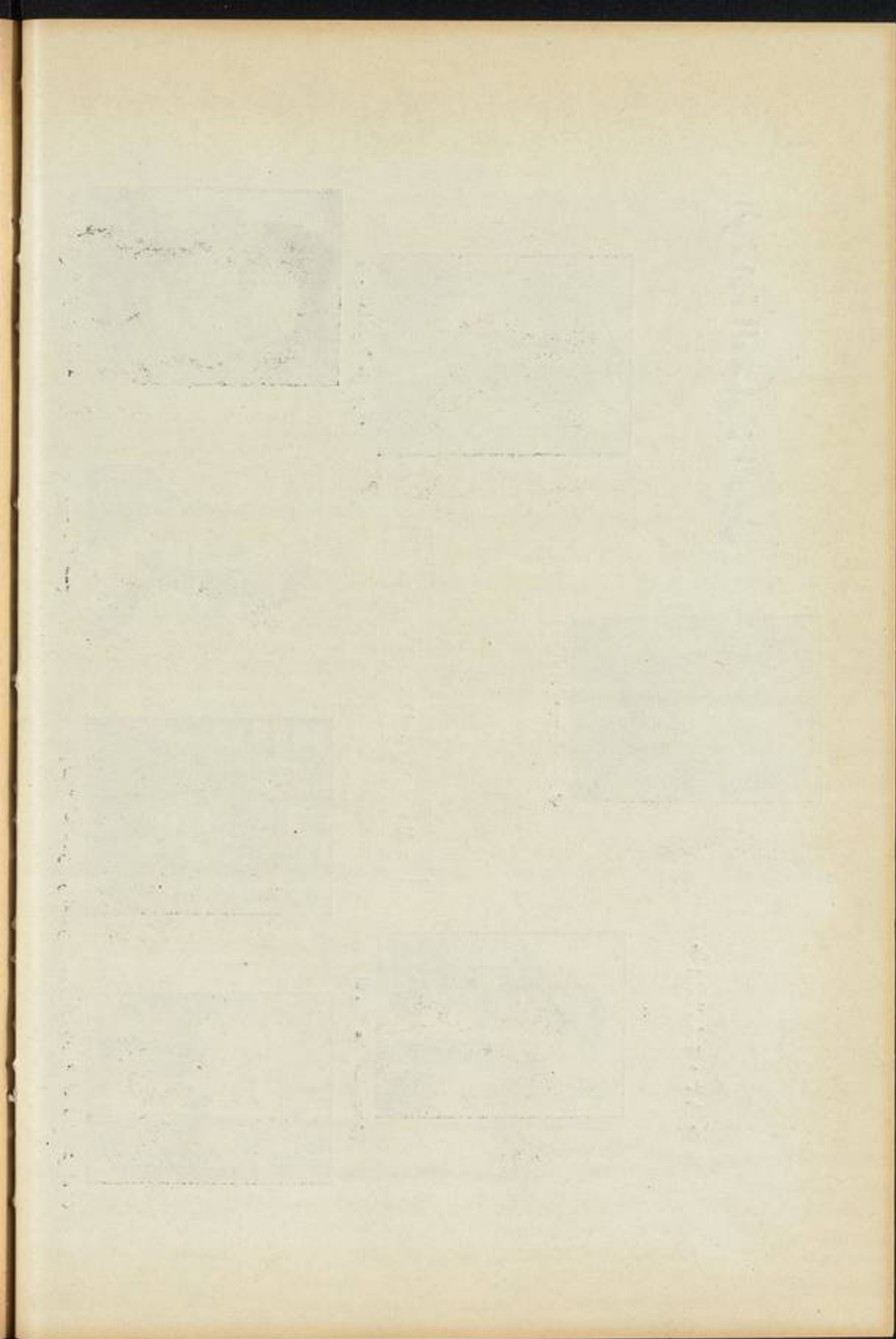
وزير المعارف * محمد حسن ابو الحسن



وزير الاشغال * صبيح نجات



وزير الدفاع * نوري السعيد



« كانت عادة الانكليز أن يحكموا مستعمراتهم بواسطة رجالهم مباشرة، أما الان فصاروا يحكمونها بواسطة أبنائها »

✽ نص منهاج الوزارة ✽

« بناء على الثقة والاعتماد، اللذين تفضل بهما حضرة مولانا صاحب الجلالة علي، وعلى رفقائي، تحملنا بعونه تعالى، واعداداً على مؤازرة الشعب الكريم، عب. مسؤولية إدارة المملكة، وايصالها إلى الاستقلال التام، واضعين أمامنا، في الدرجة الاولى، إنها مسألة الحدود العراقية- التركية على ما يحفظ كيان المملكة، ويصون سلامتها، وإننا واتقون بأن المذكرات السياسية الودية ستفصل هذه المسألة على أساس الحق والعدل، وتعين الحدود نهائياً، بصورة تضمن سلامة البلاد، والدفاع عنها. والحكومة مصممة على أن تبذل كل ما في استطاعتها من الوسائل المادية والمعنوية لتحقيق هذه الامنية، التي تعتقد بأنها أمنية الشعب المقدسة، وإننا فيما يلي نعرض على أنظار الشعب الكريم مختصر منهاجنا الذي سنسير عليه بتوفيقه تعالى، وسيقوم كل وزير من الوزراء في ايضاح أعماله من وقت لآخر، وعرضها على الرأي العام ليكون عالماً بسير الحكومة مقدراً لمجهوداتها، وعلى الله الاعتماد. »

(١) السهر على الامن، وتوزيع العدالة بين أفراد الشعب، والمحافظة على الآداب العمومية ومقاومة كل ما ينافي الآداب الدينية، ومنع تفشي الاخلاق الغير مرضية.

(٢) اكمال الانتخابات للمجلس التأسيسي بالحرية الكاملة، وجمع المجلس في أسرع ما يمكن

(٣) اكمال المقاولات المنفردة المتضمنة للمعاهدة العراقية البريطانية، والموضوعة تحت البحث

بصورة تكفل منافع الشعب

(٤) عرض مسودة القانون الاساسي على المجلس التأسيسي

(٥) عرض المعاهدة العراقية - البريطانية على المجلس لابرارها

(٦) المباشرة بالمذكرات وتعيين الصلاة المستقبلية الدائمة ما بين الحكومتين العراقية والبريطانية وذلك على اساس الاستقلال التام والحقوق المتساوية، وتأييد الولاء والصداقة بين الشعبين.

(٧) الاقتصاد التام في كل مصاريف الدولة، والاستغناء عما يمكن الاستغناء عنه من الوظائف

(٨) حماية الزراعة والتجارة والصناعة الوطنية، والسعي في إلغاء الثروة وجلب رؤوس الاموال الاجنبية بشروط موافقة وإنعاش الحياة الاقتصادية في المملكة.

(٩) السعي في إحداث العلائق الخارجية على أثر انتهاء مسائل الحدود، وتأسيس الصلات

القومية بين العراق وسائر البلاد العربية، والولاء مع من يوالينا من الامم المجاورة

(١٠) ان المعارف من أهم الامور في نجاح البلاد ، ولذلك ستبذل الوزارة كل ما في وسعها لتنشيط العلوم والمعارف ، وتزويد المدارس وتحسين حالتها ، وإرسال البعثات العلمية إلى الجامعات الشهيرة في الخارج ، وستسعى الوزارة لمراجعة جميع الطرق الممكنة للوصول الى هذه الغاية .
(١١) تقوية القوات الوطنية على أن تكون قادرة لحفظ الامن داخلاً ، ومنع التجاوز من الخارج ، وذلك حفظاً لكيان المملكة ، وتأييداً لاستقلالها
(١٢) بث روح القومية في الشعب ، وطرد كل فكرة اجنبية
(١٣) وضع أساس توزيع الاراضي بموجب الحق والعدالة
هذا مختصر المواد التي ستهتم الوزارة بتطبيقها بكل جد ونشاط ، متكلة على عون الله سبحانه وتعالى وموازرة الشعب (١)

رئيس الوزراء - جعفر العسكري

﴿ مؤتمر الكويت ﴾

لم تستأصل شأفة الخلاف القائم بين العراق ونجد في « معاهدة المحمرة » التي عقدت في الخامس من ايار سنة ١٩٢٢ ولا في بروتوكولي العقير الموقع عليها في الثاني من شهر كانون الاول من هذه السنة (٢) فقد بقي الخلاف بين المملكتين منحصراً في :
١ - ارجاع شجر الملتحقين للعراق ، وكذلك العشائر الاخرى المحرمة التي فرت أخيراً من نجد
٢ - أمر الاسلاب والمنهوبات التي اخذها شجر وغيرهم من العشائر وفراها الى العراق .
لهذا تقرر عقد مؤتمر في « الكويت » في بحر كانون الاول ١٩٢٣ لبحث هذا الموضوع ، الى الموضوعات الاخرى ، وقد ندب وزير الاشغال والمواصلات ، صبيح نشأت ، لحضور هذا المؤتمر ، وعين الكولونيل نو كس ، الوكيل البريطاني في « أبو شهر » بالخليج العربي رئيساً لهذا المؤتمر ورأى الكولونيل نو كس أن يتوسع في جدول أعمال المؤتمر ، قبل انعقاده ، فأبرق الى عاهل نجد يسأله عما إذا كان يوافق على بحث موضوع الحدود بين نجد والاردن في مؤتمر يعقد إما في « البحرين » وإما في « الكويت » ومن ثم اعتنام هذه الفرصة للبحث في المواد المعلقة بين نجد والعراق ، ومن جملتها قضية شجر الملتجأون ، فرد العاهل النجدي على هذه البرقية بأنه يسره أن يكون على اتفاق مع الحكومات المجاورة ، فاستدل رئيس المؤتمر البريطاني على أن ابن سعود قبل فكرة عقد المؤتمر لبحث الموضوعات التالية :

أ - مسألة الحدود بين نجد وشرق الاردن

(١) جريدة العراق العدد (١٠٨٠) التاريخ ٣ كانون الاول سنة ١٩٢٣
(٢) نجد معاهدة المحمرة في ص « ٦٢ » وبروتوكولي العقير في ص « ١٠٦ » من هذا الكتاب

ب - قضايا الحدود بين نجد والحجاز ، وحل المشكلات بين الطرفين

ج - المواد المتعلقة بين نجد والعراق ، ولا سيما قضية شمر

وعقد المؤتمر أولى جلساته في يوم ١٧ كانون الاول ١٩٢٣ فطلب « ابن سعود » أن تكون المفاوضات بين مندوبي المؤتمر في الشؤون التي بينه وبين إحدى الحكومات الثلاث « الاردنية والحجازية والعراقية » على حدة ، فلا يتدخل فيها الوفد الاخر ، خشية أن تؤلب عليه الحكومات الهاشمية الثلاث المذكورة ، فاجيب الى طلبه

ودخل الوفد العراقي في مفاوضاته المستقلة مع الوفد النجدي ، فتوصل الطرفان الى اقرار مسودة معاهدة تقضي على اسباب الخلاف والحصام قضاءً نهائياً ، ولكن حدث في آخر لحظة ما لم يكن في الحسبان ، فقد اقترح الوفد العراقي أن لا يكون الاتفاق بينه وبين الوفد النجدي ملازماً ما لم يتم الاتفاق بين الوفدين الحجازي والنجدي أيضاً ، فاحتج الوفد النجدي على هذا الطلب ، وأبرق رئيس المؤتمر الى وزارة المستعمرات البريطانية في ٢٤ كانون الاول يقول « ان مندوبي نجد رفضوا هذا الشرط ... إعتقاداً منهم بوجود اتفاق سري بين الحجاز والعراق » فتأجل المؤتمر الى يوم ١٨ كانون الثاني ١٩٢٤ لحل هذه المشكلة ، ولما استؤنفت جلساته في التاريخ المذكور ، تأجل مرة ثانية الى يوم ٢٥ آذار ١٩٢٤ ولكن قبل أن يلتئم في هذا الموعد الجديد ، قام غزاة نجد بغارة جديدة على القبائل العراقية في يوم ١٤ آذار المذكور وقتلت منها (١٨٠) شخصاً واستولت على ... ٢٦ رأس غنم و ٣٧٠ من الحمير فكان ذلك سبباً مباشراً أدى الى فشل «مؤتمر الكويت»

❖ مواد ومقررات ❖

١ - كانت قبيلتا الصفران والبركات ، في قضاء السماوة ، قد عادتا الى حالتها في زمن العثمانيين من مقاطعة الحكومة ، وعدم المواجهة ، والامتناع عن تسديد الضرائب ، فقررت الوزارة ردهما الى حظيرة الطاعة ، وسافر وزير الداخلية ، علي جودت ، الى لواء الديوانية في العاشر من كانون الاول ١٩٢٣ وطلب الى القبيلتين المذكورتين :

(أ) تخريب القلاع الحربية ، وتهديمها ، خلال اسبوع واحد من التاريخ المذكور

(ب) تسديد الديون الحكومية للسنة الحالية

(ج) وجوب توزيع المياه بصورة عادلة

وقد ذكر الوزير لرجال هاتين القبيلتين ، بأن الحكومة عازمة غزماً اكيراً على تنفيذ هذه الامور الثلاثة ، ولما لم يتلق ما يدل على الطاعة ، نكلت قوات الشرطة ، تساندها طائرات سلاح الجو البريطاني ، بالقبيلتين المذكورتين تنكيلاً رادعاً

وبعد مرور اربعة اشهر على هذا الحادث ، أي في ٢٥ نيسان ١٩٢٤ بينا كان مدير شرطة

لواء الديوانية ، عبد المجيد الهاشمي ، يعقب فلول المتمردين ، قتل وثلاثة من أفراد شرطته ، وكانت جماعة قد دخلت عفاك ، وعانت فيها فساداً فارادت الشرطة تأديبهم فوقع لها هذا الحادث المؤسف ٢- احتفلت « دار الاعتماد البريطانية » في بغداد في اليوم الرابع من شهر كانون الاول سنة ١٩٢٣ م بازاحة الستار عن تمثال « الجنرال مود » فاتح بغداد ، وهو التمثال الذي نصب أمام الدار المذكورة بجانب الكرخ من تبرعات العراقيين

٣- سافر الملك فيصل الى « كربلا » في اليوم العاشر من شهر كانون الاول ١٩٢٣ م لافتتاح الخط الحديدي الذي مدته ادارة السكك الحديدية من « سدة الهندية » الى « كربلا » ووصلته بالخط الرئيسي الممتدين « بغداد » و « البصرة » لتيسير الزيارة الى رواد القببات المقدسة . وقد انتهر الملك هذه الفرصة فرج على النجف وأبني صخير ، ثم عاد الى بغداد في الثاني عشر من هذا الشهر ٤- بينما كان السيد توفيق الخالدي ، وزير الداخلية في وزارة النقيب الثانية المعدلة ، في



المرحوم السيد توفيق الخالدي

طريق عودته الى داره في مساء يوم الجمعة الموافق ٢٢ شباط ١٩٢٤ م اطلقت عليه اربع عيارات نارية فأردته قتيلا في الحال ، وكان القتل من أقطاب الاتحاديين في الدولة العثمانية ، وكان الاتحاديون يتهمون بكرههم للعرب ، كما كان عضواً في « حزب الحر العراقي » الذي اشتهر بمبالاة الانكليز ، وبميله الى الحكم الجمهوري ، ولم يكن قتل الخالدي مدعاة للارتجاج الحقيقي لدى الاوساط السياسية العليا ، الامر الذي أدى الى عدم العثور على القاتل ، وإن وضعت بعض المبالغ كجائزة لمن يرشد السلطة الى مقترفي هذه الجريمة

٥- لما نفت « الوزارة السعدونية الاولى » الشيخ مهدي الخالصي الى الحجاز في أواخر شهر حزيران سنة ١٩٢٣ م ، ويسرت ابعاد العلماء الذين يتون الى اصل ايراني الى ايران ، تقرر عدم السماح لهؤلاء العلماء بالعودة الى العراق حتى تتم الانتخابات للمجلس التأسيسي ، ويصادق على المعاهدة وتفرغاتها ، فلما انجزت « الوزارة العسكرية الاولى » ذلك ، عاد العلماء الى العراق في ٢٢ نيسان

١٩٢٤م ، واستقبلوا استقبالا فحماً من قبل السلطة والاهلين بعد أن قطعوا عهدا للحكومة بأن لايتدخلوا في الامور السياسية

ويقول التقرير البريطاني عن سير الادارة في العراق خلال السنة ١٩٢٤ في ص (١٣)
 « لما تقلد جعفر باشا العسكري رئاسة الوزارة في تشرين الثاني ١٩٢٣ أبدى أبناء الشيعة العراقيون رغبتهم العامة في التصالح مع الحكومة ، وفي شباط ١٩٢٤ تقرر ، باتفاق الرأي مع المعتمد السامي ، بأنه لم يعد هناك مانع يحول دون عودة المجتهدين ، ما عدا الشيخ مهدي الخالصي ، ولكن على شرط أن يتعهدوا بجلالة الملك بالامتناع عن التدخل في الشؤون السياسية ، وكانت البلاد قد تضررت من انقطاع سيل الطلبة والزوار من ايران ، وتناقضت إذ ذاك ليست ايرادات الاماكن المقدسة حسب ، بل ايرادات السكك الحديدية ايضاً » اه



الشيخ محمد حسن ابو المحاسن

٦- استقال وزير المعارف ، الحاج محمد حسن ابو المحاسن ، من منصبه في يوم ٢٧ أيار ١٩٢٤ محتلفاً مع زملائه الوزراء حول المعاهدة العراقية - البريطانية ، وهل يجب أن تعدل قبل عرضها على المجلس ، كما كان يود ، أم يترك التعديل الى ما بعد الابرام ؟ فصدرت الارادة الملكية بقبول استقالته وبأن يقوم رئيس الوزراء بوزارة المعارف وكالة

✽ العراق والملك حسين ✽

كان صاحب الجلالة الهاشمية ، الملك حسين بن علي ، ملك الحجاز ، قصد شرقي الاردن لزيارة نجله الثاني ، الامير عبدالله ، ولتفقد شؤون هذه الامارة الجديدة ، فاهتبل العراقيون هذه الفرصة ، وقصد وفد منهم للسلام على جلالة ، والتمتع بمشاهدته ، كما أن مجلس الوزراء العراقي قرر في جلسته المنعقدة في يوم ٣٠ كانون الثاني ١٩٢٤م :

«إرسال مندوب لعمان لعرض احترام الحكومة العراقية والشعب العراقي على حضرة صاحب
الجلالة الحسين بن علي، ملك الحجاز، وأن يرجو جلالته الاذن للعائلة المالكة، وسمو الامير غازي
ابن فيصل، ولي عهد العراق، بالقدوم الى العراق عاجلاً»
ووقع الاختيار على وزير الدفاع، نوري السعيد، فغادر بغداد على رأس وفد كبير في السابع
من شباط ١٩٢٤، وبعد أن قام بالمهمة التي نذب اليها، عاد الى العراق في الثاني والعشرين من
هذا الشهر.



جلالة الملك حسين

وظهرت للميدان فكرة مبايعة الملك حسين، بالخلافة الاسلامية، بعد أن قرر الترك الغاء
هذا المنصب الخطير في بلادهم، وطردوا العائلة العثمانية المالكة الى خارج حدودهم، فسارع العراقيون
الى الاشتراك في تحقيق هذه الفكرة، وشرعوا في ارسال برقيات المبايعة: لا فرق في ذلك بين
سنيهم وشيعيهم، فكان صاحب الجلالة الهاشمية يرد على هذه البرقيات شاكراً للبايعين حسن
ظنهم، وداعياً الى الحق أن يمكنه من تحقيق أهدافهم ومطامحهم القومية
ولم تفت الملك فيصل هذه الفرصة، فأذاع البلاغ التالي في يوم ١٩ آذار ١٩٢٤
إلى شعبي المحبوب!

يفيض قلبي ابتهاجاً لما يديه شعبي المحبوب في كل مظهر عام، من دلائل الاخلاص، وصدق

الوطنية، والتضامن القومي، وإني أشكر للسادة، والرؤساء، والأعيان، وسائر الطبقات، تهانيهم وتبريكاتهم ببيعة جلالة والدي الملك حسين بامارة المؤمنين، وخلافة المسلمين، وأفتخر بأن أبلغهم جميعاً تحياته وأدعيتهم، وأسأل الله تعالى أن يقر أعين العرب والمسلمين بعهدهم الجديد، ويحمله لهم فاتحة خير وعز.

بغداد ١٢ شعبان ١٣٤٢ و ١٨ آذار ١٩٢٣

فبصل

❖ الاتفاقيات المنسبة للمعاهدة ❖

كان مجلس الوزراء قد قرر في جلسته المنعقدة في يوم ٦ تشرين الثاني ١٩٢٢ م « انتداب حضرة صاحب المعالي ساسون افندي وزير المالية للمفاوضات مع صاحب الفخامة المعتمد السامي لتهيئة الاتفاقات المنفردة عن المعاهدة »

وكان عدد هذه الاتفاقيات أربعاً، فقرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة في اول آذار ١٩٢٤ قبول الاتفاقية المالية، مع بعض التحفظات، وفي اليوم الثاني من هذا الشهر، اقر الاتفاقية العدلية وفي اليوم الرابع منه وافق على الاتفاقية العسكرية، اما الاتفاقية المختصة بكيفية استخدام الموظفين الاجانب فقد اقرها في يوم ١٧ آذار ١٩٢٤، وفي اليوم الخامس والعشرين من شهر آذار من هذه السنة، وقع كل من رئيس الوزراء، والمندوب السامي للاتفاقيات الاربع المذكورة ولما كانت مواد هذه الاتفاقيات تستغرق زهاء ٣٥ صفحة من صفحات هذا الكتاب، وكانت جزءاً أمثماً للمعاهدة والبروتوكول، فقد نشرنا نصوصها في الملحق الثاني من ملاحق هذا الجزء. فلترجع

❖ مشروعيان جليلان المري ❖

١ - مشروع كري سعدة

النخف بلدة واسعة، مبنية على رابية مرتفعة، فوق ارض رملية فسيحة، تبعد عن الفرات « فرع الكوفة » عشرة كيلو مترات، وتأخذ مياهها من الجدول والترع التي أنفق على حفرها رجال البر والاحسان، في اويقات مختلفة، وقد شاء « الحاج محمد علي رئيس تجار عربستان » أن يكون من بين المساهمين في تأمين المياه لسكان هذه المدينة المقدسة، فتبرع بثلاثة الكاك من الريات لـ « حفر جدول من محل يعرف بالزنديات المتصلة في جدول بني حسن، وينتهي مصبه الى بحيرة النخف، وهذا التبرع لغاية إرواء النخف، والانتفاع بالماء، اينما جرى للخيرات... الخ »

وقد قبلت « الوزارة العسكرية الاولى » هذا التبرع، وكتبت وزارة المالية الى مجلس الوزراء

حول هذا الموضوع، وفي جلسة مجلس الوزراء المنعقدة في ٣ آذار ١٩٢٤

« تلي كتاب من وزارة المالية رقم ٢٢٣ ومؤرخ في ٢٣/٢٦ شباط سنة ١٩٢٤ متعلق بمسألة

إسالة الماء الى النجف الاشرف ، فقرر مجلس الوزراء أن تتخذ اللجنة ، التي سيؤلفها حضرة صاحب الجلالة الملك ، وستكون تحت نظارة جلالاته ، الوسائل المقتضية لاسالة الماء الى النجف ، بجفر قناة لذلك ، وأن تفوض الاراضي الاميرية الغير المزروعة ، التي ستوى مما يزيد من الماء على درجة احتياج بلدة النجف ، الى حضرة صاحب الجلالة الملك ليوقف ريعها ، بعد دفع العشر الى خزانة الحكومة ، على المعاهد الخيرية كالمدارس ، والمستشفيات ، وتطهير القناة ، ومحافظةها ، وأن تسد مصاريف الحفر من المبالغ الموقوفة عليها من قبل اللجنة المذكورة ، وألا تكلف الخزانة خسارة ما ، وأن الاراضي الخصوصية المنازع فيها ، التي ستمر فيها القناة المذكورة ، إن لم تحل منازعاتها من قبل اللجنة ، فتحال الى المحاكم المدنية .

وبعد أن قبل الملك فيصل هذا القرار ، ونظم الوقفية اللازمة به ، بأمر العمل جلالاته بنفسه في غرة رمضان ١٣٤٢ (٦ نيسان ١٩٢٤) ثم ظهر أن الموصفات والاستشارات الفنية كانت غير متقنة ، فأخفق المشروع من أساسه ، واسترد المتبرع ما تبرع به كاملاً . فاضطرت الحكومة العراقية أن تتعهد المبالغ التي صرفت على الحفر ، ونحوه ، وهي نحو ٦٧٠٠٠ ربية ، وهكذا كتب الفشل لهذا العمل الانساني الجليل نتيجة خطأ الاستشارة الاجنبية .

٢ - مشروع أصفر

كان المدعون : نجيب أصفر ، وحدي الباجهجي ، وثابت عبد النور ، قد راجعوا «الوزارة السعدونية الاولى» لمنحهم امتيازاً لإنشاء خزان الجبائية والفوجة ، لارواء الاراضي الواقعة في لواء الدليم ، ولكن الوزارة استألت قبل أن تبت في الموضوع ، فلما تكونت «الوزارة العسكرية الاولى» أعاد المذكورون مراجعاتهم ، فطلبت الوزارة اليهم إن يتقدموا بالاعتماد المالي أولاً «حيث قدرت الكلفة بنحو ١٢ مليون من الباونات» فسافر السيد نجيب الى لندن ، لمفاوضات الشركات الاجنبية والبيوتات المالية في الموضوع ، وعاد وهو يحمل كتاب الاعتماد المطلوب من «شركة فورد كيس» فقبلت الوزارة هذا الكتاب ، ودخلت في المفاوضة مع اصحاب الطلب .

وفي العشرة الاولى من نيسان ١٩٢٤ وصل بغداد السرجون فورد كريس والسرجون هاملتن من أعضاء مجلس العموم البريطاني لمفاوضة الحكومة العراقية في موضوع الامتياز الذي طلبه السادة المذكورون ، وبعد مراجعات طويلة أقر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٠ تموز ١٩٢٤ م الاتفاقية التي اعدتها وزارة المالية وكوخول وزير المالية أن يوقع هذه الاتفاقية ، نيابة عن الحكومة العراقية ، وكانت الاتفاقية في عشرين مادة وملحق ويهنا منها الملحق فقط وقد جاء فيه :

اولا - اختبارات اختيارية في القطن بواسطة آلات زراعية على منهاج تجاري .

(أ) في منطقة الفرات ، التي تحكمها سدة الفوجة ، والتي يتأمن ريعها من المياه المخزنة في

خران الجبانية ، وهذه المنطقة معلمة « منطقة الفرات » على الخريطة المربوطة بهذا

(ب) في منطقة ديبالى المعلقة « منطقة ديبالى » على الخريطة نفسها

ثانياً - تهيئة خطط الري لإنشاء المشاريع الآتية :

(أ) سدة عند الفلوجة ، على نهر الفرات ، مع طرائق الجداول التابعة لها ، تحويل هور

الجبانية ، المعلم منطقة خزان الجبانية ، إلى خزان مع الاعمال اللازمة لتنفيذ إلى هور أبي دبس

(ب) إنشاء سدة على نهر ديبالى عند « تيل مونتن » مع تنظيم الجداول التابعة لها ، على

الطريقة الحديثة للحصول على اقتصاد في استخدام المقدار الحالى من الماء في النهر لزراعة القطن في

اراضي الحكومة التي تسلمها اصحاب الامتياز

(ج) بناء سدة عند الطويلة ، على نهر ديبالى ، حزن ماء ذلك النهر بخزان يغطي تقريباً المساحة

المعلقة « مساحات خزان ديبالى » على الخريطة المذكورة

ثالثاً - برنامج المشاريع للاختبارات في زراعة القطن

(أ) في منطقة نهر الفرات « منطقة الفرات » تسلم الحكومة الى اصحاب الامتياز ارضاً

مساحتها ستون ألف هكتار ليزرع منها كل سنة عشرون ألف هكتار قطعاً بالمناوبة الثلاثية ، وتعطي

مقداراً من الماء لا يقل ابدأ عن سبعة قدم مكعب في الثانية ، وهو مقدار يعتبر الآن لازماً

لاحتراث العشرون ألف هكتار قطعاً المشار إليها ، ويجوز أن يرفع هذا المقدار من الفرات ، في

فصل الشحاح ، بالمضخات إذا اقتضت الضرورة لتأمينه

(ب) في منطقة ديبالى « منطقة ديبالى » تسلم الحكومة الى اصحاب الامتياز ارضاً مساحتها خمسة

عشر ألف هكتار ليزرع منها كل سنة خمسة آلاف هكتار قطعاً بالمناوبة الثلاثية

تعطى ايضاً من الماء ما لا يقل عن مئة قدم مكعب في الثانية في السنة الاولى و (٢٠٠) قدم

مكعب في الثانية في السنة الثانية و (٣٠٠) قدم مكعب في الثانية في السنة الثالثة في رأس

الجدول . والعدد الاخير هو المقدار الذي يعتبر الآن ضرورياً لاحتراث الخمسة آلاف هكتار قطعاً

المشار إليها

رابعاً - التنشيط على التوسيع في العمارة بالاحتراث باستعمال الماء بالحكمة

(أ) إذا تبين أن مقدار الماء المعطى الى اصحاب الامتياز يمكن من عمارة اراضي اكثر مما

اشير اليه في المادة الثالثة من هذا الجدول ، فالحكومة تضع تحت تصرف اصحاب الامتياز اراضي

تكفي لاستخدام الزائد من الماء

(ب) إذا تبين ايضاً انه نتج من الاعمال التي ينشأها اصحاب الامتياز وفر في الماء ، فالحكومة

تضع تحت تصرف اصحاب الامتياز ، إذا تيسر ، ما يكفي من الاراضي لاستخدام الماء الوفور

لتيسرها لزراعة القطن» هـ

* * *

هذا هو نص الملحق لاتفاقية «مشروع اصفر» وقد ظهر بعد مدة أن السادة نجيب أصفر ،
وحدي الباجه جي ، وثابت عبد النور ، كانوا سماسرة للشركات البريطانية ، التي تقدمت بالاعتمادات
المالية لاخذ امتياز المشروع ، وأن الاستشارة الفنية لم تكن موفقة في تقديراتها للمياه ، وأن
المشروع سيجر وبالا على العراق وحكومته ، الأمر الذي أوجب سوق «الوزارة العسكرية الاولى»
التي منحت هذا الامتياز الى التحقيق النيابي ، كما سنفضل ذلك في فصل قادم من الجزء الثاني
وقد سألتنا وزير المالية في تلك الوزارة عن كيفية اعطاء هذا الامتياز فكتب الينا يقول :

بغداد ٢٨ تشرين الاول ١٩٢٨

عزيزي السيد عبد الرزاق الحسيني

أخذت كتابكم الذي تسألوني فيه عن الاسباب التي حملتني على الموافقة على إعطاء مشروع
الري في العراق ، وذلك على عهد الوزارة العسكرية الاولى ، التي كنت وزير ماليتها .
لا يخفى عليكم أن هذه الفكرة كانت مقترحة على الدولة من قبل جماعة من اشهر الوطنيين
ولو لاحظ الخطاب الذي ألقته في المجلس النيابي في جلسة ١١ ايلول ١٩٢٨ لتجسست منه
حسن النية التي رافقتني عند منح هذا الامتياز

يعلم الجميع بأنني كنت ولا أزال أزاول التجارة ، والمسائل المالية ، فكنت انظر إلى الامور
بالنظر الذي تدرجت عليه في الحياة ، ولما كانت الظروف التي ساقطني للنشرف بجدمة بلادي في
بده نهوضها السياسي غير خافية ، وأنني كنت ملبياً فيها دعوة الاشتراك في الوزارة العسكرية
لغاية التي توطد للبلاذ حياتها الدستورية برعاية مليكها المفدى (فيصل الاول) وتمهيداً للمقدمات
التي تجعل البلاذ في معترك حياتها الحديثة سائرة للانضمام في صفوف الامم الراقية ، فكان من أهم
واجبات الحكومة الوطنية أن تنظر إلى هذا المشروع رغبة في عمران البلاد ، وانعاش اقتصادياتها ،
بمشروع الري فكنت مع زملائي الذين كنت أعتقد بإخلاصهم للمصلحة أناقش هذا المشروع من
الوجهة التجارية وأعلمه ثارة بفوائد ما بدأت به الحكومة العثمانية قبل الحرب ، بإقامتها سدة الهندية
يوم استندعت السير ولیم ويلكوكس الذي أعد خطط الري الحظيرة الصالحة للعراق ، وطوراً
بالقروض الخارجية التي عقدت لاجل هذه الخطط دون أن تتوصل الى تنفيذ الغاية ، لمجابتها الحرب
البلقانية وما أعقبها من الحروب ، حتى اندلاع هيب الحرب الكونية ، ورأيت أن أهم ما يقضي به
الواجب علينا في ذلك الوقت هو تنظيم الري ، وإحياء الموات من اراضي العراق الحصة ، واروائها
بطريقة السيج ، والتخلص من استعمال الآلات الرافعة ، ولاسيا المضخات التي لا تتفق بنظري مع

الحياة الاقتصادية في هذه البلاد

ولما كان من الضروري استثمار مياه الرافدين الذهبية طعمة للبحار، وتنظيمها بأحدث أساليب الري، حيث لا مخازن تحفظ المياه من الذهاب سدى في مواسم انخفاضها، ولا جداول فرعية منتظمة تنظم مجاريها، ولا وشالات تحفف أراضيها، وتجذب مستنقعاتها، لما كانت معظم أراضي العراق معطلة بالعطش، أو العرق، ومبتلاة بالاملاح، والصبخ، فلا تنتج زرعاً، ولا تنعش زرعاً، ولما كان هذا المشروع يتطلب رؤوس أموال كبيرة، وليس في استطاعة خزانته أن تتحملها، وكانت نتيجة المفاوضات الجارية بين الحكومة والشركة قد انتهت على الشكل الذي لا يكلف البلاد شيئاً من الدين والنفقات، وافقت على منح هذا الامتياز الى شركة وطنية قوامها الابتدائي كل من نجيب اصفر، وحدي بك الباجه جي، بالاجار لمدة ٦٠ سنة على ان تستوفي الحكومة ضريبة ممتازة من اصل النتائج قدرها ١١٪ من دون ان تتحمل الحكومة أية مسؤولية عن رؤوس الاموال المنفقة، وان يكون استيفاءها من (غلال الاراضي المأجورة) وعلى مسؤولية الشركة وحدها، وتصح - بعد انقضاء المدة المنصوص عليها - جميع الآلات، والاراضي، والسدود، والخزانات، وكافة المرافق الخاصة بالمشاريع ملكاً للحكومة بلا بدل.

ولما كانت هذه الشروط الرئيسية من صالح العراق، بنظري، لا بل وجديرة بالتقدير، لانها ستمكن العراق من اتمام مشروع ريه دون ان يتقل كاهله باعباء الديون، وتصبح اراضيه الخالية مسكونة من جمع غفير من القبائل العربية، إذ كان الشرط ذلك، هذا فضلاً عما ينجم من وراء ذلك من فوائد عامة للبلاد، لسبب دخول رؤوس الاموال اللازمة لانجازه، لذلك وافقت وأيدت هذا القرار.

اما ما وقع من نزاع بين الشركة والحكومة، اثناء القيام في مزارع التجارب، بحق المياه في ذيل الماولة بنظر خبراءها الفنيين، فذلك مسألة فنية (طبعاً) لا أعلم عنها والله العالم بالصواب اهـ «محبكم»

بغداد ٢٨ تشرين الاول ١٩٢٨ «عبد المحسن شلاش»

✽ اقتال في كركوك ✽

بينما كانت ثلة من الجيش الليبي، من التياريين، تبتاع حاجتها من اسواق كركوك، في اليوم الرابع من شهر أيار سنة ١٩٢٤م، اختصمت مع احد الاهلين في السوق، فأدى الخصام إلى جرح احد افرادها، وهرب الباقيون إلى تكتلاتهم حيث استنجدوا برفاقهم وخرجوا من التكتلة يحملون ادوات القتال والدمار، وصاروا يطلقون النار على كل من في الطريق، فتصدى شرطيان لمنع النار، فقتلا، فعمد مدير الشرطة، مراد بك، إلى منع قوات الشرطة من الخروج من

ثكناتها ، وفاقاً لطلب ضابط الشرطة البريطاني ، فاضطر الاهلون إلى الدفاع عن أنفسهم بأنفسهم فقتل من قتل ، وجرح من جرح ، وقارب عدد الاصابات المئتين ولما علمت القبائل المحيطة بكر كوك بما جرى في هذه المدينة ، تأهبت لاختذ النار ، وسارت جموعها في اليوم التالي شاخصة إلى كركوك ، ولكن المندوب السامي البريطاني كان قد سبقها إليها وأمر بإخراج المعتدين ، وترحيلهم إلى « جم جمال » بين السليمانية وكركوك ، وأصدر أمراً حث فيه الاهلين على الترام جانب الهدوء والسكينة ؛ ووعد بمحاكمة المعتدين ، ودفع الديات عن المقتولين والمظلومين

وكان متصرف لواء كركوك يومذاك « فتاح بك » فغزله المندوب السامي من منصبه ، وولى رئيس البلدية ، عبد الحميد يعقوبي ، منصبه حيث تعهد له بتهدئة المدينة ، والقضاء على التوتر الذي كان يسودها ، وقد اعتقل فعلاً : حسين أغا النفطجي ، وسليمان بك درويش ، وخير الله حسن افندي ، كما ان المعتمد السامي بعث إلى السيد عبد الله صافي ، شقيق المتصرف الجديد ٢٠٠,٠٠٠ ربية لصرفها على المنكوبين ، فلم يصرف غير النصف من هذا المبلغ ، وفي يوم ١١ ايار أصدرت الحكومة العراقية هذا البيان :

❖ بيان ❖

« نعلن بما لا مزيد عليه من الاسف ، ان سريتين من الليفي الاكوريين في كركوك قد هاج هاخجهم في اليوم الرابع من شهر ايار فضاغت بسببه عدة نفوس من الاهلين والليفي هو كان سبب هذا الهياج نزاع في سوق كركوك على سعر بعض الاشياء بين جنديين من الليفي وبعض الباعة ، ثم التجأ الجنديان إلى الثكنة ، ولما وصلا إليها ، أخبروا رفاقهما بما لحقهما من الاهانة ولما علم ضباط الليفي ، البريطانيون ببياح الليفي ، استعرضوا الجنود عزلاً من السلاح ، وأخبروهم ان الباعة سيعاقبون على ذلك ، ثم صرفوهم بعد ان هداؤناثرهم

وكان من سوء الطالع أن الليفي بعد انصرفهم من الاستعراض مروا بقبوة ، ويظهر أنهم تبادلوا السباب مع من كان فيها من الناس ، فهجم الليفي على اولئك الرجال ، ثم اندفعوا إلى المدينة ففتحتهم الشرطة من اجتياز الجسر ، فمادوا إلى الثكنة واختطفوا اسلحتهم ، ورجعوا إلى الجسر وعبروه إلى مدينة كركوك ، رغمًا من معارضة الشرطة ، ولم يكن في الامكان ردعهم إلا بعد وقت طويل ، واسفر اصطدامهم مع اهل البلدة عن قتل عدة من النفوس ؛ ولما تمكن ضباطهم من جمعهم وتنفيذ الامر عليهم ، خرجوا من كركوك إلى جم جمال ، وارسلت جنود بريطانية بالطيارة إلى كركوك لحفظ الامن فيها ؛ وفي اليوم الثاني توجه فيخامة المعتمد السامي إلى كركوك بالطيارة ، وبعد إجراء التحقيقات ، نشر بلاغاً على اهل كركوك يعرب فيه عن اسفه على ما حدث ، ووعد بإجراء

التحقيقات الكاملة، وبذل الجهد لمعرفة المجرمين وعقابهم، والتعويض لمن لحقته خسارة، والتحقيقات جارية الآن في كركوك، والحكومة العراقية مهتمة كذلك باتخاذ احسن التدابير لمحاكمة المجرمين بموجب القانون العراقي» اهـ

« مدير المطبوعات »

هذا ما جاء في « بيان الحكومة الرسمي » أما « التقرير البريطاني الخاص » عن إدارة العراق فيقول :

« وقتل في حادثة كركوك عدد من المسلمين على يد حزبتين من اتياريين الذين ساروا في المدينة ، وكانوا يطلقون النار على كل من يروونه منهم » اهـ
ومعها حاولت السلطة اخفاء توجيه اللوم إلى الاثوريين مباشرة، فإن الحقيقة الناصعة بين هذه السطور الرسمية ، تدلنا على خطر وجود هذا القسم من الناس في العراق ، حاملا السلاح ، سواء أكان ذلك بالاجازة، أو للوظيفة، أو لاي قصد آخر ، ولادل على ذلك من تتردهم على الحكومة في تموز ١٩٣٣ كما سيأتي شرحه (١)

(١) تعتقد الحكومة الانكليزية بأن « الطائفة النيارية » التي كانت في جبال ارمينية ، ثم سكنت شمالي العراق ، بعد الحرب العالمية الاولى ، من بقايا الاثوريين ، سكان العراق القدماء ، وهي لهذا السبب متطاف على افرادها وتقدم بالمال وبأنواع المساعدات ، وقد رأينا بمناسبة بحثنا عن « فتنة كركوك » ان تأتي على لمة تاريخية لقضية هذه الطائفة ، مستندين في ايرادها الى « التقرير البريطاني الخاص عن ادارة العراق خلال عشر سنوات »
كان عدد النيارين في عام ١٩٢٠ نحو ٤٠٠٠٠ ، نسمة التجبأ ١٠٠٠٠٠ نسمة منهم الى العراق ففتحهم الحكومة البريطانية اعانات لكل رجل وطفل وامرأة ١٢٠ روبية في الشهر، واستمرت تعيهم على هذا المنوال ثلاث سنوات كاملات ثم ما لبثت ان سجلت عدداً كبيراً منهم في جيش (البقي) الذي كانت قد الفتته لتثوئها وحماية مصالحها في العراق. وكان يظن ان اكثرية اللاجئين منهم الى العراق سينتربون الى مواطنهم في ايران ، وفي الجبال الواقعة شمالي المهادية ، ويسكن الباقون في الأراضي الحالية بلواء الموصل ، فلما وقعت فتنة كركوك في رابع أيار ١٩٢٤ على الشكل المفصل أعلاه ، اذاع المندوب البريطاني السامي في العراق في ٣١ من الشهر المذكور البيان الآتي :-

« ان الحكومة البريطانية تنظر منذ مدة ، بشديد العناية والاهتمام ، في قضية حماية الشعب الآثوري ، واضحة نصب عينها كلا من الخدمات التي أدوها لقضية الحلفاء أثناء الحرب العظمى ، وعلاقاتهم في المستقبل مع الدولة العراقية وقد قررت ان تسمى الى مد حدودها الى أبعد حد ممكن في الشمال ، لكي تستحوذ على القسم الأعظم من الشعب الآثوري ، غير الذين يتون منهم الى المناطق المائدة للحكومة الايرانية ، وبؤمل ان تدخل في هذه الحدود الجبال التي يسكنها النياريون ، وقيائل التخوما ، والجبلو ، والباز ، وأن يسمى في منطقة الدولة العراقية وطن لا لذين يتون الى هذه المناطق فحسب ، بل لغيرهم من الاثوريين المشتتين ، الذين لم تكن أوطانهم في ايران ، وقد تأكد فغامة المعتمد السامي أن هنالك مناطق شاغرة هي اكثر مما يحتاج اليه ، وداخلة في ملك الحكومة العراقية تقع في شمالي دهوك والمهادية والجبال الشمالية ، ويمكن للمذكورين اخيراً من الآثوريين أن يسكنوها بصورة دائمة . وبعد أن قررت الحكومة البريطانية أن هذه السياسة خير ما يتخدم مصالح الاثوريين

وعقد مجلس الوزراء جلسة خاصة، برئاسة جلالة الملك فيصل، في يوم ٩ ايار سنة ١٩٢٤ وبعد ان بحث هذه القضية من نواحيها المختلفة قرر :

- ١- تخصيص ثلاثين الف ربية اعانة الاهالي المنكوبين في حادثة كركوك الاخيرة
- ٢- مراجعة فخامة المعتمد السامي لاجل تشكيل قوات محلية، لتقوم مقام القوات الآتورية في العراق على ان يكون ذلك بصورة تدريجية، وان يتم في خلال السنة المالية الحاضرة
- ٣- جعل إدارة لواء كركوك كإدارة بقية الالوية « اه

ومن المهم أن نذكر أن محاكمة المسؤولين عن حادثة الاقتتال الذي جرى في كركوك يوم ٤ ايار ١٩٢٤ كانت صورة اكثر منها حقيقية، وبعد أن مضى عامان عليها، اقترح المعتمد السامي والدولة العراقية ايضاً، دعت الحكومة العراقية الى أن تعطي الضمانات اللازمة على النقاط التالية، التي يرى انها ضرورية لنجاح السياسة المذكورة :-

- ١ - ان تملك الحكومة العراقية الاراضي الشاغرة المذكورة اعلاء للآتوريين، دون ثمن، وبشروط مناسبة
- ٢ - ان تمنح الحكومة العراقية لكل من الآتوريين الذين يسكنون على هذه الصورة، في الاراضي التي تملك لهم على هذا الشكل الجديد، والآتوريين الذين يمتنون إلى بلاد التبارية والتخوما والباذ والجبلو، إذا ما اخذت هذه البلاد من الحكومة التركية واعطيت للعراق، شيئاً كثيراً من الحرية في ادارة شؤونهم المحلية الصرف الخاصة بهم، مثل انتخاب مختاري قراهم، واتخاذ التدابير اللازمة في كل قرية لجمع ودفع الضرائب، التي يفرضها العراق على ان يكون هذان العملان تحت رقابة الحكومة العراقية

وقد اعطت الحكومة العراقية هذين الضمانين، ويتفاوض الآن على حل قضية الحدود. والحكومة البريطانية واثقة من انها ستتمكن في القريب العاجل من تنفيذ السياسة التي رسمتها، وهي تعتقد ان هذه السياسة، إذا امكن تنفيذها بصورة نهائية، ستضمن للآتوريين منطقة واسعة ملائمة لاسكانهم، وحرية لحل شؤونهم المحلية « انتهى فالقاري، يرى من هذا البيان الرسمي أن الحكومة العراقية كانت مستعدة لمنح هذا الفريق من الناس كراماً حائماً على الرغم من الاساءات التي يقوم بها فريق منهم ضد العراق. فلما جاءت لجنة الحدود التي اوفدها عصبة الامم للنظر في الخلاف التركي - العراقي حول مشكلة الموصل أوصت بما يلي :-

« لما كانت المنطقة المتنازع عليها ستصبح على كل حال تحت سيادة دولة مسلمة، فمن الضروري لارضاء مصالح الاقليات، التي أكثرها مسيحية، وفيها يزيدية ويهودية ان تتخذ التدابير لحمايتهم. وليس في وسعنا أن نورد جميع الشروط التي يجب أن توضع على الدولة السائدة لحماية هذه الاقليات، ولكننا نشعر أن من واجبتنا ان يضمن للآتوريين استمادتهم للامتيازات القديمة التي كانوا يتمتعون بها، بصورة فعلية، ان لم تكن رسمية، قبل الحرب وعلى الدولة السائدة ايضاً، أيأ كانت، ان تمنح الآتوريين شيئاً من الاستقلال الذاتي في شؤونهم المحلية وأن تعبد لهم حقهم في اختيار موظفيهم من انفسهم، على أن لا تنقاضي منهم غير جزية تدفع على يد بطريقتهم. ولا بد ان تكون وضعية الاقليات مؤتلفة ووضعية البلاد الخاصة الا اننا نرى ان هذه التدابير التي وضعت لافلتهم بقى جبراً على ورق إذا لم تكن هناك رقابة فاجمة على تنفيذها في المنطقة نفسها، ويمكن ان يهدد بامر هذه الرقابة إلى يمثل عصبة الامم في المنطقة المذكورة « اه

فلما تقرر ابقاء منطقة الموصل للعراق، احتجت تركية على اسكان التبارين - وكانت قد طردتهم من بلادها - في شمالي العراق، على مقربة من حدودها، لأنها كانت - ولا تزال - تعتبرهم اعداءها الألداء. فقد حارب

البريطاني في العراق على « الوزارة السعدونية الثانية » أن تعفو الحكومة العراقية عن الجنود التيارات المحكومين في هذه الحادثة ، معللا طلبه هذا بكونهم غرباء ، هاجروا الى العراق تخلصاً من

التياريون الحكومة التركية ، وانضموا الى الحلفاء في الحرب الكونية الاولى ، في حين أن هذه الحكومة المسامة كانت قد احسنت اليهم ، وانعمت على رؤسائهم ، وساعدتهم في أيام محنتهم ، وهذا ما حدا بالحكومة البريطانية الى ان تتخذ من المناطق العراقية الشمالية - غير المشغولة - سكناً لافراد هذه الطائفة ، وان تقدمهم - على حساب العراق طبعاً - بكل ما يقتضي لهم من الادوات الزراعية ، والحبوب ، والمواشي ، حتى المال ، وعلاوة على ما تقدم فقد طلب المندوب السامي البريطاني الى الحكومة العراقية أن تتخذ بعض التدابير المستعجلة التي من شأنها تسهيل اسكان التياراتين ، ومنحهم الاراضي اللازمة ، واعفائهم من الضرائب والرسوم الاميرية ، فاضطر مجلس الوزراء العراقي الى ان يتخذ في ٨ آذار ١٩٢٧ هذا القرار :

« تلي كتاب وزارة المالية المرقم / ١٠٤٩ والمؤرخ في ٢٣ شباط سنة ١٩٢٧ وكتاب مستشار فخامة المعتمد السامي المرقم في او / ٤٩ والمؤرخ في ٣ آذار سنة ١٩٢٧ وكتاب وزارة الداخلية المرقم ٨٩٨ والمؤرخ في ٣-٦ مارت سنة ١٩٢٧ المتعلقة جميعها بمسألة اسكان الملتجئين الاثوريين في منطقة بارادوست واعفائهم عن ايراد اراضيهم فقرر مجلس الوزراء ما يأتي :

- (أ) ان تسعى وزارة الداخلية لاسكان الملتجئين الموجودين الآن في المنطقة الشمالية ، في الاراضي والقرى التي تراها صالحة لسكنائهم ، بدون التفات الى قومياتهم ، وبدون تمييز فيما بينهم
- (ب) أن ينجر هؤلاء الملتجون ، أن الحكومة مستعدة لانتمتع اعفاءات خاصة لكل فرد يقوم باعمار الاراضي وحرثها ، ويعمل بارشادات الحكومة واوامرها وفقاً للقوانين المرعية
- (ج) ان يجتنب اسكان الملتجئين في المحلات التي يمكن أن يعترض على اسكانهم فيها من جانب الحكومات المجاورة ، أو من قبل السكان الاصليين ، لسبب حق القرار ، او غيره من الاسباب المشروعة » ١٤ هـ

وعلاوة على هذا فقد اعترفت الحكومة العراقية بالشاب التياري (مار شمعون) بطريقاً على هؤلاء الناس ، وصارت تدفع اليه شهرياً (٣٠٠ روبية) علاوة على المنح الكثيرة التي كانت تنعم بها على طائفته

وتحقق للانكليز بعدئذ ان منح التياراتين استقلالاً ذاتياً ؛ كما اقترحت اللجنة الاممية ، سيضر بهذه الطائفة اكثر من ان ينفعها ، ولا سيما بعد ان وزعت عائلاتهم على مناطق مختلفة ، لعدم امكان جمعها في منطقة واحدة ، للاحتجاج الذي ادلت به الجمهورية التركية ، والمخازير التي كان يحتمل

المصائب التي لاقوها في تركيا وايران ، ولمرور مدة غير يسيرة ، بحيث زال كل أثر لها في النفوس فلم يسع المجلس الوزاري إلا أن قرر في جلسة ٢٩ حزيران ١٩٢٦ استصدار إرادة ملكية بالعفو عن المذكورين ، على شرط أن يرسلوا الى قرية « ماي » الواقعة في الشمال الغربي من قسبة الهاديّة وان لا يغادروها إلا بأذن من وزارة الداخلية

حصولها من اجتماع هذه الطائفة في محل واحد . فقررت ، لهذه الاسباب ، العدول عن فكرة انشاء الوطن القومي ، ما دام التياراتيون ينعمون على هذا الشكل بأحسن النعم ورغم هذه المساعدات التي قدمتها الحكومة العراقية للتياريين ، فانهم اعتادوا « كما يقول التقرير البريطاني »

« ان يعرضوا كل ما شاءوا من الشكاوي مباشرة على المندوب السامي ، أو ضباط قوة الليني من البريطانيين ، أو المفتشين الاداريين البريطانيين ، دون ان يعرضوها على السلطة العراقية المختصة ، فيبشوا لها فرصة التحقيق في هذه الشكاوي ، ويجاد علاج لها عند الحاجة » وهذا معناه الاستهتار بالحكومة العراقية ، وعدم الاعتراف بشريعتها . فلما أعلنت الحكومة البريطانية تصريحها في ايلول ١٩٢٩ بغزها على ترشيح العراق للدخول في عصبة الامم ، اظهر التياراتيون جزعاً من ذلك ، واحتجوا لدى الحكومة الانكليزية ، والعصبة الاممية ، على منح العراق استقلاله ، وابدوا مخاوف وهمية منه ، في حين ان العراق كان قد قدم الضمانات اللازمة كافة ، لحماية الاقليات عامة

ويجب ان لا نقوتنا الاشارة هنا إلى أن بعض زعماء التياراتيين كانوا يقاومون مشروع الاسكان « الذي تبنته الحكومتان العراقية والانكليزية » وأن « مار شمعون » كان يطلب الى الحكومة العراقية أن تمنح طائفته امتيازات لا يقرها العقل ، ولا تقبل بها أية حكومة تدعي انها مستقلة ، وقد بلغ الطيش ببعض الآخر الى ان يمتشق الحسام في وجه السلطة الحاكمة ، فوقعت خلال تموز عام ١٩٣٣ معارك دامية بين الجيش العراقي والعصاة من التياراتيين اسفرت عن نتائج وخيمة جداً وقد مثل التياراتيون بقتلى الجيش اشنع تمثيل ، فقطعوا ايديهم وانوفهم ، واجبروا وارغموا الجرحى منهم على اكل لحوم اخوانهم . ولم يكتفوا بهذا كله ، فعمدوا الى احراق جثث القتلى بالنار ، ووقفت الحكومتان الانكليزية والفرنسية حيال هذه المعارك موقفأ لا يتناسب والمعااهدات التي بينها وبين الحكومة العراقية ، واضطر مجلس الوزراء الى ان يقرر اسقاط الجنسية العراقية عن بعض التياراتيين ، الذين كدروا صفو الامن العام في المملكة العراقية ، واساءوا الى الحكومة كل اساءة ، وسأتأني على تفصيل ذلك في بحثنا عن « الوزارة الكيلانية الاولى » في المجلد الثالث من هذا الكتاب .

✽ انتخاب المنه وبيع ✽

كانت «الوزارة السعدونية الاولى» قد تخلت عن كراسي المسؤولية في ١٥ تشرين الثاني ١٩٢٣م بعد أن اتمت انتخاب المنتخبين الثانويين، وقبل ان تجري عملية انتخاب المندوبين، فلما تكونت «الوزارة العسكرية الاولى» نصت الفقرة الثانية من منهاجها على «إكمال الانتخابات للمجلس التأسيسي... وجمع المجلس في أسرع ما يمكن» وفي يوم ١٤ شباط ١٩٢٤ أبرقت وزارة الداخلية الى متصرفي الولاية أن يشرعوا في انتخاب المندوبين في اليوم الخامس والعشرين من هذا الشهر، وفي يوم ٢١ منه اذاع رئيس الوزراء هذا البيان :

«كانت الوزارة، بناء على الامر الذي تلقته من حضرة صاحب الجلالة، عينت يوم ٢٥ الجاري موعداً نهائياً لانتخاب الاعضاء لمجلس الامة التأسيسي، والان بناء على حلول الاجل المضروب، ترى من واجبها ان تلفت نظر الشعب الكريم الى اهمية ذلك اليوم الذي تستقبله «ان الظروف لم تسمح للامة، فيما مضى، بأن وقفت موقفاً رهيماً كوقوفها هذا، يتوقف عليه سعادة الانسال الحاضرة والآتية. لقد مضى علينا زمن طويل، بل عصور عديدة، كانت مقدراتنا في خلالها تدار بأيدي غيرنا، وكانت الاعمال تجري على خلاف مشيئتنا، إذ كنا بعيدين عن تدوير امورنا فلم نكن مسؤولين عما انتاب بلادنا من هذه النكبات والمصائب. اما الآن، بعد ان تحملنا مسؤولية اعمالنا، فلا عذر لنا اذا لم نسد خطانا، ونعزز وحدتنا، وننهج منهج الحكمة والتوادة، قياماً بالواجب المقدس تجاه الابناء والاحفاد»

«لقد تمت - بحمد الله - انتخابات المنتخبين الثانويين في جو هادي، اعربت فيه الامة عن آرائها بكل حرية واستقلال، ولم يبق امام المنتخبين الثانويين إلا بضعة ايام لان يحققوا آمال منتخبيهم، ويضعوا ثقتهم فيمن يعتقدون فيهم الكفاءة والمقدرة للقيام بأعباء مهمة تمثيل الامة في مجلسها القادم»

«إن الحكومة عقدت المعاهدة العراقية - البريطانية وأوشكت أن تنجز تفرعاتها، وقد هيأت مسودة القانون الاساسي ليعرضها جميعاً على المجلس التأسيسي، بموجب القانون المصرح فيه الناقية من انعقاد المجلس المذكور، وهي واثقة بأن الاعضاء الكرام، الذين سيحوزون قريباً شرف تمثيل هذه الامة النجيبة، سيقدرون أهمية موقف البلاد السياسي، وما بذلت الحكومة، وعلى رأسها جلالة الملك المحبوب، في الظروف الحرجة، من الجهود العظيمة للوصول الى عقد هذه المعاهدة، التي تحدد المناسبات ما بين العراق وبريطانية العظمى لمدة أربع سنوات على الاكثر، وهذه المعاهدة هي الاساس المتين، الذي يبنى عليه الاستقلال التام لهذه المملكة، ولا شك أن مندوبي الامة سيأخذونها

بعين الاعتبار ، ويقدرّون الموقف حق قدره ، ويعلمون بأن الانقياد الى امارات العواطف ربّما يجعل مستقبل الامة في خطر لا يمكن تلافيه ، فان مؤازرة الحكومة البريطانية لنا هي مسألة حيوية بدونها لا حياة لنا في حالتنا الراهنة ، بالنسبة لحيطانا ، وعدم استكمال استعداداتنا المادية والمعنوية لمكافحة الامم الطامعة في اغتصاب قسم من وطننا العزيز .

«فعلى ابرام هذه المعاهدة ، وتأييد مناسباتنا الحلفية مع بريطانيا ، يتوقف حياتنا ، واستقلالنا وتقدمنا في المستقبل ، وعلى ما سنبديه من الحكمة والدراية في تقرير الدستور ، الذي سيكون أول دستور نالته هذه الامة ، متبعة مثيثة نفسها يتوقف نجاحنا وحسن سمعتنا عند الامم المتقدمة والله الموفق» .

بغداد ٢٠ شباط ١٩٢٤ رئيس الوزراء - جعفر العسكري

✽ افتتاح المجلس التأسيسي ✽

سارت عملية انتخاب «أعضاء المجلس التأسيسي» بالسرعة التي كانت الوزارة تتوقعها ، وبذلت المعارضة مجهوداً لا ينكر لاحتراز أكثر الاصوات إلى مرشحها ، وانتهت الانتخابات في جو يسوده الثقة والاطمئنان إلى المستقبل ، وفي اليوم الثاني والعشرين من شهر آذار سنة ١٩٢٤ استصدرت الوزارة هذه الارادة الملكية :

نحن ملك العراق

بناء على ما عرضه رئيس الوزراء ، وقرره مجلس الوزراء أمرنا بما هو آت :

يفتح المجلس التأسيسي يوم الخميس في ٢١ شعبان سنة ١٣٤٢ و ١٧ آذار ١٩٢٤ وعلى الوزارة تنفيذ هذا القانون

كتب ببغداد في اليوم الثاني والعشرين من شهر آذار سنة ١٩٢٤ واليوم السادس عشر من شهر شعبان سنة ١٣٢٤

رئيس الوزراء - جعفر العسكري

فصل

وجرت حفلة الافتتاح في اليوم المقرر بهرجان عظيم ، شهده أركان السياستين البريطانية والعراقية في بغداد ، واشتركت فيه طبقات الشعب على اختلاف مذاهبه ، وتعدد طوائفه ، والقي الملك فيصل «خطبة العرش» فكانت من الخطب التي جمعت فأوعت وانتهزت الحكومة هذه الفرصة التاريخية فطلعت دواوينها في اليوم المذكور ، واستصدرت إرادة ملكية باعفاء المسجونين عن قسم من مدد محكومياتهم السابقة ، وسرحت المعتقلين والموقوفين ، وأمرت بإقامة معالم الافراح والزينة في العاصمة ، وفي الالوية والاقضية

وترأس جلسة « المجلس التأسيسي » جعفر باشا العسكري ، بوصفه رئيساً للوزارة القائمة ، وأجرى عملية انتخاب الرئيس الدائم للمجلس فغازبها عبد المحسن بك السعدون فاعتلى منصة الرئاسة ، وألقى كلمة شكر فيها النواب على وضعهم ثقتهم فيه (١) ثم أجرى انتخاب ديوان الرئاسة حسب الاصول ، وفيما يلي « خطبة العرش » التي ألقى في هذا اليوم :

✽ خطبة العرش ✽

أما بعد : أحمد الله تعالى على ما يسر لنا من القيام بأعباء الحكم لهذه البلاد المحبوبة مدة سنتين ونصف سنة ، وإعانتنا على الصعوبات العظيمة التي اعترضت سبيلنا في السير بهذه الامة العزيزة في مراحل الاستقلال ، وإيصالها بمؤازرة شعبنا الكريم إلى هذا الموقف الذي أصبحت فيه مالكة أمرها ، متولية مقدراتها ، وعلى ما قدر لنا من العبطة ، بل الشرف ، في افتتاح مجلسكم هذا ، أول مجلس شورى اجتمع لتأسيس دعائم المملكة . فانا أتضرع إليه أن يشد أزركم ، ويوفقكم إلى الرشاد وسداد القول والعمل .

أيها النواب الكرام !

إن الامة التي اختارتكم من بين أبنائها ؛ وأولتكم ثقتها ، قد فوضت اليكم حرية الاعراب عن نياتها ورغباتها في امور يتوقف عليها سعادتها وفلاحها ، ولعمري أن هذا لشرف عظيم أحرزتموه بما لاخوانكم من الثقة التامة بإخلاصكم وتقانيكم في خدمة بلادكم ، فنهتكم ، ونبارك لكم باجتماعكم مؤسسين في هذا المجلس ، راجين من الله تعالى أن يتم الخير على أيديكم فلا تغادرونها في نهاية دورتكم هذه إلا وقد وضعتم لهذه الامة من الاسس المتينة ما يكفل لها رسوخ استقلالها ، ويؤكد كيانها ونجاحها . إن التبعة الملقاة على عاتقكم لتبعة ثقيلة يتوقف على نهوضكم بها بالحكمة والشجاعة سعادة الاجيال المستقبلية ، فقوموا بحق هذه الامة ، وسيروا بها بعون الله في جادة تبلغ فيها مجدها الغابر ، ومنزلتها الجديرة بها بين الامم الراقية العظيمة .

تعلمون أيها النواب الكرام أن بلادكم هذه قد دون التاريخ لابنائها الماضين صحائف خالدة في مراقي التمدن البشري ، وأنها كانت في سالف العصر مثلاً لوفرة خيراتها ، ونبوغ رجالها ، ولم تزل كذلك إلى أن تغير ما بأهلها ، فقطع بها اعداؤها ، فأقواها سيولا جارفة قوضت ما شاده الاجداد من معالم الحضارة والعمران ، وبقيت حتى السنين الاخيرة مقطوعة السبل ، محرومة النعم . أما الآن

(١) كان الملك فيصل يشك « في بدء تكون الدولة العراقية » في اخلاص السعدون لعرش العراقي ، وكان يعتقد أن الرجل يميل الى الترك ، بحكم الوسط الذي عاش فيه ، ولهذا أسر إلى من يعتمد عليهم من النواب ألا ينتخبوه لرئاسة المجلس التأسيسي ، ولكن « المعتمد السامي » أكد لملك فيصل اخلاص السعدون لعرشه حتى حمل جلالاته على سحب معارضته

فقد بدت والحمد لله تبشير الخير ، وتسربت الى الافئدة آمال النجاة ، واستوضحت الامة طريقها بأنوار الحرية والاستقلال ، وهذا الاجتماع هو أول ثمرة أينعت في رياض هذه البلاد الطيبة ، فباسم الله اجتمعكم ، وباسم الله أعمالكم
إن الامة قد انتدبتكم ايها النواب إلى النظر في امور جوهرية هي الاسس المتينة التي يشاد عليها بنيان نظامها واستقلالها :

اولاً - البت في المعاهدة العراقية - البريطانية لتثبيت سياستها الخارجية
ثانياً - سن الدستور العراقي لتأمين حقوق الافراد والجماعات وتثبيت سياستها الداخلية
ثالثاً - سن قانون الانتخاب للمجلس النيابي ، الذي يجتمع لينوب عن الامة ، ويراقب سياسة الحكومة وأعمالها

هذه هي المسائل الثلاث الجوهرية ، ونحن واتقون بأنكم ستتمونها بأسرع ما يمكن ، ليتسنى لنا دعوة المجلس النيابي في وقت قريب ، والقيام بالمشاريع النافعة الضرورية للبلاد
إننا نزيد أن نوجه انظاركم الى المعاهدة العراقية - البريطانية محصل جهادنا السياسي في احوال متباينة ، وتحت مؤثرات شتى مدة سنتين ، وستعرضها حكومتنا عليكم مع بيان ما ينبغي بصدها وصدد سياستنا الخارجية لاجل ابرامها الذي يتوقف عليه حل المسائل الحيوية لبلادنا ، بمعاونة الحكومة البريطانية ، وجمعية الامم ، بدون تعريض كياننا القومي لمشاكل ومهالك نحن في غنى عنها ، واهم تلك المشاكل دخولنا في مصاف الامم والحكومات العراقية ، ومسألة الحدود التي تهتمنا وتهتم الامة في الدرجة الاولى ، ولا تتم الحياة للعراق إلا بفصلها وفقاً لرغائبنا الحققة
واملنا وطيد بجلستكم الموقر أن ينظر إلى مصالح البلاد بعين السداد والحكمة ، ويبرم ما عقدته حكومتنا بموافقتنا ، ويستبين المنافع المادية والمعنوية ، التي تؤمل للبلاد من ابرامها .
كذلك نوجه التفاهم الى خطورة القانون الاساسي ، ركن السياسة الداخلية ، إذ عليه تتوقف سمعنا عند الامم المتشددة

إن احكام الاسلام مؤسسة على الشورى ، وأعظم ما ارتكبه الطوائف الاسلامية من الخطيئات ، حياها عن قوله تعالى « وأمرهم شورى بينهم » فعلى كل مسلم يعلم ما يأمر به دينه ان يؤيد هذا الحكم الالهي ، وكل تكاسل عنه مخالفة لأمر الله ، فاتباعاً لهذا الامر الجليل ، واقتداء بالامم العريقة في الحضارة ، وعملا برغبات الامة العراقية ، ندعوكم ايها النواب الكرام إلى سن هذا القانون ، ووضع نظام الانتخاب للمجلس النيابي

هذه الامور هي التي قد اجتمع لاحكامها ، ونسأل الله تعالى ان يمدكم بعنايته ، ويتم بركته على البلاد بحجيل اعمالكم والحمد لله اولاً وآخرأه (١)

✽ مول فطبة الافتتاح ✽

إن أهم ما يلفت النظر، في أول خطاب يلقيه جلالة الملك في حفلة افتتاح المجلس التأسيسي، هو:

١- البت في المعاهدة العراقية - البريطانية

٢- سن الدستور « القانون الاساسي » العراقي

٣- سن قانون الانتخاب للمجلس النيابي

فان تقديم أمر المعاهدة على سن الدستور أمر جوهري، حري بالتفكير، فقد ظل الساسة والحقوقيون يتساوون للتاريخ: كيف يصح تصديق معاهدة مع دولة اجنبية قبل أن يتبين وضع العراق السياسي، وقبل أن يبين كيانه الدستوري، ويعرف شكل حكومته، ووظائف سلطاته، واجباتها؟

ان الاصول الدستورية كانت تقضي على المجلس التأسيسي أن ينظر أولاً في سن دستور البلاد الاساسي، ويقرر شكل حكومتها، وسلطات الحكم فيها، ويفرق بين هذه السلطات، ويعين واجباتها، ثم ينظر في سائر الشؤون الخارجية، ومنها المعاهدة العراقية - الانكليزية، حتى ان الارادة الملكية التي صدرت في يوم ٤ آذار ١٩٢٢م للشروع بالانتخاب للمجلس التأسيسي كانت قد حددت وظائف هذا المجلس بسن دستور المملكة أولاً، ووضع قانون الانتخاب لمجلس الامة ثانياً ثم البت في المعاهدة العراقية - البريطانية ثالثاً، كما يقتضيه العرف الدستوري في العالم (١). أما وقد نظر المجلس في المعاهدة وابرمها - كما سنرى بعد قليل - أولاً وقبل كل شيء تحقيقاً لرغبة السلطات البريطانية فلا يخلو الامر من نقص في التشريع، والانحراف في السنن الدستورية

✽ تقديم المعاهدة ونزولها للمجلس ✽

وفي ٢ نيسان سنة ١٩٢٤م. قدم رئيس الوزراء، جعفر العسكري، إلى رئيس المجلس التأسيسي، عبد المحسن السعدون، المعاهدة و « بروتكولها » والاتفاقيات المتفرعة عنها مرفقة بهذا الكتاب:

إلى صاحب الفخامة رئيس المجلس التأسيسي المحترم

بعد التحية: أقدم اليكم درج هذه، المعاهدة العراقية - البريطانية وملحقاتها، والمقاولات الاربع المتفرعة عنها، وهي جميعها نتيجة مداوات طويلة استمرت سنتين ونصف سنة، بين الوزارات العراقية السابقة، وحكومة جلالة ملك بريطانيا، وارجو عرضها على المجلس التأسيسي الموقر لاجل النظر فيها وابطائها، إذ بذلك تتعين سياستنا بوضوح تام، ونتمكن من ان نسير على خطة مستقيمة كافية لكياننا واستقلالنا.

(١) راجع الارادة الملكية موضوعة البحث، في ص (٩٩) من هذا الكتاب

ان العوامل الرئيسية التي تحتم على المجلس الموقر إبرام هذه المعاهدة هي : -
أولاً : ان الامم والشعوب لا تتمكن من الحياة والعمل بدون أن توجد بينها ، وبين سائر
الامم والشعوب ، تسانداً متقابلاً لان الحياة المستقلة ليست الحياة المنقطعة من الامم السائرة ، بل
الحياة المزيجية بالعلاقات الودية الحسنة المتقابلة بين الامم والشعوب ، فهذه المعاهدة هي الخطوة
الاولى في سبيل إيجاد هذه العلاقات والاستنادات المتقابلتين .

ثانياً : تأمين استقلالنا ، وتمكين بريطانيا العظمى من إدخالنا في عصبة الامم ، كدولة ذات
سيادة تامة ، معترف بها من جميع الدول .

ثالثاً : التخلص من بعض النظريات التي أوجدتها الحرب العامة ، وأساء تطبيقها الساسة .
رابعاً : حسم مسائل الحدود التي يتوقف عليها مستقبل العراق ، وذلك بمعاونة بريطانية ،
وعصبة الامم .

ان هذه العوامل ، واعتقادنا ، واعتقاد الزارات السابقة معنا بصعوبة تأسيسنا ونهوضنا في
بدء حياتنا القومية ، وما يهدد كياننا بالنظر إلى موقعنا الجغرافي ، يقضي علينا أن نوصي حضرات
أعضاء المجلس التأسيسي الموقر بوجوب إبرام المعاهدة وتفرعاتها في أقرب وقت ممكن ، ونحن
واثقون بأنه قبل ان تمضي المدة المعبئة للمعاهدة وتفرعاتها ، وهي أربع سنين على الاكثر ، نكون
قد عينا حدودنا الشمالية ، ودخلنا عصبة الامم ، وتمتعنا بحريتنا كاملة ، وقطعنا أسواطاً بعيدة في
طريق التقدم والنجاح .

والحكومة مقتنعة بأن عقد المعاهدات وتصديقها لا يرجى منه فائدة إن لم يكن ذلك طبقاً
لرغائب الشعب الحقيقية ، ولنا الثقة التامة بأن الشعب العراقي يرغب في هذا التحالف والاشتراك
فيه تماماً .

وإذا قبل المجلس المحترم الممثل له ، هذه المعاهدة ، فيكون فضل اجتنابنا ثمرات هذا التحالف
عائداً اليه (١) .
رئيس الوزراء : « جعفر العسكري »

❖ مناقشة المعاهدة ❖

ما كاد سكرتير المجلس ينتهي من تلاوة هذا الكتاب حتى انتصب ناجي السويدي وقال :
سادتي الاجلاء ! نحن الآن قد وصلنا إلى الدقيقة الحيوية المتعلقة بسعادة البلاد أو شقاءها ،
ولا ينبغي على حضراتكم مواقف الامة منذ الحرب إلى يومنا هذا ، مطالبة بحقوقها ، التي تأيدت
من الامم كافة ، ولذلك أرى من ، واجبي بصفتي نائباً عن الامة ، ان أبين اهتمامي الشديد فأرجو

(١) مذاكرات المجلس التأسيسي ص ٢٢ من المجلد الاول .

وأسترحم من زملائي أن يبذلوا كل ما في وسعهم لتأمين غاية الامة ورغباتها بدون أن يفرطوا ، وأن يكونوا يداً واحدة .

وقبل أن ندخل في الموضوع ، لي اقترح واحد أود أن أبديه على مسامعكم ، وهو ان المعاهدة العراقية - البريطانية التي أودعت مجلسكم الموقر بكتاب من رئيس الوزراء هي الضالة المنشودة ، والامة ليست واقفة عليها ، وان كلاً منا أخذ على عاتقه كثيراً من المسؤوليات لاجلها . فلذلك أنا قبل كل شيء ، أقترح أن توزع صورة لائحة المعاهدة علينا لندققها ونقف على مغزاها وحقيقتها ثم تعلن إلى الشعب ، الذي هو الوسطة الوحيدة للبت فيها ، لنتمكن من الاطلاع على آراء الشعب ، الذي نحن مجبورون على العمل برأيه وطبق أمانيه ورغباته ، وعندما تعرض مرة ثانية على التصويت فنكون قد استحضرننا التدقيقات والملاحظات المقضية ، حتى لا يبقى لكل احد منا معذرة في عدم الاطلاع على مندرجاتها ... (١)

وقد وضع اقتراح السويدي في التصويت فقبل ، ووزعت نسخ المعاهدة وتفرعاتها وبروتوكولها على المندوبين باللغات الاربع : العربية والانكليزية والتركية والكردية ، كذلك قبل اقتراح السويدي الثاني ، المتضمن انتخاب مندوب واحد عن كل لواء ، كجنة لتدقيق المعاهدة ، على ان يكون للواء الموصل مندوبان ، وهذه اسما . اعضاء اللجنة التي قبلها المجلس في جلسته المنعقدة في يوم ٧ نيسان سنة ١٩٢٤

- ١- ياسين الهاشمي ٢- عمر العالوان ٣- زامل المناع ٤- حبيب الخيزران ٥- آصف آغا
- ٦- داود الجليلي ٧- فالخ الصيود ٨- محمد زكي ٩- عداي الجريان ١٠- فهد الهذال
- ١١- شريف آغا ١٢- حبيب الطالباي ١٣- المرزہ فرج ١٤- عبد الواحد الحاج سكر
- ١٥- صالح شكاره .

وقد اجتمعت هذه اللجنة ، بعيد تأليفها ، وقررت :-

١- ان تدرس اللجنة الوثائق التي تبودلت بين المتعاقدين : أي الحكومتين البريطانية والعراقية للاطلاع على سير المذاكرات .

٢- سماع رأي الاخصائيين ، الذين اشتغلوا ولهم الوقوف التام على مواد المعاهدة والاتفاقيات الملحقه بها .

٣- سماع آراء اعضاء الوزارة الحاضرة لتنوير اللجنة في شؤون المعاهدة واتفاقياتها .

٤- سماع آراء المندوبين ، واعطائهم عند طلبهم ، بعض المعلومات بما يتعلق بتفسير مواد المعاهدة وإيضاحها .

٥- أن تجتمع اللجنة ثلاث مرات في الاسبوع في الايام التي تقرر من قبلها . . الخ

٦- طلب الاعضاء المأذونين الداخليين في اللجنة حالا . . الخ (١)

والت اللجنة عقد اجتماعاتها لفحص مواد المعاهدة وما يتفرع منها ، فدرست المراسلات والوثائق ، ودققت واستجوبت ، ووضعت تقريرها في ٦٥ صفحة فكان تقريرها خير خدمة وطنية أسدتها إلى البلاد .

والحق ان موضوع المعاهدة كان اهم ما يشغل بال الشعب يومئذ ، وقد اشتركت جميع الطبقات في هذا الاهتمام ، وكان موضوع حديث الاندية الخاصة والعامة وكان المحامون ، وطلاب الحقوق ، والشباب المتعلم ، في بغداد ينظمون الاجتماعات والمظاهرات ، معلنين فيها سخطهم على المعاهدة ، مطالبين بتعديلها تعديلا يتفق والتضحيات التي قدمها الشعب ثمناً لاستقلاله ، وحرية بلاده ، حتى لقد أثرت هذه المظاهرات في أوساط المجلس التأسيسي ، فانقلب كثير من المندوبين يطالبون بتعديلها قبل ابرامها

وقد خشي الملك فيصل ورجال حكومته استفحال المعارضة ، واستولت الحيرة والدهشة على الانكليز ، وشعروا ان هذا الشعب الذي قد ثار على احتلالهم ، ما زال مندفعاً في مقاومة انتدابهم ، فبدلوا جهداً عظيماً للتخفيف من حدة التطرف ، حتى لجأوا إلى مختلف اساليب الارهاب .

فمثلاً عقد المحامون اجتماعاً خطيراً في احدى دور السينما في يوم ٩ نيسان سنة ١٩٢٤ م دعوا اليه المندوبين وغيرهم ، وبحث فيه خطباؤهم المعاهدة وملاحقها بحثاً مستفيضاً حتى استقر رأي الاكثرية على رفضها ، إذا ما جرى التصويت عليها ، ولكن حدث في اليوم التالي ان اطلقت يد غربية عبارات نارية على مندوبين من مندوبي لواء الحلة المشايعين للانكليز ، وهما عداي الجريان وسلمان البراك ، فاتخذت السلطة هذا الاعتداء ذريعة للتنكيل بالاحرار ، مع ان مصدر النار كان موضوع ريب الناس ، وعلاقة السلطة او معرفتها به ، حديث المجالس والاندية (٢) وعلى هذا قبضت الشرطة على القائمين بالاجتماع (٣) ، وعلى المتطرفين من الوطنيين ، وابقتهم رهائن في السجون حتى بيت في المعاهدة في جو من الارهاب الذي تفرضه السلطة ، وكان واضع هذا الكتاب في عداد الموقوفين في جانب الكرخ

(١) تقرير مقرر لجنة المعاهدة الى رئيس المجلس التأسيسي في « مذاكرات المجلس التأسيسي » ج ١ ص ١١٩
(٢) يقال أن الرئيس « الحاج شاهر القرة غولي » زلة (جعفر العسكري) هو مطلق النار
(٣) كان المحامون الذين أقاموا الاجتماع لاعضاء المجلس التأسيسي قد راجعوا « مصيرية لواء بغداد » وحصلوا على الاجازة القانونية لمقد هذا الاجتماع ، ولكن الوزارة اشارت على المصيرية فحسبت الاجازة بمد صدورهم فأغاض عملها هذا اعضاء المجلس وطلبوا الى الحكومة أن لا تكون حجة عثرة في سبيل تحقيق الاماني

﴿مقررات ابرام المعاهدة ونزولها﴾

تتبع «المعتمد البريطاني» خطب المندوبين والمحامين، ووالى درس المقالات التي كانت تنشرها الصحف المعارضة، فأيقن أن الشعب العراقي يأبى قبول المعاهدة وما يتفرع منها، قبل أن تعدل، تعديلاً يتفق والكرامة العراقية، أو يلائم مقترحات لجنة المعاهدة في المجلس التأسيسي، على الأقل، فاستقر رأيه على أن يوجه كتاباً إلى الملك فيصل يقول فيه :

«إن إجراء التعديلات في المعاهدة بين توقيعها وإبرامها مخالف للتعامل الدولي المقرر منذ زمن بعيد، وإن في استطاعة الحكومة العراقية أن تطالب بالتعديل المنشود بعد الإبرام، كما نصت بذلك المادة الثامنة عشرة من المعاهدة نفسها»

قاصداً بذلك حمل المجلس التأسيسي على قبول هذه المعاهدة، بحروفها، وإرهاب الشعب بما يسفر عن رفضها، فبعث إليه في ٢٦ نيسان الكتاب الآتي نصه :

دار الاعتماد : بغداد في ٢٦ نيسان سنة ١٩٢٤

الرقم آر. أو ١١٧

حضرة صاحب الجلالة الملك فيصل المعظم دام ملكه

يا صاحب الجلالة !

كثيراً ما أقترح في أثناء المباحثات، بخصوص معاهدة التحالف بين بريطانيا العظمى والعراق والاتفاقيات المتفرعة عنها، أن يطلب إلى الحكومة البريطانية أن توافق على تعديلات في بعض الأمور التي يداخل المجلس شك بخصوصها .

فلي الشرف بأن أبلغ جلالته أن الحكومة البريطانية لا يسعها الموافقة على أي تعديلات ما، لا في المعاهدة والبروتوكول، ولا في الاتفاقيات، والأمور موكل للمجلس التأسيسي في أن يقبلها «أي المعاهدة والبروتوكول والاتفاقيات» أو يرفضها برمتها على نحو ما يراه الأفضل لمصلحة العراق .

أما السبب في قرار الحكومة البريطانية هذا، فهو أن إجراء التعديلات في المعاهدة والاتفاقيات بين توقيعها وإبرامها، مخالف كل المخالفة للتعامل الدولي المقرر من أزمدة بعيدة في التاريخ، ويؤدي إلى جعل إتمام المعاهدات إتماماً نهائياً من المستحيلات تقريباً .

ثم إن المادة ١٨ من المعاهدة تنص على أنه، بعد إبرام المعاهدة يجوز إعادة النظر من وقت إلى آخر في شروطها، وشروط الاتفاقيات، بغية اتفاق الفريقين السامين المتعاقدين على التعديل فبناء عليه ليس هناك من سبب - إذا أبرمت المعاهدة والاتفاقيات - يمنع الحكومة العراقية من أن تطلب من الحكومة البريطانية، في أي وقت كان، النظر في تعديل بعض النقاط، والمجلس التأسيسي أن يبين - عند قبول المعاهدة والاتفاقيات - أنه يعتبر من الواجب تعديل بعض النقاط

في أول فرصة ممكنة .

ولقد بلغني أن قد أعرب البعض عن رغبة في الحصول على تأكيد من الحكومة البريطانية بخصوص تعيين حدود العراق ، ففيما يخص هذه النقطة ، أن في وسعي إعطاء تأكيد قطعي ، من جهة الحكومة البريطانية ، بأنها لن تتنازل في أثناء المفاوضات المقبلة مع تركيا بخصوص الحدود عن أي من مطالب العراق العادلة ، وأنه إذا رفضت الحكومة التركية الاعتراف بهذه المطالب فستصر الحكومة البريطانية على إحالة الخلاف إلى عصبة الأمم ، وفقاً للمادة الثالثة من معاهدة لوزان وقد بلغني كذلك أنه يرغب في تأكيد مفاده أنه إذا لسبب من الأسباب لم تدخل العراق في عضوية جمعية الأمم ، في ظرف أربع سنوات من تاريخ إبرام معاهدة الصلح بين بريطانيا العظمى وتركيا فسيتم انتداب بريطانيا على العراق ، في عين الوقت الذي تنتهي فيه المعاهدة ، وأن تعترف عندئذ بريطانيا العظمى بالعراق كدولة مستقلة استقلالاً تاماً .

إن طلب إعطاء هذا التأكيد قد أحيل إلى الحكومة البريطانية ، وهذا وألمس أن تتخذ جلالته ما تراه مناسباً من الوسائل لاجل نشر هذا الكتاب في وقت قريب .

صديق جلالته المخلص « ه . دويس » (١)

وبعد مرور ٤٨ ساعة على إرسال هذا الكتاب ، ورد جواب الحكومة البريطانية على الفقرة الأخيرة من كتاب معتبدها في بغداد ، فكتب الأخير إلى صاحب الجلالة كتاباً آخر برقم آر . أو - ١١٦ وتاريخ ٢٨ نيسان ١٩٢٤ هـ انصه :-

يا صاحب الجلالة !

الحاقاً بكتاتي المؤرخ في ٢٦ نيسان ١٩٢٤

أتشرف بأن أبلغ جلالته أن قد تلقيت الآن جواباً من الحكومة البريطانية بخصوص التأكيدات المرغوب فيها ، فيما يتعلق بانتهاء الانتداب البريطاني على العراق بعد انتهاء المعاهدة ، وقد فوضت بأن أصرح أن حكومة صاحب الجلالة البريطانية ستطلب من جمعية الأمم قبول معاهدة التحالف بين بريطانيا والعراق مع البروتوكول والاتفاقيات ، معتبرة إياها الوثائق القانونية التي تضبط علاقات بريطانيا العظمى والعراق ، وذلك عوضاً عن لائحة الانتداب المعروضة سابقاً على جمعية الأمم .

إن حكومة صاحب الجلالة البريطانية فيما يخصها ، هي ليس في نيتها ان تبقى بعد انتهاء المعاهدة ، سواء دخلت العراق في جمعية الأمم أو لم تدخل متولية وضعية ما إذا العراق ، غير الوضعية التي قد تعين في أي اتفاقية تالية مما يقر قرار الحكومتين على الدخول فيها ، كما هو منوي

في البروتوكول

واني اترك جلالتيكم أمر اعلان هذا الكتاب في المحافل التي قد تنسبها جلالتيكم .
صديق جلالتيكم المخلص « هـ . دويس » (١)

✽ الملك فيصل يبرر النوى ✽

لم يتأثر الرأي العام بنشر هذين الكتابين ، اللذين تبودلا بين الملك فيصل ، والمعتمد السامي ،
السر هنري دويس ، ولا اكتفى المندوبون بما سمعوه من ايضاحات
وفي يوم ٢٣ شوال ١٣٤٢ - ٢٧ مايس ١٩٢٤ بعث الملك فيصل الى المعتمد السامي
هذا الكتاب :

عزيزي السر هنري

أرغب في هذا ان اسأل فضامتيكم ، وذلك لآخر مرة ، إذا كان من الممكن ان تبيينوا لي
باسم حكومة صاحب الجلالة إمكان قبول التعديلات التي اقترحتها لجنة المعاهدة في المجلس
التأسيسي ، وإدخالها في المعاهدة وملاحقتها

إني وان كنت عالماً باستحالة اجراء اي تعديل او تغيير في نص المعاهدة وملاحقتها ، قبل الابرار ،
وذلك بناء على تصريحات حكومة صاحب الجلالة مرات عديدة ، الا ان هذا لا يمنعني من سؤال
حكومة صاحب الجلالة ان تعدنا بالتعديل بعد الابرار تطيناً لرغبات هذه الامة الصادقة لحكومة
صاحب الجلالة ، والمخلصة للشعب البريطاني العظيم

فبصل : محبكم :

وقد أسرع المعتمد السامي في ارسال هذا الرد :

الرقم ر . او - ١٣٨

دار الاعتماد

التاريخ ٢٧ ايار سنة ١٩٢٥

بغداد

يا صاحب الجلالة !

تلقيت كتاب جلالتيكم تاريخ ٢٧ ايار ، فألتبس ان اخبر جلالتيكم ، بصورة نهائية ، وباسم
حكومتي ، انها مستعدة للدخول في مذاكرات تعديل المواد المتعلقة بالمالية بطيية نفس وتسامح
وذلك بعد ابرار المعاهدة . اما فيما يخص المواد العديلية فكما هو معلوم انها من المسائل الدولية
التي لا يمكن لانكلترة ان تبت فيها لوحدها مع انها تقدر تمام التقدير احساسات اهالي العراق فيما
يتعلق بهذا الامر . اما فيما يخص الصيانات العسكرية فهي وان كانت الى الآن لم تر حاجة
للاستفادة منها ، ومع انه يعتقد تمام الاعتقاد انها سوف لا تحتاج في المستقبل ، نظراً الى ما شوهد

الى الآن من حسن النية ، الا انها لا تتمكن من التنازل عنها احتياطاً ، وعلى كل حال كونوا على ثقة من ان بريطانيا العظمى ، التي قامت بمعاونة هذه البلاد ، لن تبخل بإجراء ما يمكنها مما يوثق عرى الثقة والمودة بين الشعبين

صديق جلالتم الخالص ٥٠ دويس

حضرة صاحب الجلالة الملك فيصل دام ملكه - بغداد

✽ الشعب يسهر في الكفاح ✽

تدل الظروف والوقائع على ان الشعب ظل يبدي من صدق العزيمة ، في سبيل تحقيق أمانيه الوطنية ، ماحير العقول ، وجعل الانكليز يشعرون انهم امام شعب لا يقهر ، ولا يضام
ففي ٢٩ مايس سنة ١٩٢٤ م اشيع في الاوساط الشعبية ان المجلس التأسيسي سيناقش المعاهدة وما تفرع منها في ذلك اليوم ، فتجمع الاهلون حول بناية المجلس ، في مظاهرة صاخبة للاحتجاج على ما اشيع ، وكان عبد المحسن السعدون ، رئيس المجلس المذكور ، في موقف دقيق جداً . فهو رغم ما حازه من ثقة لدى الانكليز والبلط ، كان حيادياً في الظاهر ، ولكنه كان يسمح للمعارضة بشي . كثير من الحرية في الكلام حول المعاهدة ، حتى أصبح المجلس الذي يرأسه ، منبر خطابة للتنديد بسياسة السلطين البريطانية والعراقية معاً ، ولما سمع أصوات المتظاهرين ، خرج اليهم يكلمهم بالحسنى ، ويطلب اليهم أن يتفرقوا ويعتمدوا على حكمة المندوبين في معالجة الموقف ، فلم ينجح ، فحاولت الشرطة أن تفرقهم ، فرشقوها بالحجارة ، فاستدعى وزير الدفاع ، نوري السعيد ، قوة من الجيش اصطدمت بالمتظاهرين اصطداماً لعلع فيه الرصاص ، فأدى الى بعض الاصابات في الاهلين ، لانهم كانوا عزلاً من السلاح فشنت شملهم ، وأذاعت وزارة الداخلية هذا البيان :

✽ بيان رسمي ✽

« بينما كان المجلس التأسيسي عاقداً جلسته صبيحة ٢٩ الجاري ، للبحث ببعض المسائل المهمة إذتجمع بعض الاهلين حول بناية المجلس التأسيسي ، وأحدثوا ضوضاء . كادت تخل بمجرى مذاكراته ، ولما كان نص المادة السادسة من قانون الاجتماع العثماني ، المعمول به الآن ، تمنع الاجتماعات حوالي المجالس النيابية والعمومية ، حتى على بعد ثلاثة كيلومترات منها ، وتمنع ايضاً التجمهرات في مواضع المرور والعبور ، أرادت الشرطة تفريق التجمهرين بالحسنى ، وافهامهم مساس ذلك بالقانون ، ولكن لم يفد النصيح فيهم ، وهذا ما اضطرها الى استعمال الحق القانوني في منع مثل هذه الاجتماعات ، وعلى أثر ذلك تفرق التجمهرون ولم يحدث ما يكدر صفو الامن

غير أصابتين طفيفتين، فنذيع ذلك تبياناً للحقيقة (١)

في ٢٩ أيار سنة ١٩٢٤

✽ بيان من رئاسة المجلس ✽

وإلى جانب بيان وزارة الداخلية، أصدر ديوان رئاسة المجلس التأسيسي البيان التالي :
« نظراً لما حدث ، يود ديوان الرئاسة ان يلفت انظار الشعب إلى حرجة الساعة ، التي نحن فيها ، ويعلن للامة الكريمة بأن المجلس المتشرف بثقتها لا يفرط في حقوق الشعب ، مهما كانت الاحوال ، ويلتمس من أبنائه البهرة أن ينتظروا قرار المجلس بكل اطمئنان ، وأن لا يتكروا مجالاً للتقول بما يمس حسن سمعة الامة » اهـ (٢)

رئيس المجلس التأسيسي : عبد المحسن

في ٢٩ أيار سنة ١٩٢٤

✽ بيان ثالث لمجلس الوزراء ✽

ثم أصدر ديوان مجلس الوزراء بلاغاً ثالثاً هذا نصه :

« من المعلوم ان الشعب العراقي قد انتخب لعضوية المجلس التأسيسي عدداً من نخبة رجاله الأكفاء ، من ذوي الشرف والوجاهة ، ولا شك انه يعتمد على آرائهم وحسن تدبيرهم ، وأن أعضاء المجلس الموقر في اجتماعاتهم السابقة لم يألوا جهداً في بيان آرائهم الصائبة ، وإبداء أفكارهم الثاقبة ، بكل حرية وشجاعة ، محافظة على هذا الوطن العزيز ، وتأيداً لمطالبه الحققة ، غير أنه مع الاسف في هذا اليوم ، عند اجتماع المجلس ودوران المذاكرة والمناقشة على أحسن محور وأفضل طرز إذ تجمهر جمع غفير من الناس حول بناء المجلس التأسيسي ، خلاف القانون ، وأخذوا يصيحون ويضجون بصورة أشغلت أفكار أعضاء المجلس التأسيسي ، فخرج اليهم رئيس المجلس ، وأشار عليهم بالخلود إلى السكنية ، والعودة إلى أعمالهم ، فامتنعوا وزادوا في الضجيج والصياح ، وبقوا على ذلك إلى ما بعد ختام جلسة المجلس الثانية ، فاضطرت الشرطة أن تقض جمعهم ، حذراً من أن يصيب أحد المندوبين أذى من جراء تجمهرهم ، فتجاوزوا عليها ، فألجأتها الضرورة إلى الاستعانة بعدد من الجنود . ولما حضر الجنود ضربهم المتجهرون بالحجارة كما ضربوا الشرطة من قبل ، فاضطرت الجنود والشرطة على تفريق جمعهم تأميناً للراحة ، ودفعاً لما يحشى عواقبه ، فالحكومة ترى وجوب حفظ النظام والسكنية ، وتوصي الشعب الكريم بالاشتغال في أموره الذاتية ، والاعتقاد على المجلس المنتخب من جميع اهل البلاد ، وستضرب على أيدي كل من يتشبت بالاخلال في النظام واقتلاق الراحة في هذه الآونة الحرجة » اهـ (٣)

في ٢٩ أيار سنة ١٩٢٤

✽ المقعد السامي يهرده المندوبين ✽

وأجل المجلس التأسيسي جلسته إلى يوم السبت ٣١ مايس فحضر فيه فريق من المندوبين ، وتقيب آخرون ، وكانت آثار الملح والفرع بادية على وجوههم ، ولما أراد الرئيس عقد الجلسة رفض الحاضرون دخول القاعة ، فأعلن تأجيلها إلى يوم ٢ حزيران وبينما كان المندوبون في طريق عودتهم إلى بيوتهم ، أقبل المعتد السامي ، السير هنري دوبس ، يصحبه مستشار وزارة الداخلية ، المستر كزنواليس ، فعادوا إلى المجلس لاستماع ما عندهما من حديث قال المعتد :

« بلغني ان بعض النواب قدموا تقريراً يقولون فيه : إن المجلس لا يقبل إبرام المعاهدة ما لم تعط بريطانيا ضماناً بالتعديل ، على أساس تقرير اللجنة ، وهذا يعني ان المجلس يطلب التعديل ، فان الحكومة البريطانية تعتبر هذا الطلب رفضاً ، وعلى المجلس أن يلاحظ تأثير سيره على مفاوضات قضية الموصل ، فقد أخذنا معلومات أن السر برسي كوكس عند وصوله إلى الاستانة شاهد تسهيلات في المعاملة وإبقاء أراضي الموصل للعراق ؛ ولكن عندما بلغ الترك سير المجلس التأسيسي العراقي ، تغيروا وصاروا يطلبون ولاية الموصل ، وان آخر ما بلغنا انهم لا يقبلون إحالة الامر إلى مجلس عصبة الامم . أما في شأن التقرير الذي يضعه المجلس بخصوص المعاهدة والاتفاقيات فإن الاقتراح الذي أقره ، ولا تعده بريطانيا رفضاً ، هو أن يقبل المجلس بالوعد بأن بريطانيا تنظر في الاتفاقية المالية نظرة اجمالية وتعدلها بسخاء كلي ، أما المعاهدة ومعها البروتكول فيعربها المجلس ويطلب أن يدخل فوراً في المفاوضة مع بريطانيا للتعديل على أساس تقرير اللجنة ، وهذا الترتيب تنظره الحكومة البريطانية دليلاً كافياً على استمرار الصداقة ، وانه يقوي المذاكرات البريطانية في مسألة الموصل ، ولهذا السبب اضطرت أن آتي وأبين لكم هذه الملاحظات » (١)

لم يكتف المعتد البريطاني بالاقتوال التي نطق بها فحرر ورقة بخط يده ووقعها بتوقيعه مألها :

« إن الحكومة البريطانية مستعدة للنظر في تعديل الاتفاقيتين : المالية والعسكرية ما يتفق والسخاء المعروف عن الشعب الانكليزي ، ما دامت المادة الثامنة عشرة من المعاهدة نفسها جوزت مثل هذا التعديل على أن يكون بعد الابرام »

وبعد أن سلم هذه الورقة إلى رئيس المجلس ، خرج ومعه مستشار وزارة الداخلية ، فاشتدت حيرة المندوبين ، وصاروا يضربون أحاساً بأسداس ، وهم يحسبون لهذا الحادث الف حساب .

ينذرون الملك فيصل

كان المعتمد السامي في العراق يبرق إلى حكومة لندن عن كل ما يجري في الاوساط العراقية أو في المجلس التأسيسي ، حول المعاهدة ، وكان يقترح وضع الخطط اللازمة لسياسة بريطانية ، التي سيسار بمقتضاها في العراق ، حالة رفضه المعاهدة

وفي ١٢ ايار ١٩٢٤ كتب وزير خارجية بريطانية إلى سكرتير مجلس عصبة الأمم ما يلي :
وزارة الخارجية في ٢١ ايار سنة ١٩٢٤

إلى سكرتير مجلس عصبة الأمم

مولاي !

بالإشارة إلى كتابي ، تاريخ اليوم ، الذي أتمس فيه إدخال مسألة العراق في منهاج جلسة جمعية الأمم المقبلة .

قد أوعز إلي جناب المستر ماكدونالد أن أقدم لكم مع هذا ، الوثائق الآتية لاجل ابرلاغها إلى أعضاء المجلس المذكور وهي :

١ - (أ) المعاهدة المعقودة في ١٠ تشرين الاول سنة ١٩٢٢ بين صاحب الجلالة البريطانية وصاحب الجلالة ملك العراق ، التي قد قدمت صورة منها في ١٠ اكتوبر من السنة المذكورة إلى مجلس جمعية الأمم .

(ب) البروتوكول الملحق بالمعاهدة المذكورة والموقع يوم ٣٠ نيسان سنة ١٩٢٣ والمرسل منه صورة إلى مجلس الجمعية المذكورة في ١٧ ايار سنة ١٩٢٣

(ج) أربع إتفاقيات ملحقة بالمعاهدة الآتفة الذكر ، عقدت في ٢٥ آذار سنة ١٩٢٤
٢ - إن العضو البريطاني في مجلس الجمعية ، جناب المستر آتش . آ . ال . فيشر ، بين المجلس في تشرين الثاني سنة ١٩٢٢ ، أن الحكومة البريطانية ترى أن معاهدة ، كذلك التي صار توقيعها ، تأتي بتحديد العلاقات بين حكومة صاحب الجلالة البريطانية وحكومة العراق ، أدعى للرضا من أي وثيقة أخرى ، والحكومة البريطانية تنتهز الآن الفرصة الاولى لتبلغ مجلس الجمعية الاتفاقيات الفرعية المعقودة في ٢٥ آذار الماضي .

٣ - وسيلاحظ مجلس الجمعية أن البروتوكول المعقود في بغداد في ٣٠ نيسان ١٩٢٣ نص على انهاء المعاهدة ، عند صيرورة العراق عضواً في جمعية الأمم ، وعلى كل حال لا يتأخر انتهاؤها عن أربع سنوات من تاريخ إبرام الصلح مع تركية .

٤ - إن المعاهدة ، والوثائق المتعلقة بها ، هي كناية عن الشروط التي توجبها حكومة صاحب الجلالة مستعدة ، وفقاً للسياسة التي شرحها باختصار مستر فيشر في سنة ١٩٢٢ ، لأن تقدم للعراق

المشورة والمساعدة الاداريتين وفقاً لنصوص المادة الـ « ٢٢ » من عهد جمعية الامم .

٥- إن هذه الوثائق تظهر للحكومة البريطانية ، كما لا شك في ان تظهر كذلك لمجلس الجمعية ، إن من شأنها أن توجد قاعدة عملية وجامعة لاجل تطبيق مبادئ عهد جمعية الامم . أما والحالة كذا ، فإن حكومة صاحب الجلالة ترى أن ليس من الضروري أن تكرر مفصلاً « في الوثيقة التي وصفها المستر فيشر بالوثيقة النافذة » النصوص التي قد سبق فأدججت في المعاهدة وفي الوثائق الملحق بها ، وعليه قد أعدت الحكومة المذكورة لائحة وثيقة أقصر يتراعى لها أنها وافية للقيام بمتعضيات الحال ، وفي طيه نسخة من اللائحة المذكورة .

٦- إن المعاهدة والبروتكول والاتفاقيات المتفرعة هي الآن على بساط البحث في بغداد ، في المجلس التأسيسي ، الوارد ذكره في المادة الثامنة عشرة من المعاهدة ، والمأمول أن هذه الوثائق التي قد أعلنت حكومة صاحب الجلالة أنها لا يسعها قبول أي تعديل فيها ، تكون قد أبرمت من قبل المجلس التأسيسي قبل جلسة جمعية الامم المقبلة . إن هذه المعاهدة والاتفاقيات هي نتيجة مداولات ومفاوضات طويلة مع ملك العراق وحكومته ، وسيفهم مجلس الجمعية أنها « أي المعاهدة والاتفاقيات » هي كناية عن الشروط الوحيدة التي بموجبها ترى حكومة صاحب الجلالة سيلاً لها لتنفيذ الحطة المبينة في تصريح المستر فيشر بتاريخ تشرين الثاني سنة ١٩٢٢

٧- على تقدير قبول المجلس التأسيسي العراقي المعاهدة والبروتكول والاتفاقيات المتفرعة ، إن في نية حكومة صاحب الجلالة ، بعد الحصول على موافقة البرلمان البريطاني ، أن تدعو مجلس جمعية الامم إلى اعتبار لائحة الوثيقة التي بطيه مع ملحقاتها محددة لتعهدات حكومة صاحب الجلالة تجاه الجمعية فيما يخص العراق .

٨- إلا أنه من المحتمل أن لا تكون المعاهدة والبروتكول والاتفاقيات المتفرعة قد قبلت من قبل المجلس التأسيسي ، قبل جلسة مجلس الجمعية المذكور المقبلة ، وفي تلك الحالة ستحدث وضعية جديدة ، وقد لا يبقى لدى حكومة صاحب الجلالة من خيار سوى أن تحصل من مجلس الجمعية على تفويض لاجل اتخاذ ترتيب ما آخر بدلاً من اللائحة الآتفة الذكر وملحقاتها لاجل تأمين تنفيذ نصوص المادة « ٢٢ » من عهد جمعية الامم فيما يخص العراق ولي الشرف يا مولاي لأن أكون خادمكم المطيع .

الامضاء : لانسوات أوليفنت (١)

وفي ٢٦ أيار سنة ١٩٢٤م بعث المعتمد السامي البريطاني في العراق نص رسالة وزارة الخارجية البريطانية إلى سكرتارية مجلس جمعية الامم مع الكتاب التالي إلى جلالة الملك فيصل وهو :

دار الاعتماد : بغداد في ٢٦ أيار سنة ١٩٢٤

يا صاحب الجلالة

أتشرف بأن أرسل جلالتيكم ، لأجل الاطلاع ، نسخة من كتاب بعث به المستر ماكدونلد إلى سكرتير جمعية الامم ، فيما يتعلق بالعلاقات بين بريطانيا العظمى والعراق ، مع نسخة من لائحة الوثيقة المرفقة بذلك الكتاب .

والمفهوم لدي أن ميعاد الجلسة المقبلة لمجلس جمعية الامم هو ١١ حزيران ، وسترون جلالتيكم من الفقرة «٨» من كتاب المستر ماكدونلد ، أنه في حالة ما إذا لم يقبل المجلس التأسيسي المعاهدة والبروتوكول والاتفاقيات المتفرعة قبل ذلك التاريخ ، فإن حكومة صاحب الجلالة البريطانية تفكر في أن تعرض على مجلس الجمعية ترتيباً آخر عوضاً عن الوثيقة الآتية الذكر ، لأجل معاملة العراق وإنه من المهم أن يذاع قرار الحكومة البريطانية هذا ذيوماً واسعاً في العراق بدون تأخير ، ولي الثقة بأن جلالتيكم ستحدرون الاوامر لأجل نشره قريباً .

صديق جلالتيكم المخلص (١)

ولم يشأ الملك فيصل أن ينشر هذا التهديد في الصحف المحلية فاكتمى بإرساله إلى رئيس الوزراء فقط ، فلما علم المعتمد السامي بذلك أمر فأذيع نص كتابه مع نص كتاب وزارة الخارجية في جريدة « بغداد تايمس » التي تصدر في بغداد باللغة الانكليزية .

✽ المجلس بواصل جلساته ✽

التأم المجلس التأسيسي في يوم الاثنين الموافق ٢ حزيران ١٩٢٤م فلم يحضر الجلسة غير (٦٣) مندوباً من مئة مندوب ، وجرى البحث في المعاهدة وذيولها ، فأسمع المعارضون الحكوميين فاحش القول ، وقارس الكلام ، واستمرت الحالة على هذا المنوال في أربع جلسات طويلة ، وكان الثغاف الشعب حول المندوبين المعارضين مشجعاً لهم ، ومحفزاً لنشاطهم ، فظهرت عبقرية الساسة ، وبرزت شخصيات لم تكن معروفة من قبل .

✽ مراهمة موقف الملك ✽

كان الملك فيصل للمعاهدة ، وكان عليها في وقت واحد ، كان للمعاهدة ، لأنها عينت العلاقات الانتدابية بين العراق وبريطانية ، وفق الاتفاق الذي تم بينه وبين وزير المستعمرات البريطانية في شباط ١٩٢١م . وكان عليها لأنها تضمنت شروطاً قاسية لا تمكن العراق من بلوغ أهدافه الوطنية ، بالسرعة التي يبتغيها ، فأدرك أن فرضها على الشعب ، في بداية عهده بالملوكية ، ليس مما يسهل عليه جمع قلوب العراقيين حول العرش ، إذ لم تكن المعاهدة إلا الانتداب ، الذي قاومه هذا

الشعب مقاومة شديدة ، ولذلك سعى إلى أن يجعل من هذه المعاهدة خطوة سياسية تتبعها خطوات أخرى إيزيل ما أثارته من مرارة الحمية المؤلمة ، التي تتركها في نفوس العراقيين ، فأخذ يشجع المعارضة على معارضتها ، لئلا تتخذ الحكومة البريطانية من قبول المعاهدة دون معارضة دليلاً على ارتضاؤها من العراقيين ، فلما تسلم كتاب المعتمد السامي المؤرخ ٢٦ أيار سنة ١٩٢٤ بعث به إلى رئيس الوزراء ، حسب الاصول المتبعة في تبليغ قرارات المعتمد اليه .

ولما اطلع الملك على كتاب المعتمد المسمى اليه ، وعلى كتاب وزارة الخارجية البريطانية المرسل إلى سكرتارية مجلس جمعية الامم بتاريخ ٢١ أيار ١٩٢٤م ، في جريدة التايمس البغدادية أمر بدعوة مندوبي المجلس التأسيسي إلى الاجتماع بجلالته في الساعة الرابعة والنصف زوالية من يوم الاثنين الموافق ٩ حزيران سنة ١٩٢٤م ، فلما اكتمل عقد المدعوين ، خطب فيهم صاحب الجلالة خطبة ارتجالية استعرض فيها القضية العربية في مختلف عهودها ، ولما عرج على القضية العراقية ، والحالة الراهنة في البلاد ، خاطب المندوبين بقوله :

« أنا لا أقول لكم اقبلوا المعاهدة أو ارفضوها ، إنما أقول لكم اعملوا ما ترونه الانفع لمصلحة البلاد ، فإن أردتم رفضها ، فلا تتركوا فيصلاً معلقاً بين السماء والارض ، بل أوجدوا لنا طريقاً غير المعاهدة ، فلا تضيعوا ما في يديكم من وسيلة للمحافظة على كيانتكم وتحينوا الفرص لتحصلوا على ما هو أكثر مما في يديكم » (١)

وعقد المجلس التأسيسي جلسته الثالثة والعشرون في يوم الثلاثاء الموافق ١٠ حزيران سنة ١٩٢٤ ، وأعلن الرئيس أن لدى مقام الرئاسة تقارير يقترح فيها أصحابها أن يؤجل المجلس البت في أمر المعاهدة ، حتى يفرغ من أمر الموصل ، ولما طال النقاش حول هذه التقارير ، اقترح تأجيل الجلسة إلى الغد ، لبيت في أمر المعاهدة وذيلها ، فقدم رئيس الوزراء ، جعفر العسكري ، الطلب الآتي :

فخامة رئيس المجلس التأسيسي المحترم
« أسترحم عدم البت في تأجيل أمر المعاهدة إلى غد ، بالنسبة إلى أمور سياسية خارجية استوجبت ذلك » (٢)

ولما وضع هذا الطلب في التصويت رفض ، وعطلت الجلسة إلى اليوم التالي ، فقال المعتمد السامي البريطاني هذا التأجيل ، وراح يواصل العمل لفرض إرادته فرضاً .

✽ امر مدير في لبس ✽

تلغى المعتمد السامي إلى الملك فيصل أنه سيقصد بلاطه في عصر ذلك اليوم في أمر هام ، وأعد

(١) جريدة العالم العربي العدد [٦٥] الصادر بتاريخ ١٠ حزيران سنة ١٩٢٤م

(٢) مذاكرات المجلس التأسيسي ج ١ ص ٣٠

مذكرة خطية يطلب فيها إصدار تشريع بمجل المجلس التأسيسي، وإصدار أمر باحتلال بناية المجلس وما يحيط بها .

وبينما كان فخامته بهم بالخروج من دار الاعتماد ، في الوقت المضروب ، أقبل رئيسا الوزارة والمعارضة « جعفر العسكري وياسين الهاشمي » فنظر اليهما شزراً ، وقال : إنه ذاهب إلى الملك فيصل ليطالب حل المجلس التأسيسي فوراً ، إذ لا يرجى من وجوده أي خير للعلاقات بين بريطانيا والعراق .

ولما كان حل هذا المجلس يؤدي إلى عدم إصدار دستور المملكة ، وإلى عدم جمع المجلس النيابي ، وأخيراً إلى بقاء الوضع السياسي في البلاد في غموض لا تؤمن مقبته ، اقترح الرئيسان حاولا مختلفة لانقاذ الموقف ، أهمها أن المجلس التأسيسي مستعد لان يتخذ قراراً وسطاً ، فهو لا يرفض المعاهدة ولا يبرمها . فرفض المعتمد هذا العرض (١) وتوجه إلى البلاط الملكي فسلم بيد الملك فيصل هذه المذكرة :

❖ نصي الانذار البريطاني ❖

لا تستطيع حكومة صاحب الجلالة البريطانية ، في مثل هذه الظروف ، أن تسمح باستمرار الحالة الراهنة ، التي ينشأ عنها خطر عظيم لسلامة العراق الداخلية والخارجية ، فان المذاكرات الاخيرة للمجلس التأسيسي ، التي جرت في هذا اليوم ، لم تظهر أي اقتدار من الاتفاق ، ولا أي أمل في اتخاذ قرار صريح سريع ، لهذا طلب إلي أن أوجه أنظار جلالته ، كشرط لاستمرار تأييد حكومة صاحب الجلالة البريطانية ، أن تصدروا فوراً ، بعد استشارة مجلس وزارتكم وبواسطته ، تعديلاً لقانون المجلس التأسيسي ، يمنح لكم حق فض المجلس في أي وقت شئتم ، خلال الأشهر الاربعة ، من تاريخ افتتاح جلساته ، وأن تأسروا ، بموجب هذا التعديل ، حل المجلس اعتباراً من الساعة الثانية عشرة من ليلة ١٠ / ١١ حزيران .

« وأرى من واجبي أن أطلب من جلالته أن تبلغوا هذا الامر رسمياً ، بواسطة رئيس مجلس الوزراء إلى رئيس المجلس التأسيسي ، قبل الساعة السابعة من صباح اليوم الحادي عشر من حزيران وأن تصدروا التعليمات بواسطة وزير الداخلية لعلق بناية المجلس فوراً ، واحاطتها وما يجاورها بقوة من الشرطة تكفي لتنفيذ هذا الامر » اهـ

❖ مستشار العدلية بضع التشريع ❖

وصدر الامر إلى مستشار وزارة العدلية البريطاني أن يعدّ لائحة قانون الحل المنشود فأعدها فوراً

ودارت مفاوضات بين المعتمد ورئيسي الوزارة والمعارضة ، بحضور الملك ، ليجاد حل لهذه القضية ، فاقترح المعتمد أن يدعى المجلس التأسيسي إلى عقد جلسة فوق العادة ، قبل منتصف الليل ، من هذا اليوم لإبرام المعاهدة . فاستدعى رئيس المجلس التأسيسي ، وبلغ بهذا الحل ليصدر رفاق الدعوى بالحضور ، فأجاب انه لا يعترض على دعوة المجلس ، وفق رغبة المعتمد ، إذا تعهد رئيس الوزراء أن يوصل الرقاق المذكورة إلى المندوبين ، ويحملهم على الحضور . فخرج رئيس الوزراء بصحبة رئيس المجلس لأجراء ما يلزم لدعوة المجلس ، وبقي المعتمد في البلاط يواصل أساليب الإكراه لتحقيق سياسته .

وتلفن رئيس الوزراء إلى الملك ، بعد ساعة من الزمن ، يلتمسه الحصول على فرصة يوم واحد لأجهاز ما تعهد به ، فأجاب المندوب أن لا سبيل إلى ذلك .

❖ جمع المجلس ليل

واتخذت الاجراءات المنوعة لدعوة المندوبين وحملهم على الحضور . وقبل أن ينتصف الليل اجتمع ٦٨ مندوباً في بناية المجلس ، وتقيب ٣٣ مندوباً ، وبعد أن أوصدت الابواب ، ومنعت القوات المسلحة اقتراب أي أحد أجني من البناية ، افتتح عبد المحسن السعدون الجلسة قائلاً : « لقد أجل المجلس العالي جلسته إلى صباح الاربعاء ، أي إلى الغد ، ولكن بما أن جلالة الملك بلغني بأن فخامة المندوب السامي عرض إلى جلالته بأنه لا يمكن تأجيل المذاكرات إلى الغد ، لانه يعد رفضاً للمعاهدة ، ومن وظيفتي أن أبلغ المجلس العالي ذلك ، وعليه فقد دعوتكم إلى الاجتماع ، وسيتلى عليكم ملخص الجلسة السابقة » (١)

فقرأ السكرتير محضر جلسة النهار وأعلن أسماء المندوبين فتيين أن عدد الحاضرين ٦٨ مندوباً ، فاستأنف رئيس المجلس الكلام فقال :

« الحاضرون ٦٨ نائباً : كان المجلس العالي قد اكتفى من المذاكرة في أمر تأجيل البت بالمعاهدة إلى أن تحل مسألة الموصل ، وقد تليت المواد المتعلقة بالتصويت في القانون الداخلي . ان القانون الداخلي يخير مقام الرئاسة في أن يجري التصويت بالوقوف أو بالعد ، ولما كانت المعاهدة ذات أهمية عظمى ، فجميع التقارير التي تختص بالمعاهدة حينما توضع في التصويت يجب على كل عضو أن يقول : موافق ، أو مخالف ، أو مستنكف ، فالآن تأجل عندنا عدة تقارير أحدها من مزاحم الباجه جي « الحلة » والآخر من نواب السليمانية ، والآخر من نواب كركوك ، كلها تطلب تأجيل البت في المعاهدة إلى انتهاء مسألة الموصل ، وإني أضع الآن التقريرين في التصويت فأرجو من

(١) مجموعه مذاكرات المجلس التأسيسي العراقي ص ٤٣١ من المجلد الاول

الموافقين والمخالفين أن يقولوا : موافق ، أو مخالف ، كل بحسب ما يراه (١) وبعد مساجلات ومداولات استأنف الرئيس « عبد المحسن السعدون » الكلام فقال : « أعرض على المجلس التقريرين ، والمجلس يصوت على كليهما الواحد بعد الآخر . أما الاول فهو مرفوع من قبل رئيس الوزراء ورفقائه ؛ وأما الثاني فمرفوع من قبل الشيخ احمد الداود ، والشيخ سالم ، والهاشمي ، ورقائهم » (٢) فتلا السكرتير التقرير الثاني وهذا نصه :

❖ رأي المعارضين في تقريرهم ❖

« اطلع المجلس التأسيسي على المعاهدة والبروتكول والاتفاقيات فوجدها - بالرغم من رغبته الشديدة في التعاضد مع الحكومة البريطانية ، وفي صيانة الود بين الشعبين - تحتوي على بنود ثقيلة لا تمكن العراق من القيام بمسؤوليات التحالف ، ودقت في تقرير اللجنة وما جاء به من الايضاحات ، والتوصيات ، والتحفظات ، والتفسيرات ، والتعديلات ، فهو يوافق عليها جميعاً ، ويشكر الحكومة البريطانية على وعدها الاخير بإجراء تعديلات في الاتفاقية المالية ، إلا أن التعديلات الباقية لا تقل أهمية في أسسها عن الامور المالية ، فعليه رجاء في تشييد التحالف على أسس متينة ، فالمجلس لا يوافق على تصديق المعاهدة من قبل الحكومة ما لم تقبل التعديلات والتحفظات الواردة في تقرير اللجنة ، ويجب الدخول فوراً بالمفاوضات للحصول على تلك التعديلات بما جاء في تقرير اللجنة وتقديماً بشكل ملحق إلى المجلس التأسيسي ، ويؤخذ ضمان عن مدافعة حقوق العراق في ولاية الموصل جميعها . اهـ

أصف ، سالم الحيون ، عمر ، أحمد الشويش ، الهاشمي ، م. صالح شكاره ، قاطع البطي ، شعلان ، ناجي السويدي ، زامل المناع ، السيد أحمد الداود ، عبد اللطيف المعروف ، حبيب الحيزران ، محمد حسن موسى ، منشد الحبيب ، عبد الواحد ، عبد السادة ، عبد الغني النقيب ، داود الجلي ، محمد قريش ، صكبان العلي ، رايح العطيه ، امضاء لم يقرأ ، او كباشي السعد (٣) وبعد قراءة هذا التقرير ، نهض « عمران الحاج سعدون » وقال إنه يسحب توقيعه من ذيل هذا التقرير ، وتقدم الشيخ اكباشي السعد بتقرير سحب بوجه توقيعه من هذا التقرير أيضاً فاعتبر الموقعون عليه ٢٣ مندوباً بدل ال ٢٥

وتلى تقرير جعفر العسكري وصحبه وهذا نصه :

(١) مجموعة مذاكرات المجلس التأسيسي العراقي ص ٤٣٣ من المجلد الاول

(٢) مجموعة مذاكرات المجلس التأسيسي العراقي ص ٤٣٤ من المجلد الاول

(٣) مجموعة مذاكرات المجلس التأسيسي ٤٣٥/١

❖ رأي الموالين في تقريرهم ❖

لحضور رئيس المجلس التأسيسي المحترم

نقترح أن يقبل المجلس العالي التصويت الآتي :

إن هذا المجلس رأى كثيراً من المواد في المعاهدة ، والاتفاقيات ، ثقيلة لا تتمكن العراق من القيام بمسؤوليات التحالف المرغوب من الشعب العراقي ، ولكنه يعتمد ويشق بشرف حكومة بريطانية ، ونباله القوم البريطاني الشريف ، في أنها لا يرضيان أن يتقلا كاهل العراق ، ويمسا برغائب شعبه . واعتماد العراق وثقته هذه وحدها ، هي التي جعلته أن يقبل بالتصريحات ، التي تلقاها المجلس من فخامة المندوب السامي ، بالنيابة عن الحكومة البريطانية ، وهي بأنها بعد تصديق المعاهدة ، ستعدل بالسرعة الممكنة الاتفاقية المالية بروح السخاء والعطف المعروفين عند الشعب البريطاني النبيل ، ونظراً إلى هذا فالمجلس يوصي بأن جلالة الملك يصدق المعاهدة والبروتكول والاتفاقيات ، على أن يدخل جلالتة بعد هذا التصديق فوراً في المفاوضات مع الحكومة البريطانية لاجل الحصول على التعديلات المقترحة من قبل لجنة المجلس ، وتصبح هذه المعاهدة واتفاقياتها لاغية لا حكم لها إذا لم تحافظ حكومة بريطانية على حقوق العراق في ولاية الموصل بأجمعها

١٠ حزيران سنة ١٩٢٤

مندوب الموصل ووزير الداخلية نائب الموصل ووزير العدلية مندوب ديالى ورئيس الوزراء

علي جودت أحمد فكري جعفر العسكري

نائب العمارة ووزير الاوقاف مندوب اربيل ووزير الاشغال مندوب بغداد ووزير الدفاع

صالح باشا اعيان صبيح نوري السعيد

مندوب البصرة : الدكتور سليمان غزاله مندوب الدليم : عبد الرحمن الحيدري مندوب اربيل :

داود الحيدري مندوب الكوت : عبد المجيد الشاوي مندوب البصرة : ياسين العامر

مندوب البصرة : أمين عالي باش اعيان مندوب السليمانية : محمد مندوب السليمانية : عبدالقادر

الكردي مندوب بغداد : يوسف غنيمه مندوب السليمانية : عزت مندوب العمارة : شوقي

الفهد مندوب العمارة : سلمان الحميد مندوب العمارة : شبيب المزبان مندوب العمارة : اكباشي

السعد مندوب البصرة : فالح مندوب الديوانية : مظهر مندوب السليمانية : أحمد مندوب

السليمانية : مرزوق فرج ، بير داود آغا ، محمد العربي ، عجيل الياور ، عبد المحسن شلاش ، توقيع

لم يقرأ (١)

وبعد وضح هذا التقرير في التصويت : أعلن الرئيس أن عدد الموافقين عليه « ٣٧ » وعدد المخالفين « ٢٤ » والمستنكفين « ٨ »
وقد بلغ عدد الحاضرين أثناء التصويت ٦٩ نائباً ، وحصلت الاكثية ، ولا حاجة لوضع المعاهدة في التصويت

✽ المخالفون والموافقون ✽

وإذ أثبتنا النص الكامل لتقرير المعارضة ، ثم نشرنا النص الكامل لتقرير الموالين ، فلا مندوحة من إثبات أسماء الموافقين والمخالفين والمستنكفين كما جاءت في سجل المجلس وهي :

(١) أسماء المخالفين وعددهم ٢٤ وهم :-

ناجي السويدي ، ياسين الهاشمي ، عبد الرزاق شريف ، رؤوف الجادرجي ، أحمد الداود ،
عمر الحاج علوان ، الشيخ حبيب الحيزران ، محمد زكي ، عبد الواحد الحاج سكر ، الحاج ربيع
العطية ، صالح شكاره ، آصف قاسم آغا ، الدكتور داود الجلبي ، عبد الرزاق الرويشدي ، عبد
الغني النقيب ، سالم الحيون ، كاطع البطي ، صكبان العلي ، عبد اللطيف المعروف ، زامل المناع
محمد حسن موسى ، منشد الحبيب ، الحاج حسن شبوط ، أحمد الشويش .

(٢) أسماء المستنكفين وعددهم ثمانية وهم :-

الحاج ناجي ، عبد الله مخلص ، محمود النقيب ، محمد الصبيد ، محمد شريف ، حسين ملا آغا ،
بير داود ، عبد الله الياسين .

(٣) أسماء الموافقين وعددهم ٣٧ وهم :-

جعفر العسكري ، علي جودت ، نوري السعيد ، صبيح نشأت ، عبد المحسن شلاش ، أحمد
الفضري ، صالح باش أعيان ، أمين باش أعيان ، يوسف غنيمه ، عمران الحاج سعدون ، عبد الرحمن
النعمة ، عبود الملاك ، ياسين العامر ، اكباشي السعد ، الدكتور سليمان غزالة ، داود الحيدري ،
حبيب الطالباي ، اسحاق افرام ، مرزه فرج ، فتاح بك محمد ، عزت عثمان باشا ، سعيد قادر ،
توفيق بك أحمد ، علي السليان ، مظهر الحاج صكب ، محمد شمدن آغا ، أنجد العمري ، عجيل
الياور ، فتح الله سرسم ، يحيى سميكة ، شواي الفهد ، محمد العربي ، سلمان الحميد ، فالح الصبيد ،
شبيب المزبان ، عبد الرحمن باشا الحيدري ، المجيد الشاوي .

✽ المغمض برعب بالنتيجة ✽

لما جاءت النتيجة محققة لرغائب « المعتد السامي البريطاني » ومدخلة على قلبه السرور ، هرع
إلى البلاط الملكي واجتمع بالملك فيصل خيراً إياه :

«إن الحكومة البريطانية تعتبر تصويت المجلس التأسيسي على المعاهدة وذيولها، على النحو الذي تم، وفي بالشرط المطالب في المادة الثامنة عشرة من المعاهدة التي تنص على أن المعاهدة لا تبزم من قبل الفريقين السامين المتعاقدين إلا بعد قبولها من المجلس التأسيسي .
وأردف هذا الحديث بخطاب رسمي رفعه إلى صاحب الجلالة تحت رقم آر أو ٦ ٤ ١ هذا نصه :
يا صاحب الجلالة !

كما سبق لي وحظيت بإبلاغ جلالتيكم شفاهياً ، لقد فوضت الآن من قبل حكومة صاحب الجلالة البريطانية أن آيين ، أنها تعتبر أن قبول المعاهدة ، والبروتوكول ، والاتفاقيات من قبل المجلس التأسيسي ، على الوجه المبين في قراره الصادر مساء العاشر من حزيران سنة ١٩٢٤ ، قد وفي بالشرط المطلوب في المادة الثامنة عشرة من المعاهدة ، التي تنص على أن المعاهدة لا تبزم من قبل الفريقين السامين المتعاقدين إلا بعد قبولها من المجلس التأسيسي ، وعليه فإن حكومة صاحب الجلالة البريطانية مستعدة للشروع في الإبرام حسب الأصول ، حالما يتم الحصول على موافقة البرلمان البريطاني ، والمأمول الحصول على هذه الموافقة في أقرب ما يمكن ، بعد عودة البرلمان البريطاني إلى الالتئام ، وقد تم ذلك أمس .

قد بلغت حكومة صاحب الجلالة البريطانية ، أن جلالتيكم ستكونون مستعدين للقيام بالإبرام حسب الأصول ، حالما تكون حكومة صاحب الجلالة البريطانية على استعداد للقيام بذلك إن حكومة صاحب الجلالة البريطانية قد نوهت كذلك باستعدادها ، بعد الإبرام ، للنظر في تنقيح بعض النقاط في الاتفاقيات ضمن الحدود التي قد بلغت جلالتيكم .
ولهذه المناسبة أود أن أرفع جلالتيكم تهنئي الصيمية على عقد معاهدة تحالف قبلها ممثلو شعب جلالتيكم المنتخبون ، وإني متأكد من أنها ستؤول إلى زيادة راحة ورفاهية مملكة جلالتيكم .
إن الطريق مفتوحة الآن أمام العراق للتقدم بالسرعة في سبيل الاستقلال التام ، والغزة تؤيده صداقة الشعب البريطاني .

صديق جلالتيكم المخلص التوقيع : « ه . دويس »

✽ الملك فيصل يماس المنعم ✽

ولم يشأ الملك فيصل أن يهمل الرد على تبريكات المعتمد فكتب إليه ما يلي :-

بغداد : ١٦ ذي القعدة ١٣٤٢ ١٩٥١ ١٨ حزيران سنة ١٩٢٤ م

عزيزي السير هنري !

تلقيت بكل سرور كتاب فضائلكم المرقم ر . و ١٤٦ والمؤرخ في ١٨ حزيران سنة ١٩٢٤ وإني أشكر لكم البيان الذي تكرمتم به ، عن اعتبار حكومة صاحب الجلالة

البريطانية ، قرار المجلس التأسيسي ، الصادر بقبول المعاهدة وملاحقها ، وافيًا بالقرض ، ومحققًا للشرط المطلوب في المادة الثامنة عشرة من المعاهدة نفسها ، وبما زاد سروري هو أملكم بالحصول على موافقة البرلمان البريطاني في القريب العاجل ، وتنويعكم باستعداد حكومة صاحب الجلالة البريطانية للنظر في تنقيح بعض النقاط ، التي أشار إليها المجلس التأسيسي ، والتي أوصل - اعتماداً على روح التسامح والسخاء البريطاني - الوصول إلى تعديلها بسرعة وبصورة مرضية .

هذا وإني أشكر لغضائكم من صميم الفؤاد الثماني والتسنيات الخاصة ، التي أعربتم لي عنها بمناسبة عقد معاهدة التحالف ، التي أرجو أن يتم إبرامها في أقرب وقت ، وأؤكد لغضائكم أننا ما دمنا مؤيدين بمؤازرة الشعب البريطاني النبيل ، الذي نعد صداقته لنا أعظم فخر ، فإننا لانشك في أن الطريق سيقى أبداً مفتوحاً أمامنا ، وسنبذل بسرعة ما ننشده لشعبنا القوي من الرقي ، والمنفعة ، والاستقلال التام .

محبكم - التوقيع - فيصل

✽ الشعب يثور لهذه النتيجة ✽

كان سخط الشعب على المعاهدة وعلى عاقديها سخطاً عاماً ، وقد اتهم المندوبين الذين مالوا والسلطة بمختلف التهم ، على الرغم من الايضاحات التي تضمنتها كتب المعتمد السامي ، ومقالات الحكوميين ، وعبارات الموظفين المسؤولين .

نعم ! لقد نظمت المعاهدة العراقية - البريطانية الصلات بين الحكومتين ، ولكنها أقامت سداً منيعاً بين الشعب العراقي والسياسة البريطانية ، وكانت حاجباً بين هذا الشعب وحكومته الوطنية ، فبقي على هذه الحكومة مهمة الكفاح لاقتناع الانكليز بوجوب إجراء التعديلات التي ينشدها الشعب في علاقاته ببريطانية ، تعديلاً يقرب الوضع العراقي الحكومي من الاستقلال ، ولكن شعور الشعب بقي واحداً حتى بعد التعديلات التي أجريت :

« فإذا نظر إلى هذه المعاهدة المقودة بوجه رسمي بين دولة محتلة لأراضي العدو ، وبين الدولة الجديدة التي أسستها الدولة المحتلة ، فلا مناص من اعتبارها ضرباً من البعث اللاصق بالتاريخ » (١)

✽ المعاهدة في البرلمان الانكليزي ✽

طرحت وزارة المستعمرات البريطانية المعاهدة وذيولها وبروتوكولها على مجلس العموم البريطاني في يوم ٢١ تموز سنة ١٩٢٤ ليقراها ، فسأل المستر اورمسي غور ، أن يطلع المجلس على الحالة في العراق ، وعلى سير المفاوضات في قضية الموصل ، وعلى مركز العراق في العالم .

(١) السير نيجل دافيدسن في محاضراته « العراق أو الدولة الجديدة » ص ٦

ونفض المستر كينورثي وعارض التصويت ، ومما قاله في معارضته
 « لو كان المجلس التأسيسي العراقي يترك شأنه لرفض إبرام المعاهدة ، ولكانت تلك فرصة
 مثزلة من السماء للتزوح عن العراق نهائياً ، بدلا من أن يرسل رئيس الوزارة برقية ينذر فيها حكومة
 الملك فيصل بالامر الرهيب ، الذي كان مزماً أن يقع لدى رفض المعاهدة »
 واستطرد المستر كينورثي في معارضته للتصويت قائلا : « حدثت في بغداد حملة سياسية
 تهويلية ضد المعاهدة ، واغتيل ثلاثة نواب بسببها » . ثم طلب أن يطلع المجلس على قضيتي النفط
 والموصل ، وسأل ما إذا كان هناك إمكان لانشاء سكة الحديد بين خليج البصرة ، والاستانة
 لتسريع المواصلات مع الهند ، فنفض وزير المستعمرات المستر توماس وقال :-
 « سواء كانت السياسة الاصلية في الذهاب إلى العراق صواباً أو خطأ ، فإن بعض الوعود
 المقررة كانت قد قطعت للعرب ، بالنيابة عن الشعب البريطاني ، تلك الوعود التي لا تسكن أية
 حكومة نكرانها »

أما عن التهويل السياسي الذي قيل أنه استعمل في بغداد لإرغام الشعب على قبول المعاهدة ، فقال
 « إن الحكومة البريطانية عالمة بأنه كان من المزمع أن تحدث اختلافات بخصوص
 إبرام المعاهدة ، وعالمة بالمعارضة والاضطرابات ، ولكنها كانت عازمة على عدم استعمال التهديد
 ولم تنو إجراءه ، وعلى أثر ذلك أصدرت تعليماتها . فالمعاهدة تني بالتعهدات ، وتنجز وعد الشعب
 البريطاني ، وانتداب العصبة ، لهذا فإنه من الواضح لديكم ضرورة إبرام المعاهدة ، فإن لم تبرموها
 فحينئذ ليس لنا إلا أن نذهب إلى عصبة الامم ونقول لها : إننا تنازلنا عن تعهداتنا فطبعك أن
 تقولي ما الذي يجب أن يحدث ؟ هذا وإني كنت قد أخبرت عصبة الامم بأنه من الممكن أن
 ترفض المعاهدة من قبل المجلس التأسيسي العراقي ، تمهيداً لوضع المسألة في منهج جلستها المقبلة ،
 هذا وإن الحكومة البريطانية لم تستعمل من جهتها أدنى نوع من الارهاب ، وإنها صرحت بأنها
 ليست مقيدة بالشرط الذي وضعه المجلس التأسيسي لأبخصوص الموصل » اه
 وفي الاخير وافق المجلس على التصويت .

✽ المعاهدة في عصبة الامم ✽

وفي ٢٠ أيلول سنة ١٩٢٤م أبلغ اللورد بارمور مجلس عصبة الامم في أثنا . جلسته ،
 عزم الحكومة البريطانية على إبدال انتدابها على العراق بمعاهدة أفرغ فيها الانتداب ، وطلب
 الموافقة على هذا الطلب ، مؤكداً له بأن مبادئ الانتداب مضمونة بهذه المعاهدة .
 وفي ٢٧ أيلول سنة ١٩٢٤م رفعت الحكومة البريطانية المعاهدة وبروتوكولها والاتفاقيات
 المتفرعة عنها إلى عصبة الامم مرفقة بالايضاحات التالية :

« لما كانت أراضي العراق قبلاً جزءاً من الانبراطورية العثمانية ، وقد اجتلبها القوات العسكرية لحكومة جلالة ملك بريطانيا العظمى خلال الحرب الاخيرة ، وبما أن الدول المتحالفة العظمى قد رغبت في ايداع أراضي العراق ، حتى يتمكن من ادارة اموره بنفسه ، عهدة دولة منتدبة مكلفة بإسداء المشورة والمعونة الاداويتين الى السكان ، وفقاً لاحكام المادة « ٢٢ » الفقرة « ٤ » من الميثاق ، وان يمنع هذا الانتداب الى الحكومة البريطانية ، وبما ان الحكومة البريطانية قد رضيت بالانتداب على العراق ، وبما ان الحكومة البريطانية ، بناء على تقدم العراق السريع ، قد اعترفت بحكومة مستقلة فيه ، وعقدت مع ملك العراق معاهدة مع بروتكول واتفاقيات مدرجة صورها في الجدول المرتبط بهذا ، ومشار اليها فيما يلي بمعاهدة التحالف ، وبما ان القصد من معاهدة التحالف المذكورة هو تأمين مراعاة المبادئ ، وتنفيذها في العراق تماماً ، تلك المبادئ التي كان القصد من قبول الانتداب تأمين جرياتها ، توافق الحكومة البريطانية على ما يلي :-

١- طالما تبقى معاهدة التحالف نافذة الاحكام ، تأخذ الحكومة البريطانية على عاتقها ، تجاه جميع اعضاء عصبة الامم الذين يقبلون بأحكام هذا الترتيب وبفوائد المعاهدة المذكورة ، المسؤولية عن تنفيذ العراق احكام معاهدة التحالف المذكورة .

٢- خلال مدة معاهدة التحالف ، تتخذ الحكومة البريطانية التدابير اللازمة ، بالاستشارة مع جلالة ملك العراق ، لعقد اتفاقيات خاصة بتبادل المجرمين ، بالنيابة عن العراق ، ويجب ان ترسل نسخ من هذه الاتفاقيات الى مجلس العصبة .

٣- يقدم بيان سنوي الى مجلس عصبة الامم ، على الصورة التي يرتضيها ، عن الاجراءات التي اتخذت في العراق ، خلال تلك السنة ، لتنفيذ احكام معاهدة التحالف ، وترتبط بالبيان المذكور نسخ جميع القوانين والانظمة التي نشرت في العراق خلال السنة .

٤- لا توافق الحكومة البريطانية على تعديل شروط معاهدة التحالف بدون موافقة مجلس العصبة

٥- اذا نشأ خلاف بين الحكومة البريطانية وعضو آخر ، من اعضاء العصبة ، في امر تنفيذ احكام معاهدة التحالف ، او احكام هذا القرار ، في العراق ، او في تفسيرهما وتطبيقهما ، فيجب عرض هذا الخلاف - اذا لم يحسم بالمفاوضة - على محكمة العدل الدولية ، المصرح بها في المادة « ١٤ » من ميثاق العصبة .

٦- عند دخول العراق في حظيرة عصبة الامم ، تنتهي جميع الواجبات المترتبة على الحكومة البريطانية بموجب هذا القرار .

٧- اذا لم يدخل العراق في عصبة الامم عند انتهاء مدة المعاهدة ، يدعى مجلس عصبة الامم لتقرير التدابير المقضى اجراؤها لتنفيذ المادة « ٢٢ » من الميثاق « اهـ ٢٧ ايلول ١٩٢٤ »

✽ مجلس عصبة الأمم ✽

وقد اتخذ مجلس عصبة الأمم القرار التالي في اجتماع المجلس الرابع عشر المنعقد في يوم ٢٧ ايلول ١٩٢٤ عن تطبيق مبادئ المادة الثانية والعشرين من ميثاقه على العراق :-

« إن مجلس عصبة الأمم : بعد أن لاحظ المادة « ١٦ » من معاهدة الصلح المقفولة في لوزان في ٢٤ تموز سنة ١٩٢٣ والمادة « ٢٢ » من ميثاق عصبة الأمم ؛ وبناءً على الكتاب الذي أرسلته الحكومة البريطانية إلى مجلس عصبة الأمم في ٢٧ ايلول ١٩٢٤ على الصورة الآتية :

﴿ ملحوظة ﴾ هو الكتاب الذي أثبتنا نصه فويق هذا « أي المؤرخ ٢٧ ايلول ١٩٢٤ م »
« يوافق على تعهدات حكومة جلالة ملك بريطانيا ، ويستصوب شروط الكتاب المذكور أعلاه كواسطة لتنفيذ أحكام المادة « ٢٢ » من الميثاق ؛ ويقرر أن الامتيازات والصيانات ، بما في ذلك فوائد القضاء القضائي والحماية ، التي كان يتمتع بها سابقاً بالامتيازات الأجنبية ، أو بالعرف . والعادة في الانبساطورية العثمانية ؛ لن يبقى من حاجة إليها للحماية الاجانب في العراق ، طالما تبقى معاهدة التحالف نافذة الاحكام .

« يجب أن تحفظ أصل هذه الوثيقة في سجلات عصبة الأمم ، وأن ترسل نسخ مصدقة منها من قبل السكرتير العام لعصبة الأمم إلى جميع أعضاء العصبة .

« كتب في جنيف في اليوم السابع والعشرين من شهر ايلول سنة الف وتسعمائة واربع وعشرون »

✽ فض المجلس التأسيسي ✽

كانت المدة المقررة للمجلس التأسيسي اربعة اشهر تنتهي في ٢٦ تموز ١٩٢٤ فلما حل هذا التاريخ ولم ينجز المجلس مهامه الثلاث ، مددت هذه المدة إلى يوم ١٠ آب ، فلما أتمها في الثاني من هذا الشهر ؛ فض في اليوم المذكور

وقد عقد المجلس خلال هذه المدة ٩٤ جلسة صدق خلالها :

١ - المعاهدة العراقية - البريطانية في ١٠ - ١١ حزيران ١٩٢٤

٢ - دستور « القانون الاساسي العراقي » المملكة في ١٠ تموز ١٩٢٤

٣ - قانون انتخاب النواب في ٢ آب ١٩٢٤

وكانت مدة الاجتماع اربعة اشهر وسبعة ايام ، وقد انتخب عبد المحسن بك السعدون رئيساً

لهذا المجلس

✽ استقالة الوزارة ✽

لما تكونت «الوزارة العسكرية الاولى» في يوم ٢٢ تشرين الثاني ١٩٢٣ م نشرت منهاجاً وطنياً خلافاً قابله الشعب بالاستحسان والقبول، ولكن مهمة هذه الوزارة «الحقيقية» كانت جمع المجلس التأسيسي، وقرار المعاهدة وذيولها من قبله، بعد وضع الاتفاقيات المتممة للمعاهدة فلما أنجزت هذه المهمة رفعت كتاب استقالتها وهو:

ديوان مجلس الوزراء الرقم ١٦٨٣ التاريخ ٢ أغسطس سنة ١٩٢٤
مولاي صاحب الجلالة!

أتقدم للسدة الملكية مسترحاً بقبول استقالتني من منصب رئاسة الوزارة لحكومة جلالتهم شاكراً ما أوليتهم من الثقة والعطف، ومؤكداً عبوديتي وإخلاصي لعرشكم، وخاضعاً لاوامركم في جميع الاحوال مولاي.

عبد جلالتهم المطيع : جعفر العسكري

وفيا يلي جواب جلالة الملك على كتاب الاستقالة :

بغداد ١ محرم ١٣٤٢ - ٢ آب ١٩٢٤

عزيزي جعفر العسكري

أخذت كتابكم المؤرخ في ٢ آب ١٩٢٤ م. ومع أني آسف لقبولي استقالتكم فإنني أرى في هذا اليوم، الذي تغادرون فيه منصبكم، أن أعرب لكم ولزملائكم عن تقديري العظيم للجهود التي بذلتوها في صالح الامة، واذكر بلسان الشكر المؤازرة التي لقيتها منكم في اوقات لا ينكر احد حراجهما، وتأثيرها الشديد على مقدرات البلاد ونجاحها، وبهذه المناسبة احب ان تتأكدوا انتم وزملائكم من دوام محبتي، واؤمل بأن لا يحرم الوطن في المستقبل من خدمات ابنائه البررة امثالكم.

فيصل



الوزارة الرأشمية الاولى

✽ كتاب النوبية الملكي ✽

على اثر صدور الارادة الملكية بقبول استقالة « الوزارة العسكرية الاولى » وجه جلالة الملك فيصل الكتاب التالي إلى زعيم المعارضة ، ياسين الهاشمي ، وهو :
وزيرى الافخم ياسين الهاشمي

بناء على استقالة فخامة جعفر العسكري من منصب رئاسة الوزراء ، ونظراً لاعتمادنا على مقدرتكم واخلاصكم فقد عهدنا اليكم برئاسة الوزارة الجديدة ، على ان تنتخبوا زملائكم وتعرضوا اسمائهم علينا والله ولي التوفيق
صدر عن قصرنا الملكي في اليوم الثلاثين من شهر ذي الحجة لسنة الف وتسعمائة واربعين هجرية والموافق لليوم الثاني من شهر آب لسنة الف وتسعمائة واربعة وعشرين ميلادية

فبصل

✽ رئيس الوزارة يفتي زملائه ✽

مولاي صاحب الجلالة !

بناء على ما أوليتمو هذا العبد من الثقة السامية ، وبعد التشرف بالامر الكريم المؤرخ في ٢ آب سنة ١٩٢٤ اتقدم الى اعتاب جلالتيكم بأسماء من اختارتم للقيام بأعمال الوزارات المختلفة على ان تبقى وزارة الدفاع بعمدة خادمتكم بالوكالة ، وارجو ان يتشرفوا جميعاً بالاعتاد والقبول ، واذكر بهذه الفرصة ، اخلاصي الشديد لعرش جلالتيكم ، وعزمي على السعي في انقاذ الوطن ، والله اسأله أن يحقق اعتاد جلالتيكم العالي ودرغائب شعبكم النبيل

وزارة الداخلية	عبد المحسن الفهد السعدون
وزارة المالية	ساسون خرقيل
وزارة الاوقاف	ابراهيم الحيدري
وزارة العدلية	رشيد عالي الكيلاني
وزارة الاشغال والمواصلات	مزاحم الامين الباجمجي
وزارة المعارف	الشيخ محمد رضا الشبيبي

بغداد في ٢ آب ١٩٢٤ رئيس الوزراء - ياسين الهاشمي

رئيس مجلس الوزراء، وزير كل وزارة الدفاع



ياسين العاظمي

الوزارة الهاشمية الاولى

امام الصفحة ١٧٦



وزير المالية * سامون حرقا



وزير الداخلية * عبد الحسين البدران



وزير الاوقاف * ابراهيم الجبوري



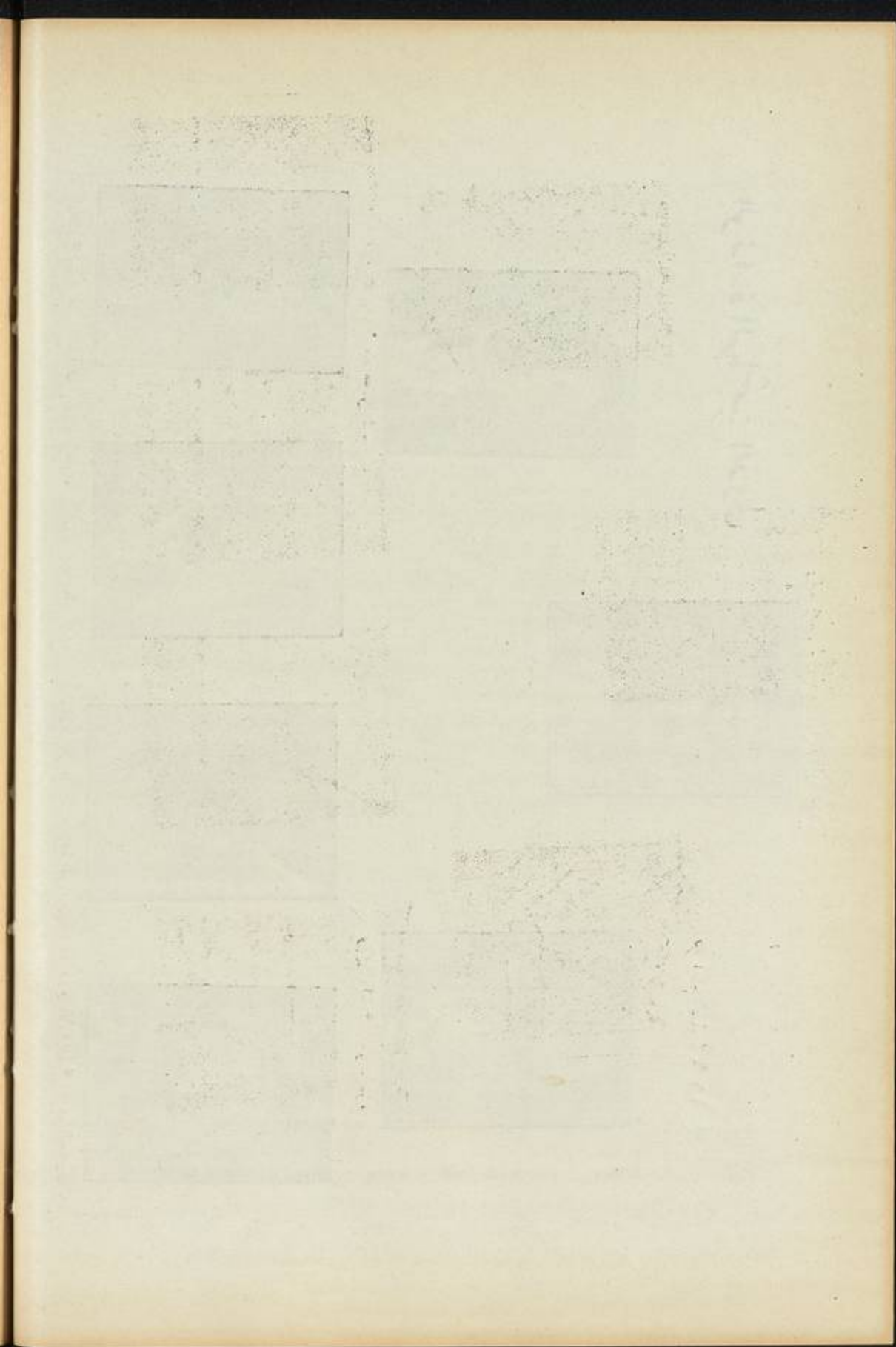
وزير الاشغال * مناجم الجبوري



وزير المعارف * الشيخ محمد رضا الشبيبي



وزير الداخلية * رشيد فالح الكلالي



وكان معروفاً ان السيد الهاشمي تفاهم ، وصاحب الجلالة الملك ، على اختيار هؤلاء الذوات لاشغال مناصبهم الوزارية ، وان المعتمد السامي أقر هذا الاختيار ايضاً ، كما كان معروفاً ان الهاشمي سبق ان كاف بتأليف وزارة تحلف وزارة السيد العسكري ؛ يوم اشتدت المعارضة للمعاهدة العراقية-البريطانية في المجلس التأسيسي ، وطلب العسكري اعفاءه من رئاسة الوزراء ، ولكنه فضل البت في امر هذه المعاهدة اولاً ، فلما انتهى امرها ، ألّف السيد الهاشمي وزارته الاولى في ٢ آب ١٩٢٤ م على النحو التالي :

- ١- ياسين الهاشمي رئيساً لمجلس الوزراء ، ووزيراً للدفاع بالوكالة
- ٢- عبد المحسن السعدون : وزيراً للداخلية
- ٣- ساسون حسيقل : وزيراً للمالية
- ٤- رشيد عالي الكيلاني : وزيراً للعدلية
- ٥- مزاحم امين الباجهجي : وزيراً للاشغال
- ٦- ابراهيم الحيدري : وزيراً للاوقاف
- ٧- الشيخ محمد رضا الشبيبي : وزيراً للمعارف

❦ مزاج الوزارة ❦

وفي اليوم الثامن من شهر آب ١٩٢٤ اذاعت «الوزارة الجديدة» موجزاً لمنهاجها الوزاري وهو :
 «الاسراع في نشر القانون الاساسي ، وقانون انتخاب النواب ، ووضعها موضع التنفيذ ، وجمع المجلس النيابي ، والتأزر مع الدولة الخليفة للاسراع في استلام المسؤوليات ، والسعي للاستفادة من مركزها وخبرتها لانهاض العراق ، وتطبيق المعاهدة بكل دقة ، والسعي في تحقيق التعديلات المشار اليها في قرار المجلس التأسيسي ، وفي تخفيف الاعباء عن عاتق الدولة العراقية والنظر في تشكيلات الدوائر المختلفة ، وفي ما تكلفه من النفقات لاجل الاقتصاد في المصروفات وفي قسم الموظفين على اختلافهم قدر ما تتحمله مالية البلاد ويتفق مع حسن الادارة ، والنظر بنوع خاص في حالة البلاد الاقتصادية ، والاخذ بالوسائل الممكنة لرفاه البلاد ، والسعي في تنفيذ المشاريع الاقتصادية الكبرى

«والاعتناء في تحسين امور الزراعة والري ، والاقتصاديات الزراعية ، التي يتوقف عليها نهوض البلاد الاقتصادي ، وتوحيد هذه الفروع في أقرب وقت ، ووضع الاسس المناسبة لحل مسائل الاراضي .

«وتقوية الشعور الوطني بكل الوسائل ، واستكمال اسباب الدفاع عن حقوق المملكة العراقية عامة ، وفي ولاية الموصل خاصة ، وتزويد قوات البلاد المسلحة ، بقدر المستطاع ، والاسراع في تأسيس الصلات السياسية والمناسبات الودية مع الدول المجاورة وغيرها ، وتزويد الاهتمام في نشر العلم بين جميع الطبقات ، والسعي في توسيع نطاق المعارف ، واتخاذ التدابير المناسبة لرفاه وراحة سكان منطقة السليمانية ، وتخفيف ما اصابهم من الآلام والاضرار بسبب القلاقل ، واحضار

اللوائح القانونية لتقوم مقام بعض القوانين والنظمات المرعية الآن ، والتي ليست ملائمة لحاجات المملكة ولعادات الشعب » .

رئيس الوزراء : ياسين الهاشمي (١)

✽ الوزارة تعمل ✽

كانت المراسلات البريدية والبرقية تخضع للرقابة الحكومية ، منذ تكوين الحكم الوطني في العراق ، فلما تسلمت الوزارة الهاشمية مقاليد الحكم ، رأت من الضروري رفع هذه الرقابة ، التي تسلب حرية المراسلين ، وتغشي أسرار الوطنيين ، وتؤثر على الحركة القومية ، فألقتها فوراً ، ثم اتخذ مجلس الوزراء القرار التالي في اول جلسة عقدها في السابع من شهر آب ١٩٢٤ « قرر مجلس الوزراء حذف لفظة وكيل من جملة « رئيس الوزراء ووكيل وزير الدفاع » لان ليس من المتعارف استعمال لفظة وكيل في محل وزير غير معين » ثم انصرف إلى موضوع تحديد عدد الموظفين الاجانب ، الذين ينبغي استخدامهم في الحكومة العراقية ، بموجب « الاتفاقية الخاصة بالموظفين الاجانب »

✽ الموظفون الاجانب في العراق ✽

ففي جلسة المجلس المنعقدة في يوم ١٠ آب ١٩٢٤ « تفاوض مجلس الوزراء بخصوص عقود استخدام الموظفين البريطانيين ، فقرر مجلس الوزراء تأليف لجنة وزارية من رئيس الوزراء ، ووزيري الداخلية والاشغال والمواصلات ، ومستشاري الداخلية والمالية للنظر في المسائل الآتية :
اولاً - تقرير العدد اللازم من الموظفين البريطانيين الذين يجري استخدامهم بموجب مقاولات او بغيرها من جميع دوائر الحكومة
ثانياً - بيان مدة الاستخدام
ثالثاً - انتقاء الموظفين

وقرر ايضاً ان تسرع اللجنة في ارسال رأيها إلى المجلس بخصوص العدد قبل كل شيء . » اه
ثم اجتمع مجلس الوزراء في يوم ٢٨ آب ١٩٢٤ فسجل هذا القرار :
« إن الحكومة العراقية ، بعد أن دقت في الخبرات السابقة ، واطلعت على اقتراح فخامة المعتمد السامي ، والكتب الاخيرة التي وردت من نائب فخامة المعتمد السامي ، واستمعت آراء من لهم علاقة بالدوائر المختلفة ، قررت ان يكون العدد الذي سيعقد معه مقاولات استخدام ، او

سيوظف في الحكومة العراقية على طريق الاعارة من الحكومات الاخرى ، كما هو وارد في القائمة المذيل بها هذا القرار . والحكومة العراقية ستستخدم بعض الموظفين البريطانيين لمسدد قصيرة ، خارج العدد المصرح به في هذا القرار ، ما دامت الحاجة تقتضي باستخدامهم . أما من جهة المدد فهذه الحكومة لا يسعها أخذ مسؤولية مالية ، غير محدودة ، على عاتقها الى مدة أكثر من خمس سنوات لانها لم تتمكن بعد من درس الحالة المالية كما يجب ، مع علمها بالاعباء الثقيلة التي سوف تتحملها لتطبيق مواد المعاهدة ، والمتعلقة بشؤون الامن العام والقيام بمسؤولية الدفاع عن المملكة ، وتعمير البلاد ، ومع ذلك لا ترى الحكومة العراقية مانعاً من تمديد مدة عقود بعض الاخصائيين والخبراء في الوظائف المهمة عند الضرورة » اهـ

وكان عدد الموظفين المقترح في القائمة المرفقة بهذا القرار (١٠٣) فلم يوافق على القرار المذكور لا المعتمد السامي البريطاني ، ولا جلالة الملك فيصل وفي جلسة المجلس المنعقدة في يوم ٣٠ آب ١٩٢٤ م :

« تلي كتاب رئيس الديوان الملكي المؤرخ في ٢٨ آب سنة ١٩٢٤ المتعلق بصدد عقود استخدام الموظفين البريطانيين ، فقرر مجلس الوزراء أن قراره المتخذ في الجلسة المنعقدة في ٢٨ آب سنة ١٩٢٤ يؤيد بدرجة كافية إمكان استخدام بعض الاخصائيين والخبراء البريطانيين في الوظائف المهمة لمدد طويلة ، أي أكثر من خمس سنوات ، ويرى مجلس الوزراء انه عند دخول العراق في عضوية عصبة الامم ، ستعين طريقة استخدام الاخصائيين في الامور العدلية بموافقة الحكومة العراقية ، وعصبة الامم نفسها ، ويرى مجلس الوزراء أن حصر تمديد بعض العقود في موظفي الداخلية والشرطة بما لا يمنع استخدام موظفين بريطانيين بعقود غير محدودة ، متى شئت ، يرى مجلس الوزراء جواز استخدام عشرة من الموظفين البريطانيين بعقود طويلة في الدوائر المختلفة ، وعلى أن يكون اختيار المراكز التي يعين فيها هؤلاء ، باتفاق الطرفين ، وأن تضمن الحكومة البريطانية إرضاء باقي الموظفين البريطانيين على قبول مقاولات قصيرة ، وتقوم بما وعدت به من المساعدة المالية » اهـ

وقد رفض المعتمد السامي الحل الذي توصل إليه مجلس الوزراء ، في قراره هذا ، فلم يسع الملك فيصل إلا رفضه أيضاً ، لان مقررات مجلس الوزراء لا بد أن تعتد بمصادقة المعتمد والملك معاً أو بقبولها من لدنها . وقد بقيت هذه القضية معلقة إلى يوم ٢٢ آذار من عام ١٩٢٥ حيث اتخذ المجلس في هذا الشأن القرار التالي :

« أعاد مجلس الوزراء النظر في قراره ، المتخذ في جلسته المنعقدة في ٢٨ آب سنة ١٩٢٤ وأيده فيما يتعلق بعدد الموظفين الذين يجب إعطاؤهم الآن عقود استخدام ، وفيما يتعلق بإعطاء بعض

الموظفين مقاولات خصوصية إلى أن يستغنى عن خدماتهم ، على أن هذا القرار لا يمنع الحكومة من إعطاء موظف أو موظفين آخرين عقد أو عقود استخدام كلما رأت حاجة إلى ذلك . وأما العقود الطويلة فيعتبر أنها لا تتجاوز العشر سنوات ، على أن يكون الوزير هو الذي يعين الموظفين الذين يجب أن يعطوا عقوداً طويلة كهذه - و - على الوزراء أن يلاحظوا الاختصاص والكفاءة في العمل عند إعطاء الموظفين العقود ، ويجب أن يؤخذ بعين الاعتبار لزوم التصريح ، عند إعطاء العقد ، بأن للحكومة الحق في استخدام الموظف في الوظيفة التي عين لها ، أو فيما يعادلها من الوظائف ، من جهة اختبارها واختصاصه إلى نهاية مدة العقد » اهـ

وقد وافق المعتمد السامي على هذا القرار ، كما وافق عليه صاحب الجلالة الملك ، وبذا انتهت أهم قضية عالجتها الوزارة الهاشمية الأولى ، بعد مشكلة منح امتياز النفط ، التي سيأتي البحث عنها

❖ حوادث منوعة ❖

١ - قرر مجلس الوزراء في يوم ١١ آب ١٩٢٤

« الموافقة على توسط فخامة المندوب السامي لكي يزول قنصل دولة إيران اعلمهم في العراق ، وفقاً للقواعد العامة الدولية ، بشرط أن تقبل الحكومة الإيرانية بقيام القنصل البريطاني في إيران بحماية الرعايا العراقيين بالنيابة عن الحكومة العراقية »

٢ - وقرر المجلس في جلسته المنعقدة في يوم ٢٥ آب من هذه السنة

« الموافقة على عقد اتفاقية كمركية مع سورية على الاسس الواردة في كتاب وزارة المالية على أن تتخذ التدابير اللازمة لمنع تهريب البضائع »

٣ - شرعت الحكومة الإيرانية في اخضاع الامارات المستقلة ، كعربستان ، وبشت كوه ، وغيرها الى نفوذها ، ولما كانت هاتان الامارتان تحاذان العراق جنوباً وشرقاً ، قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة في يوم ١٨ تشرين الاول ١٩٢٤

« أن تكون الحكومة العراقية على الحياد التام تجاه الحركات القائمة في منطقة عربستان الإيرانية ، وان يبلغ هذا القرار الاولوية المجاورة لمنطقة الحركات »

٤ - كان المعتمد السامي البريطاني طلب الى الحكومة العراقية ان تتولى مؤقتاً الانفاق على التيارين المهاجرين ، فوافق مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة في ٢ تشرين الاول ١٩٢٤

« على انفاق مبلغ من الخزينة على حساب موقوف الى مدة شهر واحد فقط ، وذلك ليتمكن فخامة المعتمد السامي من الحصول على نتيجة مكاتباته في هذه المدة ، وليتدبر الامر فيما بعد » فلما انتهى الشهر المذكور ، جدد المعتمد طلبه ، فقرر المجلس في جلسة ٢٠ من هذا الشهر

«إن الحكومة لا تتمكن من تحمل مسؤولية الانفاق على إيواء وإسكان المهاجرين الاثوريين» ولكن المجلس عاد فوافق في الخامس والعشرين من الشهر المذكور «على تخصيص خمسين ألف ربية على حساب موقوف للسلفات الزراعية» لهؤلاء.

٥ - اقترح رئيس الوزراء في الجلسة الوزارية المنعقدة في يوم ٢٤ تشرين الثاني ١٩٢٤ «تأليف وزارة خارجية» فقرر مجلس الوزراء قبول هذا الاقتراح، على أن تعهد الوزارة المذكورة إلى فضايلة رئيس الوزراء «ووافق الملك على ذلك

٦ - اقترحت وزارة المالية على مجلس الوزراء : بناء على طلب المعتمد السامي، تفويض قطعتين من الاراضي كانتا قد اتخذتا مقبرتين للانكليز إلى الحكومة البريطانية، فوافق المجلس على ذلك في جلسته المنعقدة في يوم ٢٧ تشرين الثاني ١٩٢٤

٧ - سافر الملك فيصل إلى مدينة الموصل مساء يوم ١٢ كانون الاول ١٩٢٤ يصحبه وزير الاوقاف، السيد ابراهيم الحيدري، والسيد عبد الرزاق الحسني، مندوباً عن جريدة المفيد، وافراد الحاشية الملكية، فاستقبل في «الحدباء» استقبالا فخما، وقصد من هناك إلى اللوامين : إربل وكركوك، فكانت هذه أول زيارة يقوم بها صاحب الجلالة لهذين اللوامين بعد تنويعه، وقد رفع العلم العراقي على الدوائر الحكومية فيها لأول مرة، بمناسبة هذه الزيارة الملكية، وعاد جلالته إلى بغداد فبلغها في يوم ٢٧ من هذا الشهر

٨ - وصلت صاحبة الجلالة الملكة «والدة الامير غازي» إلى بغداد في يوم ٢٧ كانون الاول ١٩٢٤ قادمة من الحجاز لأول مرة

٩ - كان السردار سبه «رئيس وزراء إيران» قد جرد حملة عسكرية لاختضاع اماره عربستان إلى السيطرة الايرانية - كما قدمنا - وقد انتهز اقترابه من العراق لزيارة المراقد المقدسة، فجاء إلى البصرة في ١٩ كانون الاول ١٩٢٤ وقام بهذه الزيارة

١٠ - فاتنا أن نذكر، فويق هذا، وصول المستر طومسن، وزير الطيران البريطاني، إلى بغداد في اليوم الخامس والعشرين من شهر ايلول ١٩٢٤م وسفره إلى الموصل لتفقد الوضع الحربي فيها، ثم مغادرته العراق إلى بلاده بعد يومين

١١ - زار العراق في ١٦ آذار ١٩٢٥ وزيران بريطانيان آخران هما : وزير المستعمرات المستر ايبيري، ووزير الطيران السير هور يصحبهما مساعدان وسكرتيران، فأقام لهما الملك فيصل حفلة مسامرة في بلاطه مساء اليوم التاسع والعشرين من هذا الشهر، وبعد أن زار الوزيران معظم أنحاء العراق غادراه في يوم ١٤ نيسان (١)

(١) «وقد اناحت هذه الزيارة لجلالة الملك فيصل، ولشخصيات المترجمة في البلاد، فرصة فريدة في بابها لمرض

١٢- نعت أنباء طهران حجة الاسلام، الشيخ مهدي الخالصي، في العاشر من نيسان ١٩٢٥ م، وكانت وزارة السعدون الاولى قد أبعدته عن العراق (١) في آخر حزيران ١٩٢٣ فكان لنعيه رنة حزن عميق في الاوساط الوطنية كافة

١٣- عاد إلى العراق السيد طالب النقيب في أول أيار ١٩٢٥ م وكان المندوب السامي البريطاني قد اختطفه من منصبه كوزير للداخلية في «الوزارة النقيبىة الاولى» مساء ١٦ نيسان ١٩٢١ م وأبعده إلى الهند، ثم سمح له بالذهاب إلى أوربة، وقد تصالح مع الملك فيصل في أوبته هذه فتناسى الملك منافسته إياه على عرش العراق (٢)

١٤- قصد الملك فيصل مدن الفرات الاوسط في أول مايس ١٩٢٥ م وبعد أن زار كربلا، وشفائي، والنجف، والكوفة، عرج على أبي صخير، والشامية، والديوانية، ثم عاد عن طريق الحلة إلى بغداد فبلغها في الخامس من الشهر المذكور

١٥- صدرت الارادة الملكية في يوم ٢٨ أيار ١٩٢٥ م باحداث ممثلية للعراق في لندن، وبتعيين جعفر العسكري أول ممثل للعراق في العاصمة البريطانية

❖ مركات عسكرية ❖

اختل الامن في القضاين «زاخو» و«العادية» في شمال الموصل أثر تحدي بعض القوات التركية، غير النظامية، على بعض الاقسام الشمالية من حدود العراق، فأتخذ مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة في يوم ١٤ ايلول سنة ١٩٢٤ هذا القرار :

«بناء على تعدي بعض القوات النير منظمة على بعض أقسام من حدود العراق، قرر مجلس الوزراء اتخاذ التدابير الموقته لمنع تكرار أمثاله، وعليه قرر إعلان الاحكام العرفية في قضاي زاخو والعادية» اهـ

وفي يوم ١٤ ايلول أيضاً أذاع وزير الداخلية هذا البيان :

مشكلاتها المختلفة، والمخاوف التي كانت تساور قلوبهم بتفصيل ومراحة على الحكومة البريطانية، والاستعانة بالمداولات الشخصية، التي كان لها اطيب الاثر، عن المخابرات الرسمية

«وكانت المداولات التي جرت بصورة خاصة بين جلالة الملك فيصل ورئيس وزارته والمستر اجري قيمة جداً لأنها تناولت بصورة خاصة الامتيازات والواجبات التي يختص بها الملك بموجب الدستور العراقي الذي كان قد نشر حديثاً... وكان أم شاغل أشغل الوزيرين البريطانيين آنذاك إيجاد أسرع السبل لتحسين وضع الجيش العراقي وتدريبه، وعليه عقدت مؤتمرات عديدة في بغداد لتتظفر في ذلك، وقبل أن يغادر الوزيران العراق كانا قد فرغا من وضع خطة قينتها الحكومة العراقية، وتمكن الجيش العراقي أن يقوم بالقسط الاوفر من مسؤولية حفظ الامن الداخلي والسيطرة على الحدود خلال مدة قصيرة»

السير هنري دويس في كتاب

The letters of Gertrude Bell. p. 554

(٢) ص (٢٦) من هذا الكتاب

(١) راجع ص ١١٤-١١٩ من هذا الكتاب

«لقد تجاوزت بعض القوات، الغير النظامية، الحدود العراقية في شمالي زاخو فهاجمتهم الطيارات، وردتهم على أعقابهم، وبناء على وجوب اتخاذ الحيلة اللازمة، لمنع تكرار مثل هذه التعديات على حدود العراق، رأت الحكومة أن تتخذ بعض الوسائل الموقته، فأعلنت الادارة العرفية في قضائي زاخو والعمادية، وسترفع هذه الاحكام عند زوال ما يهدد الامن في المنطقة المذكورة

وزير الداخلية : عبد المحسن السعدون»

وفي ١٥ ايلول قرر مجلس الوزراء « الموافقة على الحركات العسكرية الجارية الآن، والتي ستجري الدفاع عن الحدود الشمالية الحاضرة، وقرر أيضاً إيداع قيادة قطعات الجيش العراقي المتحشدة الآن في لواء الموصل قائد الطيران - البريطاني - بالعراق مؤقتاً »

فلما انسحبت القوات المعتدية إلى ما وراء الحدود صدر هذا البلاغ :

« بناء على زوال ما يهدد الامن في الحدود الشمالية، فقد تقرر رفع الاحكام العرفية من

قضاءي زاخو والعمادية »

وزير الداخلية : عبد المحسن السعدون (١)

١٨ ايلول ١٩٢٤

✽ سمو الامير غازي ✽

لما أجاز الملك حسين، أثناء وجوده في عمان، سفر الامير غازي، ولي عهد المملكة العراقية، إلى العراق، اهتمت الحكومة العراقية بالامر اهتماماً خاصاً، وألفت ثلاثة وفود لاستقباله : يمثل الاول البلاط، ويمثل الثاني الحكومة، والثالث الشعب العراقي، وقد سافرت هذه الوفود الثلاثة إلى عمان في ٢٠ ايلول سنة ١٩٢٤م وبعد أن أدت التحية لسموه، صحبته إلى العراق بين مظاهر الاجلال والاحترام، وقد وصل الامير إلى بغداد في الخامس من تشرين الاول من هذه السنة فاستقبل استقبالاً فخياً، وتقاطرت وفود من الالوية كافة للترحيب بمقدمه، واختير الركن، طه الهاشمي، ليكون مراقباً لسموه، وكان وزير الداخلية، عبد المحسن السعدون، قد سافر إلى عمان أيضاً، فتاب منابه وزير المالية

(١) يقول السير هنري دويس، المعتمد السامي البريطاني في العراق، في مذكرة له :

« وفي اوائل شهر ايلول من سنة ١٩٢٤ جمع الترك جنودهم لمهاجمة المنطقة التي يقع فيها الآثوريون في العراق وفي اليوم الرابع عشر منه عبرت قواتهم نهر الهيزل، ودخلت ارضاً كانت قسماً من العراق بوضوح قام قلوبك قواتهم بهجوم جوي اضطرها إلى العودة، وعندئذ غيرت اتجاهها نحو الشمال مارة من مقاطعة سنجي كلي، الكردية، التي لا تزال ضمن الحدود العراقية، وهاجمت منازل الآثوريين حتى جعلتها قاعاً مفضفاً، وأخرجت أهلها البالغ عددهم ثمانية آلاف نسمة، واضطروهم للتزوج إلى وادي العمادية حيث اضطرت الحكومة العراقية إلى إغاثتهم، ورعايتهم، فكان ذلك دليلاً بارزاً على نجاح الادارة في الحكومة العراقية، وعلى حسن علاقات العراق بالكرد »

❖ الديون العمومية ❖

لما اشتركت الانبراطورية العثمانية في « حرب القرم عام ١٨٥٤ م » اضطرت إلى استئانة خمسة ملايين باون ، بكفالة حليفتيها فرنسا وانكلترا ؛ ثم استقرضت خمسة ملايين ثانية لتأمين نفقات تلك الحرب ، فلما انتهت هذه الحرب عجزت الانبراطورية عن تسديد ديونها واستمرت على الاستئانة ، وعلى تحمل الفوائد حتى بلغت ديونها ٦٤٤،٦٩،٢٣٩ باونا في عام ١٨٧٤ م ولما أعلنت الحرب العالمية الاولى في عام ١٩١٤ م كانت الديون العثمانية تناهز الـ (١٥٠) مليوناً من الباونات

ولما يوشر في مفاوضات الصلح في لوزان سنة ١٩٢٣ م ؛ قسمت الديون العثمانية المذكورة إلى قسمين : أولها الديون التي تكونت قبل حرب البلقان ، أي قبل سنة ١٩١٢ م ، فتقرر توزيعها بين الدولة التي ألحقت اليها بعض الاجزاء التي انفصلت من الانبراطورية المشار اليها ، بفعل الحرب المذكورة ، وبين الانبراطورية العثمانية نفسها ، والثاني الديون التي تكونت بعد السنة ١٩١٢ م وقبل دخول تركية الحرب العالمية الاولى في أول تشرين الثاني من عام ١٩١٤ م فهذه تضاف إلى حصة الانبراطورية من الديون السابقة ، وتوزع بين الجمهورية التركية ؛ التي ورثت الانبراطورية العثمانية ، وبين الاجزاء التي انسلخت عنها في ختام هذه الحرب ، وأقامت لها كيانات مستقلة

وقد كتب المعتمد السامي البريطاني إلى الحكومة العراقية ، بوصفها احد الاجزاء المنفصلة ، كتاباً في ١٠ ايلول سنة ١٩٢٤ يسألها فيه أن توفد ممثلاً عنها إلى الاستانة لفحص وتدقيق الحسابات التي أجراها مجلس الديون العثمانية العمومية عند تعيينه المبلغ الذي سيفرض على العراق ، فقرر مجلس الوزراء في ٦ تشرين الاول من هذه السنة

« انتداب إبراهيم أفندي الكبير ، معاون مدير المحاسبات العام ، وآخر تتدبه وزارة المالية لمساعدة الموصى اليه ، ليذهب إلى الاستانة لفحص وتدقيق الحسابات التي أجراها مجلس الديون العثمانية العمومية » وقد ندبت وزارة المالية السيد علي ممتاز ليرافق السيد إبراهيم الكبير ، وحددت مهمتها في هاتين الفقرتين :

(١) تدقيق الحسابات التي نظمتها إدارة الديون العمومية لتوزيعها على الاجزاء المنسلخة عن تركية

(٢) أخذ المعلومات اللازمة من الادارة المذكورة ، أو من مصادر أخرى ، لتدقيق النقاط التي يمكن للعراق أن يعترض عليها

وقد قام مندوباً الحكومة العراقية بما عهد اليها قياماً حسناً ، وعثراً على زيادة في حصة العراق فاعترضت الحكومة العراقية على ذلك وتوصلت إلى إنقاذه

وسنعود إلى بحث قضية الديون العثمانية ، موضوع البحث ، أثناء بحثنا عن « الوزارة العسكرية الثانية » في عام ١٩٢٧ حيث كان السيد ياسين الهاشمي وزير مالىتها فقام بعملية خطيرة لتسديد هذه الديون صفقة واحدة

﴿ ملكية الزبير ﴾

كانت « الزبير » مشيخة مستقلة يتوارث حكمها الشيخ ابراهيم العبد ، أباً عن جد ، ولما جردت حكومة الهند حملتها في أواخر عام ١٩١٤ لفتح العراق ، ساعدها حاكم الزبير المذكور مساعدات مختلفة ، لسعة خبرته بشؤون البادية ، وتأمينه حاجات الجيش المحتل ، فأقرته حكومة الهند على سلطته ، حتى إذا تكونت الحكومة الملكية في العراق في ٢٣ آب ١٩٢١ تقرر جعل « الزبير » ناحية ملحقة بـ « البصرة » ولكن هذا القرار بقي حبراً على ورق ، فلما لمس الزبيريون حسنات الحكم الوطني الديمقراطي ، الذي قام في العراق ، راجعوا الحكومة في عرائض كثيرة لتشملهم برعايتها ، وتمنحهم حكمها ، فقررت « الوزارة الهاشمية » اتخاذ الخطوات اللازمة لتنفيذ قرار الحكومة العراقية السابق ، واستدعت الشيخ ابراهيم إلى بغداد ، وكلفته بالإقامة فيها حتى إذا تسلمت السلطات المختصة شؤون هذه الناحية ، ونظمت إدارتها ، سمح للشيخ المذكور بالعودة إلى الزبير في أواخر نيسان ١٩٢٥

﴿ مرابطات الزيدية في سنجار ﴾

يكاد يكون « قضاء سنجار » في « لواء الموصل » وفقاً على الطائفة الزيدية . فيه قراهم المنوعة ، وفي مركزه يقيم شيوخهم وقراؤهم ، وحملته السلاح الأشداء منهم وتقطن « قسبة سنجار » جماعتان متنافرتان من الزيدية هما « جماعة حموشيرو » وجماعة « داود آغا الداود » فكانت كل جماعة تسعى لنيل الرئاسة ، على أبناء الطائفة ، ولما حاولت « الحكومة العراقية » أن تصلح بين الجماعتين ، رفض داود الداود وساطتها ، كما رفض طلبها بالحضور إلى مركز اللواء ، فاضطرت إلى الاستعانة بالسلاح الجوي البريطاني لقصف قريته في ١٨ نيسان ١٩٢٥ م فقابل الزيديون الطائرات بالنار ، وأسقطوا إحداهن ، ثم عادت الطائرات إلى القصف في ٢٠ من هذا الشهر فألحقت بهم بعض الأضرار

وسنعود إلى موضوع « الزيدية » أثناء الحديث عن « الوزارة الهاشمية الثانية » في عام ١٩٣٥

﴿ صدى الحركة الحجازية في العراق ﴾

بين « الهاشميين » و « السعوديين » خلافات قديمة كثيراً ما أدت إلى نشوب معارك دموية بين الطرفين ؛ ولنا في صدد بيان أسباب هذه الخلافات وبرايعها ، فقد سبق للاستاذ أمين

الريحاني أن عالج ذلك معالجة دقيقة في كتبه المنوعة

وقد استمرت القبائل النجدية في غاراتها على قبائل «العراق» و«الاردن» و«الحجاز» في أوقات مختلفة، ولما وصل الملك حسين إلى عمان، ويومع بالخلافة الإسلامية (١)، عدّ السعوديون هذه المصانعة غلواً في التبصص لهاشميين. وكان العاهل الحجازي الهاشمي قد رفض المعاهدة التي عرضتها بريطانيا عليه، ورفض السلاح باعطاء فلسطين العربية للصهاينة، وصرح بتصريحات عدتها بريطانيا تحدياً لها (٢)

وفي الوقت نفسه عقد علماء نجد اجتماعاً خطيراً في الرياض دعوا فيه «السلطان ابن سعود» أن يسمح لهم بحج بيت الله الحرام إرضاء أو عنوة، وكان الملك حسين يحول دون ذلك من قبل، وإذا بشركت الانباء العالمية تذييع أخباراً عن حركة الجيوش النجدية من الجنوب ومن الشمال في آب ١٩٢٤م

وفي جلسة مجلس الوزراء العراقي المنعقدة في يوم ١٨ ايلول ١٩٢٤ «تلي كتاب رئيس الديوان الملكي المرقم س/٤/ ٥٣٠ والمؤرخ في ١٧-٩-١٩٢٤ متعلق بتجاوزات القوات الوهابية على مدينة الطائف فالحكومة العراقية ترى أن الغزوات المستمرة التي تقوم بها قوات ابن سعود لتوسيع نفوذ الوهابية في مناطق الحكومات العربية، والاخلال بالموازنة الخالية، الموجودة في جزيرة العرب، أو استيلاء عظمة ابن السعود على الحرمين الشريفين مما يأتي بأضرار بالغة من الجهة الدينية، والسياسية، والاقتصادية، على العراق، وعليه قرر مجلس الوزراء أن يطلب إلى فخامة المندوب السامي بيان التدابير المتخذة لازالة هذه الاضرار الآن، وفي المستقبل، ليمكن مجلس الوزراء من اتخاذ قرار نهائي في هذه المسألة» اهـ

وفي الجلسة التي عقدها المجلس المشار اليه في يوم ٧ تشرين الاول ١٩٢٤ «تلي كتاب فخامة المعتمد السامي المرقم ١٨٤ والمؤرخ في ٣ تشرين الاول ١٩٢٤م المتعلق بمسألة تجاوز سلطان نجد على الممالك العربية المجاورة، فلم يجد مجلس الوزراء في الكتاب المذكور ما يزيل قلقه من الاضرار التي ستصيب مصالح العراق من جراء استيلاء ابن سعود على الحرمين الشريفين، أو من غارات قواته على البلدان المجاورة. هذا من جهة، ومن أخرى يرى مجلس الوزراء إن سياسة حكومة جلالة ملك بريطانيا في شأن هذا الحاكم العربي لم تول غير صريحة بالنظر إلى العراق ووجود قواته داخل حدود العراق المحددة بموجب المعاهدة العراقية - النجدية

(١) راجع الصفحة (١٣٥) من هذا الكتاب

(٢) «لا أقبل إلا أن تكون فلسطين لاهلها العرب، أقول لاهلها العرب، لا أقبل بالتجزئة، ولا أقبل بالانقسامات، ولا أسكت وفي هروقي دم عربي عن مطالبة الحكومة البريطانية باليهود التي قطعها العرب» هكذا قال «الملك حسين» على ما رواه أمين الريحاني في «تاريخ نجد» ص ٢٩٣

ورببهم للهجوم على عشائر العراق كل حين أمر نخل ببحقوق الحكومة العراقية ، وراحة سكان العراق ، وعليه فوض مجلس الوزراء إلى فخامة رئيس الوزراء المفاوضة مع فخامة المعتمد السامي في النقاط الآتفة الذكر » اهـ

وفي يوم ٢٥ تشرين الاول ١٩٢٤ « تفاوض مجلس الوزراء بخصوص مسألة استيلاء ابن سعود على مكة المكرمة ، واكتساحه الحجاز ، فقرر مجلس الوزراء : لقد بين مجلس الوزراء في قراره المتخذ في الجلسة الخصوصية المنعقدة في ٧ تشرين الاول ١٩٢٤ المضار الاقتصادية ، والدينية ، والسياسية ، التي تلحق العراق من توسع نفوذ ابن سعود في الحجاز ، والآن قد استولى على مكة المكرمة ، الامر الذي سوف يؤول إلى عدم إمكان أداء فريضة الحج ، ويخل بالموازنة بين البلاد العربية ، ويضطر في نهاية الامر العشائر القاطنة ما بين سورية والعراق ، وعلى طول الفرات غرباً إلى اعتناق مذهب الوهابية تحلياً من تجاوزات دعايته وتعدياته ، وسوف يهدد سلامة المواصلات بين العراق ، وسورية ، وفلسطين ، وعليه لا يسع مجلس الوزراء إلا الاحتجاج على هذا الاستيلاء ، ويطلب إلى الحكومة البريطانية الاشتراك الفعلي في محافظة حدود العراق ، وحماية عشائره ، بصورة دائمة من غارات الوهابيين ، ويود الاطلاع على التدابير التي ستتخذ من جانب الحكومة البريطانية الخليفة في هذا الشأن ليتمكن من إعادة النظر في الموقف » اهـ

وكانت الانباء التي وصلت من « جدة » قد ذكرت أن جمعاً من خيار المدينة المذكورة ، ولغيفاً من أشرفها ، قد عقدوا اجتماعاً هاماً في الثاني من شهر تشرين الاول سنة ١٩٢٤ م وقرروا فيه الطلب إلى جلالة الملك الهاشمي ؛ الحسين بن علي ، أن يتنازل عن عرش الحجاز لولده « الامير علي » فتردد قائلاً :

« اختاروا أي واحد تشاؤون وأنا مستعد للتنازل . أما ولدي فلا يمكن لاني أنا وهو شيء واحد : خيره وشره عائداً لي . . لاني إذا كنت أنا بطل ، فولدي بطل » (١)

ثم أبرقوا إليه برقية إنذار نهائية قالوا فيها « الحالة حرجية جداً ، وليس الوقت وقت مفاوضات فإذا كنتم لا تتنازلون للامير علي فنسترحم ، بلسان الانسانية ، أن تتنازلوا جلالتم لتتمكن الامة من تشكيل حكومة موقته ، وإذا تأخرتم عن إجابة هذا الطلب فدماء المسلمين ملقاة على عاتقكم » (٢)

وعلى هذا اضطر الملك الحسين إلى التنازل عن عرش الحجاز إلى ولده الامير علي ، ويبيع الامير بالملك في الثالث من تشرين الاول ، ولكنه لم يستمر في الحكم طويلاً ، فقد تنازل عنه بموجب « اتفاقية تسليم جده » المنعقدة في يوم الخميس اول جمادى الثانية ١٣٤٤ هـ و ١٧ كانون الاول

سنة ١٩٢٤ م، بينه وبين السلطان ابن سعود

وكان مجلس الوزراء العراقي قرر في جلسته المنعقدة في يوم ٢٧ تشرين الثاني ١٩٢٤
«أن ترسل وزارة الاوقاف ١٥٠٠٠ ربية من واردات الاوقاف النبوية لاسعاف المهاجرين
في جدة» بناء على طلب رئيس الديوان الملكي المعطوف على رغبة الملك فيصل

❖ الانتخابات النيابية ❖

« قرر مجلس الوزراء - في ١٨ تشرين الاول ١٩٢٤ م - أن ينشر قانون الانتخاب، وأن تنظر
وزارة العدلية في الشكل الذي سيجري عليه تصديق جلالة الملك، وأن تنشر الحكومة بياناً عن
الاسباب التي أدت إلى تأخير نشر القانون الاساسي إلى يوم إقام انتخابات المنتخبين الثاين، على أن
تحتضر وزارة العدلية لائحة تتضمن جميع الصيانات المبحوث عنها في القانون الاساسي إلى حين نشر
القانون الاساسي » ١٥

وفي يوم ٢٢ تشرين الاول ١٩٢٤ م أصدر رئيس الوزراء هذا البيان الرسمي :
« إن الفقرة الثالثة من منهاج وزارتنا ، الذي نشر يوم تولت زمام أمور المملكة ، هي
الاسراع في نشر قانون الانتخاب والقانون الاساسي ، وتحقيقاً لهذا الامر لم تذخر الوزارة وسعاً في
في إنجاز بعض الامور الهامة ، التي يجب إنجازها قبل نشر القانونين المذكورين .
« ولقد أكلت ونشرت قانون الجنسية العراقية (١) وشرعت منذ مدة في تنظيم دفاتر الاحصاء .
واحضار قوائم الانتخاب ، وما ذلك إلا لتقليل المدة التي ستجري فيها الانتخابات . ولما كانت
الاسباب التمهيدية لنشر القانون الاساسي لم تنته بعد ، فقد رأت الحكومة أن تسرع في نشر
قانون الانتخاب حالا (٢) على أن لا يتأخر نشر القانون الاساسي إلى ما بعد إقام انتخابات المنتخبين
الثاين ، والشروع في انتخاب النواب . والحكومة تحترم جميع الحقوق والصيانات العامة الواردة
في القانون الاساسي »

« أما الاسباب التي دعت إلى تأخير نشر القانون الاساسي فهي ناجمة عن صعوبة التشريع في
الامور الهامة ، نظراً للاحوال العمومية والاختطار السياسية المحيطة بالبلاد (٣) ووجوب الاسراع في

- (١) نشر قانون الجنسية العراقية في العاشر من ربيع الاول ١٣٤٣ (٩ تشرين الاول ١٩٢٤)
- (٢) نشر قانون الانتخاب في يوم ٢٣ ربيع الاول ١٣٤٣ و ٢٢ تشرين الاول ١٩٢٤ م
- (٣) كان سبب تأخير نشر القانون الاساسي - رغم خروجه من المجلس التأسيسي في آب
١٩٢٤ م - رغبة الحكومة البريطانية في أن يتولى مجلس الوزراء منح شركة النفط التركية امتياز
استخراج النفط في العراق ، بدلا من أن يتولى المجلس النيابي منح هذا الامتياز ، كما صرحت بذلك
المادة ٩٣ وخشيتهما من عدم قبول المجلس المشار إليه عقد هذه الصفقة بالصيغة التي أقرها مجلس الوزراء

إنجاز قانون الميزانية للسنة الحالية ، وتعديل ووضع بعض الانظمة والقوانين التي لمحن في حاجة شديدة إليها » هـ

رئيس الوزراء - الهاشمي (١)

وفي ١٥ ربيع الثاني ١٣٤٣ و ١٢ تشرين الثاني ١٩٢٤ م صدرت الارادة الملكية بتعيين اليوم الخامس عشر من شهر تشرين الثاني ١٩٢٤ للبدء بإحضار قوائم المنتخبين الاولين ، وفي الثالث عشر من هذا الشهر ، كتبت وزارة الداخلية إلى متصرفي الالوية كافة ، تحذره من التدخل في شؤون الانتخابات ، وبعد أن قطعت الحكومة والشعب شوطاً بعيداً في هذا المضمار ، اتخذ مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة في يوم ٣ كانون الثاني ١٩٢٥ م هذا القرار :

« تلي كتاب من وزارة الداخلية مرقم ٦٢ ومؤرخ في كانون الثاني ١٩٢٥ متعلق بالمبالغات الطارئة على عدد المنتخبين الاولين ؛ واحصاء النفوس في بعض الدوائر الانتخابية فقرر مجلس الوزراء تأليف لجنة برئاسة معالي وزير العديلة ، وعضوية ممثل من قبل وزارة الداخلية ، وممثل من قبل وزارة العديلة ، للقيام بما يأتي :

١- فحص جداول المنتخبين الاولين ، واتخاذ التدابير اللازمة لتصحيح عدد المنتخبين الاولين وإرجاعه إلى ما هو أقرب إلى الحقيقة

٢- أن تثبت إحصاء النفوس بصورة قريبة إلى الحقيقة ، وأن تأخذ لذلك مايلي بنظر الاعتبار :

(أ) إحصاء نفوس المناطق الشمالية كما هو وارد في مفاوضات مؤتمر لوزان

(ب) إحصاءات انتخاب اعضاء المجلس التأسيسي

(ج) إحصاء الادارة المؤقتة في العراق سنة ١٩٢٠

وللجنة ان تجري تحقيقات محلية إذا رأت لزوماً لذلك .

وقرر مجلس الوزراء ايضاً أن لا يباشر في انتخاب المنتخبين الثانين قبل إنهااء هذه اللجنة اعمالها » هـ

ولما شرعت اللجنة المشار إليها في تحقيقاتها ، ظهرت لها تلاعبات كثيرة في التسجيل ، ومبالغات

منوعة في الاحصاء ، فقرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة في يوم ١٢ شباط ١٩٢٥ م اتخاذ الاحصاء

الرسمي « لالوية الموصل واربيل وكركوك والسليمانية » بناء على التخمين الاخير الذي قدم إلى لجنة

الحدود من قبل الحكومة العراقية ، والمستند إلى المعلومات الاخيرة « هو المعول عليه .

كما قرر « مجلس الوزراء انه على وزارة الداخلية ان تفحص جداول المنتخبين الاولين بالنسبة

إلى النفوس العمومية المذكورة في هذا القرار ، وإذا وجدت فرقاً فاحشا فلها ان ترسل مفتشين

لأجراء التحقيقات في محلها ، وعند تحقق التلاعب في القوائم الانتخابية ، بما يخالف قانون الانتخاب ، عليها ان تفسخ اللجان ، وتنتخب لجانا عديدة لتسجيل المنتخبين الاولين بأسرع ما يمكن « اه
ولم تحل الانتخابات العامة من مداخلات غير مشروعة ، وتصرفات إدارية كانت مبعث الشكوى والتذمر حتى ان « حزب النهضة » احتج على تلك المداخلات ، وهاتيك التذمرات ، كما روجعت المحاكم مراراً في هذا الصدد

✽ أزمة اقتصادية وبعثة مالية ✽

أصبحت الحاصلات الزراعية في عهد « الوزارة الهاشمية الاولى » بأضرار جسيمة ، نتيجة لظهور آفات طبيعية متنوعة ، فارتفعت الاسعار في بحر كانون الثاني ١٩٢٥ م ارتفاعاً خفيفاً ، وتوقفت جباية الاموال الحكومية توقفاً غريباً ، ورأت الوزارة ان تخفف من حدة الازمة ، فقررت الناف رسوم الوارد الكرمي على الجبوب المعاشية ، المستوردة من الخارج ، وشطبّت على بعض الديون المستحقة ، وخفضت بعض الرواتب ، ولا سيما الباهظة

وشاء الملك فيصل ان يشاطر شعبه ضيقه الاقتصادي فأمر بخفض مرتبه الملكي ، ولكن رئيس الوزراء لم يقر هذا الامر لكثرة التكاليف الملكية المطلوبة ، فأبقى المخصصات الملكية البالغة ٧٨٠,٠٠٠ ربية في السنة ، كما كانت ، وابقى المستر إيمري وزير المستعمرات البريطانية برقية إلى بغداد يقترح فيها ان يرسل بعثة مالية تدرس وضع العراق المالي ، والمشاريع التي يحسن بالعراق القيام بها .

وفي جلسة مجلس الوزراء المنعقدة في ١٢ شباط ١٩٢٥

« تلي كتاب مستشار فخامة المعتمد السامي بالعراق ، المرقم في أو ٢٢ / والمؤرخ ١٠ شباط سنة ١٩٢٥ و برقية من جناب وزير المستعمرات بلندن إلى فخامة المعتمد السامي بالعراق ، متعلقة بالحالة المالية في العراق ، ويقترح فيها إرسال بعثة مالية لدرس الحالة المالية بالعراق ، ويسأل فيها إذا كانت الحكومة العراقية مستعدة لاسداء المساعدة لهذه البعثة ، فقرر مجلس الوزراء أن يجب فخامة رئيس الوزراء على كتاب فخامة المعتمد السامي بموجب ما جاء في كتاب وزارة المالية المرقم س ٥٤ / ٢ / والمؤرخ في ١٢ شباط ١٩٢٥ « اه

أي أن تعطي الحكومة العراقية ، رئيس البعثة المالية السر هلتن يانغ ، ألف جنيه لقاء قيامه بهذه المهمة المالية التي حددت بهذه الصيغة :

« البحث في الوسائل التي يجب اتخاذها لتوازن ميزانية العراق ، في دور المعاهدة وبعده ، مع اعتبار حاجات البلاد من حيث الدفاع ، والامن ، والادارة ، وعمران القطر ، ومراعاة نصوص الاتفاقية المالية ، والعهود المقطوعة بشأن حصة العراق من الديون العثمانية المفروضة بموجب معاهدة

صلح لوزان ، ورفع تقرير عن كل ذلك إلى حكومة جلالة ملك بريطانيا «
وقد وصلت البعثة إلى بغداد في أواخر آذار ١٩٢٥ م ، وبعد أن أنجزت مهمتها على الوجه
المأمول ، قدمت تقريرها في يوم ٢٥ نيسان ١٩٢٥ فجاء في ٧٨ صفحة من «القطع الكبير»
وقد اقترحت اللجنة في هذا التقرير حلولاً مقبولة ، وأوصت أن تشطب الحكومة البريطانية
على قسم كبير من الديون ، التي ترتبت على الحكومة الوطنية من جراء تحويل بعض المرافق التي
كانت قد أنشئت لمصلحة الجيش البريطاني إلى الحكومة العراقية ، ولكن أحداً لم يعمل بهذا
التقرير ، فبقي حبراً على ورق ، فكان مثله مثل معظم التقارير التي كتبها الاختصاصيون ، وصرفت
الحكومة عليها مبالغ طائلة دون أن تتقيد الحكومة بما جاء فيها من توصيات وملاحظات ونحو ذلك

✽ هجوم جديد للأفغان ✽

تكررت الغارات التي تشنها قبائل نجد على القبائل العراقية ، وكانت الحكومة العراقية في
كل مرة تخرج على قيام المعتدين بهذه الغارات ، وفي يوم ٢٦ كانون الأول سنة ١٩٢٤ قام
رعاديد نجد بغارة عنيفة على العشائر الآمنة في الحدود العراقية - النجدية فقتلوا ستة عشر من رجالها
واستاقوا عدداً من مواشيها وإبلها ، ولما حاولت الطيارات البريطانية اقتفاء أثرهم ، وجدتهم قد
رحلوا إلى الحدود النجدية ، فاكثفت بالقاء بعض القنابر عليهم
وبعد أربعة أيام فقط قام النزاة بغارة جديدة على القبائل المخيمة على مسافة ٧٣ ميلاً من
«الماومة» جنوباً بغرب وأتلفت نحو ١٥٠ خيمة لها ، وقتلت عدداً من أفرادها ، فاحتج المعتد السامي
البريطاني لدى السلطان على هذا الاعتداء الصارخ ، فلم يتلق منه غير الوعد بعدم تكرار مثل هذه
الحوادث المؤسفة

✽ تثبيت منهاج الوزارة ✽

كانت الوزارة قد أذاعت منهاجاً موجزاً لها في يوم ٨ آب ١٩٢٤ م ، وفي يوم ١٢
كانون الأول من هذه السنة تبنت منهاجها المذكور بالبيان التالي :
من الواضح أن لكل وزارة من الوزارات منهاجاً تتقدم بنشره ، للجرى عليه لدى قبضها على
ناصية الأمور في البلاد ، كما فعلت كل واحدة من الوزارات العراقية السابقة ، بيد أنه لم يطبق كثير
بما ورد في منهاجها من المطالب الخطيرة لأسباب أهمها : فقدان من يناقشها الحساب من قبل الأمة
وهكذا تعاقبت تلك الوزارات ، الواحدة تلو الأخرى ، مقتصرة على معالجة المسائل بمقدار ما وهب
الله كلاً منها من العلم والمقدرة والاخلاص
وقد تقدمت هذه الوزارة الحاضرة أيضاً بمجمل منهاجها إذ ذاك مشيرة فيه إلى ما سببها به من

الاعمال ، إلا أننا دخلنا الآن ، وله الحمد ، في مفتتح عهد دستوري فلا يسمح لكل وزارة ، والحالة هذه ، أن تستمر على إدارة الشؤون في البلاد ما لم يكن منهاجها مقبولا لدى الشعب ، وما لم تكن حاصلة على ثقة أكثر ممثليها في مجلس النواب ، لذلك تتقدم الوزارة الحاضرة مرة أخرى بمناهجها المفصل الآتي إلى الشعب ، مضمنة إياه خطتها الأساسية في إدارة شؤون البلاد الداخلية والخارجية ، فإن آنست الأمة العراقية فيه ما يكفل تقدمها ، ويحقق رغائبها إن شاء الله ، عمدت إلى وضع تفتتها في من رشح نفسه للجري في مجلس النواب بوجهه ، ومن تتوفر شروط الكفاة فيه لتطبيقه والله ولي التوفيق في كل الامور

﴿ السياسة الخارجية ﴾ الاعتراف بما حصلت الأمة عليه من الحقوق ، والاسراع بادخال العراق ضمن عصبة الامم ، والاجتهاد لقطع المرحلة الاخيرة خلال المدة التي حددها البروتوكول لوضع الدولة في مصاف الدول المستكملة استقلالاً لا تشوبه شائبة ، وذلك بالتآزر مع الحليفة ؛ ضمن شروط المعاهدة ، والسعي لاجراء التعديلات المشار اليها في قرار المجلس التأسيسي ، وما قد يجب إجرأه لتخفيف الاعباء عن عاتق الحكومة العراقية

تأسيس الصلات الودية مع الدول العامة ، وتوثيق روابط المحبة والاخوة مع البلاد العربية خاصة ، والعمل مع الدول الاسلامية على صيانة البلاد المقدسة وحفظها آمنة مطمئنة من غوائل المطامع السياسية

﴿ السياسة الداخلية ﴾ تمرين الأمة على القيام برقابة شؤونها ، والاشراف عليها بنفسها ، وذلك بمنح الملحققات ومجالسها المحلية قسماً من السلطة

تحكيم القانون في جميع الاعمال ، واشترط الكفاة والمقدرة حتاً في التوظيف ، والترقية ، وتثبيت عدد المستخدمين في ملاك دائم بقوانين تسن لهذه المقاصد ، يراعى فيها الاقتصاد التام في جميع صفوف المستخدمين ، وتزويد سلطة رؤساء الدوائر على وجه يضمن حسن الادارة ، وإنزال الخبراء والمفتشين من الاجانب منازل مشاوير وخبيرين أمناء ، واحلال آرائهم ، فيما يعود إلى مصالح البلاد وأبنائها وسعادتهم ، محلها من الاعتبار ، وتقليل نفقات الادارة من جميع الوجوه واحترام حقوق سكان بعض الجهات فيما يتعلق باستخدامهم ، وبلغتهم المحلية

مناهضة الدعايات الاجنبية ، وكل دعاية من شأنها الاخلال بالوحدة العراقية ، أو بذور بذر الشقاق بين أبناء البلاد ، وتقوية أواصر الاخوة العراقية ، وتعظيم الشعائر الدينية ، ومناوأة الامراض الاجتماعية والاخلاقية ، كالانهماك في المسكرات والمقامرات ، وإقبال دور الخلاعة ، وإنعاش الرياضة البدنية وتمييزها قدر الامكان بواسطة جمعيات تؤلف لهذه الغاية

﴿ الصحة ﴾ اتخاذ التدابير لمقاومة الامراض السارية والوافدة : كالسل ، والطاعون ، والبرداء

« الملاريا » وأنواع الحميات القتالة واستئصالها والعناية بصحة الاطفال ، واتخاذ أنجع الوسائل لمكافحة الامراض الفتاكة بهم ، والمساعدة على اتخاذ المساكن الصحية ، وإنشاء العمارات في ضواحي المدن ، وذلك بتسهيل حيازة ما يحيط بها من الاراضي الاميرية .

﴿ السياسة المالية ﴾ تنشيط الصنائع الوطنية ، وتحسين محاصيل البلاد ونواتجها ، واتخاذ تدابير صارمة لمنع الغش فيها على اختلاف أنواعها بكيفية تجعل سوقها في الخارج من أفضل الاسواق وضرب سكة عراقية ذات قيمة ثابتة ، والعمل على إنشاء مصرف أهلي بقدر الطاقة ، وحث الوطنيين على القيام بما لا يصعب عليهم من المشاريع التي لا تتطلب رؤوس أموال جسيمة ، وإنشاء المصانع ، والمعامل ، وتجفيف الاراضي ، وفتح الآقية ، والتنوير الكهربائي وتسيير الحوافل ونحو ذلك ، وتحسين الطرق والمعارب خصوصاً في جهات القطر الشمالية ، واحداث المواصلات بين جميع الاولوية هناك بالسكك الحديدية على وجه السرعة الممكنة ، وتحثري الاقتصاد والتوفير التامين في بيت المال قدر المستطاع والاقطار على دخل البلاد ووارداتها العامة وفي الخرج والنفقات ، وحصر الانفاق ، مهما أمكن ، على الامور الواجبة والضروريات دون الكماليات وتبقيع الضرائب المفروضة على الاطيان ، والتوسل بكل ما من شأنه جلب رؤوس الاموال من الخارج لانا ثروة العراق ، واستثمار كنوزه الطبيعية على قاعدة تبادل المنافع ، وحفظ مصالح الطرفين كونهما الخطط العامة للمشاريع الجسيمة .

﴿ سياسة التعليم ﴾ العمل على إنهاض البلاد نهضة علمية سريعة ، على أن يكون الاحتفاظ بسجايا الامة ، وأخلاقيها ، وأوضاعها كوشخصيتها التاريخية المعروفة ، أساس النهضة المشار إليها ، ولذلك يجب فحص مناهج التدريس ، والتعليم وكتبه الحاضرة ، واصلاحها وفقاً لاصح التجارب وأحدث الاختبارات ، وتعميم التعليم الابتدائي ، وجعله اجبارياً قدر الامكان ، ونشر العلم حباً بالعلم نفسه ، لا بالخدمة والمنفعة فقط ، وصرف الاهتمام إلى تهذيب النفوس والاخلاق ، وإنعاش التعليم الاهلي ومساعدته على التوسع والانتشار ، وإشراك الاهالي في جميع جهات القطر وإعطائهم قسطهم من الاشراف على شؤون التربية والتعليم ، وزيادة البعثات العلمية وخصوصاً الصناعية والمبادرة إلى فتح مدرستي الطب والزراعة ، وإصلاح مدرسة المهندسة وفقاً لحاجة القطر ، وما يتوقع له من التقدم في مضمار الزراعة والصناعة والاستمرار على إحصاء المبالغ الكافية ، وزيادة ميزانية المعارف إلى أن تتحقق هذه الرغائب

﴿ العدلية ﴾ إصلاح القوانين المتبعة وفقاً لحاجة البلاد ، بناء على التطور الاخير ، وإنهاء الصعوبة في تطبيق القوانين ، لما طرأ عليها من التغير ، وألحق بها من الزيول ، وإصلاح المحاكم والتدقيق بين طرق المرافعات الشرعية والمدنية في المحاكم الرقاعية وتهيأة القوانين والانظمة التي يتطلبها إصلاح

القضاء ، وإقامة العدل ، كقانون الاحوال الشخصية ، وقانون تأسيس المحاكم ، وقانون المحاكم ، وقانون نقابة المحامين ، وتأسيس « النيابة العامة » وتنظيم صلات العدلية بالشرطة ، في باب تحقيق الجرائم ، على وجه يضمن تكاتف الفريقين وتعاوضهما أثناء قيامهما بالواجب ، وتنظيم دوائر لتسجيل الاملاك (الطابو) وتنسيق اعمالها ، واصلاح لغة القوانين التي تصدرها الحكومة وجعلها سهلة الفهم ﴿ الاوقاف ﴾ المثابرة على اعمار عقارات الاوقاف ، وإحياء أراضيها ، وتكثير دخلها ، والزام المتولين على اعمار الاوقاف ، وتزويد دخلها ، واصلاح المدارس الوقفية الابتدائية ، والمدارس الدينية ، وتنظيم اصول التدريس فيها ، وسن قوانين وأنظمة في دوائر الاوقاف ، ولسدانة المشاهد المطهرة ، واصلاح المكتبات ، والعناية بالآثار المخطوطة فيها ، وجمعها ، وحفظها بحيث تيسر الاستفادة منها للطلاب والمطالعين ، ووضع أنظمة مستندة إلى فتاوى شرعية توافق أحكام الدين ومقتضيات العصر والزمان ، والاقتصاد التام في كافة فروع الاوقاف

﴿ الزراعة والتجارة ﴾ الانتفاع قدر الطاقة من كل قطرة من الماء ، وصرفها للري ، والمبادرة إلى تجفيف الاهوار والمستنقعات ، وتحويلها إلى مزارع وضياع صالحة لسكنى الرحل من القبائل ، وضبط مجاري المياه وإحكامها ، والاهتمام بالاقتصاد الزراعي ، وتعميم زراعة القطن والحرير والكتان ومن سائر ما أهمل زراعته في العراق من هذا القبيل ، وتأليف نقابات التعاون وإنشاء المصارف الزراعية لمساعدة الفلاح والزراعي ، واستبدال الضريبة العشوية تدريجياً بقطوع يفرض على الارض ، أو على كمية المياه التي تصرف فيها ، وتسهيل حيازة الاراضي الاميرية ، والمحافظة على الغابات والعياض وتزويدها لازالة ما يقوم في سبيل تقدم تجارة العراق من العقبات ، وفتح الطرق لانتشارها وإنشاء الطرق التجارية ، وإعادة الموازنة بين ما داخل الصادرات والواردات ، والعمل على زيادة الاولى على الثانية

﴿ الامن والدفاع ﴾ وضع التدابير التشريعية والاجرائية لجعل الجيش والدرك الوطنيين على أتم الاهمية والاستعداد لدفع الطوارئ. على اختلافها مع عدم إغفال حالة البلاد من الوجهتين المالية والروحية في هذا الباب (١)

✽ الشيخ سالم الخيون ✽

الشيخ سالم آل خيون ، رئيس بني أسد ، من الرؤساء المشهورين في العراق ، وكان معروفاً بموالاته للانكليز ، أثناء فتحهم العراق ، ولكن سرعان ما انقلب عليهم ، يوم قرروا فيه ربط العراق بمعاهدة استعمارية لا نفع له فيها ولاخير ، كما أنه استخف بالحكم الوطني القائم فجردت الوزارة بعثة عسكرية أدبية وأذاعت عن هذه الحركة البلاغ التالي في ١٧ كانون الاول سنة ١٩٢٤

«إن الشيخ سالم الحيون برغم نصائح الحكومة وإرشاداتها له، أظهر تمرداً على السلطة، وشق عصا الطاعة، وأخذ يحرّض العشائر التي يتصل بها على التمرد، ويحجّب إليها عصيان الحكومة ولقد لقيت تحريضاته ومفاسده، التي زرعتها بين العشائر، وواجباً بين البعض منهم فشجر الخلاف بينهم وتكبدوا خسائر في النفوس والأموال، وفوق ذلك فقد كان ديدنه إيواء المجرمين الفارين من وجه العدالة، نخس منهم المتهمين باغتيال عبد الكريم السبتي، وكان يظهر استهتاره بسلطة الحكومة، فلم تر الحكومة تجاه هذه الحركات المخالفة، ورغبة في حقن الدماء وإقرار الأمن والسلام إلا أن تؤدّب الشيخ المذكور، فاتخذت ما يلزم من التدابير التأديبية، وأتت به بالعقاب الواجب، ولم يكن منه بعد أن يجرّأ أعماله إلا أن التجأ إلى الحكومة، وتدخل عليها في الأسبوع المنصرم، وسار في تلك الربوع الأمن والسكينة، وعلى أثر هذه الحادثة أبدت قبائل تلك الجهات كافة إستنكارها أعمال الشيخ سالم متبرئة منها، كما أظهرت تعلقها بالحكومة، وامتناعها لأوامرها، ومما هو جدير بالذكر أنه لم يصب أحد بأذى حين القيام بالأعمال التأديبية المنوّه بها

وقد طلبنا إلى الشيخ سالم الحيون بيان الأسباب التي أدت إلى قيام الحكومة بحركات ضده فكتب إلينا يقول :

عزيزي الأستاذ عبد الرزاق الحسني المحترم
تحية واحترام وبعد :

جواباً على سؤالكم بخصوص حملة وزارة الهاشمي عليّ في سنة ١٩٢٥ أدون لكم الحقائق التالية:
لما ألف عبد المحسن بك السعدون وزارته الأولى سنة ١٩٢٢ كانت البلاد تقاطع الانتخابات العامة للمجلس التأسيسي ببناء على فتاوى العلماء، ولما كان الانجليز والبلاط طامعين في إجراء هذه الانتخابات، لتصديق المعاهدة التي عقدتها وزارة النقيب الأخيرة، فقد أمر السعدون بنفي العلماء إلى خارج العراق، تمهيداً لإجراء هذه الانتخابات، وكان عمله هذا مدعاة سخط الرؤساء والزعماء، ولما وجد الملك فيصل أن الآية انعكست، جمع الرؤساء، وذاكرهم في أمر الانتخابات فمنهم من صانع جلالته وواقفه على إجرائها، ومنهم من أصر على المقاطعة، وكنت من المصيرين، وفي ذات يوم دعاني صاحب الجلالة إلى بغداد فرفضت، ثم وافقت على الذهاب إليها، بعد أن جاءني من مستشار الداخلية كتاب (حظ ونجت) فلما حضرت العاصمة، سألتني جلالته الملك عما أريده لقاء اشتراكي في الانتخابات، فطلبت إعادة العلماء، وانهاه حكم السعدون الذي تفاقم، وقد وافق صاحب الجلالة على هذين الشرطين، ووافقت بدوري على تنفيذ أمر الملك. فأسرّها

السعدون في نفسه ، حتى اذا جاء وزيراً للداخلية في وزارة ياسين الهاشمي ، وكنت عارضت تصديق المعاهدة ، وعارضت انتخابه رئيساً للمجلس التأسيسي ، فقد استغل وجوده كوزير للداخلية واتهمني بالعصيان ، وأقنع الانكليز على قصف عشيرتي وتسغييري في وقت لم يكن هنالك عصيان ولا داعي للعصيان .

وبعد القصف وردني تحرير الجيش بواسطة الكابتن دراوير فسلمت على يد « الميجر بولي » وازيدك علماً لو اطلعت على المحاكمات التي حوكت بها لما وجدت أثراً للعصيان ، فعسى أن يكون في ذلك عبرة للعموم والسلام عليكم ودمتم باحترام

بغداد ٢٨ نيسان ١٩٥٢ رئيس عشيرة بني أسد : سالم الحيون

وعلى كل فقد حوكم الشيخ سالم أمام المحكمة الكبرى في البصرة فحكمت عليه بالحبس الشديد لمدة ثلاث سنوات بتاريخ ٥ تشرين الاول ١٩٢٥ وبعد مدة توسط امره لدى الملك فيصل بعض الرؤساء ، فغفى عنه على ان يقيم في الموصل مدة محكوميته .

❖ مشكلة الموصل ❖

نصت المادة الثالثة من « معاهدة لوزان » على أن يحال الخلاف على الحدود العراقية-التركية وعائدية ولاية الموصل الى « عصبة الامم » اذا عجزت الحكومتان التركية والبريطانية عن إيجاد الحل الودي بينهما في غضون ستة أشهر من تاريخ إبرام المعاهدة المذكورة ، ولما كانت الحكومتان المذكورتان قد عجزتا فعلاً عن إيجاد الحل المأمول ، تولت العصبة المشار اليها هذه المهمة ، فقررت في يوم ٣٠ ايلول ١٩٢٤ م تعيين لجنة امنية من الكونت تيلكي المجري ، والمستر ده فرسن الاسوجي ، والكولونيل بولص البلجيكي ، يساعدهم عدد من الخبراء والسكرتارية والكتابة ، لدرس هذه المشكلة ، وتقديم توصياتها ، لتستطيع « عصبة الامم » أن تصدر حكمها في ضوء هذه الدراسة وهذه التوصيات

وصلت « اللجنة الاممية » بغداد مساء الجمعة الموافق ٢٠ جمادى الثانية ١٣٤٣ هـ و ١٦ كانون الثاني سنة ١٩٢٥ م فكانت موضع رعاية العراقيين حكومة وشعباً ، وقد نزل ستة من اعضائها في دار الاعتاد البريطانية ، ونزل الباقون في فنادق العاصمة ، وكان بين الخبراء ناظم بك آل نפתجي الكركولي ، وفتاح بك السليمانية ، من أقارب الشيخ محمود ، فاحتجت الحكومة العراقية على محيئها مع اللجنة كما احتج المعتمد السامي على ذلك

وبعد ان زارت اللجنة البلاط الملكي أمر جلالة الملك فأقيمت حفلة تعارف على شرفها في البلاط يوم ٢١ كانون الثاني المذكور دعي اليها الوجوه والاشراف والسراة ، كما أقام لها رئيس

الوزراء « الهاشمي » مأدبة فخمة في الخامس والعشرين من هذا الشهر ، حضرها الوزراء ، والاعيان وعلية القوم ، من عراقيين وبريطانيين ، وبعد أن استأنست اللجنة بأراء مختلف الطبقات ، سافرت إلى الموصل في السادس والعشرين من الشهر يصحبها السيد صبيح نشأت ممثلاً عن الحكومة العراقية ، فأصدرت « مديرية المطبوعات » هذا البيان الرسمي :

« إن اللجنة الموفدة من قبل عصبة الامم لدرس قضية الحدود بين العراق وتركيا تصل الموصل في ٢٧ كانون الاول سنة ١٩٢٥ »

« أن الحكومة العراقية واثقة من أحقية القضية العراقية ، وإنها تعتمد كل الاعتماد على عدالة وتزاهة ، وعدم تحزب عصبة الامم ، واللجنة المنصوبة من قبلها ، لذلك فإنها تطلب إلى الشعب الكريم أن يساعد اللجنة المحترمة بكافة الوسائل المؤدية إلى تسهيل تحقيقاتها ، وإن الحكومة العراقية عارفة بمسؤولياتها في هذا الامر في لزوم المحافظة على اللجنة ومن يرافقها ماداموا في العراق ولهذا الغاية تعلن بأنها تمنع إجراء المظاهرات ، وكل تشبث آخر من شأنه التأثير على سلامة التحقيق وجريانه بالصورة المطلوبة ، وإنها ستتخذ أشد التدابير لقمع أي عمل من هذا القبيل »

بغداد ٢٦ كانون الثاني ١٩٢٥ وزير الداخلية - عبد المحسن السعدون (١)
ورغم هذا البيان ، شديد اللهجة ، قام الموصليون بتظاهرات كثيرة لإعلان تعلقهم بهذا الجزء من الوطن العراقي ، واكثروا من الاحتجاجات على المزاعم التركية حول عائدة هذه المنطقة ، وخشيت الحكومة أن يصيب الخبوا الترك مكره ما ، إذا تجولوا في المدينة جهاراً ، فطلبت اليهم أن لا يخرجوا من منازلهم بدون حرس حكومي ولكنهم رفضوا هذا العرض ، وقبلوا مسؤولية خروجهم بحرية تامة ، ومن دون مساعدة

وشرعت اللجنة في زيارة المنطقة المتنازع عليها ، وفي التحقيق مع السكان عن رغبتهم وآرائهم في المستقبل ، فقد رئيس الوزراء ، ياسين الهاشمي ، ذلك تدخلا غير مشروع ، فأبرق المعتمد السامي إلى رئيس اللجنة برقية هذا نصها :

الرقم ٦٠ التاريخ ٦ شباط ١٩٢٥

إلى رئيس لجنة التحقيق بالموصل ، ونسخة إلى جاردن بالموصل
قد رجائي رئيس وزراء الحكومة العراقية أن أبلغ فخامتكم أنه تلقى نبأ مفاده أن عدداً عظيماً من الشهود قد سئلوا من قبل اللجنة الاسئلة الآتية :

أولاً - هل تفضلون الانكليز أم الترك ؟

ثانياً - ماذا تفعلون إذا انسحب الانكليز من العراق ؟

إن رئيس الوزراء يخشى أن تُضلل هذه الاسئلة - التي يظهر أنها مبنية على سوء فهم الحالة السياسية - الناس الجهلاء والمتعصبين ، وأن تؤثر في شعورهم الديني . وقد بين رئيس الوزراء إن حقيقة الاسئلة المذكورة هي المقارنة بين دولة العراق الضعيفة ، ودولة تركية القوية ، وأن العراق حليف بريطانية العظمى ، ويأمل أن يدخل في عصبة الامم قريباً ، ومن المحتمل أن يرغب العراق ، بعد دخوله في عصبة الامم ، في أن يستمر على التحالف السعيد مع بريطانيا مدة طويلة من الزمن ولكن صيغة الاسئلة الموضوعة من قبل اللجنة تجهل هذا الاحتمال ، وتجهل الشعب العراقي في رعب عند ما يفتكرون بأنهم سيتركون في هذه الحالة قبل أن يتمكنوا من إكمال نهضتهم ليقابلوا وحدهم تركية ، وأن الافضل لهم أن يستسلموا للترك حالا . فـ رئيس الوزراء . يـحتج احتجاجاً شديداً الالهجة على هذه الاقتراحات المضللة بشأن الموقف السياسي ، وعلى القاء أسئلة من هذا النوع التي ليس لها مساس بقضية الحدود مطلقاً . إهـ

والظاهر أن رئيس اللجنة أراد أن يتصل من هذه التهمة فرد على برقية المعتمد بما يلي :
« ترى اللجنة أن لها الحق ، ومن واجباتها ، أن تجري تحقيقاً دقيقاً في كل الامور التي تمس مستقبل الاراضي المتنازع عليها بدون أن يعترض على عملها هذا . ومن العجب أن تنقل الاسئلة التي عرضت على بعض الاشخاص بصورة سرية إلى رئيس وزراء العراق ، فضلاً عن أن هذه الاسئلة قد حُرقت بصورة غير صحيحة ، والاعجب من ذلك أن يتأثر هذا الاخير - رئيس الوزراء - ويحتج عليها » إهـ

ورأى رئيس اللجنة الالمانية أن يتوسع ، بعض التوسع ، في التحقيق فأوفد الكونت تيلكي إلى لواء إربل ، والكولونيل بولص إلى لواء كركوك ، لهذا الغرض ، وفي ٢٥ شباط انتقلت اللجنة برمتها إلى كركوك ، ثم سافرت إلى السليمانية لمواصلة التحقيق في هذا الجزء من المنطقة ، المتنازع عليها ، وفي ٨ آذار عادوا إلى الموصل ، وفي ١٩ من هذا الشهر أنجزت عملها وقررت مغادرة العراق ، فأبرق الملك فيصل البرقية التالية إلى رئيس اللجنة في العشرين من آذار ١٩٢٥ م :

فخامة مسيو ده فيرسن رئيس لجنة الحدود الالمانية - موصل -

إني آسف لعدم تمكيني من مقابلة فخامتكم وزملائكم الكرام قبل مغادرتكم بلادنا ، وأرى أن أعرب لكم عن جزيل شكري على الجهود العظيمة التي بذلتوها في سبيل مهتمكم الخطيرة ؛ إن ثقتنا بنياتكم الطاهرة تملؤنا آمالاً بتحقيق مطالبنا الحقة ، التي يتوقف عليها سلامة مملكتنا الثنية وسعادة شعبنا في المستقبل . هذا وإني أهدي اليكم تحياتي الخاصة ، وأتمنى لكم جميعاً سعادةً سعيداً .

فـبـصـل (١)

ولم يشأ رئيس اللجنة أن يترك هذه البرقية دون جواب فرد عليها بما يلي :
جلالة الملك - بغداد

زملائي وأنا نشكر لجلالتكم العناية الجميلة التي تفضل بها علينا ، برسالة برقية إلينا ، أثناء مغادرتنا الموصل ، ونرجو من جلالتكم أن تتكرم بالتنازل لقبول أجل عواطف احترامنا مع بيان امتناننا من الاستقبال الجميل الذي خصصنا به .
« ده فرسن » (١)

كذلك أبرق السيد الهاشمي ، رئيس الوزراء ، هذه البرقية إلى رئيس اللجنة بلغني أن التحقيقات قد أُنجزت وأن اللجنة المحترمة عازمة مفارقة العراق غداً ، فأنتهز هذه الفرصة لأقدم شكر الحكومة العراقية إلى معاليكم وأهنيكم على إتمام هذا العمل بدون حدوث ما يخل بالراحة العامة . سنترقب نتيجة تدقيقاتكم بكل طمأنينة ، معتمدين على إصالة رأيكم ، ونزاهة وجدانكم ، ولا شك في أن الدولة العراقية ستخرج ، بفضل المشورة التي ستقدمونها إلى عصبة الأمم ، دولة قادرة على الدفاع عن كيائها ، ومستكملة الاجزاء والحاجات في أوضاعها الجغرافية والاقتصادية ، وأهديكم وزملائكم احتراماتي الفاتقة.

رئيس الوزراء . (٢)

فكان جواب رئيس اللجنة على هذه البرقية ما يلي :
فضامة رئيس الوزراء - بغداد

أنا وزملائي نشكر لفضامتكم البرقية التي تفضلتم بإرسالها عند رحيلنا ، وإنا نبأرك لانفسنا لانه رغم الصعوبات الملازمة للتحقيق ، فقد جرى هذا التحقيق في أحوال لم نكن نشك فيها ، وسنفسح المجال لأعضاء مجلس عصبة الأمم ليتتو في القضية على الصورة التي تجلب رفاهاً وسعادة البلاد المتنازع فيها . وقبل أن نرحل نود أن نعرب عن امتناننا لحسن الاستقبال والضيافة اللذين خصصنا بهما :
ده فيرسن (٣)

﴿ حركات الشيع محمد في السليمانية ﴾

في السليمانية أسرة قديمة تدعى (أسرة كاكا أحمد) يرتقي تاريخها إلى زمن البابانيين (أي إلى نحو ١٥٠ حجة) ولها شعائر وأداب تختص بها . وكان عميد هذه الأسرة (كاكا أحمد بن الشيخ معروف) محترماً من الطبقات الكردية كافة ، وبلغ من احترام حاشيته له ، أن رفعته إلى منزلة الاولياء . فأصبح ولياً ، وعظم قدره ، وكبر شأنه ، حتى انتادت جميع الطبقات الكردية ، الساكنة في هاتيك الاطراف إلى تعاليمه ، فلما مات هذا الولي ، خلفه حفيده الشيخ سعيد ، وخلف الاخير

(١) الوقائع العراقية العدد (٢٨٥) بتاريخ ٢٦ آذار ١٩٢٥

(٢) و(٣) جريدة الحكومة الرسمية « الوقائع العراقية » العدد (٢٨٥)

الشيخ محمود المعروف

وكان نفوذ الشيخ محمود يتضاعف على مرّ الايام ، فلما اندحر الجيش التركي في العراق وترك بغداد في أوائل عام ١٩١٧ ؛ أراد علي إحسان باشا ، القائد التركي المشهور ، أن يستفيد من نفوذ هذا الشيخ ، فنقده خمسة آلاف ليرة ليصرفها على عصابات تعيث في أطراف كركوك ، التي استولى عليها الانكليز في عام ١٩١٨ ، وتغير على معسكرات الجيش البريطاني بين الفينة والفينة ، فلما عقدت هدنة مندوس في آخر تشرين الاول من السنة المذكورة ، أبرق هذا القائد إلى حامية «السليمانية» بأزوم تسليم زمام أمور هذا اللواء إلى الشيخ المذكور ، فيحكم باسم الدولة العثمانية ويبقى



صورة الشيخ محمود المعروف موشاة بتوقيمه

الفوج التركي المرابط هناك تحت إمرته وتصرفه

ودالت الايام دولها ، فإذا بالشيخ محمود يظهر إخلاصه للانكليز ، ويلتمس التقرب اليهم ، ويعلم استعداداه لتسليم «السليمانية» اليهم ، بلا قيد ولا شرط ، فرجبت بريطانيا بهذا الاخلاص ، وأوفدت في الثالث من شهر تشرين الثاني ١٩١٨ قائدتين من خيرة قوادها في العراق لمفاوضة الشيخ محمود في أمر احتلال السليمانية ، فكان القائدان المذكوران موضع حفاوة الشيخ محمود ، وقد سلم اليهما الفوج التركي ، فشكراه على ذلك ، وقررت الحكومة الانكليزية تعيين هذا الرجل (حكمداراً) للواء السليمانية براتب شهري قدره ١٥٤٠٠٠ روبية ، وجعلت الميجر (نويل)

مستشاراً ملكياً له ، والميجر (دانليس) مستشاراً عسكرياً ، وهكذا أصبح الشيخ محمود أميراً على تلك الاطراف « أو حكاماً » كما نعتته السلطة إذ ذاك

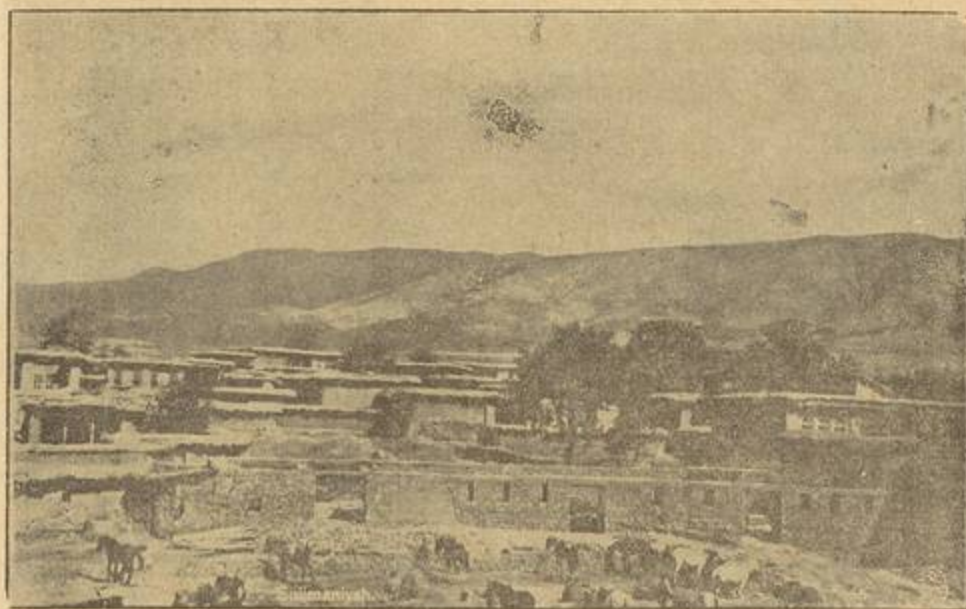
ومرت الايام والشهور وإذا ببريطانية تقلال من نفوذ الشيخ محمود ، ومن مرتباته الشهرية بالتدريج ، وتحرض رؤساء الكرد على الانتفاض عليه ، فشر الشيخ بالخطر الذي يهدد مركزه ، وكان قد وثق من استيلاء « البلدان العراقية » من السياسة الانكليزية ، فتار عليها في أيار ١٩١٩ ثورة هائلة ، وقبض على بعض الموظفين الانكليز في « السليمانية » فأسرهم ، وتقدم مع أتباعه إلى مضيق (طاسلوجة) وهجم على الجيش هجوماً عنيفاً ، فدمره تدميراً ، وأسر ضباطه وأفراده ، وزحف على مضيق (دربند) فهال ذلك حكومة الاحتلال ، وأذاعت السلطة العسكرية في ٢٨ أيار ١٩١٩ البلاغ التالي :

« إن الشيخ محمود قبض على زمام الحكم في السليمانية بغتة يوم ٢١ أيار سنة ١٩١٩ وأخذ بعض الضباط والافراد البريطانيين هناك بصفة أسرى ، لذلك سارت قوة من جنودنا حالا إلى - جم جمال - وفي ٢٥ الجاري وصلت كشافتنا إلى مضيق - طاسلوجة - ومن ثم إلى - جم جمال - وإن قوة من جنودنا مجهزة بكل أنواع المعدات الحربية تحتشد الآن في كركوك » اهـ

وسارت قوة انكليزية كبيرة إلى مضيق (دربند) في أواخر شهر حزيران من السنة المذكورة فأحاطت الثوار بجمرة التفاف واسعة ، واعتقلت الشيخ محمود مع جماعة من أتباعه ، وأرسلتهم مخفورين إلى بغداد ، وحيث أبعد الشيخ منها إلى الهند مع من يخدمه ، فلبث فيها أسيراً إلى أواخر عام ١٩٢٢ وزحفت القوة المذكورة على « السليمانية » فاحتلتها بعد تراشقات طفيفة ، وبقي هذا اللواء الجسم ، تحكمه السلطة الانكليزية إلى أواخر عام ١٩٢٢ حيث أعيد الشيخ محمود إلى السليمانية وقلده الانكليز زمام الحكم فيها من جديد ، فانتقض عليهم بعد مدة ، وأخذ يعيش في تلك الاطراف ، فتضافرت جهود الحكومتين « العراقية والبريطانية » على تجريد حملة عسكرية عليه ، واحتل الجيش العراقي بلدة السليمانية في يوم ١٩ تموز ١٩٢٤ ولكن الشيخ ما لبث أن طرد الجيش العراقي من البلد إلى ما وراء مضيق (دربند) (١)

(١) يمكننا ان نقول ان الشيخ محمود المعروف هو « تاريخ القضية الكردية » وان القضية الكردية هي الشيخ محمود نفسه . ولهذا ودعنا أن نأتي على خلاصة لتاريخ هذه القضية مستندين في إيرادها إلى ام المصادر الرسمية : احصي عدد الاكراد اخيراً فكان نحو ثلاثة ملايين نسمة ، وهم موزعين بين تركيا ، وإيران ، والعراق ، وسورية ، ويبلغ عدد القاطنين منهم في شمال العراق نحو نصف مليون نسمة ، أو سدس هذا العدد المجموع . وقد قضت معاهدة سيفر المنعقدة في ١٠ آب سنة ١٩٢٠ ان يوضع مشروع للاستقلال المركزي للمناطق الكردية

فلما جاءت «الوزارة الهاشمية الاولى» إلى الحكم جردت عليه حملة عسكرية كبيرة وقعت خسائر
ثقيلة في الشيخ وفي أتباعه فشتتهم شذر مذر فونظمت الادارة الوطنية هناك، وعينت أحد الأكراد
للتصرفية لواء السليمانية فاستتب الأمن حيناً من الدهر، تمكنت الحكومة في غضون ذلك من تعبير



﴿ مدينة السليمانية التي احتلها الجيش العراقي ﴾

القرى، وإصلاح الطرق، وتشريع القوانين اللازمة، وقرر مجلس الوزراء إسعاف المنكوبين بقدر

الواقعة في شرقي الفرات، وجنوب غربي أرمينية، وشمال الحدود التركية المتاخمة لسوريا والعراق، في خلال سنة
أشهر من تاريخ دخول هذه المعاهدة في حيز التنفيذ. وفي ظرف سنة واحدة من تاريخ تنفيذها إذا فاتح أكراد
هذه المنطقة مجلس عصبة الأمم بربغبتهم في الاستقلال عن تركيا، وافر المجلس هذه الرغبة، فيجب منحهم استقلالهم،
وفي هذه الحالة لا يعارض الحلفاء بقية الأكراد، القاطنين في كردستان العراقية، إذا اختاروا الانضمام
إلى دولة مستقلة كردية كالتى ذكرناها. (أنظر المواد ٦٢ و٦٣ و٦٤ من معاهدة سيفر)

من هنا تتجلى فكرة تكوين دولة كردية مستقلة تشمل، فيما تشمله من المناطق الأخرى،
كردستان العراقية، مع ان الدولة العراقية لم تكن قد عرفت يومئذ، أو تقرر خلقها. فلما فرضت
بريطانية انتدابها على العراق في ٢٥ نيسان ١٩٢٠ تسلمت وزارة الخارجية التركية نسخة
من معاهدة سيفر المذكورة، فرفضت الاعتراف بهذا الحق للأكراد. ثم جاءت معاهدة لوزان المنعقدة
في ٢٤ تموز سنة ١٩٢٣ فسعت الحكومتان: البريطانية والعراقية إلى إفراغ سياستها في قالب

ما تسمح به مالية البلاد ، وتكررت بذلك إدارة الحكومة العراقية في هذا اللواء الجسيم ، وشيدت
المعاقل على طول خطوط المواصلات فيه

تتحقق معه مواد معاهدة سيفر ، المتعلقة بالاكرد ، مع ان هذه المعاهدة نسخت بمعاهدة لوزان الجديدة .
وعند تشكيل الحكومة المؤقتة في العراق في ٢٥ تشرين الثاني ١٩٢٠ ، احتفظ المندوب
السامي بالسيطرة على مناطق الكرد في العراق ، ولكنه وجد من الصعوبة بمكان فصل هذه
المناطق عن العراق ، وشعر ان هذا الفصل معناه فصل منتجات كردستان عن أسواقها الطبيعية ،
الامر الذي يؤدي إلى الاضرار المباشرة بالاكرد أنفسهم . وفي الوقت نفسه لاحظ ان كردستان
العراقية تكاد تكون منفصلة تمام الانفصال عن بقية المناطق الكردية ، الواقعة في تركيا وإيران ،
فأصدر البيان الآتي :-

« ينظر المندوب السامي نظراً فعلياً في التدابير الواجب اتخاذها بنحو إدارة المناطق الكردية
في العراق وقد بلغه ان هناك مخاوف تساور القلوب من احتمال إلحاقهم بحكومة بغداد ، الامر
الذي أجباً البعض الى المطالبة بنظام استقلالي . وبلغه في الوقت نفسه ان قادة الرأي الكردي العام ،
يشعرون بالروابط الاقتصادية والصناعية التي تربطهم بالعراق ، ففي هذه الحالة يرغب فخامة
المندوب أن يحصل - ان امكن - على ما يشير الى اماني الكرد الحقيقية ، فإن كانوا يفضاون
البقاء في كنف الحكومة العراقية ، فإنه مستعد لأن يقترح على مجلس الدولة بحل على الوجه الآتي :

١- فيما يتعلق بالمناطق الكردية ، الواقعة في لواء الموصل ، والداخلية ضمن حدود الانتداب
البريطاني : يشكل لواء فرعي يتألف من أقضية زاخو ، وعقره ، ودهوك ، والعمادية ، على ان
يكون مركزه (دهوك) وان يكون تحت هيمنة معاونة متصرف بريطاني ، ويكون القائم مقامون
بريطانيون ، على ان يحل محلهم موظفون من الكرد ، والعرب الذين يجسنون اللغة الكردية
ويرضى عنهم الاكرد . ويدعن هذا اللواء الفرعي في شؤونه المالية والقضائية الى حكومة بغداد
الوطنية ، ويرسل بالطبع ممثلين عنه الى الجمعية التأسيسية ، ولكنه في الامور المتعلقة بالادارة العامة
يراجع القائم مقامون المتصرف كما ان التعيينات الادارية يقوم بها المندوب السامي بمشاوره الحكومة المحلية
٢- سيدبر المندوب أمر اشراك الضباط البريطانيين في ادارة اربيل ، وكويسنجق ، كوراوندوز
وينال تعهداً بمرعاة رغبات الاهلين في أمر تعيين موظفي الحكومة ؛ اما تفاصيل ذلك فتوضع حالما
تسمح الحالة

٣- تعامل السلطانية كتصرفية ، يحكمها متصرف شوري ، على أن يعين من قبل المندوب
وان يلحق به مستشار انكليزي ، ريثما يتم تعيين المتصرف ، يقوم الحاكم السياسي البريطاني مقامه ،

❖ منع امتياز النفط ❖

كانت الحكومة التركية قد منحت «شركة النفط التركية» موافقة أولية في يوم ٢٨ حزيران ١٩١٤م للبحث عن مظان النفط في ولايتي الموصل وبغداد، وقد أهمل هذا الوعد باندلاخ لهيب

ويحاول المتصرف من السلطات ما يوافق عليها المندوب؛ بعد استشارة المتصرف ومجلس الدولة، ويكون القائمون في الوقت الحاضر بريطانيين، على أن يحلوا محلهم أكراد حينما يتوفر رجال أكفا لهذه الغاية «هـ».

وقد قبل أكراد لوائي الموصل واربيل بما تقدم؛ فأصبحوا عراقيين، ورفض أكراد السليمانية ذلك فبقوا تحت هيمنة المندوب، وفي كركوك عين متصرف وطني نال عطف المندوب البريطاني، واشترك الاوولون في التصويت للملك فيصل، وامتنع السليانيون عن ذلك، فلما كانت سنة ١٩٢٢ وقعت اضطرابات خطيرة في السليمانية واربيل استدعت اخلاء السليمانية حالا، وتأليف مجلس محلي منتخب لإدارة شؤونها في ١٤ أيلول سنة ١٩٢٢

وهنا يتظاهر نفوذ الشيخ محمود، الذي لعب دوراً خطيراً في كردستان، فإنه كان قد نفى منها عام ١٩١٩ إلى الهند ثم أعيد إليها بعد زمن طويل واختاره الانكليز في ١٤ أيلول ١٩٢٢ رئيساً للمجلس المحلي المنتخب ثم حاكماً عاماً. وفي تشرين الثاني من تلك السنة خلع على نفسه لقب «ملك كردستان» وصار يستقوي العشائر المجاورة لمهاجمة كركوك، فجددت عليه الحكومة البريطانية حملة قوية أعادت احتلال السليمانية مؤقتاً، ولاذ الشيخ محمود بالفرار، ولكنه عاد فاحتلها في ١١ تموز ١٩٢٣ وبقي فيها نحو سنة كاملة

وفي أثناء البحث في معاهدة لوزان في عام ١٩٢٢ اتضح للأكراد أن لا أمل لهم في خلق دولة كردية تشمل المناطق الكردية في العراق، وأن البحث جار لضم كردستان إلى الوحدة العراقية، فبدلت الحكومتان بريطانيا والعراق جهوداً تذكر لتثبيت من رغبات الأكراد، وإيقاف حركات الشيخ محمود عند حدها وإصدارتا البيان التالي :-

«تعترف حكومة صاحب الجلالة البريطانية، والحكومة العراقية معاً، بحقوق الأكراد القاطنين ضمن حدود العراق في تأسيس حكومة كردية ضمن هذه الحدود، وتأملان أن الأكراد على اختلاف عناصرهم سيتفقون في أسرع ما يمكن على الشكل الذي يودون أن تتخذه تلك الحكومة، وعلى الحدود التي يرغبون أن تمتد إليها، وسيُرسلون مندوبيهم المسؤولين إلى بغداد لبحث علاقاتهم الاقتصادية والسياسية مع حكومتنا انكليزية والعراق «هـ»

لم يصغ أحد إلى هذا الوعد الرسمي. فلما تم عقد البروتوكول الانكليزي - العراقي في ٣٠

الحرب العالمية الاولى ، ودخول تركية في الحرب المذكورة ضد الحلفاء . فلما انتهت الحرب
بجذلان الترك وانتزاع منطقة النفط من بلادهم ، راجع أصحاب تلك الموافقة «الحكومة العراقية»
لمنحهم امتيازاً جديداً فقرر مجلس الوزراء في ٢٢ كانون الثاني ١٩٢٣ م ايداع هذا الطلب
نيسان سنة ١٩٢٣ الذي جعل مدة المعاهدة العراقية - البريطانية الموقع عليها في ١٠ تشرين الاول
١٩٢٢ أربع سنوات اعتباراً من تاريخ عقد الصلح مع تركيا ، بات في حكم المقرر ضم السليمانية إلى
العراق ، وتأسيس إدارة تضمن احترام حسيات الكرد القومية . وإذا كانت الانتخابات في العراق
للمجلس التأسيسي قائمة على قدم وساق ، رأت الحكومتان العراقية والبريطانية أن تعطيا الاكراد
تأميناً عن نيات العراق الحسنة نحوهم فقرر مجلس الوزراء العراقي في ١١ تموز ١٩٢٣ مايلي :-
أولاً - إن الحكومة لا تنوي تعيين موظف عربي في الاقضية الكردية ماعدا الموظفين الغنيين
ثانياً - ولا تنوي إجبار سكان الاقضية الكردية على استعمال اللغة العربية في مراجعاتهم الرسمية
ثالثاً - أن تحتفظ كما يجب حقوق السكان والطوائف الدينية والمدنية في الاقضية المذكورة
وكانت نتيجة هذه المقررات الخطيرة أن انتخب لواء السليمانية خمسة نواب لتمثيله في المجلس
التأسيسي العراقي ، بعد أن طردت القوات التأديبية قوات الشيخ محمود من السليمانية ، وعادت
السكنية إلى مكانها ، وخصصت الحكومة العراقية لكردية لتنفق على الاصلاحات الضرورية
المستعجلة وثبتت قداما في تلك الربوع ونظمت النظام الادارية اللازمة
وفي شباط سنة ١٩٢٥ جاءت اللجنة الخاصة ، التي أوفدتها العصبة الاممية للتحقيق في
الخلاف العراقي التركي على مصير ولاية الموصل ، فأقرت نظرية الحكومة البريطانية القائلة بضرورة
الحاق كردستان بالعراق ولكنها اوصت بمراعاة رغبات الكرد المتعلقة بتعيين الموظفين واستعمال اللغة
القومية في مكاتباتهم ومخاطباتهم وهو ما سبق للحكومة البريطانية أن قررت مع حكومة العراق
وفي تشرين الاول سنة ١٩٢٦ اجتمع مستشار وزارة الداخلية بالشيخ محمود ، الذي كان
لا يزال يعكر صفو الامن في أطراف السليمانية ، ثم أرسل الشيخ بعدئذ نائباً عنه إلى بغداد
للاتفاق مع الحكومة المركزية على شروط الصلح فوقع في حزيران سنة ١٩٢٧ على شروط
تقضي بأن يعيش الشيخ وأسرته في خارج العراق ، وأن يمتنع عن التدخل في كافة الشؤون السياسية
وأن يرسل أحد أولاده إلى بغداد لتلقي العلم فيها ، وتعهدت الحكومة برد جميع أملاكه اليه ، كما
أنها سمحت له بتعيين وكيل يديرها بالنيابة عنه ثم زار بغداد بنفسه في تموز من تلك السنة وصارت
السليمانية تشترك بعدئذ في انتخاب كل برلمان عراقي ، وبقي الاكراد في علاقات حسنة جداً مع
الحكومة العراقية الى أن كانت معاهدة ١٩٣٠ حيث وقعت حوادث دامية أخلت بالامن وأدت
الى الفوضى على نحو ما سنشرحه أثناء البحث عن «الوزارة السعيدية الاولى» في الجزء الثالث

مشاورها العدي « يرفع بيانا الى مجلس الوزراء يبين اذا كان تخلف الشركة المذكورة عن ابراز مستندات بعد أن أعلنت الحكومة العراقية ، ودعت أصحاب الامتيازات الى ابراز مستندات واثبات حقوقهم يسقط ادعاؤها »

ولما كان معظم أصحاب هذا الطلب من الانكليز وحلفائهم ، تدخل المعتمد البريطاني في العراق في هذه القضية وكاتب الحكومة العراقية بشأنها فقرر مجلس الوزراء في ١٣ آب ١٩٢٣ م مايلي :
« أولا : ان الحكومة العراقية لا تعترف بالامتياز الذي تدعيه شركة النفط التركية .
« ثانياً : تفوض الحكومة العراقية الى معالي ساسون أفندي المفاوضة ، أثناء بقائه في لندن ، مع الشركات المتقدمة لطلب امتياز النفط في العراق »

ونظم المعتمد لائحة بالامتياز المطلوب ، وتقدم به الى مجلس الوزراء ، فقرر المجلس في الخامس من ايلول من هذه السنة ايداع كتابه ولائحته الى « لجنة مؤلفة من معالي ناجي بك السويدي ، ومعالي ياسين باشا الهاشمي ، وجناب الكولونيل سليتر ، وجناب المستر دراوير لابداء رأيهم في الشروط التي تضمنتها المسودة المذكورة »

ثم سأل المعتمد السامي البريطاني الحكومة العراقية عما اذا كانت « توافق على المفاوضة مع مندوب شركة النفط التركية الذي تنوي الشركة المذكورة ارساله الى بغداد » فقرر مجلس الوزراء في ١٩ ايلول الموافقة على ذلك وجاء فعلا الى بغداد المستر كيلينغ وشرع في مفاوضة رجال الحكومة في الموضوع ولكنه لم يلبث أن عاد إلى بلاده ، ثم عاد إلى العراق مرة أخرى ، فاتخذ مجلس الوزراء القرار التالي في جلسة ١٤ آب ١٩٢٤

« بناء على عودة المستر كيلينغ ، ممثل شركة النفط التركية إلى العراق ، وبيان رغبته في استئناف المفاوضة في امتياز النفط ، بسط فخامة رئيس مجلس الوزراء مسألة الامتياز المذكور ليقف على رأي مجلس الوزراء . فاقترح معالي وزير الاوقاف ، ابراهيم أفندي الحيدري ، لزوم الاطلاع على الاوراق والمكاتبات الجارية في هذا الخصوص للوقوف على ما جرى قبل الآن بخصوص الامتياز المذكور ؛ واقترح معالي وزير الاشغال والمواصلات مزاحم بك الباجهجي أن يكلف المستر كيلينغ بتقديم طلب خطي إلى الحكومة العراقية يطلب فيه استئناف المفاوضة في مسألة امتياز النفط ؛ ثم سرد فخامة رئيس الوزراء تاريخ الامتياز المذكور بإيجاز ، من يوم بدأت فيه المذاكرات بلندن بواسطة معالي ساسون أفندي من قبل الحكومة العراقية ، وبين تطورات المسألة إلى حين انعقاد المجلس التأسيسي وبدء المفاوضات في أمر الحدود الشمالية بالاستانة وسفر المستر كيلينغ إليها ، ثم اقترح معالي ساسون أفندي أن يتخذ قرارا بأساس المذاكرة وهو أن يفهم المستر كيلينغ بأن كل ما يجري معه من المفاوضات من قبل وزارة ، أو لجنة لا يعتبر نهائياً بل يجب عرضه على

مجلس الوزراء ، للنظر فيه كما يشاء ، ثم قال معاليه إن أثناء المفاوضة مع المستر كيلينغ سابقاً كان قد اعترض معاليه على نقطة من النقاط الواردة في الامتياز ، فأجابه المستر كيلينغ قائلاً إن النقطة المعترض عليها كان قد اتفق عليها مع معالي وزير الأشغال والمواصلات ، وهو فخامة ياسين باشا إذ ذاك ، وعليه اضطر معالي وزير الأشغال والمواصلات في ذلك الحين إلى كتابة كتاب إلى المستر كيلينغ يبين فيه إن ما دار بينه وبين وزارة الأشغال والمواصلات لم يكن سوى مفاوضة لا يمكن اعتبارها نهائية ، وذلك نظراً لطلبه وموافقة المشار إليه ، وهو النظر في مواد الامتياز بصورة عمومية قبل البت في النقاط الرئيسية الأربع . وعليه قرر مجلس الوزراء الموافقة على اقتراح معالي ساسون أفندي المذكور آنفاً ، وقرر أيضاً أن يقدم المستر كيلينغ طلباً خطياً يطلب فيه استئناف المفاوضة ، ولم ير مجلس الوزراء مانعاً من أن يؤلف فخامة رئيس الوزراء لجنة وزارية للنظر في اقتراحات الشركة « اهـ

عند هذا الحد وقفت قضية منح امتياز النفط ، فلما وصلت لجنة التحقيق الاممية إلى الموصل في يوم ٢٧ كانون الثاني ١٩٢٥ ، وشرعت في استجواب الاهلين عن مستقبل ولاية الموصل ، اتضح للحكومة العراقية أن عصبة الامم لن تسمح ببقاء هذه الولاية للعراق ، ما لم يمنح العراق « شركة النفط التركية » امتيازاً بالبحث عن مغان النفط في هذه الولاية المتنازع عليها ، فقد أخذت اللجنة المذكورة توجه الاسئلة إلى المعتمد السامي البريطاني حول هذا الموضوع ، وتتدخل في شؤون البلاد الداخلية تدخلاً سافراً ، كما أن المعتمد المومى اليه كان ينقل أسئلة اللجنة إلى الحكومة العراقية بكل صراحة حتى اضطر مجلس الوزراء إلى اتخاذ هذا القرار في جلسته المنعقدة في يوم ٢٦ شباط ١٩٢٥ م

« تلي كتاب فخامة المعتمد السامي بالعراق المرقم في أو / ٤٧ والمؤرخ في ٢٦ شباط سنة ١٩٢٥ وفي طيه أسئلة جديدة من لجنة الحدود الموفدة من قبل عصبة الامم متعلقة بمسألة امتياز النفط في ولايتي بغداد والموصل ، فقرر مجلس الوزراء أن يجيب فخامة رئيس الوزراء على كتاب فخامة المعتمد السامي المذكور على الوجه الآتي :

« قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة في ٢٦ شباط سنة ١٩٢٥ تأييد ما جاء في قرار الحكومة العراقية الوارد في برقيتها المرسلة بواسطة فخامتكم إلى وزارة المستعمرات في ٢١ آب سنة ١٩٢٣ وهي كما يأتي :

« إن الحكومة العراقية ، بينما لا تعترف بأن شركة النفط التركية قد منحت أي امتياز ما ، وقد اطلعت على الوعد المدرج في كتاب رئيس الوزارة التركية المؤرخ في ٢٨ حزيران سنة ١٩١٤

الى السفير البريطاني ، وهي مستعدة للوفاء بهذا الوعد بشرط أن توافق الشركة على الشروط التي تعدها حكومة العراق مرضية

« وان الحكومة العراقية لا ترغب في تأجيل البت في الامتياز ، وليس هناك نقطة جوهرية معلقة سوى مسألة الحصص ، وهي تحت البحث الآن » اهـ

أجل كانت « قضية الحصص » مشكلة قائمة بنفسها ، تمسكت الحكومة العراقية بها تمسكاً وثيقاً ، وتصلبت الشركة بها تصلباً خاصاً ، وقد أخبرني وزير الاشغال والمواصلات السيد مزاحم الباجهجي ، أنه اضطر الى تقديم استقالته من منصبه في ١٨ شباط احتجاجاً على تصلب الشركة في هذا الصدد ، ثم عاد وسحب استقالته

والثام مجلس الوزراء للمرة الاخيرة في الخامس من آذار ١٩٣٥ واتخذ هذا القرار :

« استأنف مجلس الوزراء النظر في امتياز شركة النفط التركية وبعد المداولة حول تقرير اللجنة الوزارية ، والمكاتبات التي دارت بين الحكومة العراقية والحكومة البريطانية في استعمال حق العراق للاشتراك بحصص رأسمال الشركة ، وبعد الاطلاع على بيانات أعضاء اللجنة المفودة من قبل عصبة الامم ، والاسئلة التي وجهتها اللجنة المذكورة في مشروعية الامتياز ، وتسريع البت فيه ، واستماع بيانات رئيس الوزراء فيما يتعلق بالوضعية السياسية ، الخارجية والداخلية ، قرر ما يأتي :

(١) تعيين مدير عراقي ، في جملة مديري الشركة الاصلية ، على أن يكون له نفس الحقوق الممنوحة للمديرين الآخرين في أعمال الشركة ، وأن تدفع مخصصاته من قبل الشركة كسائر المديرين

(٢) إقامة اسم الحكومة مقام الشركة في المادة السادسة ، على أن تجري ترتيبات المزايدة بواسطة الشركة ، وذلك بالوكالة عن الحكومة العراقية .

(٣) ان المادة ٣٣ من المفاولة لا تؤهل الشركات الفرعية الاستفادة من الحق الممنوح للشركة الاصلية في التسجيل ، والجنسية ، وان للحكومة متسعاً للنظر في شروط تأليف هذه الشركات عند تقديم أنظمتها ، كما صرح في المادة نفسها .

(٤) ان الحد الاعظم للمقطوع يكون شيلينين .

(٥) أن يدخل معالي وزير الاشغال والمواصلات في المفاوضة مع ممثل الشركة لتثبيت النقاط الآتفة الذكر ، مع التعديلات الفرعية التي من صالح الشركة ، أيضاً قبولها .

(٦) لا يعتبر المجلس بأن للشركة حقاً في نقل الزيوت الاجنبية ، لان المادة الاولى من المفاولة تعطي هذا الحق لنقل الزيوت المستخرجة من المنطقة المعينة فقط ، وعليه لا تتمكن الشركة من نقل أي زيت آخر بدون مساعدة الحكومة العراقية .

(٧) ينحول وزير الاشغال والمواصلات إمضاء المقابلة ، عند إتمام الامور الواردة في الفقرات الست الآتفة الذكر « اه
وقد صادق جلالة الملك على قرار المجلس هذا في التاسع من آذار سنة ١٩٢٥ وصدرت الارادة الملكية بتحويل الباجهجي التوقيع على الاتفاقية نيابة عن الحكومة العراقية فوقها في الرابع عشر من هذا الشهر

✽ استقالة وزيرين ✽

لم ير وزير المعارف ، الشيخ محمد رضا الشبيبي ، في مفاوضات النفط مصلحة للبلاد فرفع كتاب استقالته الآتي :

صاحب الفخامة رئيس مجلس الوزراء الموقر

بعد التحية : حيث انه لا يسعني الموافقة على اتفاقية شركة النفط التي هضمت بموجبها - على ما أعتقد - حقوق العراق فإني أتقدم إلى فخامتكم بانسحابي من المجلس الموقر . هذا ولفخامتكم مزيد الاحترام .

محمد رضا الشبيبي

١٠ شبان ١٣٤٣ - ٥ مارت ١٩٢٥

وأعقبه وزير العداية ، السيد رشيد عالي الكيلاني ، فرفع كتاب استقالته أيضاً وهو :

حضرة صاحب الفخامة رئيس الوزراء المفخيم

تعظيلاً واحتراماً

لقد عرضت على فخامتكم وعلى رفقاائي الكرام في الجلسة المنعقدة بتاريخ ١٨ شباط ١٩٢٥ للنظر في قضية امتياز شركة النفط التركية ، وكذلك في الجلسات التي تلتها ، والجلسة المنعقدة في هذا اليوم ، ان هناك حقين : حق استثمار الزيت ، وحق الاشتراك في رأس مال الشركة لغاية ٢٠ في المئة ، فالاول عائد للحكومة تستوفيه في مقابلة منحها إلى الشركة الانتفاع من الزيت في ولايتي بغداد والموصل ، كما تستوفى من الزراع والمتصرفين في الاراضي الحصة العشرية أو الخمسية أو غيرها من الرسوم والاجور لقاء انتفاعهم من الماء والارض ، وقد سلمت الشركة بهذا الحق وتعدت بأن تدفع باسمه للحكومة أربعة شلينات ذهب عن كل طن ، وأما الثاني فهو يعود للحكومة أو أهالي العراق ، وقد ضمن لها ذلك بموجب المادة الثامنة من اتفاقية سان ريمو التي اعتبرتها حليفتنا المعظمة من المعاهدات والاتفاقيات الدولية المؤشر إليها في المادة العاشرة من المعاهدة العراقية - البريطانية كما صرح فخامة المندوب السامي في كتابه المؤرخ في ٢٦ مارت ١٩٢٥ والمرقم ٦٤ الذي أرسله بهذا الصدد إلى مقام رئاسة الوزراء الجليلة أيضاً ؛ وأصبحت هذه الاتفاقية من الاتفاقيات

التي يجب علينا وعلى حليفتنا المعظمة إنفاذ احكامها ، ووجب على الشركة والدول الداخلة فيها أن تقبل بهذا الحق المقرر دولياً للحكومة العراقية أو أهالي العراق ، ويظهر مما عرضته أيضاً ان ليس ثمة أدنى علاقة بين هذين الحقين لاختلاف ماهيتها ووجهة نشأتها فعلى ذلك لم أر هنالك ما يعبر لنا التنازل عن هذا الحق الصريح المشروع .

غير أنه لما كان فخامتكم رئيس الوزارة الحاضرة تطلبون التنازل عنه وإعطاء الامتياز بدون الاحتفاظ به محتجين بما يبتسموه من الاسباب التي أردتم ان تبرهنوا بها بأن التنازل عن هذا الحق يضمن لنا بقاء الموصل ، وان التمسك به يزول بالخطر على البلاد ، كان من رأيي ان تلك الاسباب ليست واردة ، وان بقاء الموصل ليس مربوطاً بهذا الامتياز ، كما عرضت في الجلسات الالفة الذكر

✽ الوزراء المستقبليون ✽



السيد رشيد عالي الكيلاني



الشيخ محمد رضا الشبيبي

وان تمسكنا بهذا الحق المشروع الذي ضمنتنا المعاهدات الدولية لا يستلزم بوجه من الوجوه جلب الخطر على البلاد ، بل يؤدي النفع إليها ، وكان رأي فخامتكم المنوه به ، والذي عضدته كثرة المجلس المحترم مخالفاً لهذه قناعاتي فلم اجد في وسعي إلا تقديم هذه استقالاتي راجياً قبولها هذا ورأيت من الواجب هنا أن أشكر فخامتكم على تقبلكم بهذا العاجز يجعلكم إياه عضواً في وزاراتكم الموقرة وتقوا يا صاحب الفخامة اني متألم جداً من ابتعادي عن فخامتكم ورفقائي الكرام حيث لم أر من فخامتكم ولا منهم سوى الاعتماد والثقة بي ، فأشكر فخامتكم وأشكرهم جزيلاً على ذلك وأسأل الله تعالى ان يهدينا وإياكم سبل الخير والصالح لهذه البلاد وبالاخير ارجو قبول احتراماتي الفائقة

وزير الداخلية - رشيد عالي الكيلاني

٥ مارت ١٩٢٥

✽ قبول استقالة الوزيرين ✽

استقال وزير المعارف والعدلية في اليوم الخامس من آذار ١٩٢٥ م ، وهو اليوم الذي قرر فيه مجلس الوزراء قبول امتياز النفط ، وتحويل وزير الاشغال والمواصلات التوقيع على الامتياز ، بالنيابة عن الحكومة العراقية ، ولكن رئيس الوزراء ، ياسين الهاشمي ، لم يتسرع في قبول استقالتيهما على امل ان يتعاون وإياهما على إنجاز بقية منهاج الوزارة ، بعد منح الامتياز ، فلما وقع وزير الاشغال والمواصلات ، مزاحم الباججي ، الامتياز في يوم ١٤ من هذا الشهر ورفض الوزيران المستقيلان الاستمرار على العمل ، استصدر الرئيس الهاشمي إرادة ملكية في الرابع عشر من آذار بتعيين الحاج عبد الحسين الجلبي وزيراً للمعارف ، وبإسناد منصب وزارة العدلية بالوكالة إلى السيد مزاحم الباججي .

✽ الوزيران الجديدان ✽



وزير المعارف * عبد الحسين الجلبي



وزير العدلية * مزاحم الباججي

✽ نفط اراضي المحولة ✽

« الاراضي المحولة » اسم لقطعة من الارض تقع بين العراق وإيران « في قضاء خانقين » كانت قد « حوت » ملكيتها إلى الامبراطورية العثمانية عام ١٩١٣ م نتيجة لقرار لجنة الحدود بين تركيا وإيران .

وكانت حكومة إيران قد منحت المستر وليم دارسي في سنة ١٩٠١ م امتيازاً بالبحث عن مظان النفط في هذه القطعة من الارض ، فلما انتقلت « حوت » القطعة إلى تركيا اقرت الامتياز وحيث ان العراق ورث تركيا فقد كان عليه ان يؤيد امتياز دارسي في « الاراضي المحولة » فقرر مجلس الوزراء في ٢٧ تشرين الاول سنة ١٩٢٣

١ - اسداء الشكر إلى وزارة المستعمرات البريطانية لسعيها لحفاظة حقوق الحكومة العراقية

في هذا الامر وتأسف الحكومة العراقية على عدم تقرب شركة النفط إليها لتتوصلا إلى حل نهائي

٢- نظراً لما جاء في كتاب ممثل الشركة ... توافق الحكومة العراقية على اقتراح الشركة بالاعتراف لما للشركة من الميزة في الامتياز الممنوح للمسترد داري المتوفى

٣- ان الحكومة العراقية مستعدة للمفاوضة فيما يقتضي اتخاذه من التدابير لتطبيق مواد الامتياز بالنظر لما حصل من التبدلات من الوضعية

وقد استمرت المفاوضات بين الشركة والحكومة - بعد هذا القرار الوزاري - مدة طويلة حتى إذا كانت أيام « الوزارة الهاشمية الاولى » توصل الطرفان إلى النتيجة فقرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة في يوم ١٩ أيار ١٩٢٥ تسجيل القرار التالي .

« تلي كتاب وزارة الاشغال والمواصلات المرقم ٣٧٠/٢١/١ والمؤرخ في ١٨ أيار سنة ١٩٢٥ ولائحة المقالة النهائية المطلوب عقدها مع المسترد جاكس ، المدير العام لشركة النفط الانكليزية - الفارسية في خطوط النفط في الاراضي المحوطة ، فقرر مجلس الوزراء الموافقة مبدئياً على نص المقالة المذكورة ، وعلى تحويل وزير الاشغال والمواصلات الصلاحية بعقدها مع شركة النفط الانكليزية - الفارسية على أن يستفسر بواسطة فخامة المعتمد السامي ، من جناب وزير المستعمرات عما إذا كانت مواد المقالة على وجه العموم ، والمادة الثالثة خاصة ، موافقة لمصالح العراق ، وعما إذا كانت الطريقة المتبعة بين الشركة والحكومة الايرانية في تعيين حصة الحكومة هي أكثر نفعاً للعراق من الطريقة الموضحة في المادة الثالثة الانفة الذكر » (١)

✽ نشر القانون الاساسي ✽

كان المجلس التأسيسي « قد صادق نهائياً على « القانون الاساسي العراقي » في يوم ١٠ تموز ١٩٢٤ م وحال موضوع منح امتياز النفط دون نشره (٢) فلما تم هذا المنح في ١٤ آذار ١٩٢٥ م قرر مجلس الوزراء في السابع عشر من هذا الشهر نشر القانون المشار إليه في يوم ٢١ منه .

وفي اليوم المذكور سار موكب وزاري إلى البلاط الملكي يتقدمه رئيس الوزراء ، ياسين الهاشمي ، حاملاً دستور المملكة في نخل من الحرير الاخضر فحيته ثلة من الحرس كانت مصطفة في مدخل البلاط ، وقدمه إلى جلالة الملك فوقه صاحب الجلالة حالا وأمر بنشره فوراً ثم اطلقت

(١) مقررات مجلس الوزراء للأشهر نيسان ومايس وحزيران ١٩٢٥ من ٣٣

(٢) يغل السر هنري دويس اسباب عدم الاسراع في نشر الدستور فيما يلي :

« لم يكن مستعسناً ان تقدم الحكومة العراقية على المباشرة بالانتخابات لتكوين اول مجلس امة دائمى حق تنهيه لجنة الحدود من اعمالها وعليه اجل نشر القانون الاساسي »

المدافع مئة طلقة وطلقة تيمنا بهذا الحدث التاريخي الجليل ، وعاد الوزراء إلى دواوينهم يستقبلون المهتمين من الاهلين بدخول البلاد في عهد دستوري جديد وأخذت برقيات التهانى تنهال على جلالة الملك ، وعلى أصحاب المعالي الوزراء من أنحاء المملكة كافة ، كما أقيمت معالم الافراح والزينة ، وتليت الادعية في المساجد والمعابد ، وانتهرز رئيس الوزراء هذه الفرصة فأذاع هذا البيان :

❖ البيان ❖

نشر القانون الاساسي ، وكان نشره خطوة كبيرة في تأييد رغبة الامة ، وبقدر الاعتناء في تطبيق بنوده ، ترسخ أحكامه في البلاد ، ويكون التقدم الذي أصبحت الامة اليوم في حاجة إليه أكثر من كل وقت .

لم تكن ثمار القانون الاساسي لتتطف بجزء إعلانه ، وإرسال برقيات التهنة بنشره ، بل ان للحكومة بمجموعها ، ولكل فرد من رجالها بانفراده تأثيراً عظيماً في هذا التقدم .

ان المسؤولية التي أودعها القانون على عاتق الوزارة هي أعظم مما تصورناه ونقصه ، إذ ما كان الاعتماد الذي تحصل عليه الوزارات من ممثلي الشعب قويا فإنه لا يلبث ان يزول إذا لم يكن جميع أعضاء الحكومة متشبعين بروح واحدة ، مقدرين المبادئ التي ينطوي القانون عليها ، سائرين على حفظ العدل والحق بين الشعب .

قد يجد عمال الحكومة أسباباً مبررة لما قاموا به حتى هذا اليوم من الاعمال التي لا تنطبق على الروح الدستورية ، والمسؤولية السياسية ، وقد يجد قسم كبير منهم مسانيد قوية في سواعد من قربهم إلى المراكز التي أشغالوها سابقاً ، فليعلم هؤلاء ان الدستور لا يسمح ببقاء أي عضو لا يستمد سلطته من روحه ، أو يعيث بحقوق الافراد ، مستنداً إلى نفوذه أو نفوذ مساعديه .

تجري في مركز المملكة وفي أطرافها بعض الاعمال التي لا تنطبق على القانون ، منها ما يظهر ومنها ما يبقى مخفياً ، فما يظهر منها يجب أن يعالج معالجة شديدة سريعة ، وما يخفى منها يجب إظهاره بكل وسيلة كيلا يبقى حاجز ما في سبيل إقامة الحق والعدل ، بالرغم من نشر القانون الاساسي .

الى هذا الامر الحيوي ألفت أنظار جميع موظفي الحكومة ، وأطلب إليهم أن يجدوا أو يسرعوا لتعمير ما مضى ، وليخفق العلم العراقي ، الذي يجمع في كوكبه رمز الاتحاد بين القومين النجيين : الكردي والعربي فجوراً تحت ظل القانون الاساسي ، وليستظل به شعب عالم بحقوقه مقدر لواجباته

رئيس الوزارة (١)

✽ استقالة الوزارة ✽

لما انحزت « الوزارة الهاشمية الاولى » الانتخابات العامة لمجلس النيابي ، أرادت أن تكون أكثريّة النواب في المجلس المذكور من الموالين لها ، لتتمكن من تطبيق منهاجها المفصل ، وأراد البلاط الملكي أن تكون هذه الاكثريّة للسيد جعفر العسكري ونوري السعيد لأنها من مشايخي سياسة البلاط (١) وكان لدار المعتمد السامي البريطاني رأي آخر في الموضوع ، فرأى الهاشمي أن يستقيل من الحكم لينظر في كيفية التوفيق بين هذه الاراء المتضاربة ، فكتب إلى جلالة الملك يقول :

ديوان مجلس الوزراء . ٢١ حزيران سنة ١٩٢٥ م
إلى أعتاب حضرة صاحب الجلالة الملك المعظم
مولاي

أرى من واجب الاخلاص أن ألتبس من جلالته قبول استقالتني ، واني في هذه الفرصة أقدم إلى أعتاب مولاي بالشكر التام ، لما أولاني وزملائي ، من العطف والموازرة ، أثناء قيامي بأعباء إدارة المملكة ، وأبتهل إليه تعالى أن يؤيد جلالتهكم بتوقيفه في كل الامور والاحوال .
البد الخاضع : الهاشمي

وفيا يلي جواب جلالة الملك على كتاب الاستقالة :
بغداد في ٢٩ ذي القعدة ١٣٤٣ - ٢١ حزيران ١٩٢٥
عزيزي ياسين الهاشمي

تسلمت كتابكم المؤرخ في ٢١ حزيران ١٩٢٥ المتضمن استقالتكم من منصب رئاسة الوزارة ، ومع اني مقدر الظروف التي تدعو إلى تقديم استقالتكم ، على أثر إنجاز الانتخابات العامة ، فإنه لا يسعني إلا أن أعرب لكم عن عظيم قدرتي للمساعدات المفيدة التي بذلتوها في سبيل خير البلاد وأشكركم أنتم وزملائكم على الموازنة الفعالة التي كنتم تقدمونها إلي حتى في اخرج الاوقات واني مع أسفي لقبول استقالتكم أوّل منكم ومن زملائكم الدوام على اعمالكم موقتا حتى يتم تأليف الوزارة الجديدة .

فبصل

(١) وجعفر العسكري ونوري السعيد عصاميان ساعدا جلالة الملك فيصل في الثورة العربية منذ البداية وأخلصا له فقرها إليه ورقاها إلى أعلى الرب ، واتخذها عصية له وقد استطاعا بمنكهما السبانية ، وبطف جلالة الملك عليهما ، وتميز الندوب السامي لها أن يكونا حولها قوة تمد الان - أي في عام ١٩٣٠ - أكثريّة في المملكة العراقية .

✽ من بؤلف الوزارة الجديدة ✽

كان معروفاً ان السيد الهاشمي سعيده تكوين الوزارة، بعد ان يدخل فيها السادة صبيح نشأت وناجي السويدي، ورشيد الحوجة، بدلا من الوزيرين المستقلين احتجاجاً على منح امتياز النفط وهما : وزير العدلية، رشيد عالي الكيلاني، ووزير المعارف، الشيخ محمد رضا الشبيبي، وبدلا من وزير الداخلية، عبد المحسن السعدون، الذي كان يشكو الهاشمي عند الملك فيصل متها إياه بأنه يريد ان يتخذ من وزرائه كتاباً، بينما كان الهاشمي يتهم السعدون بموالاة الترك (١) ولكن ظهر بعد المفاوضات الجارية في البلاط ان الملك يؤثر وزارة يرأسها السعدون نفسه ليتمكن من تحقيق توصيات لجنة الحدود، وقد زعمت جريدة العراق في عددها (١٥٦٣) الصادر في ٢٤ حزيران أن الهاشمي أخفق في تكوين الوزارة لعدم تمكنه من إقناع المومى إليهم، فرد الهاشمي بما يلي :

حضرة صاحب جريدة العراق المحترم

عملاً بالقانون، وإعلاناً للحقيقة التي نالت من التشويه ما تأنفه مهنة الصحافة أرجو نشر ما يلي في أول عمود من أول عدد يصدر من جريدتكم :

لم أكلف احداً بالوزارة، واجابني بالرفض، ولم اقصد إكمال عدد الوزراء سابقاً قبل ان تنتهي الانتخابات، وإذا كان من دعوتهم من الافاضل غير متجانسين في المبدأ والرأي معي، فتقدير ذلك يعود لهم، والبحث عن التجاني للأشخاص الذين لا يرتاح لهم الرأي العام فهو تجاوز صريح على أكثوية أعضاء الوزارة الحاضرة، وتصرف سيء في التعبير عن الرأي العام.

ياسين الهاشمي (٢)

بغداد ٢٦ حزيران ١٩٢٥



(١) يقول السر هنري دويس، المتمد السامي، في مذكراته في « رسائل بل »
« استقالت الوزارة الهاشمية بسبب خلاف في الرأي بين رئيسها ياسين باشا الهاشمي ووزير الداخلية عبد المحسن بك السعدون إذ شعر الوزراء بعدم إمكان شخوصهم امام مجلس الامة على شكل وزارة متحدة في الرأي
(٢) جريد العراق : العدد (١٥٦٦) بتاريخ ٢٧ حزيران ١٩٢٥

✱ سمو الامير غازي ✱



فاتنا وضع صورة سمو الامير غازي ولي عهد المملكة العراقية على الصفحة (١٨٣)
بمناسبة ذكر تشريفه إلى العراق فأثبتناها هنا

ملاحق الجزء الاول

- ١ - المادة (٢٢) من عهد عصبة الأمم
- ٢ - لائحة الاندساب البريطاني على العراق
- ٣ - الاتفاقيات المنفردة من المعاهدة العراقية - البريطانية وهي
 - أ - الاتفاقية الخاصة بالموظفين البريطانيين
 - ب - الاتفاقية العسكرية
 - ج - الاتفاقية العدلية
 - د - الاتفاقية المالية
- ٤ - القانون الاساسي العراقي
- ٥ - قانون تعديل القانون الاساسي

١ - المادة ٢٢ من عهد عصبة الأمم

١- في المستعمرات والأراضي التي لم تعد بعد الحرب تابعة لسيادة الحكومات التي كانت خاضعة لها سابقاً والتي يعجز سكانها عن القيام بالحكم الذاتي في بلادهم ، تحت الظروف الصعبة في العالم الحديث يجب أن يطبق المبدأ القائل بأن رفاهية هذه الشعوب وارتقاؤها وديعة مقدسة من ودائع المدنية ، وأن يتضمن هذا الميثاق الضمانات اللازمة للقيام بهذه الامانة .

٢- ان الطريقة المثلى لتحقيق هذه المبادئ عملياً هي تسليم وصاية هذه الشعوب إلى الأمم الراقية ، التي تستطيع بفضل ثروتها ، أو اختبارها ، أو موقعها الجغرافي ، أن تتحمل هذه المسؤولية والتي ترغب في قبولها . وهذه تقوم بوصايتها باسم عصبة الأمم وبصفتها منتدبة عنها

٣- ان نوع الانتداب يجب أن يختلف بحسب درجة رقي الشعب ومركزه الجغرافي وحالته الاقتصادية إلى غير ذلك من الاحوال .

٤- ان بعض البلاد كانت في القديم تابعة للامبراطورية العثمانية وقد بلغت درجة راقية يمكن معها الاعتراف مبدئياً بكيانها كأهم مستقلة على أن تستمد الارشاد والمساعدة من دولة أخرى حتى يأتي الزمن الذي تصبح فيه قادرة على الوقوف بمفردها . ان اعتبار رغبات هذه البلاد يجب أن يكون في المقام الاول من انتقاء الدولة المنتدبة .

٥- أما الشعوب الأخرى ، خاصة شعوب إفريقيا الوسطى ، فهي في حالة تتطلب أن تكون الدولة المنتدبة مسؤولة عن إدارتها بصورة تضمن حرية المعتقد « على أن لا يخل ذلك بحفظ الأمن العام والأخلاق » وتضمن عدم تشييد الحصون والقواعد الحربية والبحرية وتدريب الأهليين تدريباً عسكرياً لأغراض غير الشرطة والدفاع عن البلاد ، وتأمين ظروف متساوية لتجارة الأعضاء الآخرين من الدولة الداخلة في العصبة .

٦- يوجد عدا ذلك أراض كجنوب افريقية الغربية وبعض جزر المحيط الهادي الجنوبي التي يحسن إدارتها بقوانين حكومة الانتداب ، كما لو كانت جزءاً لا يتجزأ من أراضيها ، وذلك لقلّة سكانها أو لصغر حجمها ، أو لبعدها عن قواعد المدنية والحضارة ، أو لاتصالها الجغرافي بالبلاد المنتدبة أو لظروف أخرى مع الاحتفاظ بجميع الشروط المذكورة أعلاه فيما يتعلق بضمان سلامة هذه الشعوب ومصالحها .

٧- وعلى كل حال يجب على الدولة المنتدبة ان تقدم تقريراً سنوياً لمجلس العصبة عن البلاد التي انتدبت عليها .

- ٨- ان لم تكن درجة السلطة وحق المراقبة والادارة التي ستقوم بها دولة الانتداب معينة بحسب اتفاق سابق بين أعضاء جمعية الامم ، وجب أن يشرع حالا في تنظيمها من لدن مجلس الجمعية
- ٩- يجب ان تتكون لجنة دائمة لتسلم التقارير السنوية المقدمة من حكومة الانتداب وفحصها ، ولترشد مجلس العصبة بكل ما يخص المسائل التي تتعلق بتنفيذ الانتداب (١) .

❖ لائحة الانتداب البريطاني على العراق ❖

بناء على نص المادة « ١٣٢ » من معاهدة الصلح الموقع عليها في سيفر في اليوم العاشر من شهر أغسطس ١٩٢٠ التي بموجبها قد تنازلت تركية عن كل حقوقها وتلكها في العراق إلى الدول المتحالفة الرئيسية ، وبناء على المادة ٩٤ من تلك المعاهدة التي بموجبها قررت هذه الدول الكبرى ، وفقاً للفقرة الرابعة من المادة ٢٢ من الفصل الاول « عهد جمعية الامم بأن تعترف بالعراق دولة مستقلة يشترط عليها قبول المشورة الادارية والمساعدة من قبل مندب إلى ان تصبح قادرة على القيام بنفسها وحدها ، وان تحديد تخوم العراق ، سوى ما هو مقرر في المعاهدة المذكورة واختيار المندب ، وتنفق عليه الدول الرئيسية المتحالفة ، وبما ان الدول المتحالفة الرئيسية قد اختارت صاحب الجلالة البريطانية مندباً من قبلها على العراق ، وبما ان شروط هذا الانتداب الاتي ذكرها رفعت إلى مجلس جمعية الامم للمصادقة عليها وبما ان صاحب الجلالة البريطانية قد قبل ان يكون مندباً على البلاد المذكورة ، وتعهد بذلك بالنيابة عن جمعية الامم ، طبقاً للمواد الاتية ، فجمعية الامم توافق على شروط هذا الانتداب كما يلي :

المادة الاولى - المندب يضع في اقرب وقت ، لا يتجاوز ثلاث سنين من تاريخ تنفيذ الانتداب ، قانوناً اساسياً للعراق يعرض على مجلس جمعية الامم للمصادقة فينشره سرياً ، وهذا القانون يسن بمشورة الحكومة الوطنية ويبين حقوق الاهالي الساكنين ضمن البلاد ومنافعهم ووراثتهم ، ويحتوي على مواد تسهل تدرج العراق وترقيه كدولة مستقلة . وفي الفترة قبل العمل بالقانون الاساسي تجري إدارة العراق طبقاً لروح الانتداب .

المادة الثانية - يحق للمندب ان يحفظ قوة عسكرية في البلاد الواقعة ضمن هذا الانتداب لاجل الدفاع عنها . وإلى ان ينفذ القانون الاساسي ، ويوطد الامن العام له ، ان يؤلف جيشاً محلياً لتأييد الامن والدفاع عن البلاد يجنده من الاهالي القاطنين في البلاد فقط ، ويكون هذا الجيش مسؤولاً لدى الحكومة المحلية وخاضعاً دائماً للشارفة « للسلطة » التي يتولاها المندب على هذا الجيش . ولا يجوز للحكومة العراقية ان تستخدم هذا الجيش في سبيل آخر غير ما ذكر سابقاً إلا

بواقعة المنتدب ، ولا يحول شي . مما هو مذكور في هذه المادة دون اشتراك الحكومة المحلية في مصرف اي جيش كان ، يقيمه المنتدب على العراق ، ويحق للمنتدب في كل وقت استعمال الطرق والسكك الحديدية والمراسي في العراق لتحريك القوات المسلحة ونقل الوقود والارزاق .

المادة الثالثة - يفوض المنتدب بادارة علائق العراق الخارجية ، وبالحق باصدار التفويض للقناصل الذين تعينهم الدول الاجنبية فيه ، وكذلك يكون له الحق بفرض الحماية السياسية والقنصلية على رعايا العراق في البلدان الاجنبية .

المادة الرابعة - على المنتدب تبعة الاحتفاظ بالاراضي العراقية فلا يتنازل عنها ولا يؤجر ولا توضع تحت سلطة دولة أجنبية .

المادة الخامسة - يلغى بتاتا في العراق إعفاء الاجانب وامتيازاتهم في المصالح الناتجة عن المحاكم القنصلية والحماية التي كانوا يتمتعون بها نظاماً أو عرفاً في السلطنة العثمانية .

المادة السادسة - على المنتدب تبعة تأسيس نظام عدلي في العراق يؤمن :

١- مصالح الاجانب ٢- القانون

٣- وعلى قدر ما يازم ، الاختصاص الشرعي المرعي الآن في العراق فيما يتعلق بالامور المختصة بالعقائد الدينية عند بعض الطوائف مثل « نظام الاوقاف والامور الشخصية » وخصوصاً يوافق المنتدب على ان الاشراف على الاوقاف وإدارتها يجريان طبقاً للشرعية الدينية وإرادة الواقفين .

المادة السابعة - ريثما تعقد معاهدات خاصة مع الدول الاجنبية فيايمس العراق من تسليم المحرمين الفارين إليه ، يعمل بالمعاهدات الحاضرة بين المنتدب والدول الاجنبية .

المادة الثامنة - يؤمن المنتدب للجميع حرية الوجدان التامة وحرية العبادات في كل هيئاتها وأشكالها بشرط ألا يخل ذلك بالامن العام والآداب ، ولا تميز فئة على أخرى في العراق بسبب جنسية أو دين أو لغة . والمنتدب يشجع التعليم بلغات العراق الوطنية ولا ينكر على فئة حقها ولا تضار في تأييد مدارسها الخاصة لتعليم أبنائها لغتها الخاصة على شرط انطباق ذلك على مقتضيات التعليم التي ترسمها الحكومة .

المادة التاسعة - لا يجوز أن يؤول شي . مما ذكر في هذا الانتداب بأنه يمنح المنتدب حق التدخل في مباني أو إدارة العتبات المقدسة التي تبقى صيانتها مكفولة .

المادة العاشرة - على المنتدب أن يراقب أعمال المبشرين في العراق حسباً تقتضيه الحاجة لتوطيد الامن العام وحسن إدارة الحكومة ، وفيما سوى ذلك فلا تؤخذ وسيلة ما من الوسائل لمعارضة تلك الامور والمداخلة فيها ، ولا تميز فرقة على أخرى بسبب مذهب أو جنسية .

المادة الحادية عشرة - على المنتدب أن يمنع في العراق التمييز بين رعايا أية دولة ما كانت من أعضاء جمعية الأمم « شاملاً ذلك الشركات المؤلفة طبقاً لـ «نظمة تلك الدول» فلا يكونون دون رعايا المنتدب ، أو رعايا أية دولة أخرى في كل ما هو متعلق بالضرائب والتجارة والصناعة والفنون أو في معاملة السفن التجارية والطيران الملكي ، وكذلك لا يكون تمييز في العراق بين البضائع الصادرة عنها إلى أية دولة أو الواردة اليه منها ، وتكون حرية النقل تامة في كل البلاد بشروط عادلة ، وفيما سوى هذا فللحكومة العراقية الحق - بعد استشارة المنتدب - أن تضرب الضرائب والرسوم الكمركية كما يقتضي ، وأن تتخذ احسن الوسائل لاستثمار موارد البلاد الطبيعية ، وتأمين منافع الاهالي ، ولا يجوز شي . مما في هذه المادة دون حق الحكومة العراقية بعدمشورة المنتدب - بعد وفاق كركي مع أية دولة كانت كلها في سنة ١٩١٤ م داخله في تركية الاسيوية او جزيرة العرب .

المادة الثانية عشرة - يوافق المنتدب ، بالنيابة عن العراق ، على المعاهدات الاممية المتبعة الان ، او التي يصير عقدها فيما بعد مصادقة جمعية الأمم ، في كل ما هو متعلق بالنخاسة او تجارة الاسلحة او العقاقير المخدرة او للمساواة التجارية او حرية النقل والملاحة ، والملاحة الجوية ، والسكك الحديدية ، والهريد والبرق واللاسلكي والملكات الفنية والادبية والصناعية .

المادة الثالثة عشرة - يضمن المنتدب موازنة الحكومة العراقية ، ما سمحت لها الاحوال الدينية والاجتماعية ، على تنفيذ السياسة العامة التي تتخذها جمعية الأمم لمنع الامراض ومحاربتها شاملاً ذلك امراض النبات والحيوان .

المادة الرابعة عشرة - يضمن المنتدب ، انه في اثناء اثني عشر شهراً من تاريخ العمل بهذا الانتداب ان يسن نظاماً للاثار العتيقة ويجري بوجه طبقاً على ما في المادة « ٤٢١ » من الفصل الثالث عشر من المعاهدة التركية ، عوضاً عن نظام الاثریات التركي ، ويكفل المساواة في كل ماله مساس بالتحريات الاثرية بين كل رعايا الدول التي هي اعضاء في جمعية الأمم .

المادة الخامسة عشرة - بعد ما ينفذ القانون الاساسي يعقد اتفاق بين المنتدب والحكومة العراقية على الشروط التي بموجبها تدسّم الاخيرة الاعمال العمومية والاشغال الاخرى الدائمة التي يرجع منافعها إلى الحكومة العراقية ، ويعرض هذا الاتفاق على مجلس جمعية الأمم

المادة السادسة عشرة - لا شيء مما في هذا الانتداب يمنع المنتدب من تأسيس حكومة مستقلة إدارياً في المقاطعات الكردية كما يلوح له .

المادة السابعة عشرة - يرفع المنتدب كل سنة إلى مجلس جمعية الأمم بياناً بالاعمال المتخذة في تلك السنة لتنفيذ الانتداب ، ويرفقه بنسخ من كل الانظمة والاوامر الصادرة في تلك المدة

المادة الثامنة عشرة - يقتضي رضى مجلس جمعية الامم لتعديل شروط هذا الانتداب على شرط انه إذا اقترح المنتدب تحويراً يكفي للعمل به ان ينال رضى اكثرية المجلس .

المادة التاسعة عشرة - إذا وقع اختلاف بين اعضاء جمعية الامم على تأويل او إجراء مواد هذا الانتداب ولم يمكن تسويته بالمفاوضات فيرفع إلى محكمة العدل الدولية الدائمة المذكورة في المادة « ١٤ » من عهد جمعية الامم .

المادة العشرون - عندما ينتهي الانتداب الممنوح بهذا التصريح ، يتخذ مجلس جمعية الامم التدابير اللازمة لجعل الحكومة العراقية ، بكفالة الجمعية تدفع كل المصاريف القانونية التي صرفها المنتدب مع حقوق الموظفين بالمكافأة ومعاش التقاعد .

تحفظ هذه النسخة في خزانة جمعية الامم ، ويرسل كاتب سر الجمعية نسخة رسمية إلى كل من الدول الموقعة في معاهدة الصلح مع تركيا . ١٥



٢- الاتفاقيات الأربع المتفرعة من المعاهدة

١- * الاتفاقية الخاصة بالموظفين البريطانيين *

المعقودة طبقاً للمادة ٢ من المعاهدة - العراقية - البريطانية

نحن الموقعان أدناه : المفوضان أحدهما من قبل صاحب الجلالة ملك بريطانيا ، والآخر من قبل صاحب الجلالة ملك العراق قد اجتمعنا في هذا اليوم الواقع في الخامس والعشرين من شهر آذار سنة الف وتسعمائة وأربعة وعشرين مسيحية الموافق لليوم التاسع عشر من شهر شعبان سنة الف وثلثمائة واثنين وأربعين هجرية بعد أن فوضنا لأجل التوقيع على الاتفاقية الآتية الملحقة بالمادة ٢ من معاهدة التحالف المعقودة بين صاحبي الجلالة المذكورين في اليوم العاشر من تشرين الاول سنة الف وتسعمائة واثنين وعشرين مسيحية الموافق لليوم التاسع عشر من شهر صفر سنة الف وثلثمائة وواحد وأربعين هجرية .

* الاتفاقية *

حيث انه قد وقع في بغداد في اليوم العاشر من تشرين الاول سنة ١٩٢٢ ميلادية ، الموافق لليوم التاسع عشر من صفر سنة ١٣٤١ هجرية ، معاهدة تحالف بين جلالة ملك بريطانيا و جلالة ملك العراق ، وكذلك وقع في بغداد في اليوم الثلاثين من نيسان سنة ١٩٢٣ ميلادية ، الموافق لليوم الرابع عشر من رمضان سنة ١٣٤١ هجرية ، ملحق بنفس هذه المعاهدة ، وحيث انه بموجب المادة ٢ من المعاهدة المذكورة يتعهد جلالة ملك العراق بأن لا يعين مدة هذه المعاهدة موظفاً ما في العراق من تابعة غير عراقية في الوظائف التي تقتضي إرادة ملكية بدون موافقة جلالة ملك بريطانيا .

وحيث انه قد نص في هذه المادة نفسها على عقد اتفاقية منفردة بين الفريقين السامين المتعاقدين لضبط عدد الموظفين البريطانيين وشروط استخدامهم على هذا الوجه في الحكومة العراقية .
فبناء عليه قد تم الاتفاق الان على ما يأتي :-

المادة ١ - توافق الحكومة العراقية على أن تعين ، كلما وعندما يطلب إليها ذلك ، موظفاً بريطانياً ينال موافقة المعتمد السامي ، في أية من الوظائف المبينة في الجدول الاول الملحق بهذه الاتفاقية .

المادة ٢ - توافق الحكومة العراقية على أن يعطى لكل موظف بريطاني ، يعين للخدمة في

الحكومة العراقية في أية من الوظائف المحفوظة بمقتضى المادة ١ في هذه الاتفاقية أو في أية من الوظائف الأخرى المبينة في الجدول الثاني ، مقالة استخدام بالراتب والدرجة المعينين لهذه الوظائف في الجدول المذكور . تتضمن شروط الاستخدام المبينة في الجدول الثالث ما خلا وعدا الضباط البريطانيين المعينين للخدمة في وزارة الدفاع في الحكومة العراقية أو الملحقيين بها للخدمة ولهم وظيفة دائمة في حكومة أخرى ، فهؤلاء يعطون مقاولات بالراتب والدرجة المعينين في الجدول الرابع تتضمن شروط الاستخدام المبينة في الجدول الرابع .

المادة ٣- على شرط مراعاة نصوص المادة ٢ من معاهدة التحالف ، ليس في هذه الاتفاقية ما يمنع الحكومة العراقية من أن تستخدم بموجب مقاولات خاصة ، أخصائيين بريطانيين فنيين أو علميين أو موظفين بريطانيين من صنف الكتبة وصغار المستخدمين .

المادة ٤- تتعهد الحكومة العراقية بأن تبقى التعهدات التي تكون قد قبلت بها بموجب أي مقالة استخدام أمضيت وأعطيت بموجب هذه الاتفاقية قبل انتهاء معاهدة التحالف بما فيه دفع تأديت إلى صندوق التقاعد على ما هو منصوص عليه في الجدول الثالث في هذه الاتفاقية نافذة العمل في أثناء استمرار تلك المقالة وعند انتهائها أيضاً وذلك رغماً عن انتهاء معاهدة التحالف المذكورة قبل ذلك .

المادة ٥- انه فيما يخص الغرض المقصود من مقاولات الاستخدام المعقودة قبل انتهاء معاهدة التحالف ولكنها مستمرة التنفيذ بعد ذلك الانتهاء حسب نص المادة الرابعة من هذه الاتفاقية ينبغي أن يعاد النظر في ما في الجدولين الثالث والرابع الملحقيين بهذه الاتفاقية من الفقرات الوارد فيها إشارة إلى المعتمد السامي لجلالة ملك بريطانيا ، أو إلى هيئة النظام المشكلة بموجب الفقرة ١٧ من الجدول الثالث وذلك بمناسبة المفاوضات المنصوص عليها في البروتوكول الملحق بمعاهدة التحالف لاجل عقد اتفاقية جديدة بين الفريقين السامين المتعاقدين .

المادة ٦- إن جميع الموظفين البريطانيين المعينين في خدمة الحكومة العراقية بموجب شروط هذه الاتفاقية ، ينبغي أن يكونوا عمال الحكومة المذكورة ومسؤولين أمامها ، وليس أمام المعتمد السامي .

« الجدول الاول »

الوظائف المحفوظة للبريطانيين

مستشارو وزارات الداخلية والمالية والعدلية والدفاع والاشغال والمواصلات . المدراء أو المفتشون العامون للري والاشغال والزراعة والطاير والمساحة والبيطرة ، المفتشون العامون للبرق والهيدرو والشرطة والصحة والمعارف والكهرباء ، مدير مراجعة الحسابات أو مساعده ، رئيس

محكمة الاستئناف .

« الجدول الثاني » -

« الدرجة الاولى »

مستشارو وزارات الداخلية والمالية والعدلية : الراتب ٢٥٠٠ - ١٠٠٠ - ٣٥٠٠ روبية
على أنه يجوز تعدي هذا المعدل إذا لم تتمكن الحكومة العراقية من الحصول على موظفين من
الصف اللائق إلا برواتب أعلى .

« الدرجة الثانية »

(١) مستشار وزارة الاشغال والمواصلات ، رئيس محكمة الاستئناف ، مفتش عام البريد
والبرق ، مفتش عام الشرطة ، مفتش عام الصحة ، مفتش عام المعارف ، مفتش عام الكمارك
والمكوس ، مدير الري ، مدير الاشغال العمومية ، مدير مراجعة الحسابات ، مدير الزراعة ، مساعد
مستشار وزارة الداخلية ، مساعد مستشار وزارة المالية ، سكرتير الإيرادات في وزارة المالية .
الراتب ١٨٠٠ - ١٠٠٠ - ٢٨٠٠ روبية .

ملاحظة : (١) يجوز أن تكون هذه الوظيفة بموجب مقالة خاصة قصيرة الاجل خارج
الدرجة ، أو أن تدمج بوظيفة مدير الري أو مدير الاشغال العمومية وذلك باختيار أعلاهما رتبة
هذا أو ذاك . فإذا أدمجت هذه الوظيفة على هذا الوجه ، أو أسغلت بموجب مقالة اعتيادية ، يكون
راتبها المبدئي ٢٢٠٠ روبية .

« الدرجة الثالثة »

كبار المفتشين الاداريين ، كبار المفتشين الماليين ، رئيس دائرة التحقيق الجنائي ، كبار
مفتشي الشرطة (١) قضاة محاكم البدائة ، سكرتير وزارة الاشغال والمواصلات ، مدير الطابو ،
مدير مصلحة البيطرة (٢) رؤساء المهندسين ، الاختصاصيون ، مدراء المستشفيات والمعاهد الطبية ،
رؤساء الاطباء في الموصل وكركوك ، مفتشا الصحة في بغداد والبصرة .

الراتب ١٥٠٠ - ٧٥٠ - ١٨٠٠ - ١٠٠٠ - ٢٣٠٠ روبية

ملاحظة (١) من يعين من هؤلاء ، ولا إلام له باللغة العربية وخبرة خاصة في القوانين المحلية
يجب أن يتتدى براتب ١٣٥٠ روبية ويكون تحت التجربة لمدة سنتين .

ملاحظة (٢) إذا سمح لمن يشغل إحدى هذه الوظائف بالتطبيب الخصوصي ، يكون الراتب
الابتدائي ١٢٠٠ روبية .

وفي حالة من يستخدم في المستقبل من الاطباء الاختصاصيين يجوز وضعهم في غير الدرجة
الثالثة إذا سمح لهم بالتطبيب الخصوصي .

« الدرجة الرابعة (قسم أ) »

مدير الكمارك ، مدير المساحة ، رئيس مأموري الابحاث الزراعية ، رئيس مفتشي الزراعة
المهندسون الاجرائيون في دائرة الاشغال العمومية ، اختصاصي في الاعمال الكهربائية ، معارو
الحكومة ، المهندسون الاجرائيون للري ، مفتش البريد ، رئيس المهندسين الاجرائيين في دائرة
البرق ، مفتشو المعارف ، الاطباء المأذونون غير الداخلين في الدرجة الثالثة .
الراتب ١٢٠٠-٧٥-١٨٠٠ روية .

« الدرجة الرابعة (ب) »

(١) - المفتشون الاداريون صنف ثاني ، المفتشون المليون صنف ثاني ، مفتشو الشرطة صنف
أول ، المهندسون الاجرائيون في دائرة البرق صنف ثاني ، ضباط الزراعة
(٢) - وكلاء جباة (تحصيلدارية) الكمارك ، معاون مدير الصحة العامة (قسم الموظفين
والحسابات)

الراتب ٩٠٠-٥٠-١٢٠٠-٧٥-١٨٠٠ روية .

ملاحظة (١) تكون الزيادة بمعدل واحد وهو ٧٥ روية .

ملاحظة (٢) لا يجوز أن يتعدى الراتب في هذه الدرجة ١٥٠٠ روية ما لم ينصح الموظف
في امتحان تعدد الدائرة يؤهله لتولي مركز جاب وليس هنالك وظيفة جاب خالية .

« الدرجة الخامسة »

مفتشو الشرطة صنف ثاني ، مساعدو مدير الكمارك ، مساعدو ضباط الري ، مساعدو
المهندسين في دائرة الاشغال العمومية ، المهندسون في دائرة المساحة ، باقي موظفي دائرة البريد
والبرق ، ضباط البيطرة ، مأمور المخزن الطبي .

الراتب ٨٠٠-٥٠-١٣٠٠ روية .

ملاحظة عمومية (١) إن من يعين من الموظفين الذين هم الآن في خدمة الحكومة العراقية
إلى أية وظيفة مذكرة في هذا الجدول ، تعادل في درجتها درجة الوظيفة التي يكون شاغلها ذلك
الموظف عند تعيينه على هذا الوجه ، يجب أن يعين في منزلة من الدرجة المعينة لتلك الوظيفة تنيله
راتباً لا يقل مقداراً عن الراتب الذي كان يتناوله عند إمضاء المقابلة الجديدة وعند تعيين مقدار
راتبه هذا ، يجب مراعاة عدد الاشهر التي خدمها توطئة لنيل الزيادة الجديدة بموجب مقاولته القديمة
(٢) ان المفتشين الاداريين من الصنف الثاني ينبغي تعيينهم في منزلة من الدرجة الرابعة

تسليمهم الراتب الذي يكون اقرب مقداراً من راتبهم الحالي «أعلى أو أدنى منه» مضافاً إليه ٢٠٠
روية على أن يتدراك أمرهم فيما يتعلق بالزيادة على الوجه المبين أعلاه .

(٣) مساعدة على تدارك المصاريف الإضافية الناشئة على تأدية إيجار المنازل ونفقات التنوير والتنظيفات ، ينبغي أن يمنح الضباط المتزوجون (من غير صغار المفتشين الإداريين) الذين مقراتهم في بغداد أو البصرة أو الموصل ، ويتناولون راتباً يقل عن ١٥٠٠ روية ، مخصصات شخصية تدمج في الزيادات المستقبلية قدرها ١٥٠ روية أو كسور ، ذلك بما يفي لايصال راتبهم الشهري إلى ١٥٠٠ روية

« الجدول الثالث »

« نظام متعلق باستخدام الموظفين البريطانيين في العراق »

« ١ » مدة الخدمة : يطلب من كل موظف يراد استخدامه في الحكومة العراقية ، أن يمضي مقالة يتعهد فيها بأن يخدم الحكومة العراقية لمدة معينة على أن يذكر ذلك في المقالة التي يمضيها والمدة تختلف من (٥) سنين إلى (١٠) سنين أو ١٥ سنة .

« ٢ » تبدأ مدة الخدمة من تاريخ سفر الموظف ليتقصد وظيفته ، وإذا كان الموظف مستخدماً في العراق من قبل ، يعين التاريخ في المقالة التي يوقع عليها ، ويجب أن لا تعتبر الرخصة المحلية أو الاعتيادية أو الرخصة التي تعطى بداعي المرض والممنوحة وفقاً لهذا النظام انفصالاً عن الوظيفة .

« ٣ » يجب أن تكون خدمة السنة الأولى من مدة الاستخدام ، أو السنتين الأولى منها في ما يخص الموظفين المشار إليهم في الملاحظة (١) تحت الدرجة الثالثة في الجدول الثاني تحت التجربة ويجوز إلغاء المقالة في نهاية السنة الأولى أو الثانية طبقاً للحال بشرط أن يجبر الموظف بذلك كتابة قبل ثلاثة أشهر ، وعند تبليغ الاخبار تعطى للمعتمد السامي الفرصة لابتداء رأيه بخصوص الموظف المذكور ، وعند إلغاء المقالة على هذه الصورة ، سيكون للموظف الحق في الحصول على رخصة أو اكرامية عوضاً عن الرخصة التي استحقها في أثناء خدمته ، وكذلك على سفر مجاني إلى انكسلة . ويجب أن يتقاضى من التقاعد فقط ما قطع من راتبه لهذا الغرض ويستثنى من جميع هذه الترتيبات الموظفون الذين خدموا الحكومة العراقية مدة لا تقل عن سنة قبل دخولهم في هذه الخدمة الجديدة إذا طلبت الحكومة العراقية بقاءهم في الوظائف التي هم محتصرون فيها .

« ٢ » الراتب : (١) يكون راتب الموظف الذي يدخل في خدمة الحكومة العراقية وكذلك مقدار الزيادة السنوية ، كما هو معين لوظيفته في الجدول الثاني إلا أنه يشترط في ذلك ما يأتي :-

« أ » في حالة الموظفين الذين هم الآن في خدمة الحكومة العراقية .

« ب » في حالة من يعين جديداً من الموظفين ذوي الاختبار الخاص أو المؤهلات الخاصة :

يجوز أن يعين للموظف في مقاولته راتباً مبدئياً ضمن درجته أعلى من الراتب المبدئي لتلك الدرجة نصف راتب في أثناء سفر الموظف إلى محل وظيفته ، (٢) للموظف الحق في أن يتقاضى نصف راتب من تاريخ سفره ليتقصد الوظيفة إلى تاريخ وصوله العراق ، وأن يتقاضى راتباً تاماً من تاريخ وصوله العراق

«ج» فيما يخص العرض المقصود من هذه المادة وما يليها أن لفظة «راتب» تعني الراتب المعين للوظيفة التي يشغلها الموظف ولا تشمل المخصصات الشخصية أو غير ذلك مما يدفع له أما عبارة (الراتب والمخصصات) فتعني وتشمل جميع ما يدفع للموظف بما فيه الراتب والمخصصات على اختلاف أنواعها .

«٣» نوع النقود التي تدفع في العراق : (١) الرواتب والمخصصات التي تدفع في العراق بعملة الروبية على أن تراعى أحكام الشرط (١٦) من هذا النظام (٢) للموظف الخيار على شرط أن ينجز الحكومة بذلك قبل ثلاثة أشهر بأن يتقاضى ثلث راتبه في لندن بموجب السعر الثابت أي (١٥) روبية لكل ليرة إنكليزية ، أو بموجب سعر التحويل الحقيقي ، في حالة تبدل نظام النقود ، ويستطيع الموظف الذي يتقاضى ثلث راتبه في لندن أن يبطل هذا الترتيب ويتقاضى كل راتبه في العراق بالروبيات إذا أخطرت الحكومة بذلك قبل ثلاثة أشهر

«٤» سفر الموظفين أ . (١) يسمح للموظف في أول تعيينه بالسفر مجاناً إلى العراق في الدرجة الأولى على شرط أن يمضي مقاوله يتعهد فيها بأن يعيد مصاريف سفره إذا ترك وظيفته في خلال سنة واحدة ابتداء من تاريخ وصوله العراق ، لأي سبب آخر سوى العاهات البدنية والعقلية وفي خلال ثلاث سنوات إذا اتخذ أي مهنة في العراق أو ما جاورها

(٢) ويسمح له أيضاً بعد انتهاء وظيفته بالسفر إلى انكلترا مجاناً أما إذا كانت الحكومة قد أنهت خدمته بموجب الشرط (١٨) من هذا النظام لسوء سلوكه أو عدم إطاعته أو أن الموظف نفسه قد ترك الخدمة لأي سبب كان ، غير العاهات البدنية أو العقلية فيرجع أمر السماح له بالسفر المجاني إلى رأي هيئة النظام المؤلفة بموجب الفقرة ١٧ من هذا النظام .

(٣) يسمح للموظف أيضاً في أثناء خدمته بالسفر مجاناً إلى انكلترا ذهاباً وإياباً ، مرة واحدة إذا كانت مدة خدمته (٥) سنين ، ومرتين إذا كانت مدة خدمته (١٠) سنين ، وثلاث مرات إذا كانت مدة خدمته (١٥) سنة

(٤) للحكومة أن تعد السفر المسموح به في هذا النظام في أية سفينة كانت تابعة لشركة

معاملة من شركات الملاحة ، والتي تحمل ركاباً من الدرجة الاولى بين العراق وانكلترا فإذا رغب الموظف في السفر بغير الطريق التي اختارتها له الحكومة ، فله أن يتقاضى مصاريف السفر الذي تختاره الحكومة على شرط أن يعطى الاقل منها .

ب - زوجات الموظفين : « ١ » يسمح لزوجة الموظف - المتزوج قبلاً - بالسفر في الدرجة الاولى مجاناً مرتين بين العراق وانكلترا ، إذا كانت خدمة الموظف لمدة « ٥ » سنين ، ويسمح لها بالسفر ثلاث مرات إذا كانت خدمة الموظف لمدة « ١٠ » سنين ، وأربع مرات إذا كانت خدمة الموظف « ١٥ » سنة .

« ٢ » إذا تزوج الموظف في أثناء الخدمة ، يسمح لزوجته بالسفر مجاناً مرتين بين العراق وانكلترا في خلال الخمسة سنين التي تلي تاريخ زواجه ، وبالسفر مرة واحدة في كل خمس سنين أخرى تبقى من خدمته ، أما المدة التي تقل عن خمس سنين فلا يمنح فيها للزوجة سفر مجاني بموجب هذا النظام .

« ٣ » ان الاسفار المسموح بها للزوجات يجب أن تكون تابعة لعين الشروط المتعلقة بالموظفين بموجب الشرط « ٤ » (أ) من هذا النظام .

٥ - المسكن : إذا أشغل أحد الموظفين داراً من دور الحكومة وحده ، يدفع إيجاراً عن تلك الدار بمعدل ٨ بالمائة من راتبه ، وإذا شاطره السكنى في تلك الدار موظف آخر يدفع أربعة بالمائة من راتبه لقاء بدل الإيجار ، على أن لا يجوز في حالة ما من الاحوال أن يتعدى ما يدفعه من يشغل تلك الدار من ضابط أو أكثر ، بدل إيجار معتدل لتلك الدار ويعين هذا البديل بالقياس على بدلات الإيجار الحقيقية للدور التي من الاملاك الخاصة والواقعة في عين المحلة وعلى نفس هذه القاعدة يدفع الموظفون إيجار ما يشغلون من الدار التي ليس من أملاك الحكومة على أن لا يجوز في حالة من الاحوال أن يتعدى ما يدفعه من يشغل أحد تلك الدور من موظف أو أكثر بدل الإيجار الحقيقي لتلك الدار . وإذا وجد ان ما يدفع على هذا الوجه « من قبل موظف واحد أو أكثر » هو أقل من بدل إيجار الدار ، فمساعدة الموظف على دفع الرصيد الباقي من إيجار الدار ، تمنح الحكومة الموظفين المخصصات الآتية من قبيل الاعانة :-

في البصرة وبغداد : الموظفون المتزوجون ما لا يزيد على ١٢ بالمائة من رواتبهم .

الموظفون غير المتزوجين ما لا يزيد على ٦ بالمائة من رواتبهم .

في باقي المراكز : الموظفون المتزوجون ما لا يزيد على ثمانية بالمائة من رواتبهم .

الموظفون غير المتزوجين ما لا يزيد على أربعة بالمائة من رواتبهم .

وستكون هذه المخصصات عرضة للتعديل كل سنة وفقاً للهبوط والصعود الفعلي في بدلات

الايجار . فيما يخص الغرض المقصود من هذه الفقرة ان عبارة « راتب » تعتبر انها شاملة للمخصصات الشخصية إذا كان هنالك شي . منها .

٦- تجهيز المساكن : على الحكومة - إذا أمكن ذلك - أن تجهز جميع دور الحكومة المشغولة من قبل الموظفين بالادوات المقتضية للانوار الكهربائية والمراوح والماء ، على النحو الذي توصي به مديرية الصحة العامة ، على أن يؤدي الموظف نفقات الكهرباء والماء .

٧- الرخصة المحلية : يمكن منح الموظف رخصة محلية لا تتجاوز « ٢١ » يوماً في كل سنة تقويمية ، إذا كانت الحكومة توافق على ذلك . غير انه يجب أن لا تتراكم هذه الرخصة وان لا تندمج في الرخصة الاعتيادية .

٨- الرخصة الاعتيادية : « ١ » يستحق لكل موظف يوم واحد من الرخصة الاعتيادية عن كل خمسة أيام من الخدمة العملية ، ولا تعد أية رخصة خدمة عملية إلا الرخصة المحلية فقط .
« ٢ » من الممكن أن تتراكم الرخص الاعتيادية .

« ٣ » يمنح كل موظف الرخصة الاعتيادية المستحقة له في أي وقت شاء . على ان لا يسبب ذلك خللاً في وظيفته ، وله أن يطالب بحقه بأخذ الاجازة الاعتيادية على الوجه الآتي : إذا كانت مقاولته لمدة « ١٥ » سنة ، ثلاث مرات ، وإذا كانت خدمته لمدة عشر سنين فمرتين وإذا كانت خدمته « ٥٥ » سنين ، مرة واحدة .

« ٤ » يجوز للموظف الذي انقضت وظيفته ، أو أنهتها الحكومة لسبب غير عدم الاطاعة أو سوء السلوك ، ان يتقاضى إكرامية عن الرخصة الاعتيادية المستحقة له ، والتي لم يستطع أن يتمتع بها في حينه ، خشية ان تخل بأعمال وظيفته ، وتحسب هذه الإكرامية باعتبار مخصصات يوم واحد من الرخصة مساو لكل يوم من الرخصة المستحقة على ان لا يتجاوز ذلك مدة تسعة اشهر
« ٥ » للموظف الحق أن يتقاضى راتباً تاماً في اثناء الرخصة الاعتيادية .

٩- رخصة المرض : « ١ » يسمح للموظف بالغيوبة داخل العراق مدة قصيرة ، بناء على مرض اصابه على ان لا تزيد كل أمد على « ١٠ » أيام متوالية ، وان يتقاضى في خلالها راتبه بتمامه ، وكل غيوبة من هذا القبيل تريد على عشرة ايام تعتبر رخصة مرض .

« ٢ » ان مجموع مدد رخصة المرض التي يسمح بها للموظف هي كما يأتي : إذا كانت خدمته لمدة ٥ سنين سنة واحدة . إذا كانت خدمته لمدة ١٠ سنين سنتان . إذا كانت خدمته لمدة ١٥ سنة ثلاث سنين .

« ٣ » إذا زاد مجموع مدد رخصة المرض على المدة المبينة أعلاه فللحكومة الخيار في ان تنهي الخدمة بدون إعطاء تعويضات .

« ٤ » عند اخذ كل رخصة مرض الموظف الحق في ان يتقاضى راتبه بتمامه إلى نهاية ستة اشهر ثم إلى ستة اشهر اخرى إذا كان ذلك لا يزيد على المدة المستحقة له اما إذا كان لا يستحق رخصة ما او الرخصة التي يستحقها لا تكفي لاتمام الستة اشهر الاخرى ، فيمكنه ان يتم المدة برخصة إضافية على ان يتقاضى في خلالها نصف راتبه . ففي نهاية الاثنى عشر شهراً سيكون للحكومة الحق في أن تنهي خدمة هذا الموظف بدون تعويضات ، إذا كانت خدمته لمدة خمس سنوات فقط . وفي الاحوال الاخرى ، أي إذا كانت خدمة الموظف لمدة أكثر من خمس سنين ، فتعين حينئذ لجنة طبية لفحصه ، وإذا تبين ان شفاؤه ورجوعه إلى وظيفته غير محتمل ؛ وفقاً للشروط المدرجة في « ٢ » أعلاه سيكون للحكومة الحق في أن تنهي خدمته بدون تعويضات .

« ٥ » ليس في هذه الفقرة ما يقيد بوجه من الوجوه ، تعهدات الحكومة العراقية بأن تدفع لكل من ضباط القوات الانبراطورية والجنش الهندي عند عودته من خدمة « في العراق » إلى أن يصبح صالحاً للقيام بواجباته في المصلحة الانبراطورية أو الهندية حسبما يقتضي الامر ، على أن لا يتجاوز الدفع مدة ستة أشهر من الاجازة المرضية بالمعاش الكامل المختص لرتبة ذلك الضابط الدائمة في قوانين المصلحة ذات الشأن .

١٠ - المعالجة الطبية : للموظف الحق في أن يعالج في أثناء مرضه مجاناً في العراق غير أن هذا الامتياز لا يشمل عائلته .

١١ - التعويضات التي تعطى إذا أنهت الحكومة خدمة الموظف : إذا أنهت الحكومة خدمة الموظف بسبب غير الاسباب المذكورة في الشروط ١ (الفقرة ٣ و ٩ و ١٤ و ١٨) فعلى الحكومة أن تدفع عنه إلى صندوق التقاعد ، وله أن يتسلم من ذلك الصندوق علاوة على المبلغ المستحق له منه ، مبلغاً مساوياً لما كان قد يستحق دفعه من قبله ومن قبل الحكومة معاً من التأديت إلى صندوق التقاعد عن باقي مدة خدمته بموجب المساواة .

١٢ - التعويضات الخاصة التي تعطى عند الوفاة أو غير ذلك بسبب القلاقل المحلية : تعطى بموجب قواعد ستوضع فيما بعد تعويضات خاصة « لا يجوز فيما يخص أحد ضباط القوات البريطانية او الجيش الهندي ان تكون اقل مناسبة من تلك التي يستحقها بموجب نظمات مصلحة الاصلية » في حالة الوفاة أو الضرر او ضياع الممتلكات أو غير ذلك الناتجة من حرب او قلاقل محلية او في حالة إصابة الموظف بعاهة دائمة تقرر لجنة طبية انها نشأت عن الظروف الخاصة المحيطة بوظيفته وفي حالة ضياع الممتلكات لا تعطى تعويضات إلا إذا تبين بصورة معقولة أنه لم يمكن تأمينها او انه لم يكن بالامكان تأمينها إلا لقاء رسم باهظ للتأمين ، وعلى كل حال لا تعطى التعويضات إلا على الامتعة التي تعتبر ضرورية ولازمة ، والحكومة لا تتعهد بالمسؤولية عن ضياع المجوهرات والاعمال

الصناعية او غير ذلك ولا عن سرقتها او تلفها .

١٣ - صندوق التقاعد : على الحكومة ان تؤسس صندوق تقاعد يقوم كل من الحكومة والموظف بالتأديت الآتية اليه : « ١ » على كل موظف ان يؤدي شهريا إلى صندوق التقاعد ١/١٢ من معاشه ويكون ذلك بالخصم من راتبه . « ٢ » على الحكومة ان تؤدي شهريا عن كل موظف مبلغا يساوي ضعف ما اداه ذلك الموظف عن الشهر السابق . « ٣ » ان المبالغ التي تخصم من راتب الموظف على حساب صندوق التقاعد مع المبالغ المستحقة من الحكومة ينبغي أن تحول شهريا شهر إلى من تعينه حكومة صاحب الجلالة البريطانية من شخص او اكثر امينا لصندوق التقاعد الآنف الذكر وتدار شؤون هذا الصندوق من قبل امنا . يصدق عليهم وبموجب قواعد تضعها حكومة صاحب الجلالة البريطانية . « ٤ » على كل موظف - ما عدا الموظفين الذين دفعت الحكومة العراقية او تعهدت بان تدفع بالنيابة عنهم تأديت التقاعد إلى حين تاريخ ابتداء الخدمة بموجب الشروط الجديدة - أن يؤدي إلى صندوق التقاعد عن مدة خدمته من يوم ١١ تشرين ثاني سنة ١٩٢٠ إلى التاريخ الذي يبدأ فيه تطبيق هذه الشروط عليه مبلغا يساوي ١/١٢ من مجموع معاشه عن المدة المذكورة . « ٥ » على الحكومة ان تؤدي عن المبلغ الذي يؤديه الموظف عما يخص الخدمة السابقة للمقاولة المشار إليها في الفقرة الرابعة من هذه المادة . « ٦ » في حالة الموظفين المعارين او المحولين إلى الحكومة العراقية من قبل الحكومات الاخرى ، والذين لا يزالون قائمين بما يلزم لاستحقاق التقاعد من حكوماتهم الاصلية ، على شرط الاستمرار في دفع تأديت تقاعدهم يجب ان يستمر دفع هذه التأديت عنهم من قبل الحكومة العراقية إلا ما كان من ذلك مستوجبا تأديته من قبل الموظف ذاته بموجب قوانين حكومته الاصلية ولا تسري الفقرات الخمس الاولى من هذه المادة على هؤلاء الموظفين .

١٤ - اللغات : يطلب من الموظف أن يتبع احكام ما ستضعه فيما بعد هيئة النظام المشكلة بموجب المادة ١٧ من هذا الجدول ويصادق عليه المعتمد السامي ، من النظمات المتعلقة بامتحان اللغات ويجوز ان تنص هذه النظمات على توقيف الترفيع في حالة فشل الموظف في احد الامتحانات المعتمدة إجبارية ويجوز كذلك ان تنص على انتهاء خدمة الموظف بدون تعويضات ، إذا تكرر فشله في الامتحانات .

١٥ - مخصصات السفر ومخصصات الوكالة : تعطى مخصصات السفر والانتقال داخل العراق وكذلك مخصصات الوكالة بموجب القواعد الموضوعة للموظفين المحليين .

١٦ - العملة النقدية : إذا تبدلت العملة الموجودة تدفع الرواتب والمخصصات بعد تبدلها بالعملة الجديدة على حساب سعر التحويل الجاري ما عدا ما نص عليه في الفقرة « ٢ » من المادة

(٣) من هذا الجدول .

١٧- حفظ النظام : لاجل حفظ النظام سيكون الموظفون تحت مراقبة هيئة مؤلفة كما يأتي الرئيس : رئيس الوزراء ، الاعضاء : ممثل من قبل فخامة المعتمد السامي ، وثلاثة وزراء ، وثلاثة من كبار الموظفين البريطانيين ، يعينهم صاحب الجلالة الملك . وتكون قرارات هذه الهيئة عرضة للتصديق من قبل صاحب الجلالة الملك . وقبل أن تنال هذه المقررات تصديق صاحب الجلالة ينبغي ان يعطى فخامة المعتمد السامي فرصة لابتداء رأيه فيها .

١٨- إنهاء الخدمة بسبب عدم الطاعة او غير ذلك : للحكومة الحق بشرط موافقة هيئة النظام المؤسسة وفقاً للشرط ١٧ على ذلك ، بأن تنهي خدمة اي موظف لسوء سلوكه أو عدم إطاعته بدون ان يعطى تعويضات ، وان تسترجع من صندوق التقاعد المبلغ الذي تكون قد ادخرته لحسابه في الصندوق المذكور كله او بعضه حسب ما تقرر هيئة النظام المذكور .

١٩- إنهاء الخدمة من قبل الموظف نفسه : يحق للموظف ان ينهي مدة خدمته قبل انقضاءها وذلك بأن يخبر رئيس دائرته بذلك كتابة قبل ستة اشهر ، إلا انه إذا فعل الموظف ذلك كعرض على هيئة النظام المؤلفة بموجب المادة « ١٧ » امر القرار في ما إذا كان في تلك الحال يستحق ذلك الموظف ان يعطى السفر المجاني إلى وطنه او كل الاجازة المستحقة له او بعضها او اكثر من نصف المبلغ المدخر لحسابه في صندوق التقاعد عند استغفائه .

٢٠- فيما يخص ضباط القوات الانبراطورية أو الجيش الهندي الملحقين بخدمة الحكومة العراقية : إذا عند انهاء مقابلة أحدهم على غير مقتضى المادتين ١٨ و ١٩ لم يكن دمجاً في الملك القانوني المعين ، تكون الحكومة العراقية مسؤولة براتبه ومخصصاته بموجب الفئات البريطانية الاعتيادية أثناء مدة انتظاره للاندماج .

٢١- التحكيم : إذا ظهر أي التباس في فهم معنى مقابلة الاستخدام الموقع عليها من قبل الموظف أو غير ذلك من المسائل التي توجب الجدل ، تحال المسألة إلى هيئة النظام التي يجب أن يكون قرارها في الامر بعد تصديقه من قبل جلالة الملك حسب نص المادة ١٧ نهائياً .

— الجدول الرابع —

نظام متعلق باستخدام الضباط البريطانيين الملحقين بالعرش العراقي

١- مدة الخدمة : « ١ » يطلب من كل ضابط يراد استخدامه ، أن يضي مقابلة يتعهد فيها بأن يخدم الحكومة العراقية لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد بموافقة الطرفين لخمس سنوات ، ثم « ٧ » سنوات ، ثم « ١٠ » سنوات ، بتجديد المقابلة دفعة دفعة . وفي حالة الضباط التابعين للقوات الانبراطورية أو للجيش الهندي يشترط عند التجديد موافقة حكومة صاحب الجلالة البريطانية أو

حكومة الهند حسبما تقتضي الحال .

«٢» تبدأ مدة هذه الخدمة من تاريخ سفر الضابط ليتقلد وظيفته وإذا كان الموظف مستخدماً في العراق من قبل ، يعين التاريخ في المفاولة التي يوقع عليها ، ويجب أن لا تعتبر الرخصة المحلية أو الاعتيادية أو الرخصة التي تعطى بداعي المرض والممنوحة وفقاً لهذا النظام ، انفصالاً عن الوظيفة ٢- الراتب : «١» يكون راتب الضابط وكذلك مقدار الزيادة السنوية كما هو مبين لوظيفته في لائحة الدرجات الملحقه بهذا الجدول .

«٢» لدى توجه أحد الضباط إلى العراق لأجل تقلد إحدى الوظائف في الحكومة العراقية يستحق له المعاش الكامل لوظيفته في العراق من تاريخ وصوله العراق أما فيما يخص المدة من تاريخ ركوبه الباخرة إلى تاريخ وصوله العراق فكذا :

(أ) إذا كان الضابط تابعاً للقوات الانبراطورية ، يستحق له نصف معاش وظيفته في العراق أو كامل معاش رتبته الدائمة في بريطانية من غير مخصصات على أن يأخذ أكثرهما مقدراً
(ب) وإذا كان من ضباط الجيش الهندي فيستحق له نصف معاش وظيفته في العراق أو معاش رتبته الدائمة من غير مخصصات الأركان هذا إذا كان متوجهاً من الهند إلى العراق أما إذا لم يكن متوجهاً من الهند إلى العراق فعاش رتبته الدائمة في بريطانية على أن يعطى الراتب الأكبر منها .

(ج) وفي جميع الاحوال الأخرى يتقاضى نصف معاش وظيفته في العراق .

٣- نوع النقود التي تدفع في العراق : «١» الرواتب والمخصصات التي تدفع في العراق تدفع بعملة الروبية على أن تراعى أحكام الشروط «١٦» من هذا النظام .

«٢» للضابط الخيار على شرط أن ينبر الحكومة بذلك قبل ثلاثة أشهر بأن يتقاضى ثلث راتبه في لندن بموجب السعر الثابت أي (١٥) روبية لكل ليرة انكليزية أو بموجب سعر التحويل الحقيقي في حالة تبدل نظام النقود ويستطيع الضابط الذي يتقاضى ثلث راتبه في لندن أن يبطل هذا الترتيب ويتقاضى كل راتبه في العراق بالروبيات إذا أخبر الحكومة بذلك قبل ثلاثة أشهر .

٤- سفر الموظفين : «١» يسمح للضابط في أول تعيينه بالسفر مجاناً إلى العراق في الدرجة الأولى ، على شرط أن يخض مقابلة يتعهد فيها بأن يعيد مصاريف سفره إذا ترك وظيفته في خلال ثلاث سنوات لأجل أن يتسلم شغلاً آخر في العراق ، أو إذا ترك وظيفته في خلال سنة واحدة لأي سبب كان سوى العاهات البدنية أو العقلية .

«٢» ويسمح له أيضاً بعد انتهاء وظيفته بالسفر إلى انكلترا مجاناً أما إذا كانت الحكومة قد أنهت خدمته بموجب الشرط «١٨» من هذا النظام لسوء سلوكه أو عدم إطاعته أو ان الضابط

نفسه قد ترك الخدمة لأي سبب كان غير العاهات البدنية أو العقلية ، فيرجع أمر السماح له بالسفر المجاني الى رأي الحكومة .

«٣» يسمح للضابط أيضاً في أثناء خدمته ، بالسفر مجاناً إلى انكلترا ذهاباً وإياباً مرة واحدة إذا كانت مدة خدمته ثلاث أو خمس سنوات ، ومرة أخرى إذا مدت مقاولته إلى أكثر من خمس سنوات ، إذا كان الضابط الذي سافر مرة أو عدة مرات مجاناً عائداً إلى انكلترا أي انه استوفى حقه الممنوح إياه بموجب هذه الفقرة أو الذي لم يستحق السفر المجاني للعودة إلى انكلترا قد أرسل إلى انكلترا بناء على اعتلال صحته ، يجب أن يمنح سفرًا مجانيًا آخر إلى انكلترا ذهاباً وإياباً «٤» للحكومة ان تعد السفر المسموح به في هذا النظام في أية سفينة كانت تابعة لشركة معلومة من شركات الملاحة والتي تحمل ركاباً من الدرجة الاولى بين العراق وانكلترا أو في إحدى نقلات الحكومة البريطانية . وإذا اختار الضابط السفر بغير الطريق أو بغير مراكب الشركة أو بغير الدرجة التي اختارتها له الحكومة أو إلى غير المملكة المتحدة «بلاد الانكليز» ، فله أن يتقاضى مصاريف السفر الذي يختاره أو مصاريف السفر المسموح به بموجب هذا النظام على شرط ان يعطى الاقل منها .

زوجات الموظفين (ب) «١» يسمح لزوجات الضابط المتزوج قبل ابتداء مقاولته ، بالسفر في الدرجة الاولى مجاناً مرتين بين العراق وانكلترا ، إذا كانت خدمة الضابط لمدة ثلاث سنوات أو خمس سنوات ، ويسمح لها بالسفر ثلاث مرات إذا مدت مقاولته لمدة أكثر من خمس سنوات «٢» إذا تزوج الضابط في أثناء الخدمة ، يسمح لزوجته بالسفر مجاناً مرتين (بين العراق وانكلترا) وذلك في حالة ما إذا مدت مقاوله استخدامه .

«٣» ان الاسفار المسموح بها للزوجات ينبغي ان تكون تابعة لنفس الشروط المتعلقة بالموظفين بموجب الشرط (٤) من هذا النظام .

٥ - المسكن : إذا اشغل احد الضباط داراً من دور الحكومة وحده ، يدفع إيجاراً عن تلك الدار بمعدل ٨ بالمائة من راتبه ، وإذا شاطره السكنى في تلك الدار ضابط آخر ، يدفع اربعة بالمائة من راتبه لقاء بدل الإيجار ، على ان لا يجوز في حالة من الاحوال ان يتعدى ما يدفعه من يشغل تلك الدار من ضابط أو أكثر بدل إيجار معتدل لتلك الدار بحسب ذلك بالقياس على بدلات الإيجار الحقيقية للدور التي من الاملاك الخاصة والواقعة في عين المحلة . وعلى نفس هذه القاعدة يدفع الضابط إيجار ما يشغلون من الدور التي ليست من أملاك الحكومة على ان لا يجوز في حالة من الاحوال ان يتعدى ما يدفعه من يشغل إحدى تلك الدور من ضابط أو أكثر بدل الإيجار الحقيقي لتلك الدار . وإذا وجد ان ما يدفع على هذا الوجه (من قبل ضابط واحد أو

أكثر) هو أقل من بدل إيجار الدار فمساعدة الضابط على دفع الرصيد الباقي من إيجار الدار تمنح الحكومة الضباط المخصصات الآتية من قبيل الاعانة :-

« في البصرة وبغداد » للضباط المتزوجين ما لا يزيد على ١٢ في المائة من رواتبهم .

« غير » « ما لا » « ٦ » « « « «

« في باقي المراكز » الضباط المتزوجون ما لا يزيد على ٨ بالمائة من رواتبهم .

« غير » « ما لا » « ٤ » « « « «

وستكون هذه المخصصات عرضة للتعديل كل سنة تبعاً لتبدل أسعار اجور الدور .

٦ - تجهيز المساكن : على الحكومة - اذا امكن ذلك - ان تجهز جميع دور الحكومة المشغولة من قبل الضباط بالادوات المقتضية للانوار الكهربائية والمراوح والماء على النحو الذي توصي به مديرية مصلحة الصحة .

٧ - الرخصة المحلية : يمكن منح الضابط رخصة محلية لا تتجاوز (٢١) يوماً في كل سنة تقويمية اذا كانت الحكومة توافق على ذلك . غير انه يجب ان لا تتراكم هذه الرخصة وان لا تندمج في الرخصة الاعتيادية . وفي اثناء الرخصة المحلية يتقاضى الضابط راتباً كاملاً .

٨ - الرخصة الاعتيادية : « ١ » يستحق لكل ضابط يوم واحد من الرخصة الاعتيادية عن كل خمسة ايام من الخدمة العملية ، ولا تعد اية رخصة خدمة عملية إلا الرخصة المحلية فقط والوقت الذي يقضي في السفر ما عدا سفرة الموظف عند اول تعيينه يعتبر رخصة اعتيادية . (٢) من الممكن ان تتراكم الرخصة الاعتيادية . (٣) يمنح كل ضابط الرخصة الاعتيادية المستحقة له في اي وقت شاء . على ان لا يسبب ذلك خلافاً في وظيفته وله ان يطالب بحقه بأخذ الاجازة الاعتيادية على الوجه الآتي :- اذا كانت مقاولته لمدة ٣ سنوات مرة . اذا كانت مقاولته لمدة خمس سنوات مرة . اذا كانت مقاولته لمدة ٧ سنوات مرتين . اذا كانت مقاولته لمدة عشر سنوات مرتين .

(٤) وللضابط الحق ان يتقاضى راتبه تماماً في اثناء الرخصة الاعتيادية (٥) يجوز للضابط الذي انقضت مدة خدمته او انتهت الحكومة لسبب غير عدم الإطاعة او سوء السلوك ان يتقاضى راتباً عوضاً عن الرخصة الاعتيادية المستحقة له والتي لم يستطع ان يتمتع بها في حينه خشية ان تحل بأعمال وظيفته على انه لا يجوز ان يتجاوز المبلغ المدفوع على هذا الوجه راتب تسعة اشهر .

٩ - رخصة المرض : (١) يسمح للضابط بالغيوبة داخل العراق مدداً قصيرة بناءً على مرض اصابه على ان لا تزيد كل مدة على (١٠) ايام متوالية وان يتقاضى في خلالها راتبه بتمامه وكل غيوبة من هذا القبيل تزيد على عشرة ايام تعتبر رخصة مرض .

(٢) ان مجموع مدد رخصة المرض التي يسمح بها لمن كانت مدة مقاولته لثلاث سنوات ،

ثمانية اشهر .

(٣) اذا زاد مجموع مدد رخصة المرض على ثمانية اشهر فللحكومة الحق في ان تنهي الخدمة بدون اخطار آخر .

(٤) عند اخذ كل رخصة مرض ، للضابط الحق في ان يتقاضى راتبه بتمامه الى غاية اربعة اشهر ، ثم الى غاية اربعة اشهر اخرى ، مما يكون مستحقا له من الرخصة . اما اذا كان لا يستحق رخصة ما او ان الرخصة التي يستحقها لا تكفي لاتمام الاربعة اشهر الاخرى فيمكن ان يتم المدة برخصة مرض اضافية على ان يتقاضى في خلالها نصف راتبه وفي نهاية الثمانية اشهر سيكون للحكومة الحق في ان تنهي خدمة هذا الضابط بدون اخطار آخر او يدفع تعويضات

(٥) اما اذا كانت مقاولته الاصلية او الممددة بموجب الشرط ١ من هذا الجدول تريد على ثلاث سنوات فيعامل بموجب النظام المتعلق برخصة المرض كما جاء في شروط الموظفين الملكيين بمقتضى الشرط ٩ من الجدول الثالث .

(٦) ليس في هذه الفقرة ما يقيد بوجه من الوجوه تعهدات الحكومة العراقية بأن تدفع لكل من ضباط القوات الانبراطورية أو الجيش الهندي عند عودته من الخدمة « في العراق » إلى أن يصبح صالحاً للقيام بواجباته في المصلحة الانبراطورية أو الهندية حسبما يقتضي الامر على أن لا يتجاوز الدفع مدة ستة أشهر من الاجازة المرضية بالمعاش الكامل الذي يعطى إياه على جاري العادة المخصص لرتبة ذلك الضابط الدائمة في قوانين المصلحة ذات الشأن .

١٠ - المعالجة الطبية : للضابط الحق في ان يعالج في أثناء مرضه مجاناً في العراق غير أن هذا الامتياز لا يشمل عائلته .

١١ - انتهاء الخدمة من قبل الحكومة : في غير الاحوال المذكورة في الشروط ١٤ و ١٥ و ١٨ للحكومة الحق في أن تنهي خدمة الضابط باعطائه اخطاراً كتابياً قبل ذلك بثلاثة أشهر ولا يعطى ذلك الاخطار إلا بموافقة الضابط البريطاني الأكبر الملحق بوزارة الدفاع .

١١ - (أ) عند انتهاء مدة خدمة أحد ضباط القوات البريطانية أو الجيش الهندي في الحكومة العراقية إذا لم يمكن دمجهم ضمن الملاك القانوني المعين تكون الحكومة العراقية مسؤولة براتبه ومخصصاته بموجب نظمات الخدمة التابع لها عن المدة التي ينتظر في خلالها لأن يدمج .

١٢ - التعويضات الخاصة التي تعطى عند الوفاة أو غير ذلك بسبب القلاقل المحلية : تعطى بموجب قواعد ستوضع فيما بعد بالاتفاق بين الفريقين السامين المتعاقدين ، تعويضات خاصة « لا يجوز فيها منح أحد ضباط القوات البريطانية أو الجيش الهندي أن تكون أقل من مناسبة من تلك التي يستحقها بموجب نظمات مصلحته الاصلية » في حالة الوفاة أو الضرر أو ضياع الممتلكات أو غير

ذلك الناجمة من حرب او قلاقل محلية او في حالة إصابة الضابط بعاهة دائمة تقرر لجنة طبية انها نشأت عن الظروف الخاصة المحيطة بوظيفته وفي حالة ضياع المستلكات لا تعطى تعويضات إلا إذا تبين بصورة معقولة انه لم يمكن تأمينها او أنه لم يكن بالإمكان تأمينها إلا لقاء رسم تأمين باهظ . وعلى كل حال لا تعطى التعويضات إلا على الامتعة التي تعتبر ضرورية ولازمة ، والحكومة لا تتعهد بالمسؤولية عن ضياع المجوهرات والاعمال الصناعية أو غير ذلك ولا عن سرقتها او تلفها .

١٣ - الإكرامية : عند انقضاء او انهاء مقاومة الخدمة عدا ما يكون من ذلك بموجب الفقرتين ١٤ و ١٨ يكون للضابط الحق بأن يتناول علاوة على ما يكون مستحقاً له من المبالغ بموجب الفقرة ٨ (٥) إكرامية راتب شهر واحد - على معدل مقدار الراتب الذي يتناوله حينئذ - عن كل سنة كاملة من خدمته ، وتحسب كسور السنة باعتبار معدل راتب يوم واحد عن كل خدمة ١٢ يوماً .

وفي حالة الضباط المعارين أو المحولين إلى الحكومة العراقية من قبل الحكومات الاخرى والذين لا يزالون قائمين بما يلزم لأجل استحقاق التقاعد من حكوماتهم الاصلية ، على شرط الاستمرار في دفع تأدييات تقاعدهم ، يجب ان يستمر دفع هذه التأدييات عنهم من قبل الحكومة العراقية إلا ما كان من ذلك مستوجباً تأدييته من قبل الموظف ذاته بموجب قوانين حكومته الاصلية . ومثل هؤلاء الضباط لا يستحق لهم إكرامية ما بموجب هذه الفقرة .

١٤ - اللغات : يطلب من الضابط أن يتبع أحكام ما قد تضعه وزارة الدفاع ويوافق عليه المعتمد السامي من النظمات المتعلقة بامتحان اللغات ويجوز أن تنص هذه النظمات على توقيف الترفيع في خدمة العراق في حالة فشل الضابط في احد الامتحانات المتبعة إجبارية ، ويجوز كذلك ان تنص على انهاء خدمة الضابط بدون تعويضات ، إذا تكرر فشله في الامتحانات

١٥ - مخصصات السفر ومخصصات الوكالة : يسمح بمخصصات السفر والانتقال داخل العراق وكذلك مخصصات الوكالة بموجب القواعد الموضوعة للضباط المحليين .

١٦ - العملة النقدية : إذا تبدلت العملة الموجودة تدفع الرواتب والمخصصات بعد تبدلها بالعملة الجديدة على حساب سعر التحويل الجاري ما عدا ما نص عليه في الفقرة « ١٥ » من الشرط ٣ من هذا الجدول .

١٧ - حفظ النظام : لأجل حفظ النظام سيكون الضابط تحت مراقبة الضابط البريطاني الأكبر الموظف في وزارة الدفاع ، وهذا ذاته يكون فيما يخص حفظ النظام تحت مراقبة المعتمد السامي .

١٨ - إنهاء المقاومة بسبب عدم الإطاعة أو غير ذلك : للحكومة الحق ان تنهي خدمة اي

ضابط بدون إعطاء تعويضات لسوء سلوكه أو عدم إطاعته على أن يوافق على ذلك المعتمد السامي
١٩ - إنها. المقابلة من قبل الموظف : يُق للضابط ان ينهي مقابلة استخدامه قبل انقضاءها
بأن يبلغ وزير الدفاع بذلك كتابة قبل ثلاثة أشهر ، إلا انه إذا فعل الضابط ذلك ، فإنه لا يستحق
أن يعطى السفر مجاناً إلى وطنه إلا إذا كان قد خدم مدة ١٨ شهراً على الأقل في البلاد وذلك
إما أن يكون ابتداءً من التحاقه بالخدمة أو من تاريخ رجوعه من الرخصة لآخر مرة وسيكون
له الحق في تناول الإكرامية المستحقة له بمقتضى الشرط ١٣ ولكنه ليس له الحق في أي رخصة أو
إكرامية بدلا من تلك الرخصة .

٢٠ - التحكم : إذا ظهر أي التباس في فهم معنى مقابلة الاستخدام الموقع عليها من قبل
الضابط أو غير ذلك من المسائل من أي جهة أخرى ، تحال المسألة إلى المعتمد السامي الذي يجب
أن يكون قراره نهائياً .

- الدرجات -

الدرجة الأولى - مستشار أو وكيل وزارة الدفاع : الراتب ٢٥٠٠ - ١٠٠ - ٣٥٠٠ روبية
الدرجة الثانية - الضباط الاقدمون ممن لا تقل رتبهم عن رتبة ميجر سواء كانوا في المقر أو
ضباط ارتباط باستثناء الضباط السابق استخدامهم في مثل هذه الوظائف العالية .
الراتب ١٥٠٠ - ٧٥ - ١٨٠٠ - ١٠٠ - ٢٣٠٠ روبية

الدرجة الثالثة - الضباط الاعوان

الراتب ٩٠٠ - ٥٠ - ١٢٠٠ - ١٢٠٠ - ٧٥ - ١٨٠٠ روبية

ملاحظة - إذا كان الضابط في الدرجة الثالثة من رتبة رئيس (كابتين) فيبدأ راتبه
ب ١٢٠٠ روبية وإذا كان من رتبة ملازم أول ، او تتجاوز مدة خدمته السبع سنوات ، فيبدأ
راتبه ب ١٠٠٠ روبية .

ملاحظة عمومية (١) إن من يعين من الضباط الذين هم الآن في خدمة الحكومة العراقية
إلى أي وظيفة مذكورة في هذا الجدول ، تعادل في درجتها درجة الوظيفة التي يكون شاغلها
ذلك الضابط عند تعيينه على هذا الوجه ، يجب ان يعين في منزلة من الدرجة المعينة لتلك
الوظيفة تنليه راتباً لا يقل مقداراً عن الراتب الذي كان يتناوله عند امضاء المقابلة الجديدة
وعند تعيين مقدار راتبه هذا ، يجب مراعاة عدد الأشهر التي خدمها توطئة لنيل الزيادة الجديدة
بموجب مقاولته القديمة .

(٢) مساعدة على تدارك المصاريف الإضافية الناشئة عن تأدية إيجار المنازل ونفقات التنوير
والصيانة ، ينبغي أن يمنح الضباط المتزوجون الذين مقراتهم في بغداد أو البصرة أو الموصل

ويتناولون راتباً يقل عن (١٥٠٠) روبية ، مخصصات شخصية تدمج في الزيادات المستقبلية قدرها ١٥٠ روبية أو كسور ذلك مما يعني لا يصل راتبهم الشهري إلى (١٥٠٠) روبية والبيان قد وقع المفوضان المختصان بإمضائهما هذه الاتفاقية .

كتب في بغداد عن نسختين في اليوم الخامس والعشرين من شهر آذار سنة الف وتسعمائة وأربع وعشرين مسيحية ، الموافق لليوم التاسع عشر من شهر شعبان سنة الف وثلاثمائة واثنين وأربعين هجرية .

H. Dobbs

جعفر العسكري

المعتمد السامي جلالة ملك بريطانيا في العراق رئيس وزراء الحكومة العراقية

٢ - الاتفاقية العسكرية

المعقودة طبقاً للمادة «٧» من المعاهدة العراقية الانكليزية

نحن الموقعان أدناه : المفوضان أحدهما من قبل صاحب الجلالة ملك بريطانيا ، والآخر من قبل صاحب الجلالة ملك العراق ، قد اجتمعنا في هذا اليوم ، الواقع في الخامس والعشرين من شهر آذار سنة الف وتسعمائة وأربعة وعشرين مسيحية ، الموافق لليوم التاسع عشر من شهر شعبان سنة الف وثلاثمائة واثنين وأربعين هجرية ، بعد أن فوضنا لأجل التوقيع على الاتفاقية الملحققة بالمادة ٧ من معاهدة التحالف المعقودة بين صاحبي الجلالة المذكورين في اليوم العاشر من شهر تشرين الأول سنة الف وتسعمائة واثنين وعشرين مسيحية ، الموافق لليوم التاسع عشر من شهر صفر سنة الف وثلاثمائة وواحد وأربعين هجرية .

الاتفاقية

حيث انه قد وقع في بغداد في اليوم العاشر من تشرين الأول سنة ١٩٢٢ ميلادية ، الموافق لليوم التاسع عشر من صفر سنة ١٣٤١ هجرية ، معاهدة تحالف بين جلالة ملك بريطانيا و جلالة ملك العراق ، وكذلك وقع في بغداد في اليوم الثلاثين من نيسان سنة ١٩٢٣ ميلادية ، الموافق لليوم الرابع عشر من رمضان المبارك سنة ١٣٤١ هجرية ، ملحق بنفس هذه المعاهدة ، وحيث انه بموجب المادة ٧ من المعاهدة المذكورة يتعهد جلالة ملك بريطانيا بأن يقدم من الامداد والمساعدة لقوات جلالة ملك العراق المسلحة ما يتفق عليه من وقت إلى آخر الفريقان المتعاقدان الساميان .

وحيث انه قد نص في المادة المذكورة على أن تعقد اتفاقية منفردة بين الفريقين المتعاقدين الساميين لتعين مقدار هذا الامداد ، وهذه المساعدة ، وشروطها ، وتبلغ هذه الاتفاقية إلى

مجلس جمعية الأمم .

وحيث انه قد نص في المادة ١٨ من المعاهدة المذكورة على أن لا مانع للفريقين المتعاقدين الساميين من إعادة النظر من وقت إلى آخر في شروط الاتفاقية المنفردة المشار إليها في أعلاه بقصد ادخال ما يترامى مناسبتها من التعديلات حسبما تقتضيه الظروف الراهنة آنذ ، على أن كل تعديل يتفق عليه الفريقان المتعاقدان الساميان يجب أن يبلغ إلى مجلس جمعية الأمم .

فبناء عليه قد تم الاتفاق الآن على ما يأتي : -

المادة الأولى : الحكومتان تعترفان بالمبدأ أنه ينبغي لحكومة العراق ، في أقرب وقت ممكن بشرط أن لا يتجاوز أربع سنوات من تاريخ عقد هذه الاتفاقية ، أن تقبل بالمسؤولية التامة عن تأييد الانتظام الداخلي ، وعن الدفاع عن العراق ضد التعدي الخارجي ، ولأجل إدراك هذه الغاية قد وقع الاتفاق على أن المعاوضة والمساعدة المادية اللتين تقدمهما الآن حكومة صاحب الجلالة ملك بريطانيا إلى حكومة العراق يجب أن تتناقصا شيئاً فشيئاً بأسرع ما يمكن .

المادة الثانية : ان ما ستؤديه حكومة صاحب الجلالة البريطانية الى حين من الامداد والمساعدة ، يجب أن يكون في شكل وجود حامية من الجنود الانبراطورية في العراق أو وجود قوات محلية فيه تقوم بأعبائها حكومة صاحب الجلالة البريطانية ، ومنح التسهيلات في الأمور الآتية التي يكون الاتفاق عليها من قبل الحكومة العراقية : -

(١) تنفيذ الضباط العراقيين العلوم العسكرية وفن الطيران في المملكة البريطانية بقدر ما يكون ذلك مستطاعاً .

(٢) تجهيز الجيش العراقي بكميات وافية من الأسلحة ، والذخائر ، والمعدات ، والطائرات من أحدث طراز موجود .

(٣) تجهيز الحكومة العراقية في خلال مدة المعاهدة بموظفين بريطانيين حينما تطلبهم . وهاتان المعاوضة والمساعدة لا تكونان قط بشكل مساعدة مالية من قبل الحكومة البريطانية على الاتفاق على الجيش العراقي ، أو قوات محلية أخرى تقوم بأعبائها وتتولى أمرها حكومة العراق ، وكذلك لا تساعد الحكومة العراقية على الاتفاق على الحامية الانبراطورية أو القوات التي تقوم بأعبائها وتتولى أمرها الحكومة البريطانية .

المادة الثالثة : ما دام وجود حامية امبراطورية أو قوات محلية تتولى أمرها وتقوم بأعبائها حكومة جلالته ملك بريطانيا ضرورياً لإعانة حكومة العراق على إدراك المسؤولية التامة التي قبلت مبدئياً بالمادة الأولى من هذا الاتفاق ، تنظم الصلات العسكرية في العراق بين الحكومتين بموجب الشروط الآتية : -

المادة الرابعة : تتعهد الحكومة العراقية بأن تخصص ما لا يقل عن ٢٥ بالمئة من إيرادات العراق السنوية ، كما هي محددة في المادة ٤ من الاتفاقية المنفردة المنظمة للعلاقات المالية بين الفريقين ، لأجل القيام بأعباء الجيش النظامي والقوات المحلية الأخرى التي تتولى أمرها ، وبأن تقوم تدريجياً وبقدرة طاقتها المالية بزيادة قوام جيشها النظامي الدائم ، المركب من الأسلحة المختلفة ، وذلك وفقاً للبرنامج المعلن في اللائحة الملحق بهذه الاتفاقية ، وبأن تشكل جيشاً احتياطياً . وعلى الحكومة البريطانية أن تقوم لدى إتمام تشكيل كل من وحدات هذه القوات ، بتجهيزها وفقاً لنصوص المادة الثانية من هذه الاتفاقية .

المادة الخامسة : يجب أن يفحص في كل سنة قوام وكيفية تشكيل الحماية الامبراطورية ، والقوات المحلية ، التي تتولى أمرها حكومة صاحب الجلالة البريطانية ، لأجل القيام بالتخفيض المتوالي المنصوص عليه في المادة الثالثة من الاتفاقية المالية المشار إليها في المادة السابقة .

المادة السادسة : ان الجيش العراقي يكون بقيادة ملك العراق ، مع مراعاة نصوص القانون الأساسي العراقي ، وليس لقائد القوات البريطانية في العراق أن يتدخل في المسائل التي تخص الجيش العراقي ، إلا بحسب ما هو منصوص عليه في المادتين السابعة والتاسعة من هذه الاتفاقية .

المادة السابعة : تتعهد الحكومة العراقية بأن تحول قائد القوات البريطانية في العراق الحق بتفتيش الجيش العراقي ، والقوات الأخرى المحلية ، كما تترامى له ضرورة ذلك ، لأجل فحص مقدرة هذا الجيش ، وهذه القوات ، وتقديم تقرير إلى جلالته ملك العراق ، بواسطة المعتمد السامي ، مبنياً فيه اقتراحاته بشأن ما يراه ضرورياً من الاجراءات لأجل تحسين حالة الجيش والقوات المذكورة . وتوافق على أن تأخذ بعين الاعتبار التام ، رغائب المعتمد السامي فيما يتعلق بمركبات وتوزيع الجيش العراقي ، وعلى أن تقدم من أسباب المحافظة على مستودعات الطائرات ، ومحطات الطيران ، ما يتطلبه المعتمد السامي بناء ، على ما يشير به قائد القوات الجوية . ولا يكون للحكومة العراقية حق بالمساعدة من قبل حكومة صاحب الجلالة البريطانية ، على نحو ما هو منوي في المادة الثامنة ، في حالة ما إذا تأخرت عن القيام بأي اقتراح ما يقدمه المعتمد السامي بموجب هذه المادة فيما يتعلق بمركبات وتوزيع الجيش العراقي .

المادة الثامنة : لا يستخدم الجيش العراقي إلا في مصلحة العراق ، وتوافق الحكومتان على أن لا تقوم واحدة منهما بأعمال عسكرية لحفظ النظام الداخلي أو الدفاع عن العراق ضد تجاوز خارجي ، بدون استشارة الحكومة الأخرى ، والاتفاق معها مقدماً ، ولا يكون للحكومة العراقية حق بالمساعدة من قبل أية من القوات التي تقوم بأعبائها أو تتولى أمرها حكومة جلالته

ملك بريطانيا على صد أي تجاوز خارجي ، أو إخماد أي اضطراب أهلي ، أو قوة مسلحة ، مما يكون في رأي المعتمد السامي ، قد أثاره أو سببه قيام الحكومة العراقية بعمل ما ، أو انتهاجها سياسة ما ، خلافاً لمشورة حكومة جلالة ملك بريطانيا أو رغائبها الصريحة .

المادة التاسعة : في حالة القيام بأعمال عسكرية ، مما ينوي أن تشترك فيها قوات تقوم بأعبائها أو تتولى أمرها حكومة صاحب الجلالة البريطانية ، يجب أن يعهد بقيادة القوات المشتركة - مع مراعاة ما قد يوافق عليه كلا الفريقين من التدابير الحصوية - إلى قائد عسكري بريطاني ينتخب لأجل ذلك الغرض .

المادة العاشرة : تتعهد الحكومة العراقية بأن تعترف بالحقوق والصيانات الآتية الذكر لأية قوات مسلحة في العراق ، تقوم بأعبائها أو تتولى أمرها حكومة صاحب الجلالة البريطانية ، وبأن تضمن هذه الحقوق والصيانات إذا اقتضت الضرورة بواسطة التشريع ، أو بغير ذلك من الوسائل ، ويجب أن تعتبر القوات المذكورة شاملة للموظفين الملكيين والاتباع والرسميين من الهنود الملحقين بالقوات الجوية والعسكرية ، وكذلك لأهالي العراق الذين في خدمة القوات المذكورة . أما هذه الحقوق والصيانات فهي :

(أ) الحق بمطالبة الحكومة العراقية بالقيام بما يلزم من الاجراءات بموجب القانون ، في تعقيب الاشخاص الذين يتهمون بجريمة مرتكبة ضد القوات المذكورة ، أو ضد أحد أفرادها ، وفي القاء القبض على هكذا أشخاص ، وكذلك حق التثبت بمحاکمتهم . ومن المفهوم ان حق التثبت بمحاکمة الاشخاص المتهمين على هذا الوجه ، يجب أن يشمل حق التثبت بمحاکمتهم أمام قاض بريطاني من قضاة المحاكم العراقية ، أو أمام محكمة خصوصية تشكل من عضوين بريطانيين اثنين ، من قضاة المحاكم العراقية ، وعضو عراقي واحد . أما استئناف الدعاوي المحسومة أمام المحاكم الاعتيادية ، أو المحكمة الخصوصية ، فيكون لدى محكمة الاستئناف العراقية ؛ التي يجب في مثل هذه القضايا ان تكون اكثرية اعضائها من القضاة البريطانيين . ولا تجري المحاکمة أمام هذه المحكمة الخصوصية إلا في الاحوال التي يشهد كل من المعتمد السامي ، وقائد القوات الجوية ، كتابة انها على درجة استثنائية من الخطورة والضرورة المستعجلة بحيث تجعل المحاکمة أمام المحاكم الاعتيادية غير مرغوب فيها . والشهادة التي من هذا القبيل ، يجوز أن يعين فيها تاريخ ومكان انعقاد المحكمة ، وفي تلك الحال يجب إذا اقتضى الامر أن يسافر أعضاء المحكمة جواً بالسرعة اللازمة لأجل اجتماع المحكمة في المكان والتاريخ المعينين في الشهادة .

(ب) الحق بأن يطبق على كافة أفراد القوات المذكورة ، اصول الضبط ، والقضاء المنصوص عليها في القانون العسكري البريطاني ، أو القانون العسكري الهندي ، أو أي قانون عسكري آخر

يكون افراد هذه القوات تابعين له .

(ج) حق تجنيد اهالي العراق تجنيداً اختيارياً بموجب قوانين الجيش (البريطاني) والقوة الهوائية او غيرها ، على ان يكون من المفهوم ان الحكومة العراقية تتعهد فيما يخصها بأن تقدم عندما يطلب إليها ذلك ، قائد القوات الجوية او اي شخص مفوض من قبله بهذا الخصوص ، كل ما ينبغي من المساعدة للقيام بهذا التجنيد ، وبأن تريل ما امكن الاسباب التي من شأنها ان تحول دونه .

(د) صيانة جميع افراد هذه القوات المسجلين او المجندين ، من إلقاء القبض عليهم ، او تقتيلهم ؛ او سجنهم ، او محاكمتهم ، من قبل السلطات المدنية في العراق من اجل جرائم جنائية . على انه يشترط في ذلك ان يكون الاهالي العراقيون ، الذين من افراد هذه القوات ، تابعين عادة لقضاء المحاكم العراقية ، وان يقتصر تتمتعهم بهذه الصيانة على ما يخص الافعال التي يشهد المعتمد السامي ، او قائد القوات الجوية ، بأنها اوتيت في تأدية الواجبات العسكرية او غيرها من الواجبات الرسمية .

وايس في هذه الفقرة ما يمنع السلطة المدنية من ان توقف عنوة ، اي شخص من اعضاء هذه القوات على اثر اقترافه جريمة فيها خطر على الحياة في الحال ، او عندما يكون آخذاً في اقرار جريمة مثل هذه . وإذا لم يكن العضو الملقى عليه القبض على هذا الوجه من أهالي العراق ، ينبغي تسليمه في الحال إلى رجال السلطة العسكرية أو الجوية .

(هـ) الصيانة من العقوبات القانونية المدنية فيما يتعلق بأي فعل يؤتى ، أو إهمال ، أو قصور يحصل مع حسن النية من قبل أي فرد من أفراد القوات المذكورة عند قيامه بتأدية واجباته العسكرية ، أو الرسمية ، وتعتبر شهادة المعتمد السامي ، أو قائد القوات الجوية ، بكون العمل أو الإهمال أو القصور قد حصل مع حسن النية في تأدية الواجبات الآتفة الذكر ، شهادة قاطعة .

ان الصيانة المنصوص عليها في هذه الفقرة ، يجب أن لا تحول دون قيام الأشخاص الذين يتكبدون ضرراً مادياً من جراء فعل أو إهمال أو قصور مثل هذا بالمطالبة بالتعويض بغير واسطة العقوبات القانونية المدنية .

(و) كافة ما هنالك من الصيانات والامتيازات المتعلقة بالتعقيبات القانونية المدنية والممنوحة بموجب قانون القوة الجوية وقانون الجيش (البريطانيين) وقانون الجيش الهندي للأشخاص التابعين للقوانين المذكورة ، وكذلك الصيانة من الحبس ، بناء على قرار محكمة مدنية بشأن أية قضية مدنية نظرت فيها محكمة كهذه .

المادة الحادية عشرة : تتعهد الحكومة العراقية بأن تصدر مراداً قانونية تقضي بتوقيف ومعاينة

كل شخص ، يعمل أو يتأمر بكيفية من شأنها أن تعرض للخطر القوات المسلحة المذكورة ، أو تعرقل أعمالها ، أو يحاول إثارة العصيان أو الفتنة بين هذه القوات ، أو تعريضها للبغضاء أو التحقير أو يتأمر بشيء من ذلك . وبأن تتخذ الاجراءات القانونية بحق كل شخص يشهد المعتمد السامي بأنه حسب اعتقاده حق الاعتقاد ، يعمل أو يحاول أو يتأمر على النحو الآنف الذكر . وفي حالة الاشخاص الذين ليسوا من التبعة العراقية ويعملون أو يحاولون أو يتأمرون على النحو المذكور ، أو يرجح أن يعملوا أو يحاولوا أو يتأمروا على ذلك النحو ، تتعهد الحكومة العراقية باتخاذ ما يراه المعتمد السامي مناسباً وممكناً من الاجراءات المنعومة بموجب القانون .

المادة الثانية عشرة : في حالة قيام القوات المذكورة بأعمال عسكرية في العراق ، لأجل مساعدة الحكومة العراقية على رد اعتداء خارجي ، أو وقع هياج أهلي ، توافق حكومة العراق على ان يعلن ملك العراق لدى طلب المعتمد السامي ، الاحكام العرفية في جميع جهات العراق التي يتناولها هذا التعدي الخارجي أو الهياج الأهلي ، وأن يعهد بإدارة هذه الاحكام إلى قائد القوات الجوية ؟ أو إلى من قد يعينه القائد المذكور من ضابط أو أكثر ، وأن يستصدر عند اقرار الاحكام المدنية (ثانياً) قرار التضمن اللازم بشأن كل ما قامت به القوات المسلحة من الأعمال بموجب الحكم العرفي

المادة الثالثة عشرة : تتعهد الحكومة العراقية بأن تقدم جميع التسهيلات لأجل تحريك قوات صاحب الجلالة البريطانية - بما في ذلك استعمال البرق اللاسلكي وخطوط البرق والتلفون البرية - ولأجل نقل وتخزين مواد الحريق اللازمة لهذه القوات على طرق العراق وسككه الحديدية وطرقه المائية وفي موانئه

المادة الرابعة عشرة : تتعهد الحكومة العراقية بأن تعترف بحق قوات صاحب الجلالة البريطانية ، بإنشاء وتشغيل نظام برق لاسلكي على نفقة حكومة صاحب الجلالة البريطانية لأجل إصدار وتلقي الرسائل الداخلية والخارجية العائدة لخدمة مصالح الحكومة البريطانية ، وبأن تؤمن هذا الحق بموجب رخصة أو بالتشريع القانوني .

لا يدفع للحكومة العراقية شيء ما عن هذه الرسائل ، لا على سبيل الأجور ، ولا على سبيل التعويض عن فقدان الأشغال .

وتتعهد حكومة صاحب الجلالة البريطانية بأن لا يرسل بواسطة هذا النظام من الرسائل ، غير تلك العائدة إلى خدمة مصالح الحكومة البريطانية إلا باتفاق مع الحكومة العراقية ، ويجب أن ينص هذا الاتفاق على تأدية تعويض للحكومة العراقية عما يصيب دائرتي البرق والبريد العراقيتين ، من فقدان الأشغال إلا اللهم إذا أرسلت هذه الرسائل ، بناء على طلب الحكومة

العراقية ، وفي هذه الحال يثق لحكومة صاحب الجلالة البريطانية تقاضي الأجور على إرسال هذه الرسائل .

ومهما يستحق للحكومة العراقية من التعويض ، يكون في شكل تخفيض من مبلغ الدين المستحق من الحكومة العراقية من جهة نظام البرق الذي انتقل إليها من الحكومة البريطانية المادة الخامسة عشرة : تتعهد الحكومة العراقية بأن تقوم في جميع الأوقات - لدى طلب المعتمد السامي - بتقييد أعمال مركز البرق اللاسلكي في البصرة ، وأسلوب إصدار الرسائل بواسطته ، وبتحديد طول موجاته على وجه يدفع التعارض مع مراكز الحكومة البريطانية وكذلك تتعهد ، في حالة حدوث أمر مفاجئ ، بأن تسلم المركز المذكور ، لدى طلب المعتمد السامي - إلى قوات صاحب الجلالة البريطانية لأجل إصدار الرسائل العائدة إلى خدمة مصالح حكومة صاحب الجلالة البريطانية ، على أن يدفع تعويض عن فقدان الأشغال الأخرى . وعلاوة على ما مر ، توافق الحكومة العراقية على أن يبقى التعهد الآنف الذكر ، معتبراً رغماً عما قد يحصل من التصرف بمركز البرق اللاسلكي في البصرة بالبيع أو بطريقة أخرى . وفي حالة غزم الحكومة العراقية على الكف عن استعمال هذا المركز ، توافق على إنذار حكومة صاحب الجلالة البريطانية بغزها على ذلك قبل ثلاثة أشهر ، ويجب عندئذ ؛ إعطاء الحكومة البريطانية فرصة لأجل تسلم هذا المركز قبل ترع أجهزته ، ولأجل تشغيله أثناء ما بقي من مدة المهادنة

تطبق نصوص هذه المادة بنفس الصورة على كل جهاز دائم للبرق اللاسلكي ، مما قد تقيمه الحكومة العراقية في أثناء مدة هذه الاتفاقية .

« المنهاج المقترح لأجل توسيع الجيش » -

١٩٢٤-١٩٢٥ ١ بطارية مما يتقل على ظهور الدواب ، ٢ كتيبتان من المشاة ، ١ رهط مهندسين ، نقلات الخط الأول لجميع الوحدات الموجودة ، توسيع مركز التدريب في بغداد بما فيه تأسيس كلية لضباط الأحداث .

١٩٢٥-١٩٢٦ تؤسس وحدة جوية على نحو ما توصي به رئاسة أركان الحرب الجوية ، على أن يحصل تقدم مرض في قوة وكفاية القوات البرية المحلية في العراق ، ٢ بطاريتان مما ينقل على ظهور الدواب ، ١ فوج من الفرسان ، ٣ كئائب من المشاة ، ٢ رهطان من النقلات ، ١ سيارة لنقل الجرحى في الميدان ؛ وحدة لنقل العتاد ، إنشاء مراكز لتدريب المشاة ، إنشاء مراكز للدفعية والفرسان

١٩٢٦-١٩٢٧ ٢ بطاريتا ميدان ٣٤ ثلاث كتائب مشاة ١٠ رهط مهندسين ١٠ نواة
رهط مهندسين ، رهط المخابرة بالاشارة ، سيارة لنقل الجرحى في الميدان
١٩٢٧-١٩٢٨ ١ بطارية ميدان ١٠ بطارية مما ينقل على ظهور الدواب ٣٤ كتائب
مشاة ٢٠ رهطان للنقلات ١٠ سيارة لنقل الجرحى في الميدان
ولبيان قد وقع المفوضان المختصان بإمضائهما هذه الاتفاقية .
كتب في بغداد عن نسختين في اليوم الخامس والعشرين من شهر آذار سنة الف وتسعمائة
وأربع وعشرين مسيحية ، الموافق لليوم التاسع عشر من شهر شعبان سنة الف وثلاثمائة واثنين
وأربعين هجرية .

H. Dobbs

جعفر العسكري

المعتمد السامي جلالة ملك بريطانيا في العراق

رئيس وزراء الحكومة العراقية

٣- * الاتفاقية العربية *

المقودة طبقاً للمادة « ٩ » من المعاهدة العراقية الانكليزية

نحن الموقعان أدناه : المفوضان أحدنا من قبل صاحب الجلالة ملك بريطانيا ، والآخر من
قبل صاحب الجلالة ملك العراق ، قد اجتمعنا في هذا اليوم الواقع في الخامس والعشرين من شهر
آذار سنة الف وتسعمائة وأربعة وعشرين مسيحية ، الموافق لليوم التاسع عشر من شهر شعبان سنة
الف وثلاثمائة واثنين وأربعين هجرية ، بعد أن فوضنا لاجل التوقيع على الاتفاقية الآتية ، الملحقة
بالمادة ٩ من معاهدة التحالف المقودة بين صاحبي الجلالة المذكورين في اليوم العاشر من شهر
تشرين الاول سنة الف وتسعمائة واثنين وعشرين مسيحية ، الموافق لليوم التاسع عشر من شهر
صفر سنة الف وثلاثمائة وواحد وأربعين هجرية .

﴿ الاتفاقية ﴾

لما كان قد وقع في بغداد بتاريخ ١٠ تشرين الاول سنة ١٩٢٢م الموافق ١٩ صفر ١٣٤١هـ
على معاهدة تحالف بين صاحب الجلالة البريطانية ، وصاحب الجلالة ملك العراق ، ثم وقع في بغداد
بتاريخ ٣٠ نيسان سنة ١٩٢٣م الموافق ١٤ رمضان ١٣٤١ هجرية على ملحق إلى تلك المعاهدة
وحيث ان صاحب الجلالة ملك العراق قد تعهد بالمادة التاسعة من المعاهدة المذكورة ، بقبول
الخطوة الملازمة التي يشير بها جلالة ملك بريطانيا ويكفل تنفيذها في الأمور العدلية لتأمين مصالح
الأجانب بسبب عدم تطبيق الصيانات والامتيازات التي كان يتمتع بها هؤلاء الأجانب بموجب

الامتيازات الأجنبية ، أو العرف ، وبوجوب وضع نصوص هذه الحطة في اتفاقية منفردة وتبلغ تلك الاتفاقية إلى مجلس جمعية الأمم .

فعليه قد حصل الاتفاق على ما يأتي : -

المادة الأولى : تطلق لفظة (الأجنبي) على رعايا الدول الأوروبية والأميركية ، التي كانت تستفيد من أحكام الامتيازات في تركيا سابقاً ، والتي لم تتنازل عن تلك الامتيازات بوجوب اتفاق موقع قبل تاريخ ٢٤ تموز سنة ١٩٢٣ ، والدول الآسيوية التي لها الآن ممثل دائم في مجلس عصبة الأمم ، وتشمل الأشخاص الحكيمية القائمة بوجوب قوانين تلك الدول والهيئات والمؤسسات الدينية أو الخيرية المؤلفة من أشخاص كلهم أو أكثرهم ، من رعايا الدول المذكورة وليس في هذه المادة ما يمنع عقد العهود الخاصة بين صاحب الجلالة ملك العراق ، وبوافة صاحب الجلالة البريطانية ، وبين أية كانت من الدول ، لجعل فوائد هذا الاتفاق تشمل رعايا تلك الدولة ، والأشخاص المشمولين بحمايتهم ، أو لعدم تطبيق هذا الاتفاق على رعاياها .

المادة الثانية : يتعهد صاحب الجلالة ملك العراق ، أن يستخدم في المحاكم اختصاصين حقوقيين من البريطانيين ، وأن يمنح لهم سلطة قضائية وفقاً لأحكام القوانين العراقية ، وأن تبقى الأصول المتبعة الآن في المحاكم في تحقيق الجرائم والمحاكمات ، وغير ذلك من الأمور التي تمس الأجانب ، مرعية بمقتضى قانون يوضع لهذه الغاية وينص على :-

(١) ان الأجانب المتهمين بجريمة « من غير المخالفات » من الجرائم التي هي ضمن اختصاص حاكم واحد ؛ لهم أن يطلبوا ان يتولى محاكمتهم حاكم بريطاني .

(٢) ان الأجانب المتهمين بجريمة مما ليس من اختصاص حاكم واحد ، لهم أن يطلبوا أن يباشر التحقيقات الابتدائية ، وأن يصدق أمر توقيفهم وإخلاء سبيلهم بالكفالة واحالتهم على المحاكمة ، حاكم بريطاني .

(٣) ان الأجانب المحالين على المحاكمة لهم أن يطلبوا أن تتولى محاكمتهم ، محكمة فيها حاكم بريطاني واحد على الأقل ، وهو يرأس المحكمة .

(٤) ان الأجانب الذين هم خصوم في الدعاوي المدنية التي تتجاوز قيمتها سبعمائة وخمسين روبية ، لهم أن يطلبوا أن تصدر القرارات القطعية البدائية والاستئنافية والتمييزية ، من محاكم مؤلفة بكيفية تجعل حاكماً بريطانياً واحداً في المحكمة المؤلفة من ثلاثة حكام فأقل ، وحاكين من البريطانيين في المحكمة المؤلفة من أربعة أو خمسة حكام ، وثلاثة حكام من البريطانيين في المحكمة المؤلفة من أكثر من خمسة حكام ، ويرأس الحكام البريطانيون تلك المحاكم

(٥) للأجانب أن يطلبوا في الدعوى الجزائية أن تنظر في استئنافهم أو تمييزهم محكمة مؤلفة

على الوجه المبين في الفقرة السابقة ، وإذا كان الخصوم جميعهم من الأجانب فلمهم أن يتفقوا على أن ينظر في ذلك حاكم بريطاني واحد .

(٦) إذا كان في قضية ، خصم أجنبي ليس له على العربية الوقوف الذي يمكنه من فهم المعاملة فله أن يطلب ان تترجم له جميع المعاملات بالانكليزية ، وإذا رأى الرئيس أو الحاكم ذلك الطلب محققاً ، فعليه أن يأمر بذلك .

(٧) وفي بغداد والبصرة وضواحيهما ، وفي جميع الأماكن الأخرى التي فيها حاكم بريطاني مختص في هذا الشأن ، لا يجوز لمأموري الإدارة أو القضاء الدخول إلى دار الأجنبي بدون أمر صادر من حاكم بريطاني .

وفي الأماكن التي ليس فيها حاكم بريطاني كما تقدم ، وفي الأحوال التي يسوغ للشرطة فيها قانوناً الدخول إلى المنزل بدون أمر بالتفتيش ، ينبغي عند الدخول إلى دار الأجنبي ، أن يرسل خبر ذلك فوراً إلى أقرب حاكم بريطاني .

المادة الثالثة : يتعهد صاحب الجلالة ملك العراق ، أن تعرض كل لائحة قانونية تتعلق باختصاص المحاكم وتشكيلها أو أصول المرافعة فيها أو تعيين الحكام وعزلهم ، على المعتمد السامي قبل عرضها على السلطة التشريعية ، ليبين آراءه ومشورته فيما له مساس بمصالح الأجانب .

المادة الرابعة : في الأمور المتعلقة بأحوال الأجانب الشخصية ، وفي غيرها من الأمور المدنية والتجارية التي جرت فيها العادة الدولية على تطبيق قانون بلاد أخرى ، يطبق ذلك القانون بالكيفية التي تعين قانوناً . والدعاوي المتعلقة بأحوال الأجانب الشخصية تنظر فيها المحاكم المدنية مع مراعاة شروط هذا الاتفاق ، على أن لا يخل ذلك بأحكام أي قانون من القوانين المتعلقة باختصاص المحاكم الدينية ، أو بما يكون للقناصل من السلطة بشأن إدارة تركات رعائهم بموجب الاتفاقات التي تعقدها الحكومة العراقية ، وفي دعاوي النكاح والطلاق والنفقة والمهر والولاية على القصر وميراث المتقول ، يجوز لرئيس المحكمة التي تنظر في الدعوى ، أو لرئيس محكمة الاستئناف والتمييز في دعاوي الاستئناف والتمييز ، أن يدعوا قنصل الأجنبي الذي يخصه الأمر أو ممثلاً من قنصليته ، ليجلس بصفة خبير ويؤدي المشورة بشأن القانون الشخصي الذي يتعلق به ذلك الأمر .

المادة الخامسة : يوافق صاحب الجلالة ملك العراق على أن يحيل مقدماً إلى المعتمد السامي لاجل موافقة الأخير ، أمر تعيين جميع رؤساء وأعضاء محاكم الاستئناف والتمييز البريطانيين ، وكذلك أمر إنهاء وظيفة أي حاكم بريطاني .

المادة السادسة : تعتبر أحكام هذه الاتفاقية خلال مدة المعاهدة فقط ، ولا تسري إلى بعد

ذلك، ولبيان قد وقع المفوضان المختصان بإمضائيهما هذه الاتفاقية.

كتب في بغداد عن نسختين في اليوم الخامس والعشرين من شهر آذار سنة الف وتسعمائة وأربعة وعشرين مسيحية، الموافق لليوم التاسع عشر من شهر شعبان سنة الف وثلاثمائة واثنين وأربعين هجرية.

H. Dobbs

جعفر العسكري

المعتمد السامي جلالة ملك بريطانيا في العراق

رئيس وزراء الحكومة العراقية

٤- * الاتفاقية المالية *

المعقودة طبقاً للمادة «١٥» من المعاهدة العراقية الانكليزية

نحن الموقعان أدناه : المفوضان أحدنا من قبل صاحب الجلالة ملك بريطانيا والآخر من قبل صاحب الجلالة ملك العراق، قد اجتمعنا في هذا اليوم الواقع في الخامس والعشرين من شهر آذار سنة الف وتسعمائة وأربعة وعشرين مسيحية، الموافق لليوم التاسع عشر من شهر شعبان سنة الف وثلاثمائة واثنين وأربعين هجرية، بعد أن فوضنا لاجل التوقيع على الاتفاقية الآتية الملحقة بالمادة ١٥ من معاهدة التحالف المعقودة بين صاحبي الجلالة المذكورين في اليوم العاشر من شهر تشرين أول سنة الف وتسعمائة واثنين وعشرين مسيحية، الموافق لليوم التاسع عشر من شهر صفر سنة الف وثلاثمائة وواحد وأربعين هجرية.

❖ الاتفاقية ❖

حيث أنه قد وقع في بغداد في اليوم العاشر من تشرين أول سنة ١٩٢٢ ميلادية، الموافق لليوم التاسع عشر من صفر سنة ١٣٤١ هجرية، معاهدة تحالف بين جلالة ملك بريطانيا، وجلالة ملك العراق، وكذلك وقع في بغداد في اليوم الثلاثين من نيسان سنة ١٩٢٣ ميلادية، الموافق لليوم الرابع عشر من رمضان سنة ١٣٤١ هجرية، ملحق بنفس هذه المعاهدة.

وحيث ان المادة ١٥ من المعاهدة المذكورة قد نصت على عقد اتفاقية منفردة لتسوية العلاقات المالية بين الفريقين المتعاقدين الساميين، ينص فيها من جهة على تسليم حكومة جلالة ملك بريطانيا إلى حكومة العراق، ما يتفق عليه من المرافق العمومية، وعلى تقديم حكومة جلالة ملك بريطانيا مساعدة مالية، حسبما تقتضيه الحاجة في العراق من وقت إلى آخر، وينص فيها من جهة أخرى على تصفية حكومة العراق تدريجياً جميع الديون المتكبدة في هذا السبيل، وتبلغ هذه الاتفاقية إلى مجلس جمعية الامم.

وحيث انه بموجب المادة ٤ من نفس هذه المعاهدة يتعهد جلالة ملك العراق بأن يستشير

المعتمد السامي الاستشارة التامة في ما يؤدي إلى سياسة مالية ونقدية سليمة ، ويؤمن ثبات وحسن نظام مالية حكومة العراق ، ما دامت تلك الحكومة مديونة لحكومة جلالة ملك بريطانيا .
وحيث أنه قد نص في المادة ١٨ من نفس المعاهدة على أن لا مانع للفريقين المتعاقدين الساميين من إعادة النظر من وقت إلى آخر في شروط الاتفاقية المنفردة المشار إليها في أعلاه ، بقصد إدخال ما يترأى مناسبتة من التعديلات ، حسبما تقتضيه الظروف الراهنة آنئذ ، على أن كل تعديل يتفق عليه الفريقان المتعاقدان الساميان يجب أن يبلغ إلى مجلس جمعية الامم .
فبناء عليه قد تم الاتفاق الآن على ما يأتي :-

المادة ١- تعترف الحكومتان بمقتضى هذا ، بمبدأ وجوب سد جميع نفقات إدارة العراق المدنية من إيرادات العراق ، وقبول حكومة العراق في أقرب ما يمكن من الوقت ، المسؤولية المالية التامة فيما يتعلق بالمحافظة على النظام الداخلي والدفاع عن العراق ضد التعدي الخارجي .

المادة ٢- إن ما تقدمه حكومة جلالة ملك بريطانيا إلى حين من المساعدة المالية ، يجب أن يكون في شكل الاحتفاظ في العراق ، على نفقة حكومة جلالة ملك بريطانيا ، بحامية انبراطورية أو قوات محلية تتولى أمرها الحكومة المذكورة ، ولكن لا يجوز في حال من الاحوال أن تتخذ هذه المساعدة المالية شكل اشتراك حكومة جلالة ملك بريطانيا في سد نفقات الجيش العراقي ، أو نفقات قوات محلية تقوم بأعبائها وتتولى أمرها حكومة العراق .

المادة ٣- إن المساعدة المالية المتولي تقديمها لاجل الاغراض المبينة في أعلاه ، يجب أن تخفض تخفيضاً متوالياً على نحو ما تقرره حكومة جلالة ملك بريطانيا في كل سنة مالية . ويجب على كل حال أن تنقطع في خلال مدة لا تتجاوز الاربع سنوات من تاريخ إبرام الصلح مع تركيا .

المادة ٤- تعهد حكومة العراق بأن تخصص مالا يقل عن ٢٥ بالمئة من إيرادات العراق لسد نفقات الدفاع عن العراق والمحافظة على الامن فيه .

وبالنظر إلى ما ترمي اليه هذه المادة ، تعتبر إيرادات العراق مجمل ما يدخل في جميع الاحوال تحت كل باب من أبواب الإيرادات ، ما عدا المصالح التجارية ، خلا البريد والهرق والتلفون حيث تعتبر صوافي الإيرادات فقط .

المادة ٥- توافق حكومة جلالة ملك بريطانيا على نقل ملكية المرافق العمومية الآتية الذكر إلى حكومة العراق ، وتوافق حكومة العراق على قبول هذا النقل ، وذلك بالثمن المقدّر المبين فيما يلي أمام كل من هذه المرافق المعنية :-

الري ٦٥٢١٢٠٤٠ روبية ، الطرق ٣٢٠٠٠٠ روبية ، الجسور ١٦١٧٥٠٠ روبية ،
الهرق والبريد والتلفون ١٥٧٦٠٠٠ ، المجموع ٩٤٠٩٥٤٠ روبية

المادة ٦- تقبل حكومة العراق على عاتقها مسؤولية القيام بتسديد كامل قيمة المرافق المعينة في المادة السابقة لحكومة جلالة ملك بريطانيا ، والبالغ مجموع قيمتها ٩١٥٤٠٠٩١٤٠ روبية

المادة ٧- إن مبلغ آل ٩١٥٤٠٠٩١٤٠ روبية هذا يجب أن يشكل ديناً يقتضي تسديده بأقساط سنوية في خلال مدة معينة ، ويعين مقدار هذه الاقساط على وجه يضمن دفع المبلغ الاصلي مع فائدة سنوية قدرها ٥ بالمئة ، في خلال عشرين سنة من تاريخ عقد هذه الاتفاقية كذلك توافق حكومة العراق - في حالة بقاء أحد الأقساط السنوية كله أو بعضه غير مدفوع لأي سبب من الاسباب حتى ختام السنة التي يستحق فيها - على أن يضم المبلغ غير المدفوع على هذا الوجه ، إلى مجموع الدين ويحول إلى أقساط سنوية موزعة على مدة معينة بحيث يتم دفعه مع فائدة سنوية قدرها ٥ بالمئة في أثناء العشرين سنة التي تتلو تاريخ عقد هذه الاتفاقية .

إن الاقساط السنوية التي يقتضي دفعها بموجب هذه المادة ، يجب أن تكون من الطلبات التي يتقدم تسديدها خصماً من إيرادات العراق العمومية ، على تسديد كل طلب آخر . ولا يجوز احداث طلب يقدم تسديده على تسديد هذه الاقساط من غير موافقة حكومة جلالة ملك بريطانيا .

المادة ٨- توافق حكومة جلالة ملك بريطانيا على انتقال مباشرة وإدارة نظام السكة الحديدية العراقية ، التي ستظل ملكاً لحكومة جلالة ملك بريطانيا ، إلى حكومة العراق ، وذلك من أول نيسان سنة ١٩٢٣ ، ولمدة لا تزيد عن أربع سنوات اعتباراً من تاريخ إبرام معاهدة التحالف وتوافق حكومة العراق على قبول المسؤولية بإدارة ومباشرة النظام المذكور وينبغي أن تحفظ جميع واردات السكة الحديدية العراقية بمنزل عن واردات العراق العمومية ما دامت مباشرة وإدارة السكة الحديدية بيد الحكومة العراقية ، ولا تستعمل إلا لتسديد النفقات الآتية فقط :-

(أ) المصروفات الاعتيادية للسكة الحديدية . و

(ب) وبقدر ما يزيد عن الواردات ، بعد سد المصروفات الاعتيادية ، لتكاليف الأعمال الرئيسية الاخرى التي يقام بها بموافقة المتمد السامي ، أو لدفع الفائدة المستحقة على الاموال المستقرضة لغرض القيام بتلك الأعمال الرئيسية .

وستقوم حكومة جلالة ملك بريطانيا ، ما دامت حكومة العراق متولية مباشرة وإدارة السكة الحديدية ، بكل ما في وسعها لتحصل لأجل تلك الحكومة ، على ما تحتاجه من المشورة أو المساعدة على أن تحسب قيمة تلك المشورة أو المساعدة من ضمن النفقات الاعتيادية للسكة الحديدية . وتتعهد حكومة جلالة ملك بريطانيا بأن لا تباع السكة الحديدية إلى أي مشتر خاص من فرد أو شركة في خلال مدة الأربع سنوات اعتباراً من إبرام معاهدة التحالف ، إلا اللهم

بموافقة الحكومة العراقية . على أن لا تمتنع هذه عن ابداء موافقتها بدون سبب معقول ؛ وينبغي على الحكومة العراقية أن لا تعطي السكة الحديدية بالإيجار في خلال المدة المذكورة إلى أي مستأجر خاص من فرد أو شركة بدون موافقة حكومة جلالة ملك بريطانيا . وفي حالة ما إذا رغبت حكومة العراق في خلال المدة المذكورة في امتلاك السكة الحديدية إما بقصد بيعها لمشتري خاص من فرد أو شركة ، أو إيجارها لمستأجر خاص من فرد أو شركة ، أو لغير ذلك من المقاصد ، فإن حكومة جلالة ملك بريطانيا تبين إذ ذاك الشروط التي بموجبها تكون مستعدة لنقل تلك الملكية . ويجري الانتقال بموجب الشروط التي يتفق عليها الطرفان وفي حالة عدم التوصل إلى الاتفاق على تلك الشروط ، يعرض الأمر على ثلاثة محكمين يعين واحد منهم من قبل حكومة جلالة ملك بريطانيا ، وواحد من قبل حكومة العراق . أما الحكم الثالث فيجب أن يختاره الحكمان الاثنان بالاتفاق . وفي حالة عدم اتفاقهما ، فيعين من قبل رئيس محكمة العدل الدولية الدائمة . وعلى المحكمين أن يأخذوا بعين الاعتبار المصروفات المتكبدة من قبل حكومة جلالة ملك بريطانيا في انشاء وتجهيز مهات والقيام بلازم السكة الحديدية وتقدير القيمة الحقيقية والمنتظرة في « المستقبل » للسكة الحديدية لصالح حكومة وأهالي العراق . ويقرر المحكمون مقدار المبلغ الذي يجب دفعه من قبل حكومة العراق إلى حكومة جلالة ملك بريطانيا نظير انتقال الملكية ، وكذلك طريقة الدفع وتاريخه ، مراعين في ذلك موارد العراق المالية العمومية وما عليها من الديون . وتتعهد كل من حكومة جلالة ملك بريطانيا ، وحكومة العراق ، بقبول قرار المحكمين المذكورين وتنفيذه . وتوافق كل من حكومة جلالة ملك بريطانيا وحكومة العراق على وجوب انتقال ملكية نظام السكك الحديدية إلى حكومة العراق على أثر انتهاء مدة الأربع سنوات من تاريخ إبرام معاهدة التحالف في الحال ، هذا إذا لم يكن قد سبق بيع هذا النظام أو انتقال ملكيته ، وذلك بموجب الشروط التي يتفق عليها الفريقان أو تلك التي تقرر بواسطة التحكيم على نحو ما نص عليه آنفاً في حالة عدم التوصل إلى اتفاق .

المادة ٩- توافق حكومة العراق على أن لا تتصرف - إما بالبيع أو بأي طريقة أخرى - بملكية المرافق العمومية المعينة في المواد ٦٥ و ٦٧ و ٨٥ من غير موافقة حكومة جلالة ملك بريطانيا مقدماً وذلك إلى أن يتم تسديد قيمة جميع المرافق المذكورة . وفي حالة التصرف بملكية شيء من هذه المرافق بموافقة حكومة جلالة ملك بريطانيا ، على حكومة العراق أن تسدد في عين الوقت رصيد الدين الباقي لحكومة جلالة ملك بريطانيا من أصل ثمن المرفق ، أو المرافق التي قد تصرفت به أو بها على هذا الوجه . إن المفاوضات بشأن التصرف بملكية هذه المرافق يتولى أمرها المعتمد السامي على أن توافق عليها حكومة جلالة ملك بريطانيا .

المادة ١٠- توافق حكومة جلالة ملك بريطانيا ، وحكومة العراق ، على تسليم ميناء البصرة إلى شركة تديرها بالأمانة (تدعى أمانة الميناء) ، وعلى أن ينظر في شروط هذا التسليم على حدة وأن تشمل تلك الشروط على ما يأتي :-

١- تفصل إيرادات الميناء ومصرفاتها عن حسابات العراق العمومية ، وتقام لاجل إدارة شؤون الميناء ، أمانة ميناء بأمر حكومة العراق على أن توافق حكومة جلالة ملك بريطانيا على ذلك .

٢- يعتبر الثمن المقدّر البالغ ٧٢١٩٦٠٠٠ روبية ديناً على أمانة الميناء لخدمة حكومة جلالة ملك بريطانيا . ويشترط موافقة حكومة جلالة ملك بريطانيا على الشروط التي بموجبها تقوم أمانة الميناء بأعمالها ، وينظر في أمر هذه الشروط بترتيب منفرد ، يجري باستشارة حكومة العراق ، التي توافق بموجب هذا على تسهيل المفاوضات ، لاجل تأسيس أمانة الميناء ، وعلى تأمين مركز أمانة الميناء هذه بما يقتضي من التشريع .

المادة ١١- أ- توافق حكومة العراق على بقاء جميع الاراضي والابنية التي هي ملكها ، والتي تشغلها الآن حكومة جلالة ملك بريطانيا لأغراض عسكرية ، وغيرها ، مشغلة من قبل الحكومة الاخيرة اشغالا لا يشوبه تعرض ما ، إلى أن لا يبقى لحكومة جلالة ملك بريطانيا من حاجة اليها . على أنه بعد انتهاء المعاهدة العراقية الانكليزية ، وبشرط أن تراعى أحكام أية معاهدة أخرى أو اتفاقية تعقد وفقاً للبروتوكول الملحق بالمعاهدة المذكورة ، ينبغي على حكومة صاحب الجلالة البريطانية أن لا تحتفظ بالاراضي او المباني المذكورة لمدة اطول مما يعتبر ضروريا عقلا لبيع ما قد يكون على تلك الاراضي من المباني او الاشغال التي هي ملك لحكومة صاحب الجلالة البريطانية .

٢- توافق حكومة العراق على أن تنقل إلى حكومة جلالة ملك بريطانيا مجاناً ، من غير مقابل ، ملكية ما تحتاج اليه الحكومة الاخيرة من الاراضي الاميرية المهمة لاجل الاغراض العسكرية وغيرها ، والاراضي التي تحول ملكيتها على هذا الوجه مع ما عليها ، او ما قد يشاد عليها من الابنية ، تظل ملكاً لحكومة جلالة ملك بريطانيا ، ما ظلت الحكومة المذكورة في حاجة لتلك الاراضي والابنية ، على أنه بعد انتهاء المعاهدة العراقية الانكليزية ، وبشرط أن تراعى احكام اية معاهدة اخرى او اتفاقية قد تعقد وفقاً للبروتوكول الملحق بالمعاهدة المذكورة ينبغي على حكومة صاحب الجلالة البريطانية ان لا تتطلب افراغ اي شي . آخر ، من الاراضي الاميرية المهمة باسمها لاجل الاغراض العسكرية ، وان لا تحتفظ بأي من الاراضي السابق افراغها على هذا الوجه للاغراض العسكرية لمدة اطول مما يعتبر ضروريا عقلا لبيع اي من هذه

الاراضي والمباني التي عليها ، كما نص عليه في الفقرة ٥ من هذه المادة .
٣- إن الاراضي أو الابنية التي تكون من الاملاك الخاصة ، وتحتاج إليها حكومة جلالة ملك بريطانيا في أي وقت كان قبل انتهاء المعاهدة العراقية الانكليزية لأجل الأغراض العسكرية وغيرها يجب أن يجري استملاكها (أي نزع ملكيتها) أو استئجارها من قبل حكومة العراق ، بناء على طلب حكومة جلالة ملك بريطانيا بموجب قانون الاستملاك الذي يكون معمولاً به من وقت إلى آخر . أما ثمن الاستملاك أو بدل الإيجار ، فيجب أن تتسلمه حكومة العراق من حكومة جلالة ملك بريطانيا .

توافق حكومة العراق على إصدار ما يقتضي من التشريع لأجل الاستملاك أو الاستئجار الجبري ، لأي من الاراضي أو الابنية التي من الاملاك الخاصة ، والتي قد تحتاج إليها حكومة جلالة ملك بريطانيا لأغراض عسكرية وغيرها ، وكل تشريع من هذا القبيل فيما يخص الاراضي المستأجرة إجبارياً بالنيابة عن حكومة جلالة ملك بريطانيا ، ينبغي أن يخول حكومة جلالة ملك بريطانيا الحق بأن تنقل عند انتهاء مدة الإيجار ، أو قبل ذلك ، أية أشغال أو أبنية مما قد تكون شيدتها الحكومة المذكورة على تلك الأراضي .

وينبغي كذلك أن ينص ذلك التشريع على انه عندما يقتضي استملاك أو استئجار أرض أو بناء ما بالنيابة عن حكومة جلالة ملك بريطانيا ، يجب أن يشترك في كل هيئة تخمين تشكل بموجب ذلك التشريع ، مندوب عن حكومة جلالة ملك بريطانيا ؛ يختاره المعتمد السامي . أما فيما يتعلق بالأراضي التي من الاملاك الخاصة ، والتي تستملكها حكومة جلالة ملك بريطانيا لأغراض عسكرية بموجب هذه الفقرة ، فلحكومة العراق الحق عند انتهاء المعاهدة بأن تشتري بالاتفاق أو بالتحكيم ، تلك الأراضي وما عليها من المباني . وأما فيما يتعلق بالاراضي التي من الاملاك الخاصة والتي تستأجرها حكومة جلالة ملك بريطانيا لأغراض عسكرية بموجب هذه الفقرة ، فينبغي أن تكون مدة إيجارها لغاية مدة المعاهدة ، على أن تمدد بعد انتهاء المعاهدة بناء على طلب حكومة جلالة ملك بريطانيا ، وذلك بقدر ما يكون ضرورياً عقلاً لتمكين حكومة جلالة ملك بريطانيا من بيع المباني التي على تلك الاراضي .

٤- على حكومة العراق أن لاتضع عراقيل ما في سبيل شراء حكومة جلالة ملك بريطانيا أراض أو أملاك خاصة بالاتفاق مع أصحابها .

٥- لحكومة جلالة ملك بريطانيا السلطة التامة لبيع ما اشتريته من الاراضي قبل عقد هذه الاتفاقية ، وما تشتريه من ذلك بموجب الفقرتين ٣ و ٤ من هذه المادة ، مع ما على تلك الأراضي من الابنية ، والتصرف لمنفعتها الخاصة بالثمن الحاصل من هذا البيع وذلك في أي وقت كان

عندما لا تبقى لحكومة جلالة ملك بريطانيا من حاجة إلى تلك الاراضي ، وكذلك لحكومة جلالة ملك بريطانيا السلطة التامة للتصرف بملكية الاراضي التي تحول إليها بموجب الفقرة « ٢ » من هذه المادة ، وما عليها من الابنية على أن يدفع إلى حكومة العراق بدل مبيع أو بدل إيجار الارض ، وهذا البدل يعين عند الاستطاعة بالنظر إلى السعر الرائج في السوق للاراضي الماثلة والمجاورة ، وإلا فبالاتفاق بين الحكومتين .

المادة ١٢- تتعهد حكومة العراق بأن يبقى التعهد المالي الذي قبلت به في المواد ٥ إلى ١١ من هذه الاتفاقية معمولاً به رغماً عن انتهاء معاهدة التحالف إلى أن يتم تسديد جميع المبالغ التي لحكومة جلالة ملك بريطانيا بذمتها بموجب هذه الاتفاقية ، وبأن يجري تنفيذه بكل أمانة وكذلك توافق على عدم إحداث طلب ما بقصد الحصول على قرض أو ما أشبه من المقاصد يقدم تسديده خصماً من إيرادات العراق العمومية على تسديد أي مبلغ آخر ، من غير موافقة حكومة جلالة ملك بريطانيا على ذلك مقدماً ، وذلك إلى أن يتم تسديد المبالغ الآتية الذكر ، ولا يجوز الإمساك عن هذه الموافقة إذا اقتنعت حكومة جلالة ملك بريطانيا من ان العرض الذي لاجله يراد احداث هكذا طلب ، هو من الاغراض التي من شأنها أن تضمن تقدم العراق تقدماً مالياً سليماً ، ولا تضعف مقدرة حكومة العراق على ايفاء ديونها لحكومة جلالة ملك بريطانيا .

المادة ١٣- ان المصاريف الاعتيادية الخاصة بالحكومة المدنية والادارة ومرقات ومصاريف المعتمد السامي وحاشيته ، يجب ان تتحملها بكليتها الحكومة العراقية ، وستطلب الحكومة البريطانية من البرلمان البريطاني ، القيام بتأدية قسم من نفقات المعتمد السامي وحاشيته يبلغ نصف النفقات التي يصادق عليها وزير المستعمرات ، لأجل مرتبات المعتمد السامي وحاشيته ومصاريفها الاخرى . وستقدم الحكومة العراقية مساكن لسكنى أفراد حاشية المعتمد السامي على أن يدفع الضباط الذين يخصهم الامر بدل إيجار معقول .

المادة ١٤- (١) توافق حكومة العراق على إعفاء المواد الآتية الذكر من الرسوم الكمركية على الواردات أو الصادرات :

(أ) جميع المواد العائدة إلى المعتمد السامي لاجل استعماله الخاص

(ب) جميع اللوازم الرسمية العائدة إلى المعتمد السامي ، وحاشيته ، والقوات أو المصالح الانبراطورية وغير الانبراطورية ، المقامة في العراق ، على نفقة حكومة جلالة ملك بريطانيا ، وجميع المواد المستوردة من قبل « معهد البحرية والجيش والقوة الهوائية » أو أي حانوت « كانتين » رسمي آخر عائد إلى قوات جلالة ملك بريطانيا أو الواردة برسم المعهد المذكور أو أحد الحوانيت المذكورة وجميع اللوازم الشخصية التي يأتي بها أفراد حاشية المعتمد السامي أو أفراد القوات أو

المصالح الآتية الذكر عند وصولهم إلى العراق على شرط انه إذا صرف شيء من المواد المستوردة أو المؤتى بها بموجب هذا الاعفاء إلى غير من يشملهم الاعفاء المذكور يجب اداء الرسم الكرمي المعمول به إذ ذاك من قبل من صرف تلك المواد على ذلك الوجه من شخص أو قوة أو مصلحة أو معهد .

(ج) جميع المواد المستوردة المعنونة باسم أفراد قوات جلالة ملك بريطانيا أو باسم المطاعم الخصوصية المعترف بها العائدة إلى القوات المذكورة وذلك لدى إبراز شهادة بأن تلك المواد هي لاستعمال الفرد أو المطعم صاحب الشأن .

(د) جميع المواد المصدرة إلى الخارج من قبل أفراد قوات جلالة ملك بريطانيا وذلك لدى إبراز شهادة بأن تلك المواد ليست مصدرة لاجل البيع .

(٢) يجب تأدية الرسوم الكرمية عن جميع المواد التي لم يجر استيرادها رأساً عن يد من ذكر في أعلاه من السلطات والقوات والمصالح ، إلا ان حكومة العراق توافق على منح خصم على الرسوم المدفوعة على هذا الوجه لدى إبراز شهادة من سلطة ذات صلاحية بأن المواد التي قد دفعت عليها الرسوم الكرمية قد سلمت وتسلمت لاجل الاستعمال الرسمي من قبل المعتمد السامي وحاشيته والقوات الانباطورية وغيرها المقامة في العراق على نفقة حكومة جلالة ملك بريطانيا المادة ١٥ - توافق حكومة العراق على أن لا تتقاضى رسماً ما من قوات أو مصالح حكومة جلالة ملك بريطانيا عن الدوائر أو الاراضي أو العقارات التي تشغلها هذه القوات أو المصالح لمقاصد رسمية .

المادة ١٦ - تتعهد حكومة العراق باجراء ما يجب لكي تدفع في حينها جميع المبالغ التي يستحق دفعها للموظفين البريطانيين الذين في خدمة حكومة العراق وفقاً لمقتضى شروط مقاولات استخدام هؤلاء الموظفين ويجب ان يخلل هذا التعهد نافذاً أثناء استمرار هذه المقاولات وعند انتهاء اجلها كذلك .

المادة ١٧ - تعترف حكومة العراق بأنها مكلفة بأن تسدد لدى الاستحقاق كل ما قد يفرض عليها بموجب معاهدة الصلح مع تركية من المبالغ أو التكاليف من جهة الديون العمومية العثمانية .

المادة ١٨ - ان ما تدفعه قوات ومصالح حكومة جلالة ملك بريطانيا بما فيه معهد الجيش والبحرية والقوات الجوية أو اي مخزن عسكري (كائنين) آخر عائد لقوات جلالة ملك بريطانيا لقاء كل ما قد يؤدي لها من الخدمات من قبل دوائر حكومة العراق يجب ان يكون بموجب اكثر الاسعار مهاددة .

المادة ١٩ - توافق حكومة جلالة ملك بريطانيا على الاشتراك في سد نفقات تعهد وصيانة الطرقات والجسور التي تستعملها قوات جلالة ملك بريطانيا للتقليات وعند تقدير مقدار ما ينبغي دفعه على حساب الاشتراك في سد هذه النفقات ينبغي ان يحسب حساب المصاريف المتكبدة على الطرقات العمومية والجسور من قبل حكومة جلالة ملك بريطانيا .
ولبيان قد وقع المفوضان المختصان بإمضائهما هذه الاتفاقية .

كتب في بغداد عن نسختين في اليوم الخامس والعشرين من شهر آذار سنة الف وتسعمائة وأربع وعشرين مسيحية ، الموافق لليوم التاسع عشر من شهر شعبان سنة الف وثلاثمائة واثنين وأربعين هجرية .

H. Dobbs

جعفر العسكري

المعتمد السامي لجلالة ملك بريطانيا في العراق

رئيس وزراء الحكومة العراقية



٣- القانون الاساسي العراقي

بسم الله الرحمن الرحيم

نحن ملك العراق بناء على ما قرره المجلس التأسيسي صادقنا على قانوننا الاساسي وأمرنا بوضعه موضع التنفيذ .

المقدمة

المادة الاولى : يسمى هذا القانون (القانون الاساسي العراقي) وأحكامه نافذة في جميع أنحاء المملكة العراقية .

المادة الثانية : العراق ذات سيادة مستقلة . حرة ملكها لا يتجزأ ، ولا يتنازل عن شي منه وحكومته ملكية وراثية ، وشكلها نيابي .

المادة الثالثة : تعتبر مدينة بغداد عاصمة العراق ، ويجوز عند الضرورة اتخاذ غيرها عاصمة بقانون

المادة الرابعة : يكون العلم العراقي على الشكل والأبعاد الآتية :

طوله ضعفا عرضه ويقسم أفقياً إلى ثلاثة ألوان متساوية ومتوازية ، أعلاها الاسود فالابيض فالاخضر ، على أن يحتوي على شبه منحرف أحمر من جهة السارية تكون قاعدته العظمى مساوية لعرض العلم ، والقاعدة الصغرى مساوية لعرض اللون الابيض ، وارتفاعه ربع طول العلم ، وفي وسطه كوكبان أبيضان ذو سبعة أضلاع يكونان على وضع عمودي يوازي السارية . أما أوضاع العلم وشعار الدولة وشاراتها وأوسمتها فتعين بقوانين خاصة .

الباب الاول - مقوله الشعب

المادة الخامسة : تعين الجنسية العراقية وتكتسب وتفقد وفقاً لأحكام قانون خاص .

المادة السادسة : لا فرق بين العراقيين في الحقوق أمام القانون وإن اختلفوا في القومية

والدين واللغة .

المادة السابعة : الحرية الشخصية مصونة لجميع سكان العراق من التعرض والتدخل كولا يجوز

القبض على أحدهم ، أو توقيفه ، أو معاقبته ، أو إجباره على تبديل مسكنه ، أو تعريضه لقيود

أو إجباره على الخدمة في القوات المسلحة إلا بمقتضى القانون ، أما التعذيب ونفي العراقيين إلى خارج

المملكة العراقية فمنوع بتاتا .

المادة الثامنة : المساكن مصونة من التعرض ، ولا يجوز دخولها والتحرّي فيها إلا في الاحوال

والطرائق التي يعينها القانون .

المادة التاسعة : لا يمنع أحد من مراجعة المحاكم ، ولا يجبر على مراجعة محكمة غير المحكمة المختصة بقضيته إلا بمقتضى القانون .

المادة العاشرة : حقوق التملك مصونة فلا يجوز فرض القروض الإلجبارية ، ولا حجز الاموال والاملاك ، ولا مصادرة المواد الممنوعة إلا بمقتضى القانون . أما السخرة الحانية والمصادرة العامة للاموال المنقولة وغير المنقولة فممنوعة بتاتا . ولا يترع ملك أحد إلا لأجل النفع العام في الاحوال وبالطريقة التي يعينها القانون ، وبشرط التعويض عنه تعويضا عادلا .

المادة الحادية عشرة : لا تفرض ضريبة إلا بمقتضى قانون تشمل احكامه جميع الصنوف .
المادة الثانية عشرة : للعراقيين حرية ابداء الرأي ، والنشر ، والاجتماع ، وتأليف الجمعيات والانضمام اليها ، ضمن حدود القانون .

المادة الثالثة عشرة : الاسلام دين الدولة الرسمي ، وحرية القيام بشعائره المألوفة في العراق على اختلاف مذاهبه محترمة لا تمس ، وتضمن لجميع ساكني البلاد حرية الاعتقاد التامة ، وحرية القيام بشعائر العبادة وفقاً لعاداتهم ما لم تكن مخلة بالامن والنظام ، وما لم تناف الآداب العامة .
المادة الرابعة عشرة : للعراقيين الحق في رفع عرائض الشكوى واللوائح في الامور المتعلقة بأشخاصهم ، أو بالامور العامة إلى الملك ومجلس الامة والسلطات العامة بالطريقة وفي الاحوال التي يعينها القانون .

المادة الخامسة عشرة : تكون جميع المراسلات البريدية والبرقية والتلفونية مضمونة من كل مراقبة وتوقيف إلا في الاحوال والطرائق التي يعينها القانون .

المادة السادسة عشرة : للطوائف المختلفة حق تأسيس المدارس لتعليم افرادها بلغاتها الخاصة والاحتفاظ بها على ان يكون ذلك موافقاً للمناهج العامة التي تعين قانونا .

المادة السابعة عشرة : العربية هي اللغة الرسمية سوى ما ينص عليه بقانون خاص .

المادة الثامنة عشرة : العراقيون متساوون في التمتع بحقوقهم واداء واجباتهم ويعهد إليهم وحدهم بوظائف الحكومة بدون تمييز كل حسب اقتداره وأهليته ، ولا يستخدم في وظائف الحكومة غير العراقيين إلا في الاحوال الاستثنائية التي تعين بقانون خاص ويستثنى من ذلك الاجانب الذين يجب او يجوز استخدامهم بموجب المعاهدات والمقاولات .

❖ الباب الثاني - الملك ومقره ❖

المادة التاسعة عشرة : سيادة المملكة العراقية الدستورية الامة وهي وديعة الشعب للملك

فيصل بن الحسين ثم لورثته من بعده .

المادة العشرون : ولاية العهد لأكبر أبناء الملك سنأ على خط عمودي وفقاً لأحكام قانون الوراثة .

المادة الحادية والعشرون : يقسم الملك أمام مجلسي النواب والاعيان اللذين يلتزمان برئاسة رئيس مجلس الاعيان عين المحافظة على احكام القانون الاساسي واستقلال البلاد والاخلاص للوطن والامة على أثر تبوئه العرش .

المادة الثانية والعشرون : سن الرشد للملك تمام الثمانية عشر عاماً فإذا انتقل العرش إلى من هو دون هذا السن ، يؤدي حقوق الملك الوصي الذي اختاره الملك السابق ، وذلك إلى أن يبلغ الملك سن الرشد ، ولكن ليس للوصي أن يتولى هذا المنصب ، ويؤدي شيئاً من حقوقه ما لم يوافق مجلس الامة على تعيينه ، فإذا لم يوافق المجلس على ذلك ، أو إذا لم يعين الملك السابق وصياً ، فالمجلس هو الذي يعين الوصي وعلى الوصي اداء اليمين المتقدمة بيانها أمام المجلس وإلى أن يتم نصب الوصي واداءه اليمين تكون حقوق الملك الدستورية لمجلس الوزراء يتولاها باسم الامة العراقية ويكون مسؤولاً عنها ولا يجوز إدخال تعديل ما في القانون الاساسي مدة الوصاية بشأن حقوق الملك ووراثته .

المادة الثالثة والعشرون : عندما تمس الحاجة إلى إقامة الوصي ، يدعى مجلس الامة إلى الالتئام حالاً ، وإذا كان مجلس النواب منحللاً ولم يتم انتخاب المجلس الجديد ، يلتئم المجلس السابق لذلك الغرض .

المادة الرابعة والعشرون : لا يحق للملك أن يتولى عرشاً خارج العراق إلا بعد موافقة مجلس الامة .

المادة الخامسة والعشرون : الملك مصون وغير مسؤول .

المادة السادسة والعشرون : « ١ » الملك رأس الدولة الاعلى ، وهو الذي يصدق القوانين ويأمر بنشرها ، ويراقب تنفيذها ، وبأمره توضع الانظمة لأجل تطبيق احكام القوانين ضمن ما هو مصرح به فيها .

« ٢ » الملك هو الذي يصدر الاوامر باجراء الانتخاب العام لمجلس النواب ، وباجتماع مجلس الامة ، وهو يفتح هذا المجلس ، ويؤجله ، ويفضه ، ويحله وفقاً لاحكام هذا القانون .

« ٣ » إذا ظهرت ضرورة أثناء عطلة المجلس لاتخاذ تدابير مستعجلة لحفظ النظام والامن العام ، أو لدفع خطر عام ، أو لصرف مبالغ مستعجلة لم يؤذن بصرفها في الميزانية ، أو بقانون خاص ، أو للقيام بواجبات المعاهدات ، فالملك الحق بإصدار مراسيم بموافقة هيئة الوزراء يكون لها قوة

قانونية تقضي باتخاذ التدابير اللازمة بمقتضى الاحوال ، على أن لا تكون مخالفة لأحكام هذا القانون الاساسي ، ويجب عرضها جميعاً على مجلس الامة في أول اجتماع ، عدا ما صدر منها لأجل القيام بواجبات المعاهدات المصدقة من قبل مجلس الامة أو المجلس التأسيسي ، فإن لم يصدق مجلس الامة هذه المراسيم فعلى الحكومة أن تعلن انتهاء حكمها ، وتعتبر ملغاة من تاريخ هذا الاعلان ، ويجب أن تكون هذه المراسيم موقعاً عليها بتوقيع الوزراء . كافة .

وتشمل لفظة - القانون - المراسيم الصادرة بمقتضى أحكام هذه المادة ما لم يكن في متنه قرينة تخالف ذلك .

« ٤ » الملك يعقد المعاهدات بشرط أن لا يصدقها إلا بعد موافقة مجلس الامة عليها .
« ٥ » الملك يختار رئيس الوزراء ، وعلى ترشيح الرئيس ، يعين الوزراء ، ويقبل استقالتهم من مناصبهم .

« ٦ » الملك يعين أعضاء مجلس الاعيان ، ويقبل استقالتهم من مناصبهم .
« ٧ » الملك بناء على اقتراح الوزير المسؤول يعين ويغزل جميع الممثلين السياسيين والموظفين الملكيين ، والقضاة والحكام ، ويمنح الرتب العسكرية ، ما لم يفوض ذلك إلى سلطة أخرى بمقتضى نظام خاص وله ان يمنح ايضاً الاوسمة والالاقاب وغير ذلك من شارات الشرف
« ٨ » للملك القيادة العامة لجميع القوات المسلحة ، وهو يعلن الحرب بموافقة مجلس الوزراء وله ان يعقد معاهدات الصلح بشرط ان لا يصدقها نهائياً إلا بعد موافقة مجلس الامة ؛ وله أيضاً ان يعلن الاحكام العرفية وفقاً لاحكام هذا القانون
« ٩ » تضرب النقود باسم الملك .

« ١٠ » لا ينفذ حكم الاعدام إلا بتصديق الملك ، والملك ان يخفف العقوبات ، او يرفعها بعفو خاص ، وبموافقة المجلسين يعلن العفو العام .

❖ الباب الثالث - السلطة التشريعية ❖

المادة السابعة والعشرون : يستعمل الملك سلطته بإرادات ملكية تصدر بناء على اقتراح الوزير او الوزراء المسؤولين وبموافقة رئيس الوزراء ويوقع عليها من قبلهم
المادة الثامنة والعشرون : السلطة التشريعية منوطة بمجلس الامة مع الملك ، ومجلس الامة يتألف من مجلسي الاعيان والنواب ، وللسلطة التشريعية حق وضع القوانين وتعديلها وإلغائها مع مراعاة احكام هذا القانون

المادة التاسعة والعشرون : يفتتح الملك مجلس الامة بذاته ، أو ينوب عنه في ذلك رئيس

الوزراء ، أو أحد الوزراء ، يقوم براسم الافتتاح وإلقاء خطبة العرش .

المادة الثلاثون : لا يكون عضو في مجلس الاعيان أو مجلس النواب :

« ١ » من لم يكن عراقياً

« ٢ » من كان مدعياً مجنسية أو حماية أجنبية

« ٣ » من كان دون الثلاثين من عمره في النواب ، ودون الأربعين من عمره في الاعيان .

« ٤ » من كان محكوماً عليه بالافلاس ، ولم يعد اعتباره قانوناً .

« ٥ » من كان محجوراً عليه ولم يفك حجره

« ٦ » من كان ساقطاً من الحقوق المدنية

« ٧ » من كان محكوماً عليه بالسجن مدة لا تقل عن سنة لجريمة غير سياسية ، ومن كان

محكوماً عليه بالسجن لسرقة أو رشوة أو خيانة الامانة أو تزوير أو احتيال ، أو غير ذلك من الجرائم المحلة بالشرف بصورة مطلقة .

« ٨ » من كان له منفعة مادية مباشرة أو غير مباشرة ناشئة عن عقد مع إحدى الدوائر العمومية

العراقية ، إلا إذا كانت المنفعة ناشئة عن كونه مساهماً في شركة مؤلفة من أكثر من خمسة وعشرين شخصاً ، ويستثنى من ذلك ملتزمو الاعشار ومستأجرو أراضي الحكومة وأملاكها .

« ٩ » من كان مجنوناً أو معتوها

« ١٠ » من كان من اقرباء الملك في الدرجة التي تعين بقانون خاص .

وعلى كل حال لا يجوز اجتماع عضوية المجلسين في شخص واحد .

المادة الحادية والثلاثون : يتألف مجلس الاعيان من عدد لا يتجاوز العشرين عضواً يعينهم

الملك من نالوا ثقة الجمهور واعتماده بأعمالهم ، ومن لهم ماض مجيد في خدمات الدولة والوطن

المادة الثانية والثلاثون : مدة العضوية في مجلس الاعيان ثماني سنوات على أن يتبدل نصفهم

في كل أربع سنين ، ويجوز إعادة تعيين الاعضاء السابقين ، والنصف الاول لأجل التبديل الاول يفرض بالاقتراع .

المادة الثالثة والثلاثون : الرئيس ونائبه ينتخبهم المجلس من بين أعضائه إلى مدة سنة واحدة

بتصديق الملك ، ويجوز إعادة انتخابهما .

المادة الرابعة والثلاثون : يجتمع مجلس الاعيان عند اجتماع مجلس النواب ويعطل معه .

المادة الخامسة والثلاثون : يعطى عضو الاعيان مخصصات سنوية تعادل خمسة آلاف روبية

عن مدة الاجتماع فقط ، وألف ومائتين وخمسين روبية عن كل شهر يزيد على مدة الاجتماع ، عدا مخصصات السفر

المادة السادسة والثلاثون : يتألف مجلس النواب بالانتخاب بنسبة نائب واحد عن كل عشرين ألف نسمة من الذكور

المادة السابعة والثلاثون: تعين طريقة انتخاب النواب بقانون خاص يراعى فيه أصول التصويت السري ووجوب تمثيل الاقليات غير الاسلامية .

المادة الثامنة والثلاثون : دورة مجلس النواب أربعة اجتماعات عادية لكل سنة اجتماع يبدأ من أول يوم من شهر تشرين الثاني الذي يعقب الانتخابات ، وإذا صادف أول الشهر عطلة رسمية فمن اليوم الذي يليها ، مع مراعاة ما جاء في الفقرة ٢ من المادة ٢٦ بخصوص حل المجلس .

المادة التاسعة والثلاثون : يدعو الملك المجلس إلى عقد جلساته العادية في العاصمة في أول يوم من شهر تشرين الثاني من كل سنة مع مراعاة أحكام المادة «٣٣٨» ، وإذا لم يدع المجلس إلى ذلك يجتمع بحكم القانون في اليوم المذكور ، ويبدأ عندئذ اجتماعه العادي الذي يتد أربعة أشهر إلا إذا حل الملك المجلس قبل ختام هذه المدة أو مد أجل الاجتماع لإتمام الاشغال المستعجلة وعندما يد أجل الاجتماع على هذه الصورة ينبغي أن لا تزيد مدته كلها على ستة أشهر .

وللمجلس أن يؤجل جلساته من حين إلى حين وفقاً لنظام المجلس الداخلي ، وعلى المجلس أن يؤجل جلساته إذا أمر الملك بذلك مرات لا تتجاوز الثلاث في كل اجتماع إلى مددات لا تتجاوز شهرين . وعند حساب مدة الاجتماع لا يحسب الزمن الذي استغرقته التأجيلات المتقدمة .

المادة الاربعون : إذا حل المجلس ، يجب ان يبدأ بإجراء الانتخابات مجدداً ، ويدعى المجلس الجديد إلى الاجتماع بصورة غير عادية في مدة لا تتجاوز أربعة أشهر من تاريخ الحل . وهذا الاجتماع يتبع الاحكام الواردة في المادة «٣٩» من هذا القانون في ما يتعلق بالتأجيل والتديد ، وعلى كل حال ينبغي فض هذا الاجتماع في ٣١ تشرين الاول لكي يتبدى الاجتماع العادي الاول من الدورة المذكورة في ابتداء تشرين الثاني ، وإذا صادف الاجتماع غير العادي في شهري تشرين الثاني وكانون الاول ، يعتبر اول اجتماع عادي لتلك الدورة . وإذا حل مجلس النواب لامر ما فلا يجوز حل المجلس الجديد من اجل ذلك الامر

المادة الحادية والاربعون : يجوز تجديد انتخاب النائب السابق .

المادة الثانية والاربعون : لكل رجل عراقي أتم الثلاثين من العمر ، ولم يكن له إحدى الموانع المنصوص عليها في المادة «٣٠» ، ان ينتخب لعضوية مجلس النواب . على انه لا يجوز له أن ينوب إلا عن منطقة واحدة من المناطق التمثيلية التي تعين بقانون الانتخاب فقط ، وإذا انتخب احد من أكثر من منطقة واحدة فله ان يختار المنطقة التي يرغب في تمثيلها خلال ثمانية أيام من تاريخ اخباره ، والموظفين الذين ينتخبون حق الخيار بين قبول العضوية ورفضها ، والذي يقبل العضوية

يجب عليه التخلي عن وظيفته في الحكومة خلال المدة المذكورة عدا الوزراء.
المادة الثالثة والاربعون : يفصل مجلس النواب في المسائل المتعلقة بالصفات المؤهلة لانتخاب النواب ، وفي الطعن الموجه ضد انتخابهم ، وفي المنحلات والاستقالات المتعلقة بهم .
المادة الرابعة والاربعون : على مجلس النواب ان ينتخب كل سنة في جلسته الاولى رئيسا ونائبي رئيس وكاتبين من بين اعضائه ، وعليه ان يقدم نتيجة هذا الانتخاب إلى الملك فيصدقه .
ينوب عن الرئيس عند الاقتضاء احد نائبيه .

المادة الخامسة والاربعون : لكل عضو من اعضاء مجلس النواب ان يقترح وضع لائحة قانونية عدا ما يتعلق بالامور المالية التي سيأتي بيانها ، على شرط ان يؤيده فيه عشرة من زملائه ، وإذا قبل المجلس هذا الاقتراح يودعه مجلس الوزراء لسن اللائحة القانونية ، وكل اقتراح يرفضه المجلس لا يجوز تقديمه ثانية في الاجتماع نفسه .
المادة السادسة والاربعون : للعضو ان يستقيل من مكره ، وذلك بأن يقدم استقالته كتابة إلى الرئيس ، ولا تنفذ الاستقالة ما لم يقبلها مجلس النواب .

المادة السابعة والاربعون : عند انحلال عضوية في مجلس النواب بسبب وفاة او استقالة او فقد الصفات اللازمة او تغيب عن المجلس يجب أن يجري انتخاب جديد في الحال بايعاز من الرئاسة
المادة الثامنة والاربعون : يعتبر العضو في مجلس النواب ممثلا لعموم البلاد العراقية ، وليس لمنطقته التمثيلية

المادة التاسعة والاربعون : العضو الذي يتغيب عن المجلس إلى مدة شهر من غير إذن أو عذر مشروع ، يعد مستقila مع مراعاة المادة «٤٦»
المادة الخمسون : يعطى النائب مخصصات تعادل أربعة آلاف ربية عن مدة الاجتماع فقط عدا مخصصات السفر ، وإذا امتد زمن الاجتماع أكثر من أربعة أشهر يعطى كل نائب ألف ربية عن كل شهر من المدة الزائدة

المادة الحادية والخمسون : على النواب والاعيان قبل الشروع في أعمالهم ، أن يقسم كل منهم أمام مجلسه بين الاخلاص للملك ، والحفاظة على القانون الاساسي ، وخدمة الامة ، والوطن ، وحسن القيام بواجب النيابة

المادة الثانية والخمسون : لا يباشر أحد المجلسين أعمالهم ما لم يحضر الجلسة اكثر من نصف الاعضاء بواحد على الاقل

المادة الثالثة والخمسون : تصدر القرارات بأكثرية آراء الاعضاء الحاضرين ما لم ينص هذا القانون على خلاف ذلك ، وإذا تساوت الآراء فللرئيس إذ ذاك صوت الترجيح ، ولا تحصل

أكثرية ما لم يصوت نصف الأعضاء الحاضرين ، وييدي كل من الأعضاء رأيه بذاته ، وتعين طريقة إبداء الرأي في نظام المجلس الداخلي

المادة الرابعة والخمسون : لكل عضو من أعضاء مجلس الأمة أن يوجه إلى الوزراء أسئلة واستيضاحات ، وتجري المناقشة فيها وفي أجوبتها على الوجه الذي يبين في النظام الداخلي لكل مجلس بعد مرور ثمانية أيام على الأقل من يوم توجيهها ، وذلك في غير حالة الاستعجال أو موافقة الوزير

المادة الخامسة والخمسون : يبت المجلس باللوائح القانونية مادة فمادة على حدة ثم يبت بها جملة

المادة السادسة والخمسون : لا يجوز لاية قوة مسلحة الدخول على المجلس ، ولا الإقامة على مقربة من أبوابه إلا بطلب رئيسه

المادة السابعة والخمسون : تكون جميع جلسات المجلسين علنية ، إلا في الأحوال التي يطلب فيها أحد الوزراء ، أو أربعة من الاعيان ، أو عشرة من النواب ، أن تجري المداولة سراً ، في الامر بالمحور عنه

المادة الثامنة والخمسون : لا يجوز لاحد دخول كلا المجلسين ، ولا التكلم فيها ، إلا للأعضاء والوزراء أو كبار الموظفين المتدئين من قبل الوزراء عند غيابهم ، أو من يدعوهم المجلس إلى ذلك

المادة التاسعة والخمسون : لمجلس الاعيان والمجلس النواب الحق في إصدار نظمات وتعليمات في ما يتعلق بالامور الآتية :

« ١ » كيفية استعمال السلطة والامتيازات والضمانات الممنوحة للمجلس بموجب هذا القانون وطريقة المحافظة عليها

« ٢ » تنظيم أعمال المجلسين وإدارة مذكرتهما منفردتين أو مجتمعين

المادة الستون : لا يوقف ، ولا يحاكم أحد من أعضاء مجلس الأمة في مدة اجتماع المجلس ما لم يصدر من المجلس الذي هو منتسب إليه قرار بالاكثرية بوجود الاسباب الكافية لاتهامه ، أو ما لم يقبض عليه حين ارتكابه جريمة مشهودة ، ولكل عضو حرية الكلام التامة ضمن حدود نظام المجلس الذي هو منتسب إليه ، ولا تتخذ أية إجراءات قانونية ضده من أجل تصويت أو بيان رأي ، أو إلقاء خطبة في مداولات المجلس ومباحثاته ، وإذا وقف النائب لسبب ما أثناء عطلة المجلس فعلى الحكومة أن تعلم المجلس بذلك عند التثامه مع اعطاء الايضاحات وبيان الأسباب الموجبة .

المادة الحادية والستون : للوزير الذي يكون عضواً في أحد المجلسين ، حق التصويت في مجلسه ، وحق الكلام في المجلسين ، وأما الوزراء الذين ليسوا من أعضاء أحد المجلسين فلهم أن يتكلموا في المجلسين دون أن يصوتوا ، وللوزراء ، أو من ينوب عنهم في غيابهم حق الاسبقية على

سائر الاعضاء في مخاطبة المجلسين

المادة الثانية والستون :

«١» يجب أن ترفع جميع اللوائح القانونية إلى أحد المجلسين فإذا قبلها ، ترفع إلى الثاني ولا تكون قانوناً ما لم يوافق عليها المجلسان ويصدقها الملك

«٢» يقرر المجلسان اللوائح المرفوعة إليهما من قبل الحكومة وبعد قبولها تعرض على الملك فإما أن يصدقها ، وإما أن يعيدها مع بيان أسباب الإعادة في برهة ثلاثة أشهر إلا إذا قرر أحد المجلسين تعجيلها فيقتضي تصديقها أو إعادتها خلال خمسة عشر يوماً لإعادة النظر فيها مع بيان الأسباب الموجبة .

«٣» إذا رفض المجلسان اللوائح القانونية فلا ترفع إلى أحدهما مرة ثانية خلال مدة الاجتماع .
المادة الثالثة والستون : إذا رفض أحد المجلسين لائحة قانونية مرتين ، وأصر الثاني على قبولها تتألف جلسة مشتركة من أعضاء مجلس الاعيان ومجلس النواب برئاسة رئيس مجلس الاعيان للمفاوضة في المواد المختلف فيها فقط ، فإذا قبلت اللائحة أكثوية مؤلفة من ثلثي أعضاء المجلس المشترك معدلة أو غير معدلة ، فإنها تعتبر مصدقة من كلا المجلسين ، ولكنها لا تكتسب الصفة القانونية إلا بعد تصديق الملك ، وإذا لم تقبل بهذه الطريقة فلا ترفع مرة ثانية إلى أي المجلسين في الاجتماع نفسه .

❖ الباب الرابع - الوزارة ❖

المادة الرابعة والستون : لا يتجاوز عدد وزراء الدولة التسعة ، ولا يقل عن الستة ، ولا يكون وزيراً من كانت فيه إحدى الموانع المبينة في المادة (٣٠) والوزير الذي لم يكن عضواً في أحد المجلسين لا يبقى في منصبه أكثر من ستة أشهر ما لم يعين عضواً في مجلس الاعيان أو ينتخب لمجلس النواب قبل ختام المدة المذكورة والوزير الذي يتقاضى راتب الوزارة لا يستحق تخصيصات العضوية في أحد المجلسين في الوقت نفسه ، ولا يجوز للوزير ان يشتري أو يستأجر شيئاً من أملاك الدولة وأموالها .

المادة الخامسة والستون : مجلس الوزراء هو القائم بإدارة شؤون الدولة ، ويعقد برئاسة رئيس الوزراء ليقرر ما يجب اتخاذه من الاجراءات في الامور المتعلقة بأكثر من وزارة واحدة وليبحث في جميع الامور الخطيرة التي تقوم بها الوزارات ، ويعرض رئيس الوزراء ما يوصي به المجلس من الامور على الملك لتلقي اوامره .

المادة السادسة والستون : وزراء الدولة مسؤولون بالتضامن امام مجلس النواب عن الشؤون

التي تقوم بها الوزارات ، ومسؤولون بصورة منفردة عن الاجراءات المتعلقة بوزارة كل منهم ، وما يتبعها من الدوائر . فإذا قرر مجلس النواب عدم الثقة بالوزارة بأكثرية الاعضاء الحاضرين ، فعليها ان تستقيل ، وإذا كان القرار المذكور يمس احد الوزراء فقط فعلى ذلك الوزير ان يستقيل ، وعلى المجلس ان يؤجل تصويت عدم الثقة مرة واحدة إلى مدة لا تتجاوز ثمانية ايام إذا طلب ذلك رئيس الوزراء ، او الوزير المختص ، ولا يحل المجلس في هذه المدة .

المادة السابعة والستون : يتصرف الوزير في جميع الامور المتعلقة بوزارته وما يتبعها من الدوائر ، وذلك بموجب الاصول التي يعينها القانون .

❖ الباب الخامس - السلطة القضائية ❖

المادة الثامنة والستون : يعين المحاكم بإرادة ملكية ، ولا يغزلون إلا في الاحوال المصرحة في القانون المختص بالمينة فيه شروط اهليتهم ونصبهم ودرجاتهم وكيفية عزلهم .

المادة التاسعة والستون : تقسم المحاكم إلى ثلاثة اصناف :

«١» المحاكم المدنية «٢» المحاكم الدينية «٣» المحاكم الخصوصية

المادة السبعون : تعين كيفية تأسيس هذه المحاكم واماكن انعقادها ودرجاتها واقسامها واختصاصها وكيفية المراقبة عليها وتنفيذ احكامها بقوانين خاصة مع مراعاة نصوص هذا القانون

المادة الحادية والسبعون : المحاكم مصونة من التدخل في شؤونها .

المادة الثانية والسبعون : يجب ان تجري جميع المحاكمات علناً ، إلا إذا وجد سبب من الاسباب المينة قانوناً في جواز عقد جلسات المحاكمة سرراً ، ويجوز نشر احكام المحاكم والمرافعات إلا ما يعود منها إلى الجلسات السرية ، وتصدر كافة الاحكام باسم الملك .

المادة الثالثة والسبعون : للمحاكم المدنية حق القضاء على جميع الاشخاص في العراق في كل الدعاوي والامور المدنية والجزائية ، والتي تقيمها الحكومة العراقية ، او تقام عليها دعا الدعاوي والامور الداخلة في اختصاص المحاكم الدينية أو المحاكم الخصوصية كما سيأتي بيانها في هذا القانون أو في غيره من القوانين المرعية .

المادة الرابعة والسبعون : يشمل اختصاص المحاكم المدنية الامور الحقوقية والتجارية والجزائية وفقاً للقوانين المرعية إلا انه في مواد الاحوال الشخصية الخاصة بالاجانب ، وفي غير ذلك من المواد المدنية أو التجارية التي جرت العادة الدولية على أن يطبق عليها احكام قانون دولة أجنبية ، يكون تطبيق القانون المذكور على طريقة تعين بقانون خاص .

المادة الخامسة والسبعون : تقسم المحاكم الدينية إلى :

«١» المحاكم الشرعية «٢» المجالس الروحية الطائفية

المادة السادسة والسبعون : تنظر المحاكم الشرعية وحدها في الدعاوي المتعلقة بأحوال المسلمين الشخصية والدعاوي المختصة بإدارة أوقافهم .

المادة السابعة والسبعون : يجري القضاء في المحاكم الشرعية وفقاً للأحكام الشرعية الخاصة بكل مذهب من المذاهب الإسلامية بموجب أحكام قانون خاص ، ويكون القاضي من مذهب أكثرية السكان في المحل الذي يعين له مبعقاً . القاضين السنيين والجعفرين في مدينتي بغداد والبصرة

المادة الثامنة والسبعون : تشمل المجالس الروحية الطائفية : المجالس الروحية الموسوية ، والمجالس الروحية المسيحية ، وتؤسس تلك المجالس ، وتتحول سلطة القضاء بقانون خاص .

المادة التاسعة والسبعون : تنظر المجالس الروحية :

«١» في المواد المتعلقة بالنكاح والطلاق والتفريق والنفقة الزوجية وتصديق الوصايات ، ما لم تكن مصدقة من كاتب العدل ، خلا الامور الداخلية ضمن اختصاص المحاكم المدنية في ما يخص أفراد الطائفة عدا الاجانب منهم .

«٢» في غير ذلك من مواد الاحوال الشخصية المتعلقة بأفراد الطوائف عند موافقة المتقاضين

المادة الثمانون : تعين أصول المحاكمات في المجالس الروحية الطائفية ، والرسوم التي تؤخذ فيها ، بقانون خاص ، وتعين أيضاً بقانون الوراثة وحرية الوصية وغير ذلك ، من مواد الاحوال الشخصية التي ليست من اختصاص المجالس الروحية الطائفية

المادة الحادية والثمانون : تؤلف محكمة عليا لمحاكمة الوزراء وأعضاء مجلس الامة المتهمين بجرائم سياسية ، أو مجرائم تتعلق بوظائفهم العامة ، ولحاكمة حكام محكمة التمييز عن الجرائم الناشئة من وظائفهم ، وللبت بالامور المتعلقة بتفسير القوانين وموافقتها للقانون الاساسي

المادة الثانية والثمانون : إذا اقتضى إجراء محاكمة كما جاء في المادة السابقة ، تجتمع المحكمة العليا بأرادة ملكية تصدر بناء على قرار اتهمامي صادر من مجلس النواب بأكثرية ثلثي الآراء من الاعضاء الحاضرين في كل قضية على حدة ، وتؤلف المحكمة من ثمانية أعضاء عدا الرئيس ينتخبهم مجلس الأعيان أربعة من بين أعضائه وأربعة من كبار الحكام ، وتنعقد برئاسة رئيس مجلس الاعيان

المادة الثالثة والثمانون : إذا وجب البت في أمر يتعلق بتفسير أحكام هذا القانون ، أو في ما إذا كان احد القوانين او الانظمة المرعية يخالف أحكام هذا القانون الاساسي ، تجتمع المحكمة العليا بأرادة ملكية تصدر بموافقة مجلس الوزراء .

المادة الرابعة والثمانون : إذا اقتضى تفسير القوانين او الانظمة في غير الاحوال المبينة في المادة السابقة بناء على طلب الوزير المختص ، يؤلف ديوان خاص برئاسة رئيس محكمة التمييز المدنية

يُنتخب اعضاؤه ثلاثة من بين حكام التمييز وثلاثة من كبار موظفي الادارة وفقاً لقانون خاص
المادة الخامسة والثمانون : يجب ان تحسم الدعاوي التي تنظر فيها المحكمة العليا وفقاً للقانون
وبأكثرية ثلثي المحكمة وقراراتها ليست تابعة للاستئناف او التمييز ، والاشخاص الذين يتهمهم
مجلس النواب يجب ان تكف يداهم عن العمل حالاً ، وإذا استقالوا فيجب دوام التعقيبات القانونية بحقهم
المادة السادسة والثمانون : كل قرار يصدر من المحكمة العليا مبنياً مخالفة احد القوانين ،
او بعض احكامه لاحكام هذا القانون الاساسي ، يجب ان يصدر بأكثرية ثلثي آراء المحكمة ،
وإذا صدر قرار من هذا القبيل يكون ذلك القانون او القسم الخالف منه لهذا القانون الاساسي
ملغياً من الاصل

المادة السابعة والثمانون : تكون القرارات الصادرة من المحكمة العليا في الامور المبنية في
المادة الـ « ٨٣ » باستثناء ما جاء منها في المادة الـ « ٨٦ » والصادرة من الديوان الخاص في الامور المبنية
في المادة الـ « ٨٤ » بأكثرية آراء المحكمة والديوان ، ويجب تطبيقها في جميع المحاكم ودوائر الحكومة
المادة الثامنة والثمانون : تؤسس محاكم او لجان خصوصية عند الاقتضاء للامور الآتية :
« ١ » لمحاكمة افراد القوات العسكرية العراقية عن الجرائم المصرح بها في قانون العقوبات العسكري
« ٢ » لفضل قضايا العشائر الجرائية والمدنية بحسب عاداتهم المألوفة بينهم بموجب قانون خاص
« ٣ » لحسم الاختلافات الواقعة بين الحكومة وموظفيها فيما يختص بخدماهم
« ٤ » للنظر في الاختلافات المتعلقة بالتصرف في الاراضي وحدودها
المادة التاسعة والثمانون : اصول المحاكمة في المحاكم الخصوصية ، والرسوم التي تؤخذ فيها ،
وكيفية استئناف احكامها ، ونقضها او تصديقها ، تعين جميعها بقوانين خاصة

❖ الباب السادس - الامور المالية ❖

المادة التسعون : تبقى جميع الضرائب والمكوس على ما تكون عليه عند البداء في تطبيق
هذا القانون إلى ان تتغير بقانون
المادة الحادية والتسعون : لا يجوز وضع ضرائب إلا بموجب قانون يصدق من قبل الملك بعد
موافقة مجلس الامة عليه ، غير ان ذلك لا يشمل الاجور التي تأخذها دوائر الحكومة مقابل
ما تقوم به من الخدمات العمومية ، او مقابل الانتفاع من اموال الحكومة
المادة الثانية والتسعون : يجب ان تجبي الضرائب من المكلفين من طبقات السكان بدون
تمييز ، ولا يجوز ان يعنى عنها احد منهم الا بموجب القانون
المادة الثالثة والتسعون : لا يجوز بيع اموال الدولة ، او تفويضها او ايجارها او التصرف بها

بصورة اخرى الا وفق القانون

المادة الرابعة والتسعون : لا يعطى المحصار او امتياز لاستثمار مورد من موارد البلاد الطبيعية او لاستعماله ، او مصلحة من المصالح العامة ، ولا تعطى الواردات الاميرية بالالتزام إلا بموجب القانون على ان ما يتجاوز منها ثلاث سنوات يجب ان يقرن بقانون خاص لكل قضية

المادة الخامسة والتسعون : لا يجوز للحكومة ان تعقد قرضاً ، او تتعهد بما يؤدي إلى دفع مال من الخزينة العمومية ، إلا بموجب قانون خاص . هذا إذا لم يكن قانون الميزانية مساعداً على ذلك

المادة السادسة والتسعون : يجب ان تدفع جميع الاموال التي يقبضها موظفو الحكومة للخزينة العمومية الموحدة ، وان يعطى حساب عنها بحسب الاصول المقررة قانوناً

المادة السابعة والتسعون : لا يجوز تخصيص راتب ، او اعطاء مكافأة ، او صرف شيء من اموال الخزينة العمومية الموحدة ، لاية جهة إلا بموجب القانون ، ولا يجوز إنفاق شيء من المخصصات إلا بحسب الاصول المقررة قانوناً

المادة الثامنة والتسعون : يجب ان تصدق مخصصات كل سنة بقانون سنوي يعرف بقانون الميزانية وهذا يجب ان يحتوي على نمحن الواردات والمصاريف لتلك السنة

المادة التاسعة والتسعون : يجب ان يصدق مجلس الامة الميزانية في اجتماعه السابق لابتداء السنة المالية التي يرجع إليها ذلك القانون .

المادة المائة : يجب أن يعرض وزير المالية على مجلس النواب : أولاً جميع اللوائح القانونية لتخصيص الاموال أو ترديد التخصيصات المصدقة أو تنقيصها أو إلغاؤها ، وكذلك قانون الميزانية ، وجميع اللوائح الخاصة بالقروض التي تعقدها الحكومة .

المادة الحادية والمائة : تجري المفاوضات في قانون الميزانية ويصوت عليه مادة فمادة على حدة ، ثم يصوت عليه ثانية بصورة إجمالية . أما الميزانية ذاتها فيصلت عليها فصلاً فصلاً .

المادة الثانية والمائة : إذا مست ضرورة أثناء عطلة المجلس إلى صرف مبالغ مستعجلة لم يؤذن بصرفها في الميزانية ، أو بقانون خاص ، فللملك الحق في إصدار مراسيم ملكية بموافقة مجلس الوزراء . تقضي باتخاذ التدابير المالية كما جاء في الفقرة «٣» من المادة السادسة والعشرين

المادة الثالثة والمائة : يجوز لمجلس الامة سن قانون لتخصيص مبالغ معينة لتصرف في سنين عديدة

المادة الرابعة والمائة : يجب أن يسن قانون ينص على تأسيس دائرة لتدقيق جميع المصروفات وترفع بياناً إلى مجلس الامة مرة على الأقل في كل سنة عما إذا كانت تلك المصروفات طبق المخصصات التي صدقها المجلس ، وأنفقت بحسب الاصول التي عينها القانون .

المادة الخامسة والمائة : لا يجوز عرض لائحة قانونية أو إبداء اقتراح على أحد المجلسين

بما يوجب صرف شيء من الواردات العمومية إلا من قبل أحد الوزراء .

المادة السادسة والمائة : لا يجوز لمجلس النواب أن يتخذ قراراً أو يقترح تعديل لائحة تؤدي إلى تنقيص المصاريف الناشئة عن المعاهدات التي قد صدقها مجلس الأمة أو المجلس التأسيسي إلا بعد موافقة الملك .

المادة السابعة والمائة : إذا دخلت السنة المالية الجديدة قبل صدور قانون ميزانيتها فإن كان مجلس الأمة مجتمعاً يجب على وزير المالية أن يقدم لائحة قانونية تتضمن تخصيصات موقفة إلى مدة لا تتجاوز شهرين ، وعند ختام مدة التخصيصات يجوز لوزير المالية أن يقدم لائحة جديدة من هذا القبيل وهلم جرا . يتكرر ذلك حسب اللزوم ، وإن لم يكن مجلس الأمة مجتمعاً تراعى ميزانية السنة الماضية على أن لا يخل ذلك بحق إصدار المراسيم المبحوث عنها في المادة (١٠٢)

المادة الثامنة والمائة : يقرر نظام مسكوكات الدولة بموجب قانون

❖ الباب السابع - إدارة الأقاليم ❖

المادة التاسعة والمائة : تعين المناطق الإدارية وأنواعها وأسمائها وكيفية تأسيسها واختصاص موظفيها وألقابهم في العراق بقانون خاص .

المادة العاشرة والمائة : يجب أن ينص القانون المذكور على تنفيذ ما يقتضى اتخاذه في بعض المناطق الادارية من الوسائل لأجل ضمان القيام بما يخصها من الواجبات الناشئة من المعاهدات التي عقدها الملك بتصديق مجلس الأمة أو التي عقدها بتصديق المجلس التأسيسي .

المادة الحادية عشرة والمائة : تدار الشؤون البلدية في العراق بواسطة مجالس بلدية بموجب قانون خاص ، وفي المناطق الإدارية تقوم مجالس إدارية بالوظائف التي تناط بها بموجب قانون المادة الثانية عشرة والمائة : يحق لكل طائفة تأليف مجالس في المناطق الادارية المهمة تختص بإدارة المسقفات والمستغلات الموقوفة والتركات لأغراض خيرية وجمع إيرادها وصرفه وفقاً لرغبة الواهب ، أو للعرف الغالب بين الطائفة ، وكذلك القيام بالنظارة على أموال الأيتام وفقاً للقانون ، وتكون المجالس المذكورة تحت إشراف الحكومة .

❖ الباب الثامن - تأييد القوانين والإعظام ❖

المادة الثالثة عشرة والمائة : القوانين العثمانية التي كانت قد نشرت قبل تاريخ ٥ تشرين الثاني سنة ١٩١٤ ، والقوانين التي نشرت في ذلك التاريخ ، أو بعده ، وبقيت مرعية في العراق حين نشر هذا القانون ، تبقى نافذة فيه بقدر ما تسمح به الظروف مع مراعاة ما أحدث فيها من التعديل أو الإلغاء بموجب البيانات والنظامات والقوانين الوارد ذكرها في المادة الآتية ، وذلك إلى

أن تبدلها أو تلغىها السلطة التشريعية ، أو إلى أن يصدر من المحكمة العليا قرار يجعلها ملغاة بموجب أحكام المادة « ٨٦ »

المادة الرابعة عشر والمائة : جميع البيانات والنظامات والقوانين التي أصدرها القائد العام للقوات البريطانية في العراق ، والحاكم الملكي العام ، والمندوب السامي ، والتي أصدرتها حكومة جلالة الملك فيصل في المدة التي مضت بين اليوم الخامس من تشرين الثاني ١٩١٤ وتاريخ تنفيذ هذا القانون الاساسي ، تعتبر صحيحة من تاريخ تنفيذها ، وما يبلغ منها إلى هذا التاريخ يبقى مرعياً إلى أن تبدل أو تلغىها السلطة التشريعية أو إلى أن يصدر من المحكمة العليا قرار يجعلها ملغاة بموجب أحكام المادة « ٨٦ »

المادة الخامسة عشر والمائة : يعتبر كل شخص بريئاً ومصوناً من كل ما يوجه إليه من المطالب بشأن الاعمال التي أتى بها بسلامة نية امتثالاً للتعليمات التي تلقاها من القائد العام للقوات البريطانية في العراق أو الحاكم الملكي العام ، أو المندوب السامي ، أو حكومة جلالة الملك فيصل ، أو من الموظفين الذين كان لهم امرة أو صفة عسكرية أو ملكية ، وذلك بقصد اتحاد الحركات العدائية أو توطيد الامن والنظام العام وصيانتها ، أو تنفيذ الاوامر التي صدرت بمقتضى الاحكام العرفية بين اليوم الخامس من تشرين الثاني سنة ١٩١٤ وتاريخ تنفيذ هذا القانون الاساسي ، وكل عمل من الاعمال المذكورة في هذه المادة يعتبر واقعاً بسلامة نية مالم يقدم المشتكي برهاناً على خلاف ذلك وكل دعوى أو معاملة قضائية بشأن عمل من هذه الاعمال ترد ، وتعتبر باطلة مالم يبرهن المشتكي عليها

المادة السادسة عشرة والمائة : جميع الاحكام الصادرة في الدعاوي المدنية والشرعية من الحاكم العثماني قبل احتلال القوات البريطانية ، وكذلك الاحكام الصادرة في الدعاوي المدنية والشرعية من الحاكم التي أسست بعد الاحتلال المذكور ، أو من الحكام السياسيين أو معاونيهم ، فيما هو ضمن اختصاصهم تعتبر صادرة من المحاكم المؤسسة في العراق تأسيساً نظامياً

المادة السابعة عشرة والمائة : جميع الاحكام والقرارات الجزائية التي صدرت من المحاكم المؤسسة بعد احتلال القوات البريطانية ، أو من المحاكم العرفية ، أو العسكرية أو من الحكام العسكريين ، أو السياسيين ، أو معاونيهم ، أو غيرهم من الموظفين المأذون لهم بالنظر في الجرائم ، وكذلك العقوبات المترتبة بجميع الذين حوكموا في المحاكم المذكورة أو لدى أولئك الاشخاص تعتبر جميعها صادرة من المحاكم المؤسسة في العراق تأسيساً نظامياً

❖ الباب التاسع - تبديل اعظام هذا القانون الاساسي ❖

المادة الثامنة عشرة والمائة : يجوز لمجلس الامة خلال سنة واحدة ابتداء من تنفيذ هذا القانون أن يعدل أياً كان من الامور الفرعية في هذا القانون ، أو الاضافة اليها لأجل القيام بأغراضه

على شرط موافقة مجلس الأمة بأكثرية ثلثي الآراء. في كلا المجلسين
المادة التاسعة عشرة والمائة : عدا ما نص عليه في المادة السابقة لا يجوز قطعاً إدخال تعديل
ما على القانون الاساسي إلى مدة خمس سنوات من تاريخ ابتداء تنفيذه ، ولا بعد تلك المدة ايضاً
إلا على الوجه الآتي :

كل تعديل يجب أن يوافق عليه كل من مجلس النواب والاعيان بأكثرية مؤلفة من ثلثي أعضاء
كلا المجلسين المذكورين ، وبعد الموافقة عليه يحل مجلس النواب ، ويختب المجلس الجديد فيعرض
عليه وعلى مجلس الاعيان التعديل المتخذ من المجلس المنحل مرة ثانية فإذا اقرت بموافقة المجلسين
بأكثرية مؤلفة من ثلثي أعضاء كليهما ايضاً يعرض على الملك ليصدق وينشر

❖ الباب العاشر - مواد عمومية ❖

المادة العشرون والمائة : في حالة حدوث قلق أو ما يدل على حدوث شيء من هذا القبيل
في أية جهة من جهات العراق ، او في حالة حدوث خطر من غارة عدائية على أية جهة من جهات
العراق ؛ للملك السلطة بعد موافقة مجلس الوزراء على اعلان الاحكام العرفية بصورة مؤقتة في
النحاء العراق التي قد يسببها خطر القلاقل او الغارات . ويجوز توقيف تطبيق القوانين والنظامات
المرعية بالبيان الذي تعلن به الاحكام العرفية وذلك في الامكنة وبالدرجة التي تعين بالبيان
المذكور على ان يكون القانون بتنفيذ هذا البيان معرضين للتبعية القانونية التي تترتب على أعمالهم
إلى أن يصدر من مجلس الامة قانون مخصوص بإعفائهم عن ذلك . اما كيفية إدارة الاماكن التي
تطبق فيها الاحكام العرفية فتعين بموجب ارادة ملكية

المادة الحادية والعشرون والمائة : إذا اقتضى تفسير حكم من الاحكام القانونية :

(١) إن كان التفسير خاصاً بأحكام هذا القانون الاساسي ، يعود الى المحكمة العليا على
ما جاء في الباب الخامس من هذا القانون

(٢) إذا كان التفسير خاصاً بأحد القوانين المتعلقة بإدارة الشؤون العامة ، يعود إلى الديوان
الخاص على ما جاء في الباب الخامس من هذا القانون

(٣) وفي غير ذلك من المواد ، يعود استنباط المعاني إلى المحاكم العدلية المختصة بالدعاوي التي
ينشأ عنها لزوم الاستنباط

المادة الثانية والعشرون والمائة : تعتبر دوائر الاوقاف الاسلامية من دوائر الحكومة الرسمية
وتدار شؤونها وتنظم امور ماليتها بمقتضى قانون خاص

المادة الثالثة والعشرون والمائة : ينفذ هذا القانون من تاريخ اقراره بتصديق الملك

كتب ببغداد في اليوم الحادي والعشرين من آذار سنة ١٩٢٥ واليوم الخامس والعشرين من شعبان سنة ١٣٤٣

فصل

وزير المالية	وزير الداخلية	رئيس الوزارة ووزير الخارجية ووزير الدفاع
ساسون	عبد المحسن	ي. الهاشمي
وزير المعارف	وزير الاشغال والمواصلات ووكيل وزير العدلية	وزير الاوقاف
عبد الحسين	مزاحم الامين الباجهجي	ابراهيم الحيدري

* قانون تعديل القانون الاساسي *

نحن ملك العراق

بناء على ما قرره مجلس النواب والاعيان قد صادقنا على القانون الآتي

المادة الاولى : يسمى هذا القانون قانون تعديل القانون الاساسي لسنة ١٩٢٥

المادة الثانية : تعتبر المادة (٢٣) فقرة ثانية للمادة (٢٢)

المادة الثالثة : اضيفت المادة الآتية وجعلت المادة (٢٣)

للملك أن يغيب عند مسيس الحاجة عن البلاد العراقية بقرار من مجلس الوزراء يجب نشره وينصب الملك قبل أن يغيب عن العراق نائباً عنه ، أو (هيئة نيابية) ويعين الحقوق التي يفوضها اليها ، وذلك بموافقة مجلس الوزراء

ولا يقوم النائب أو أي عضو من هيئة النيابة بحق من حقوق الملك إلا بعد أن يحلف اليمين المنصوص عليها في المادة (٢١) من القانون الاساسي

إذا كان مجلس الامة مجتمعاً ، تؤدى اليمين أمامه بالصورة المبينة في المادة (٢١) المذكورة ، والا فتؤدى أمام مجلس الوزراء بحضور رئيسي الاعيان والنواب ، أو من يقوم مقامهما

لا يكون الوزير نائباً أو عضواً في هيئة النيابة ، وإذا كان احد اعضاء مجلس الامة نائباً أو عضواً في هيئة النيابة فلا يشترك في مجلسه في مدة النيابة ، وإذا امتد غياب الملك أكثر من اربعة اشهر ولم يكن مجلس الامة مجتمعاً فيدعى حالاً إلى الالتئام للنظر في الأمر

يجب أن يكون النائب أو العضو في هيئة النيابة عراقي الجنسية ، ولا يقل عمره عن ثلاثين سنة ، ويجوز ايضاً تعيين احد اقرباء الملك المذكور الذي اكمل سن الثامنة عشرة

المادة الرابعة : تعدل المادة ٣٥ بالصورة الآتية :-

يعطى عضو الاعيان عدا مخصصات السفر ، مخصصات سنوية تعادل (٥٠٠٠) ربية عن مدة الاجتماع العادي فقط ، و(١٢٥٠) ربية عن كل شهر يزيد على مدة الاجتماع المذكور ، او عن

كل شهر من مدة الاجتماع غير الاعتيادي

المادة الخامسة : تعدل المادة (٣٩) بالصورة الآتية :-

يدعو الملك المجلس إلى عقد جلساته العادية في العاصمة في أول يوم من شهر تشرين الثاني من كل سنة مع مراعاة أحكام المادة (٣٨) وإذا لم يدع المجلس في اليوم المذكور إلى ذلك فيجتمع بحكم القانون ، ويبدأ عندئذ اجتماعه العادي الذي يمتد أربعة أشهر إلا إذا حل الملك المجلس قبل ختام هذه المدة أو مد أجل الاجتماع لاتمام الأشغال المستعجلة ، وعند ما يمد أجل الاجتماع على هذه الصورة ، ينبغي أن لا تزيد مدته كلها على ستة أشهر

المادة السادسة : تعدل المادة (٤٠) بإضافة الكلمات الآتية كفقرة ثانية لها :-

للملك أن يدعو مجلس الأمة للالتزام بصورة غير اعتيادية خارج مدة الاجتماع العادي للبت بأمر معينة تذكر عند الدعوة ، ويفض هذا الاجتماع بإرادة ملكية

المادة السابعة : تعدل المادة (٥٠) بالصورة الآتية :-

يعطى مجلس النواب عدا مخصصات السفر ، مخصصات سنوية تعادل (٤٠٠٠) ربية عن مدة الاجتماع العادي فقط و(١٠٠٠) ربية عن كل شهر يزيد على مدة الاجتماع المذكور ، أو عن كل شهر من مدة الاجتماع غير الاعتيادي

المادة الثامنة : تعدل المادة (٨٢) بإضافة الكلمات الآتية :-

وإذا لم يتمكن الرئيس من الحضور فيتأخر جلسة المحكمة نائبه

المادة التاسعة : تعدل المادة (٨٣) بإضافة الكلمات الآتية :-

تشكل المحكمة وتنصب بتمتضي ما جاء في المادة السابقة ، أما إذا لم يكن مجلس الأمة مجتمعاً فيكون نصب الأعضاء المذكورين في المادة السابقة بتمتضي نص الإرادة الملكية التي تصدر بانعقادها

المادة العاشرة : ينفذ هذا القانون اعتباراً من تاريخ نشره

كتب ببغداد في اليوم التاسع والعشرين من شهر تموز ١٩٢٥ ، واليوم السابع من شهر محرم

سنة ١٣٤٤

فصل

وزير المعارف	وزير المالية	وزير الداخلية	رئيس الوزراء ووزير الخارجية
عبد الحسين الجلبي	رؤوف الجادرجي	حكمت سليمان	عبد المحسن السعدون
وزير العدلية	وزير الأوقاف	وزير الدفاع ووكيل	وزير الأشغال والمواصلات
ناجي السويدي	حمدي الباجهجي	صبيح نشأت	

مضامين الجزء الاول

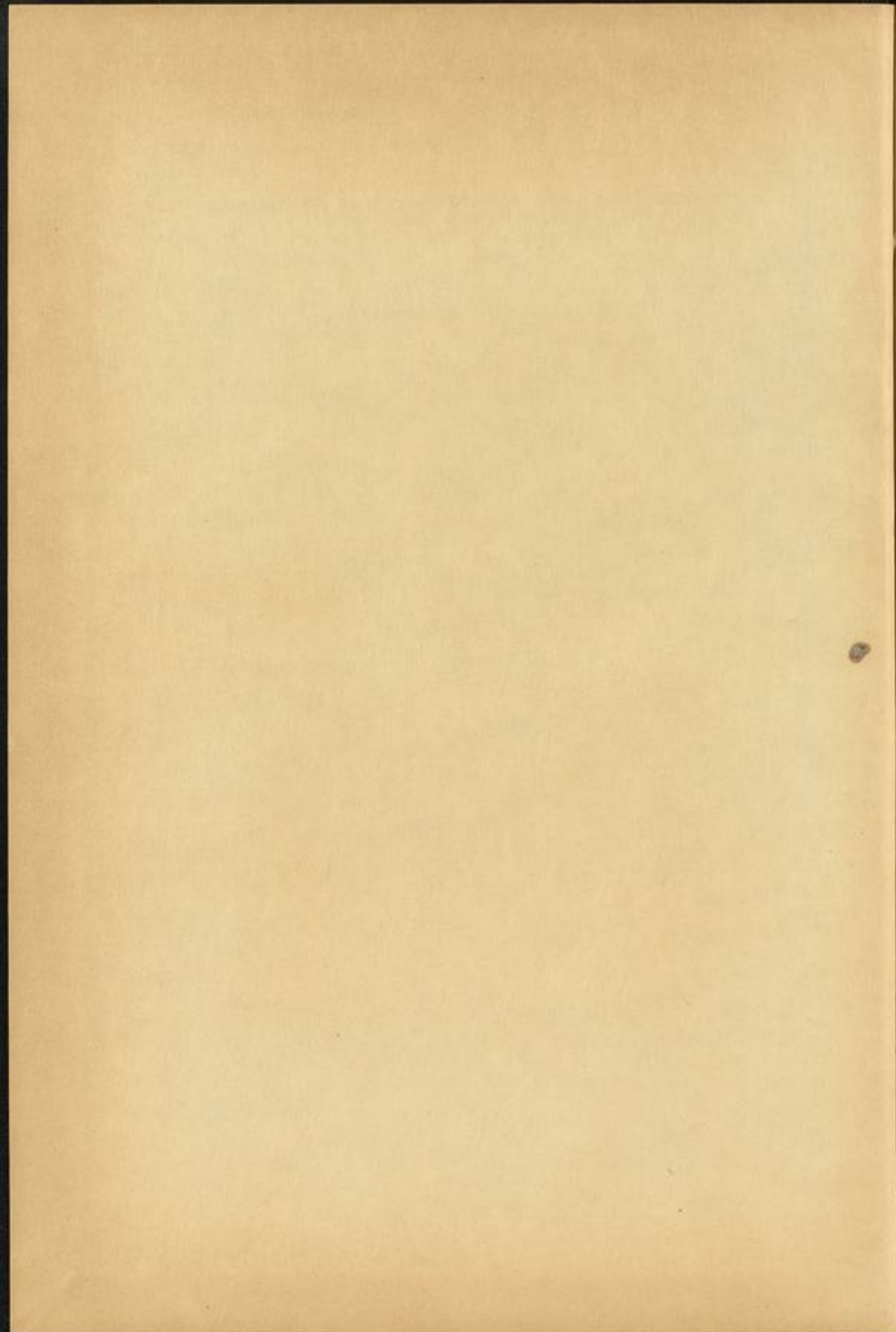
الصفحة	الموضوع	الصفحة	الموضوع
٣	فاتحة الكتاب	٣٨	بلاغ إلى عموم أهالي العراق
١	الوزارة النقيببة الاولى *	٣٨	الصحف العراقية والسياسة الفرنسية
٥	توطئة	٣٩	تتويج الأمير فيصل
٦	ما عمله السر برسي كوكس ؟	٤١	نص البلاغ - خطاب التتويج
٧	تدابير اخرى	٤٣	بين ملك بريطانيا وملك العراق
٨	وزراء بلا مناصب وزارية	٤٤	استقالة الوزارة
٩	أول بلاغ للمندوب السامي	٤٥	بين النقيب والمندوب السامي
١٠	بيان ثانٍ للمندوب السامي	٤٧	قرار للوزارة المؤقتة
١١	أول اجتماع لمجلس الوزراء	٢	الوزارة النقيببة الثانية *
١٢	لائحة تعليمات لهيأة الادارة العراقية	٤٨	إمامة موجزة - المراسيم المعتادة
١٥	الوزارة في ميدان العمل	٤٩	صدور الارادة الملكية
١٦	إعادة المبعدين	٥٠	منهاج الوزارة
١٨	أعمال اخرى للوزارة	٥٢	لغة البلاد الرسمية = الرحلات الملكية
١٩	تكوين وزارة الدفاع	٥٣	مقررات وزارية منوعة
٢٠	ضم السليمانية إلى العراق	٥٤	من الانتداب الفعلي إلى الاستقلال اللفظي
٢١	مؤتمر القاهرة	٥٥	الوهايون والعراق
٢٥	بيان المندوب السامي عن المؤتمر	٥٧	بحث الخلاف في مجلس الوزراء
٢٦	إخراج السيد طالب من العراق	٥٨	تعديل في هيئة الوزارة
٢٨	إعلان العفو العام	٦٠	التعجيل في عقد مؤتمر المحمرة
٢٩	الحكومة البريطانية تعلن عن رأيها	٦٣	مؤتمر خطير في كربلا
٣٠	الأمير فيصل في العراق	٦٥	كلمتنا في مؤتمر كربلا
٣٣	بلاغ إلى قوم العراقيين	٦٦	عيد النهضة
٣٥	الحركة الكردية	٦٧	حفلة جامعة آل البيت
٣٦	مجلس الوزراء يبايع فيصلا	٦٨	حوادث مختلفة = تأخر المؤتمر العام
٣٧	المندوب السامي والبيعة	٦٩	شكوى العراقيين من ايران

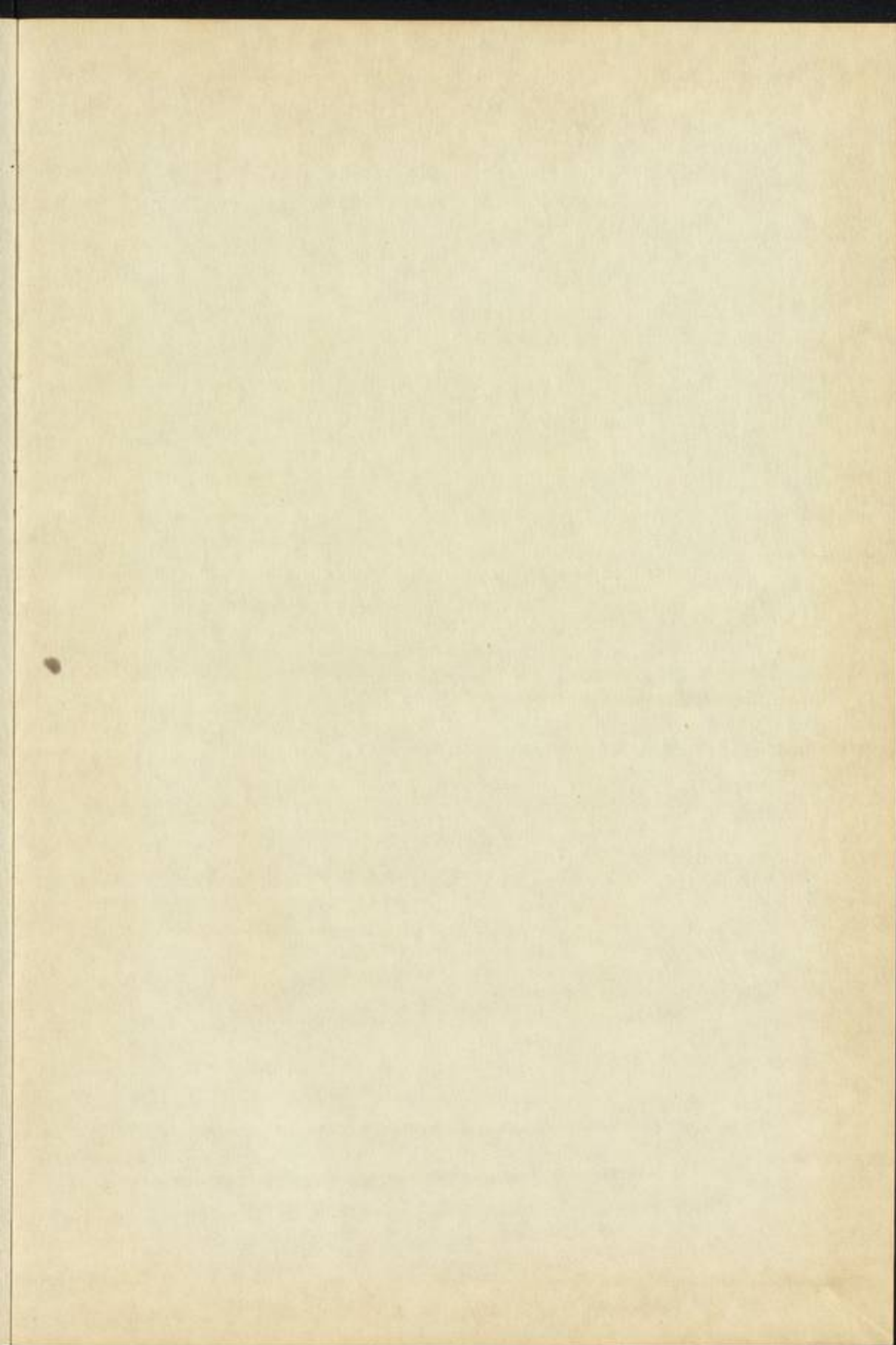
الصفحة	الموضوع	الصفحة	الموضوع
٦٩	بعث حركة الانفصال	١٠٢	استقالة وزير الداخلية = استقالة الوزارة
٧٠	المظاهرات في بغداد والمواثيق في الفرات	٤	الوزارة السعوية الاولى *
٧٢	مفاجأة غير سارة = بيان عام	١٠٤	لمحة تاريخية = تكوين الوزارة
٧٣	الاستمرار في مفاوضات المعاهدة	١٠٥	منهاج الوزارة
٧٤	حواضر الفرات تتحفر	١٠٦	بروتكول العجير
٧٥	يستدعون متصرف كربلا	١٠٨	عقد ملحق للمعاهدة
٧٦	مقدمات استقالة الوزارة	١١٠	بلاغ رسمي من ديوان مجلس الوزراء
٧٧	وزير المعارف يستقيل	١١٢	قيمة البروتكول = حوادث منوعة
٧٨	جلالة الملك لا يوافق	١١٤	الحكومة والشعب في ميدان الانتخاب
٧٩	موقف الملك = استقالة الرئيس	١١٨	العلماء يحتجون ويغادرون العراق
٨٠	قانون الجمعيات = الأحزاب السياسية	١١٩	استئناف الانتخاب
٨٣	الحزبان المتطرفان يوحدان المساعي	١٢٠	الأحزاب والانتخابات
٨٤	حادث مؤسف	١٢١	سفر الملك وانتشار الهبضة
٨٥	كو كس يتولى امور العراق	١٢١	المندوبان الساميان البريطانيان
٨٦	المسوغات بنظر المندوب السامي	١٢٥	الأتوريون في العراق = بيان رسمي
٣	الوزارة النقية الثالثة *	١٢٦	معاهدة لوزان
٨٩	تمهيد = تكوين الوزارة	١٢٧	ضائقة مالية خطيرة
٩٠	منهاج الوزارة = الأسفار الملكية	١٢٩	استقالة الوزارة
٩١	النفط العراقي في اراضي المحولة	٥	الوزارة العسكرية الاولى *
٩١	التوقيع على المعاهدة	١٣٠	تكوين الوزارة
٩٢	بلاغ من الملك فيصل	١٣١	نص منهاج الوزارة
٩٣	بلاغ آخر من وزير المستعمرات	١٣٢	مؤتمر الكويت
٩٤-٩٨	نص المعاهدة	١٣٣	حوادث ومقررات
٩٩	الشروع في الانتخابات العامة	١٣٥	العراق والملك حسين
٩٩	توجيه الانتخابات	١٣٧	الاتفاقيات المتضمنة للمعاهدة
١٠٠	مقاطعة الانتخابات	٣٧-١٤١١	مشروعان جليلان للري
١٠١	العراق في لوزان = ايفاد وزير الدفاع		

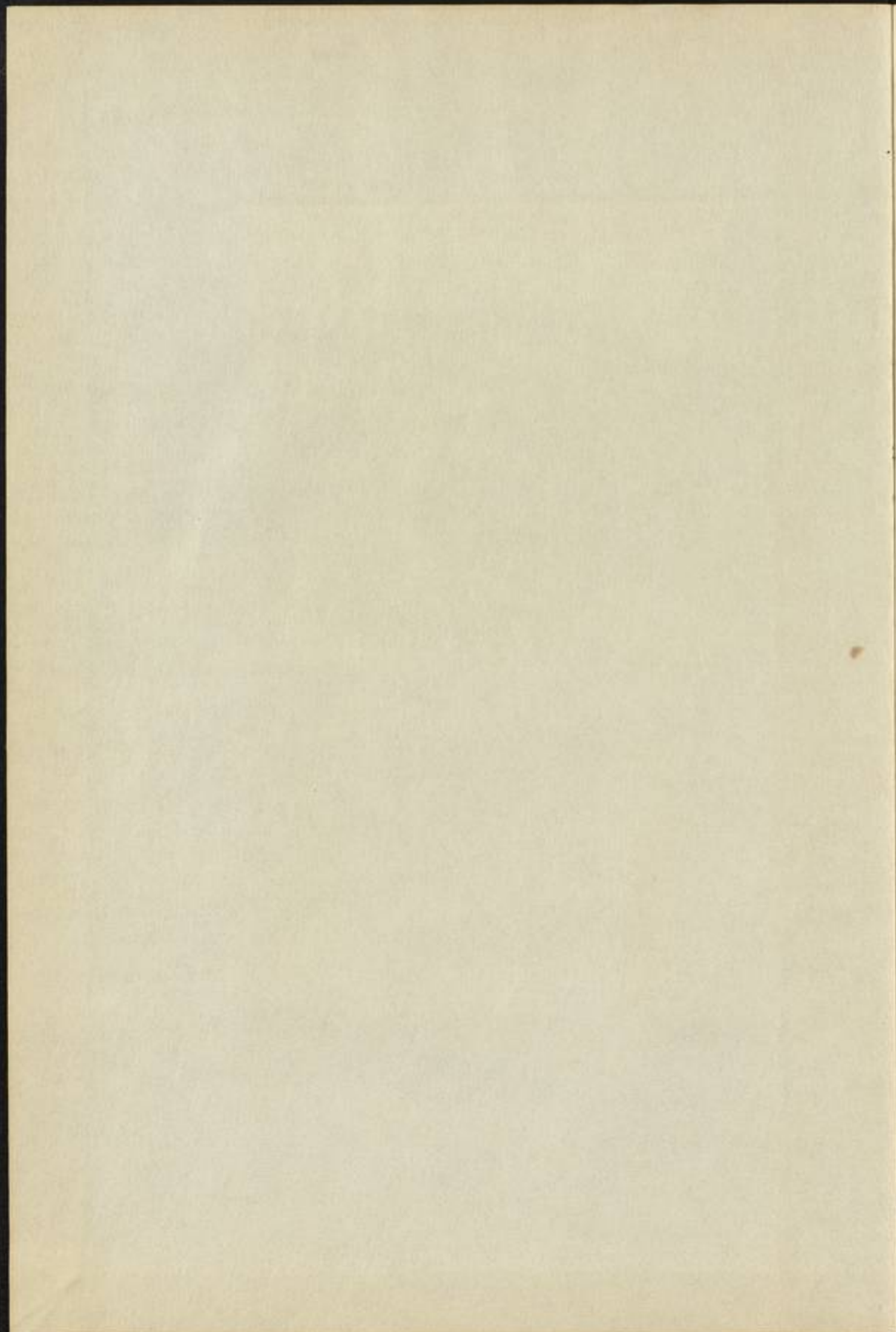
الصفحة	الموضوع	الصفحة	الموضوع
١٤١-١٤٦	اقتتال في كركوك	١٧٨	الموظفون الاجانب في العراق
١٤٧	انتخاب المندوبين	١٨٠	حوادث متنوعة
١٤٨	افتتاح المجلس التأسيسي	١٨٢	حركات عسكرية
١٤٩	خطبة العرش	١٨٣	سمو الأمير غازي
١٥١	تقديم المعاهدة وذيوها للمجلس	١٨٤	الديون العمومية
١٥٢	مناقشة المعاهدة	١٨٥	حاكمة الزبير = حركات اليزيدية
١٥٥	مقدمات ابرام المعاهدة	١٨٥	صدى الحركة الحجازية في العراق
١٥٧	الملك فيصل يريد التوثق	١٨٨	الانتخابات النيابية
١٥٨	الشعب يستمر في الكفاح	١٩٠	أزمة اقتصادية وبعدة مالية
١٥٩	بيان من رئاسة المجلس	١٩١	هجوم للاخوان = تثبيت منهاج الوزارة
١٦٠	المعتمد السامي يهدد المندوبين	١٩٤	الشيخ سالم الحيون
١٦١	ينذرون الملك فيصل	١٩٦	مشكلة الموصل
١٦٣	المجلس يواصل جلساته	١٩٩	حركات الشيخ محمود في السليمانية
١٦٤	أمر دبر في ليل	٢٠٤	منح امتياز النفط
١٦٥	نص الانذار البريطاني	٢٠٩	استقالة وزيرين
١٦٦	جمع المجلس ليلا	٢١١	نفط أراضى المحولة
١٦٧	رأي المعارضين في تقريرهم	٢١٢	نشر القانون الاساسي
١٦٨	رأي المواليين في تقريرهم	٢١٤	استقالة الوزارة
١٦٩	المعتمد يرحب بالنتيجة	٢١٥	من يؤلف الوزارة الجديدة ؟
١٧٠	الملك يجامل المعتمد		* ملاحق الجزء الاول *
١٧١	المعاهدة في البرلمان الانكليزي	٢١٨	المادة ٢٢ من عهد عصبة الامم
١٧٢	المعاهدة في عصبة الامم	٢١٩	لائحة الانتداب البريطاني على العراق
١٧٤	فض المجلس التأسيسي	٢٢٣-٢٥٨	الاتفاقيات الاربع المتفرعة من المعاهدة
١٧٥	استقالة الوزارة	٢٥٩-٢٧٤	القانون الاساسي العراقي
		٢٧٥	قانون تعديل القانون الاساسي
		٢٧٧	مضامين الكتاب
		٢٨٠	جدول الخطأ والصواب
٦	* الوزارة الرأسمية الاولى *		
١٧٦	كتاب التوجيه الملكي		
١٧٧	منهاج الوزارة		

جداول اخطأ والصواب

الصفحة	السطر	الخطأ	الصواب	الصفحة	السطر	الخطأ	الصواب
٨	٢٤	اثنا عشر	اثني عشر	١٣٨	١٩	لفاوضات	لفاوضة
١٠	١٣	١٥٢٠	١٩٢٠	١٤١	١٩	المياه في	المياه المقدرة في
١٦	١٤	ان ان يؤول	أن يؤول	١٤٧	٢٣	لمرضها	لمرضها
٢٥	١٠	الجديدة	الجديد	١٤٨	١٧	يفتح	يفتح
٥٢	١٥	فيها	فيها	١٥٠	٢٧	قد اجتمعت	قد اجتمعتم
٥٢	١٩	مستشارها	مستشارهما	١٦١	٤	حالة	في حالة
٥٣	١٢	الملكية	الملوكية	١٦٨	١٨	صالح باشا اعيان	صالح باش اعيان
٦٤	٦	بدعوة	لدعوة	١٧٨	١٩	من جميع	في جميع
٧٢	١٦	كل قرار	كل انتداب ونحج على	١٨٢	١٤	نحدي	تعدي
		كل قرار		١٨٥	١	موضوع البحث	موضوعه البحث
٧٤	١٢	الزعماء	والزعماء	١٩٤	٢٧	ادبية	تأديبية
٧٦	٢٢	بالمعاينة	بالمعاينة	١٩٦	٢٤	السكر كولي	السكر كوكي
٧٧	٤	حضره	حضور	١٩٧	٦	كانون الأول	كانون الثاني
٧٧	٨	لهذه المملكة	لهذه الحكومة	١٩٩	٣	لجلالتكم	باحترام لجلالتكم
٧٨	٥	سنة ١٩١٢	سنة ١٩٢٢	١٩٩	٧	مفارقة	على مفارقة
٨١	١٦	٦ سنة	٦ آب سنة	١٩٩	١٠	ولا شك	ولا شك
٨٧	١٨	والرافدين	والرافدان	٢٠٠	٧	باسم	فيه باسم
٩٢	١	وقرر مجلس الوزراء	وان يكون	٢٠١	١٧	وحيث ابعد	حيث ابعد
		قبولها من مجلس الوزراء	مقترناً بالشروع في الانتخابات	٢١٢	٣	لما للشركة	بما للشركة
		لمعقد المجلس التأسيسي ، وقرر مجلس الوزراء		٢١٢	٥	من الوضعية	في الوضعية
٩٩	١١	من غرة	ابتداء من غرة	٢٢١	٩	يمد	يمقد
١٠١	٢٤	رئيس الوزارة	رئيس الوزراء	٢٢١	١٢	مصادقة	بمصادقة
١٠٨	٢	قد اتفقا	قد اتفقا	٢٢٧	١	على تأدية	من تأدية
١٠٩	١٨	فخفت	فخفت	٢٣١	١٠	من خدمة	من خدمته
١١٨	٨	تنظاها بالحركة	تنظاها بالحركة	٢٦٩	١٠	الداخلية	الداخلة
١٢٢	١٣	نواي	نوابه	٢٧٦	١٢	مجلس	عضو مجلس
١٣٧	٥	آذار ١٩٢٣	آذار ١٩٢٤	٢٨٠	١	يبين إذا	يبين فيه إذا







RESERVE
COLUMBIA UNIVERSITY LIBRARIES

COLUMBIA UNIVERSITY



0026812932

956.7

H27

v.1

BOUND

AUG 31 1955

